

تَنْبِيْهُ الْمُنْتَرِي
فِي فِئْسَادِ عَقِيْدَةِ الْجَاهِلِ الْمُنْتَرِي
صَالِحِ الْأَسْمَرِي

كُتِبَ

بِدْرِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ طَاهِرِ الْعُتَيْبِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَمَسَائِرِهِ وَالْمَسَامِينِ

دَارُ الْمَعَارِجِ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيْعِ

قال الله تعالى:

﴿لَقَدْ ابْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ
وَوَضَعْنَا أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾

[التوبة: ٤٨]

« هذا الكتاب »

- * يبين وجه الحقيقة للممتري في فساد عقيدة صالح الأسمرى.
- * ويكشف أنه ينتصر لمذهب الأشاعرة والماتريدية والمفوضة اعتقاداً وتنظيراً.
- * وأنه يدعو إلى التصوف ديانة وسلوكاً.
- * وأنه يوجب التمدنح تفقهاً وإفتاءً وقضاءً.
- * وأنه يطعن في أهل السنة وعقائدهم بصنوفٍ من عبارات المكر والتلبيس.
- * وأنه قاصر العلم، ضعيف التأصيل.
- * وأنه منحروم الأمانة فيما ينقله من كتب العلماء.
- * وأنه يغرر طلابه ومن حوله بأشكالٍ ممجوجة من التعالم ولنغة التعالي.

طليعة كتاب

تنبيه الممترى

في فساد عقيدة الجاهل المفتري

صالح الأسمري



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

طليعة مختصرة عن حقيقة صالح الأسمري

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

اعلم -رحمك الله تعالى- أنه قد ظهر في السنوات القلائل الماضية رجلٌ اغتر به الكثير ممن حوله، وهو المدعو صالح بن محمد الأسمري؛ فقد تظاهر للطلاب بنشر التوحيد والسنة، وتعليم الناس الخير، وأوتي في ذلك الجلد والنشاط القوي.

وكان بداية ظهوره لمن حوله بتدريس كتب أئمة السنة، وقد سلك في شروحه مسلكاً عصرياً مرتباً استمال به عقول البسطاء، وكأنه فاق من قبله، وجاء بما عجز عنه الأولون! ويأبى الله إلا أن يكشف حقيقة أهل الخداع.

والله تعالى يقول عن أسلاف كل مبطنٍ للشر: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْعَانَهُمْ﴾ (٢٩) وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَتَعْرِفَنَّهُمْ بَسْمِئِهِمْ وَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴿ [محمد: ٢٩-٣٠].

فأظهر الله حقيقته شيئاً فشيئاً، حتى اجتمع في الرجل من أبواب الانحراف الشيء الواضح الجلي الذي لا يستطاع دفعه عنه، فيسر الله تعالى أن صنفت كتابي: «تنبيه الممتري إلى فساد عقيدة الجاهل المفتري صالح الأسمرى»، وذلك في مطلع عام ١٤٢٩هـ.

فجاء الكتاب كبيراً جامعاً لكثير من أبواب انحراف الرجل، مع وجود العديد من انحرافات التي تظهر بين حين وآخر، ولم أتطرق إليها، وأسأل الله تعالى العون على كشفها في رسائل لاحقة.

وتلبيةً لطلب بعض المشايخ الفضلاء بكتابة طليعة مختصرة توضح حقيقة الأسمرى كتبت هذه المقدمة المختصرة ليقف طالب الحق على حقيقة انحرافات، وإن أراد الاستزادة فالكتاب بين يديه، والله يهدينا وإياه إلى سواء السبيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وإني أجمل انحرافات الأسمرى في عدة وقفات مختصرة بنص كلامه، مع بعض الكشف المختصر له، ومن رام تفصيل الرد فليراجع الكتاب الأصل.

ومن ذلك:

الوقفة الأولى: طعن الأسمرى في شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ودعوته من خلال الاتصال المشهور^(١) الذي تكلف الأسمرى كثيراً في دفعه عنه، ثم لما أوهم العامة بأنه مزورٌ عليه، عاد من قريب ليناقض نفسه، ويقرر حقيقة كلامه السابق، ومن كلامه في ذلك الاتصال قوله: (الذي ينشره الوهابية أنصار السنة المحمدية عندكم في مصر وأمثالهم، وهؤلاء جهال ضلال لا يؤخذ بكلامهم).

(١) وهو اتصال تم بينه وبين امرأة عبر الهاتف أيام كان في قطر، وسيأتي الكلام عن مخالفاته في ذلك الاتصال - إن شاء الله تعالى -.

الوقف الثانية: يدعو الأسمري إلى التصوف في مكالمته تلك، وقال: (التصوف لا شيء فيه)، وجعل ما فيه من شطحات لأقوام منتسبين للتصوف وليسوا منه، وأن ذم الصوفية إنما هو من الوهابية وهو منهم خطأ غير صحيح، فقال: (القول بأن الطرق الصوفية باطل، وأن المتصوفة ضلال؛ هذا خطأ غير صحيح، وهذا الذي ينشره الوهابية).

فإن قيل بأنه رجع عن هذا الشريط أو أنكره!

يقال بأن الدعوة إلى التصوف كما هي معلومة عنه عند من جالسوه وتأثروا به في جدة والمجاردة والطائف، فكذلك هي مثبتة عليه في بعض أشرطته ورسائله. ومن ذلك في عقيدته المسماة بـ: (ما لا يسع المسلم جهله في الاعتقاد) حيث قال (ص ٧): (وعليه فلا بد أن تعرف من أنت في العقيدة؟ ومن أنت في الشريعة؟ ومن أنت في السلوك؟).

وقال: (وأما الإحسان فهي مرتبة السلوك والتصوف والورع والزهد...).

الوقف الثالثة: افتري الأسمري على شيخ الإسلام، بل وعلى الأئمة الأعلام فرعم بأن شد الرحال إلى زيارة القبر جائز باتفاق المذاهب الأربعة! وأن شيخ الإسلام ابن تيمية عزر؛ لأنه خالف مذاهب الأئمة الأربعة.

فقال الأسمري في شرح الورقات مقررًا لمخالفة شيخ الإسلام لاتفاق الأئمة الأربعة، واستحقاقه التعزير لخروجه عن قولهم فيما يزعم: (لما أفتى شيخ الإسلام أن زيارة القبر بشد الرحال لا تجوز ماذا فعل به؟

الجواب: عزر لماذا؟ لأنه خرج عن المذاهب الأربعة لأن المذاهب الأربعة

باتفاق أنه جائز وليس محرم فكيف يكون فوق ذلك؟

فتعزيرهم لشيخ الإسلام على هذه القاعدة صحيح أم لا؟ الجواب صحيح

وحجرهم عليه بسجنه صحيح أم لا؟ صحيح).

وهذا كذب على شيخ الإسلام ابن تيمية، بل وعلى علماء المذاهب الأربعة؛ لما هو مقررٌ ومعلوم لدى كل منصف أن المسألة محل خلاف مشهور بين علماء المذاهب الأربعة، وقد ذكرت بعض الأعلام المانعين من شد الرحال لزيارة القبر من علماء المذاهب الأربعة في أصل الكتاب.

الوقف الرابع: افتري الأسمري - كحال غيره من غلاة المتصوفة المتأخرين - على شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فزعم أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم يحرم المولد مطلقاً ولم يبحّه مطلقاً، فقال في الموطن السابق: (نعم، شيخ الإسلام لم يحرم المولد مطلقاً، ولم يمنعه مطلقاً في اقتضاء الصراط، بل فرق بين المؤمن المسدد الرشيد وبين عامة الناس).

وهذا كذب وزور، وقد نقلت في الكتاب صريح كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في المنع من الاحتفال بالمولد، وفيه تحقيق منشأ زعم الأسمري وفساده.

الوقف الخامسة: ليراجع طالب الحق محاضراته المشورة تحت عنوان «فقه الدعاء»، ويتأمل ما طرح فيها من مسائل تنبئ عن فساد عقيدته، حيث أسهب الكلام عن مسألتي (الاستغاثة بالنبي ﷺ) و(التوسل به ﷺ)، وظهر للبسطاء بمظهر الجامع المحقق، فاستفاض في سرد أدلة المانعين وشبههم وتقريب صوابها من هنا وهناك، ومرّ بسرعة على أدلة المانعين، وزعم أن الاستغاثة بالنبي ﷺ هو ما عليه المذاهب الأربعة من المتأخرين!

فقال: (وأما الجهة الثانية: فهي ما يحكى النزاع فيها وهي الاستغاثة بالنبي محمد ﷺ بعد وفاته، والمسألة فيها قولان مشهور ذكرهما: أما القول الأول: فهو جواز ذلك وأنه صحيح، وهذا هو ما عليه أصحاب المذاهب الأربعة من المتأخرين

على المعتمد في مذاهبهم من الاستغاثة بالنبي ﷺ).
وهذا قول كذب وزور، فليس هو مذهباً معتمداً عند أحد من علماء الإسلام،
بل الإجماع على خلافه كما بينت ذلك في الكتاب.
ثم جاء الأسمري بثلاث مقدمات ذكرها لـ (تصحيح) ما هم عليه من مذهب
من تصحيح الاستغاثة وتجويزها - على حدّ قوله وتعبيره - .
وذلك أنه أراد أن يلزم الغرّ الجاهل بموافقة على:
١- أن الأنبياء أحياء في قبورهم ومنهم نبينا محمد ﷺ.
فإن أقرّ، ألزمه بـ:

٢- أن أهل القبور يسمعون من يخاطبهم أو يناديهم عند قبورهم!
فإن أقرّ له بذلك، ألزمه بأن:

٣- أعمال الأمة تعرض على النبي ﷺ، وأنه يستغفر لأمته في قبره!
فإن أقرّ المخالف له بذلك كله، قال: (جاز لك الاستغاثة بالرسول ﷺ، لأنه
حي غير ميت، والميت يسمع الدعاء، وقد ثبت أنه يستغفر لأمته فإنه سوف يدعو
الله تعالى لك لتلبية حاجتك)!

هذه هي خلاصة شبه الأسمري بمكره التي يريد الوصول إليها بالمقدمات
الثلاث.

وقد يسر الله تعالى بمنه وفضله وكرمه نسف هذه المقدمات التي يزعم
الأسمري قوة تصحيحها لمذهب القوم.

الوقفه السادسة: ومثل صنيع الأسمري في مسألة (الاستغاثة) صنع في مسألة
(التوسل) وتكلم بكلام مائل عن الصواب، ومن ذلك قوله: (إلا أن ما عليه أصحاب
المذاهب المتبوعة على المعتمد عند متأخريهم هو جواز التوسل بالنبي ﷺ

ومشروعيته، وهذا هو مذهب الحنابلة على المعتمد، قرره في الإنصاف (٢/٤٥٦).
وهو مذهب الشافعية على المتعمد قرره جماعة ومنهم النووي في المجموع
شرح المهذب (٨/٢٧٤).

حتى إن ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ حَكَى في البداية والنهاية (١٤/٤٥) أن ابن تيمية
رجع عن تحريم التوسل إلى جوازه).

وهذا كله زيف وتزوير على علماء المذاهب الأربعة، وقد بينتُ زيف هذا
القول في الكتاب، وأن الأسمري لم يحسن في الفهم كما لم يحسن في مصداقية
النقل.

مع أن أهل السنة لا ينكرون وقوع الخلاف في المسألة، وأنها من مسائل
الاجتهاد والنظر، وقد نقلت صريح كلامهم في ذلك في الكتاب الأصل.

الوقف السابعة: زعم الأسمري أن افتراق الأمة على ثلاث وسبعين فرقة
شمل الصحابة رَحِمَهُمُ اللهُ مع مَنْ بعدهم، فصار من الصحابة رَحِمَهُمُ اللهُ رجالٌ من الفرق
المتوعدة بالنار!

فقال الأسمري في أول عقيدته (ما لا يسع المسلم جهله في الاعتقاد) (ص ٤) في
كلامه عن حديث الافتراق: (الفائدة الأولى: أن أمة الإجابة المسماة بأهل القبلة
ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة سواء أدرك الإنسان هذا الافتراق أم لا، ويشمل
الصحابة ومن بعدهم، وهذا أمر متفق عليه عند أهل الحديث والأشاعرة
والماتريدية والكلابية في آخرين، وقرره المتكلمون في باب الاعتقاد في باب
الملل والفرق..).

وهذا جهل وغبي من الأسمري، بل الصحابة كلهم من الفرقة الناجية المنصورة،
وليس فيهم من الفرق المتوعدة بالهلاك أحد، وما حصل بينهم من فرقة وخلاف

إنما هو فيما يتسع فيه الخلاف، ولا يخرجهم من جادة الفرقة الناجية، وهم بين الأجر والأجرين.

وتأمل كيف أورد ذكر الأشاعرة والماتريدية والكلابية مع قول أهل الحديث تغييراً بالناظر إلى أنهم ليسوا من الفرق الهالكة.

ومثل هذا ما قاله بعد ذلك (ص ٥) في بيان معنى نجاة الفرقة الناجية: (الفائدة الثالثة: أن الطوائف الأخرى غير الناجية هي من أهل النار، ومعنى أهل النار عند الأشاعرة والماتريدية والكلابية وأهل الحديث في آخرين؛ أي: متوعدون بالنار).

وأصرح من ذلك قوله في آخر عقيدته (ص ٧٤): (لكن من اعتقد عقائد الأشعرية فلا شك أنه ناجٍ وليس كافرًا، ومن اعتقد عقائد الماتريدية لا شك أنه ناجٍ وليس بكافر).

الوقفه الثامنة: لمَّا تكلم الأسمري في عقيدته عن مراتب الدين فسر الإسلام بخصوص الفروع! والإيمان بالعقيدة، والإحسان بالسلوك والتصوف؛ فقال (ص ٦): (المرتبة الأولى: الإسلام، وهذا يتعلق بالفروع - أي: الشرائع -).

وقال: (والإيمان يتعلق بالعقائد المسماة بعلم التوحيد والفقهاء الأكبر وأصول الدين وما إليه).

وقال: (والمرتبة الثالثة: وهي المتعلقة بالسلوك والعبادة والورع والزهد وما إليه...).

وقال بعدها: (وأما الإحسان فهي مرتبة السلوك والتصوف والورع والزهد...).

ثم قال: (وعليه فلا بد أن تعرف من أنت في العقيدة؟ ومن أنت في الشريعة؟ ومن أنت في السلوك؟).

وأورد في تفصيله لكلامه ما يدل على حقيقة توجهه، وأنه في العقيدة لا بد أن يكون على طريقة الفرقة الناجية، وهو لا يريد إلا الأشاعرة والكلابية والماتريدية، وذكره لأهل الحديث لا يريد بهم إلا (المفوضة) كما حققه هو بنفسه في كتابه: «الهوية في نيز الحنابلة بالحشوية»، و: «الرجيم لتهمة الحنابلة بالتجسيم».

ووصف فيه مذهب أهل الحديث صدقاً وعدلاً بالتجسيم، وهذا هو ما يذاع ويشاع بينه وبين طلابه من تكفير المجسمة ولعنهم، ولا يريد بهم إلا أهل التوحيد والسنة المثبتين لصفات الله وَعَلَّمَ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ ﷻ.

كما حثَّ الأسمري على أن سلوك شريعة الإسلام لا بد وأن يكون على المذاهب الأربعة لا غيرها؛ فقال (ص ٧): (وأما في الفروع فإنه قد آل الأمر إلى مذاهب أربعة يأخذ الإنسان بها، ولذلك لما بين بعض الأئمة المتأخرين، ومن أولئك اشتهاً وانتشاراً الموفق ابن قدامة في كتاب له اسمه لمعة الاعتقاد في آخره قال: (وأما الفروع فالمرجع إلى المذاهب الأربعة) كذا ملخص كلامه فيه يرحمه الله..).

وبينت في كتابي فساد هذا التخصيص، كما كشفت كذبه على الإمام ابن قدامة، وأن نص كلام ابن قدامة في اللمعة هو قوله: (وكل متمسك بغير الإسلام والسنة مبتدع، كالرافضة، والجهمية، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، والمعتزلة، والكرامية، والكلابية، ونظائرهم، فهذه فرق الضلال وطوائف البدع، أعاذنا الله منها).

وأما بالنسبة إلى إمام في فروع الدين، كالتوائف الأربع فليس بمذموم، فإن الاختلاف في الفروع رحمة، والمختلفون فيه محمودون في اختلافهم، مثابون في اجتهادهم، واختلافهم رحمة واسعة، واتفاقهم حجة قاطعة).

وفرق بين هذا الكلام وبين دعوى الأسمري وتزييفه!

الوقفه التاسعة: من أصول اعتقاد ضلال أهل الكلام: زعمهم أن أول واجبات

الاعتقاد هو اعتقاد حدوث العالم! ونصوا على ذلك في كتب أصول عقائدهم. وقد دعا إلى ذلك الأسمري في عقيدته (ما لا يسع المسلم جهله) فقال (ص ١١): (ومن هنا تدري لماذا بعض الأئمة يقولون: لا بد أن تعرف حدوث العالم؛ لأنه يتعلق بيقين إثبات وجود الله تعالى على وجه يقيني، كطريقة من طرق عقلية نصل فيها إلى إثبات وجود الله).

وقد تكلمت عن هذا الأصل بما يتضح به ضلال القوم في هذه المسألة، وفساد مرادهم من اعتقادهم بهذا الأصل.

والوقفه العاشرة: لما ذكر الأسمري أركان الإيمان اقتصر على الإيمان بالربوبية وبالأسماء والصفات، ولم يذكر الإيمان بألوهية الله تعالى، بل عد ذلك مرتبة أدنى من الركنية!

فقال (ص ٨): (الإيمان بالله تعالى له ثلاثة أركان، إذا تواجدت عند الإنسان فقد وقع له صحيح الإيمان:

الركن الأول: الإيمان بوجوده تعالى.

الركن الثاني: الإيمان بكماله تعالى.

الركن الثالث: الإيمان بنفي النقص وامتناعه عليه تعالى...).

وجعل توحيد الألوهية من توابع هذه الأركان لا منها؛ فقال (ص ١٧): (وها هنا تتمات ولو احق جرت العادة على ذكر ذلك، وذكر أهل العلم شيئاً منها، وحاصل ذلك ستة أشياء:

الشيء الأول: أنه يلزم على المعرفة المحققة لله تعالى ذات الأركان الثلاثة: أن يفرد المرء الله تعالى في العبادة؛ فلا يعبد معه آخر، ولا يجعل لله شريكاً ألبته...).

وقد بينتُ فساد هذا التقسيم، وأن مرجعه هو كلام أهل الكلام من الأشاعرة

والماتريدية وأشباههم.

الوقفة الحادية عشرة: يرى الأسمري أن صرف العبادة لغير الله لا يعد من الشرك إلا بكمال الذل والخضوع للمعبود!! وهذا هو عين كلام المرجئة؛ فقال (ص ١٨): (وعليه فحقيقة العبادة التي يكفر بها الإنسان -أي: بصرفها لغير الله- هي كمال الذل مع كمال المحبة؛ لأنها لا تليق إلا بالله، وأما وجود فعلٍ أو قولٍ ظاهرٍ محبوب من حيث الأصل لله وَجَلَّ، لو فعله الإنسان مجاملة، أو نحو ذلك، فهذا لا يكون كفرًا بالإجماع....).

فصرف العبادة لغير الله تعالى لا يكون كفرًا عند الأسمري حتى يكون للمعبود من دون الله: كمال الذل مع كمال المحبة، وهذا من قول المرجئة. الوقفة الثانية عشرة: نفي الشبيه عن الله تعالى لم يرد لا في الكتاب ولا في السنة ولا على لسان الصحابة رضي الله عنهم، والوارد في القرآن الكريم هو نفي الند والمثل والكفو.

ولما كان لفظ (الشبيه والتشبيه) من الألفاظ التي لم ترد في القرآن والسنة، فقد تجاذب استخدامها أهل الحق وأهل الباطل كلٌّ بحسب فهمه وعقيدته. فأهل الحق أرادوا بنفي الشبيه نفي المثلية مع وصف الله تعالى بما ثبت في القرآن والسنة على الوجه اللائق به، وأن القدر المتفق في (الألفاظ) بين ما يطلق على الله تعالى وعلى المخلوق لا يلزم منه المثلية، وإن تشابه الإطلاق في حق الخالق والمخلوق، كصفة الحياة تطلق على الخالق والمخلوق، وهذا التشابه في الإطلاق وفي أصل معنى الصفة لا يلزم منه تماثل الصفتين.

وأما أهل الباطل فهم ينفون الشبيه مطلقاً، ولا يجعلون قدرًا مشتركًا مما جعلوا حقيقة الذات الإلهية تكون كالعدم، بل إلى ما هو أشد وهو الممتنع!

وقد وضع شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- زلل أهل الكلام في معنى التشبيه في رسائل عدة وميز بين الحق والباطل مما استجده في أصل الكتاب. ومع ذلك كله فالأسمري بأحد أساليبه المتكررة في الحوم حول بعض المسائل الفاصلة بين أهل السنة والبدعة بالتشكيك والتليس نفى التشبيه بكل معانيه ومتعلقاته، فقال (ص ١٨): (وعليه فالتشبيه بجميع أنواعه باطل في حق الله ﷻ...).

الوقفه الثالثة عشرة: مسألة إثبات الحد أو نفيه من المسائل الحادثة التي يستفهم أهل السنة عن قصد المتكلم فيها، وتميز الحق من الباطل، وأهل السنة يثبتون الحد بمعنى مباينة الله للخلق، وقد نقلت نصوص كلامهم في ذلك. ومع ذلك فقد خالف الأسمري هذا الأصل؛ فقال في عقيدته (ص ٢٠) في ذكر أشياء يعد وصف الله تعالى بها من النقص، فقال (أما الشيء الأول: فهو أن تثبت الله، وتثبت وجوده على وجه محدود، تحده الجهات من يمين وشمال، أو غير ذلك).

ومثل ذلك قال الأسمري في إطلاق المكان على الله تعالى؛ فقال (ص ٢١): (ثالث الأشياء: أن تثبت وجود الله ﷻ بلا مكان يحويه أو يقله ﷻ أن يحويه مكان أو شيء من مخلوقاته...).

الوقفه الرابعة عشرة: استدلال الأسمري على إنكار علو الله تعالى بصورة حسية بكروية الأرض، وزعم صحة إثبات العلو مع عدم اعتقاد أنه فوقنا؛ لأن الفوقية متحققة لكل من كل على الأرض، وهي كروية، فلا يصح أن يقول أحد بأن الله فوقه! ولا أن يشير إلى السماء دلالة لعلو الله تعالى.

قال الأسمري في أحد أجوبته أثناء محاضراته عن عقيدته (ما لا يسع المسلم جهله): (أولاً: الأرض تدور أم لا؟ الحقائق اليقينية اليوم تقول: تدور،

الأقمار الاصطناعية والنواظير التكنولوجية والمراكب الفضائية كلها أثبتت أن الأرض تدور وأصبح هذا شيئاً يقينياً.

إذا أصبح شيئاً يقينياً فإن ما حولها كله فضاء، كله فضاء، والإنسان يبقى على قدميه والجاذبية الأرضية تُمسكه على حسب التفسيرات العلمية تمسكه وهو نحو الأعلى وتطوف به، تطوف به تطوف به.

ولذلك تحديد جهة مكانية لوجود الله عَلَّامٌ غُيُوبٌ يبطلها هذه الحقيقة؛ لأن الأرض تدور، فحيث وجهت وهي بك تدور.

لكن تثبت ما أثبتته الكتاب والسنة أن الله مستو على عرشه بائن من خلقه، وأين جهة العرش بالتحديد: نقول: فوق السموات العلا ونسكت، أين هي الآن في هذه الجهة الشمالية أو الجنوبية أو نحو ذلك؟ ما نحددها.

ولذلك الأرض تدور ولو حددت جهة لخطأتك الجهة الأخرى وهكذا، وعليه ينبغي أن تتفهم هذه الحقيقة).

وهذا الكلام غاية في الانحراف، وهو باطل مخالف للكتاب والسنة وسبيل المؤمنين، وقد كشفت ذلك كله -بعون من الله- في كتابي فليراجع.

الوقفه الخامسة عشرة: خلط الأسمري في عقيدته في مسألة تسلسل الحوادث وأزليتها، وأوضحت في كتابي أنه لم يفهم المسألة لا بمعتقد أهل السنة ولا بلسان أهل الكلام، فصار كالعائرة بين الفريقين، والله المستعان.

الوقفه السادسة عشرة: استفاض الأسمري في عقيدته في ذكر الأدلة على إسلام أبوي الرسول ﷺ، واعتمد على كامل كلام السيوطي وتقريراته، والسيوطي ممن غالى في هذه المسألة أشد الغلو، وتكلف فيما ليس له به علم، وقد رد عليه جماعة من العلماء وبينوا خطأه في ذلك كالشيخ ملا علي قاري، والصنعاني، وغيرهم.

ولما جاء الأسمري عند قول القائلين بكفر أبوي الرسول ﷺ، أسرع به في أربعة أسطر، ثم عاد ليقرر قول من قال بأنهم ليسوا من الكفار، وأن من اختار هذا القول اختار أحد أمرين:

الأول: أنهما من أهل الفترة!

والثاني: أن الله أحيا له والدته كما روي في بعض الأخبار، واستطرد في تقرير جواز إحياء الموتى من قبيل الإعجاز عقلاً وشرعاً وعادة.

الوقفه السابعة عشرة: ثم تكلم الأسمري في أفضلية النبي ﷺ وقال: (إن النبي محمداً ﷺ هو أفضل الأنبياء والرسل قطعاً لا ظناً، بل أفضل المخلوقات كلها، حتى هو أفضل من عرش الرحمن..).

وسترى في الكتاب أن أهل السنة مع اعتقادهم أفضلية النبي ﷺ على سائر الخلق، يرون أن نصب المفاضلة بين النبي ﷺ والعرش من التكلف فيما لم يأذن به الله تعالى، بل ومن سوء الأدب مع النبي ﷺ.

الوقفه الثامنة عشرة: يرى الأسمري أن النبي ﷺ يرى يقظة حيث تتمثل روحه على صورة يراه الناس بها، وربما تتعدد، ويراها أكثر من واحد في الوقت نفسه! فقال الأسمري (ص ٥٠): (وليس بمحال على الله ﷻ أن يجعل للأرواح صوراً تشابه الأجساد الحقيقية فيقع منها ذلك، ولذلك أخذ بعض جواز رؤية النبي ﷺ بعد موته على صورته الحقيقية من باب الكرامة لبعض الناس، فتشكل الصورة على مثل صورته في جسده ﷺ مع روحه الحقيقية فروحه قد تذهب إلى أي مكان مما يليق به ﷺ وما جاء في ثبوته حديث وإنما أخذ ذلك من ما أخذ منها:....).

ثم ساق تلك المآخذ، وقد بينتُ فساد هذا القول بنصوص علماء الإسلام، وأن القول برؤية النبي ﷺ في الدنيا يقظة بعد موته قول باطل مخالف للقرآن

والسنة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم.

الوقفه التاسعة عشرة: يُعد الأسمري من جملة الواقفة في القرآن الكريم! وذلك أنه نص على عقيدته في القرآن الكريم، ولم يذكر ما يميز عقيدته عن عقيدة الكلابية والأشاعرة ومن شابههم، فقال (ص ٥١): (والقرآن اسم لما أنزل الله من كتاب على النبي صلى الله عليه وسلم، ويتعلق به جملة أمور:

أولها: أنه كلام الله سبحانه.

ثانيها: أنه غير مخلوق.

وثالثها: أنه منزل على النبي محمد صلى الله عليه وسلم لا غير.

ورابعها: التصديق والإيمان بجملة ما جاء فيه من أحكام وأخبار وغيرها...).

ويبقى معرفة هل كلام الله تعالى متعلق بمشيئة الله تعالى وإرادته أم لا؟

وهل هو كلام حقيقي أم كلام نفسي؟

وهل هو بحرف وصوت أم لا؟

كل ذلك من أصول اعتقاد أهل السنة في كلام الله تعالى، وكتاب الأسمري يعده من كتب الاعتقاد بل مما لا يسع المسلم جهله، ومع ذلك لم يذكر ذلك، وذكر ما هو دون ذلك بكثير!

الوقفه العشرون: أطلق الأسمري القول بكفر من قال بفناء النار! فقال (ص ٦٦): (ومن قال إن النار تفتنى فقد كفر كبراً أكبر يخرج من الملة..). مع أن أهل السنة يفصلون في هذه المسألة من حيث سبب القول بالفناء، والكلام في هذا يطول تجده في أصل هذه الطليعة.

الوقفه الحادية والعشرون: خلط الأسمري في مسألة الاستثناء في الإيمان، ولم يبح الاستثناء إلا في الإخبار عن المستقبل للإخبار عن المآل، فقال في عقيدته:

(فإن كان أخبر بالإيمان بقوله: إن شاء الله حاكياً التردد في كونه مؤمناً أم لا، فهذا يكفر مباشرة، وإن كان أخبر بالإيمان على وجه الثبات عليه في المستقبل حتى يموت فهذا يعلق المشيئة مع رجاء الإنسان...).

وهذا القول لا يميزه عن الجهمية والمرجئة، والاختصار عليه هو قول الكلابية ومن تبعهم.

والذي يميز السني عن البدعي في هذه المسألة: هو الاستثناء في الماضي والحاضر؛ فالمرجئة والجهمية لا يستثنون في الحاضر والماضي، ويقولون: هو مؤمن حقاً، وأهل السنة يستثنون في قول عامتهم.

وفي أصل هذه الطليعة تجد ما يوضح بطلان فهم الأسمري لهذه المسألة، وأن القدر الذي ذكره لا يصلح أن يكون أصلاً يعتقدون ما هو أهم وأولى.

الوقف الثانية والعشرون: يرى الأسمري وجوب التمدد بأحد المذاهب الأربعة دون غيرها، وأن من خرج عن المذاهب الأربعة فاسق يستحق التعزير، وله في ذلك محاضرة مسجلة بالفيديو في دولة المغرب، وقد تكلم في تقرير هذا الأصل بكلام ظاهر السقوط، مع ما فيه من الجهل والتحريف في النقل.

بل ودعا إلى إعادة المقامات المذهبية في المساجد المقدسة الثلاثة والمسجد الأموي ونحوه، بحجة عدم إلزام صاحب مذهب بالصلاة خلف إمام من مذهب آخر! فقال في تلك المحاضرة ما نصه: (فتعدد الجماعات في المسجد الحرام أو في الجامع الأموي، أو غيرها، وهذا ألف فيها مؤلفات، ما بين مانع وما بين مجوز، والجمهور والأكثر على الجواز! وعدم المنع...).

وقال: (إذن فالمجيء بالجماعات الأربع في محل يكتظ بالجماعات والناس حالة صحية وليست مرضية)، ثم استطرد في تصحيح هذا القول.

ويرى أنه لا يحل لأحد النظر في الكتاب والسنة استقلالاً إلا المجتهد الاجتهاد المطلق! وأهله عنده أربعة فقط أجمعت عليهم الأمة! فقال: (فإن قال: أنا لا أريد المذاهب أنا أريد الكتاب والسنة، فقل له: من له أحقية النظر استقلالاً في الكتاب والسنة؟! هو المجتهد، وقد حُكي الإجماع عليه والاتفاق...).

بل يرى عدم تمام الحجية بأمهاات كتب السنة ولا بعمومها لأنها لم تصل إلينا كاملة، ومن ذلك أصح كتاب بعد كتاب الله وهو الجامع الصحيح للإمام البخاري.

فقال الأسمرى: (كثرة الكتب لا يعني وصول الجميع أو صحة ما هو مكتوب، بيانه: أن المحدثين قد قرروا من المائة الثامنة المائة التاسعة فما بعد أن أكثر الأجزاء الحديثية اندرست، والأجزاء الحديثية هي مصنفات يذكر فيها المرء ما أتى له من أسانيد إلى أربابها، اندرست كثير منها.

أيضاً للنظر في عصرنا هذا إلى كتب الحديث، كمثال: كتب الحديث لناخذ ما يتعلق بصحيح البخاري، وهو رأس الكتب الحديثية الصحاح، صحيح البخاري له روايات عدة أصحها رواية أبي ذر الهروي ويرويها عنه ثلاثة ومنهم الكشميهني رحمته الله، هذه الرواية برواياتها الثلاث هي التي شرحها -اعتمدها- الحافظ ابن حجر في فتح الباري، والذي وضع مع فتح الباري ليس هو الرواية المعتمدة لأبي ذر..

عليه نحن نقول: رواية أبي ذر الهروي برواياتها الثلاث ليست موجودة اليوم، وإنما طبعت قبل سنين قريبة طبعها الشيخ شبية الحمد معها فتح الباري، ولكنه طبع رواية واحدة من روايات ثلاث لرواية أبي ذر... على نسخة متأخرة ليست معتمدة...).

بل يرى أن عدم البلوغ التام ليس في السنة فقط، بل حتى في القرآن الكريم، فقال في بعض كلامه: (أنا لا أقول بهذا في الحديث أنا أقول به في القرآن - وهو يضحك-)، القرآن نفسه لم يحفظ سوى على حرف على قول).

وهذا الكلام مع ما فيه من جهالات مضحكة مبكية! فيه تعطيل النظر في الوحيين على وجه التدين والاتباع، وإنما هي لمجرد القراءة طلباً للبركة لا غير، ولكلام الأسمري بقية فاضحة تراجع مع نقضها في الأصل لزاماً.

الوقفه الثالثة والعشرون: في أثناء كلام الأسمري عن وجوب التمدد تطاول على العلماء كابن حزم الأندلسي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، والشاطبي، وأنهم خارجون عن مذاهب العلماء، وأن العلماء قد اتفقوا على ذمهم والتشريب عليهم، وأن مذهبهم في القرون المتأخرة نصره العلامة الشوكاني.

ونقل الأسمري مقالة العدو الأثم الكوثري في الشوكاني حيث قال: (الشوكاني دسيسة رافضية لإفساد الدين!) فأيدها الأسمري وقبلها، ثم استخف عقول من حوله بأن المدارس العقلانية المعاصرة كانت من نتاج مذهب الشوكاني وأسلافه فيما يزعم!

كل ذلك تجده بنصه في الكتاب من كلام الأسمري، والله المستعان.

الوقفه الرابعة والعشرون: في شرحه للورقات قرر الأسمري حسن بعض البدع في الدين! وأن القول بأن كل بدعة ضلالة غير صحيح! ضارباً بقول النبي ﷺ عن البدعة بأن: «كل بدعة ضلالة» عرض الحائط!

فقال الأسمري: (فإذا قال قائل: هو بدعة، وكل بدعة ضلالة، ما رأيكم؟

صحيح هذا؟! كل بدعة ضلالة صحيح؟

نريد جواباً، من درس الأصول، من درس الفقه فقه الفروع، اتفقت المذاهب

الأربعة أنه ما كل بدعة ضلالة، بل البدعة نوعان: النوع الأول: بدعة محمودة،
والنوع الثاني: بدعة مذمومة، اتفقت المذاهب الأربعة على أن البدعة نوعان: بدعة
مذمومة وبدعة محمودة).

الوقففة الخامسة والعشرون والأخيرة: تجد في الكتاب صنوفاً من مساوئ
أخلاق الرجل من الكذب في القول، والتحريف في المنقول، والتعالم في الكلام،
والجهل بما لا يجهله إلا عامة الأنام، وهذا كله قليل من كثير من سوء مذهب
الرجل.

والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

تمت الطليعة

كتاب

تنبيه الممتري

في فساد عقيدة الجاهل المفتري

صالح الأسمري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي امتن على العباد بأن جعل في كل زمن فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويصرون بنور الله أهل العمى.

فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم.

ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين. وصلى الله وسلم على النبي الأمين، وقائد الغر المحجلين، وإمام الموحدين، نبينا محمدٍ وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الهداة المرزيين، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد كنت قبل عقدٍ من الزمان أسمع عن رجل يقال له صالح الأسمرى^(١) بأنه يقيم دروساً عدة في الطائف، وأن طلابه ينشرون مذكرات شروحه ومحاضراته، فقليل لي: هل تعرف هذا الرجل!؟

فقلت: لا أعرف شخصه؛ ولا أعرفه بعلمٍ ولا صحبةٍ لكبار العلماء القاطنين

(١) وقبيلته من مشاهير قبائل الجنوب، وممن ناصرُوا دعوة التوحيد والسنة، وناذبُوا البدع والشركيات.

في الطائف والواردين عليها من هيئة كبار العلماء.

وقد حفلت الطائف بثلاثة من كبار علماء الإسلام علمًا وعملاً، وسنة واتباعًا، وهم:

١- شيخنا المجاهد السلفي المعمر عبد الله بن سعدي العبدلي الغامدي الطائفي الأثري (١٣٢٥هـ - ١٤٢٥هـ) - رحمه الله تعالى^(١).
وهو من أجلة الآخذين عن الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله تعالى -.

٢- والشيخ النسيب الأديب المعمر القاضي الأثري محمد الطيب بن محمد اليوسف الطائفي الأثري (١٣٣٠هـ) - حفظه الله تعالى^(٢)، وهو من جلة الآخذين عن الشيخ العلامة محمد عبد الرزاق حمزة السلفي وغيره.

٣- وشيخنا المحدث الفقيه عبد الرحمن بن سعد العياف الدوسري الطائفي الأثري فقيه الطائف ومفتيها أكثر من ثلاثين سنة (١٣٤٣هـ) - حفظه الله تعالى^(٣)، وهو من كبار الآخذين عن الشيخ سليمان بن عبد الرحمن الحمدان

(١) وقد ترجمت له ترجمة موسعة في مقدمة كتابه الذي استخرج فيه أخطاء الحافظ ابن حجر في فتح الباري، فاعتنيت به وسميته: التنبيه للحذر من أخطاء الحافظ ابن حجر، وارتضى شيخنا هذه التسمية، ولم يطبع بعد، وقد نقلتها كاملة في مشيخة شيخنا عبد العزيز الزهراني في ثبته الذي خرجته له والمسمى بالعقد النوراني بأسانيد الشيخ عبد العزيز الزهراني، وهو مطبوع.

(٢) توفي - رحمه الله تعالى - بعد كتابة هذا الكتاب، وقف على بعض ترجمته في كتاب الشيخ العلامة المحدث عبد الرزاق حمزة حياته وأثاره لمحمد أحمد سيد أحمد (ص ٥٦).

(٣) وترجمته في مقدمة ثبته الذي خرجته له، والمسمى تحفة المرید بعالي الأسانيد هو مطبوع، وبه يجيز شيخنا - حفظه الله -.

السلفي الحنبلي تفقها وإجازة.

وهؤلاء الثلاثة هم مَفخَرَةٌ أهل الطائف في العلم والسنة، وبهم المحنة في السنة على من ادعى العلم والفقہ في الدين، ومع ذلك لم أرَ الأسمرى يوماً من الأيام في مجالسهم، ولا في مجالس كبار العلماء الواردين على الطائف وعلى رأسهم شيخنا شيخ الإسلام الإمام عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى -^(١)، وشيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله تعالى -.

فمن أين تغدَّى العلم إن لم يكن أخذ من هؤلاء!؟

وأقبح ما يكون من طالب العلم تركه الأخذ عن علماء بلده والواردين إليها. قال عبد الله بن عون وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر: لا يؤخذ العلم إلا عمَّن عرف بالطلب. رواه الخطيب البغدادي في الكفاية.

ومع هذا كله لم أجعل هذه العلامة موجبةً لثبوت ذمِّه وإن آذنت بعلامة سوء، وقلت لصاحبي: دعه للأيام المقبلة وسيكشف الله حقيقة الحال مدحاً وذمّاً.

فإنه إن كان على دينٍ وصِلاحٍ فسوف يظهر الله أمره ولو كره الكارهون، وإن كان على غير هدى وسنة فإن الله لا يصلح عمل المفسدين، ولو ارتفع ذكرهم مدة من الزمن.

وفي الوحي المبين أصدق حجة، وفي وقائع التاريخ أوضح دليل، والله المستعان.

فذكر صاحبي أن الرجل يتبعه العديد من الناشئة، ويقيم العديد من الدروس،

(١) وقد رأيت الأسمرى بعد ذلك يزعم أخذه عن الشيخ ابن باز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهذا غير صحيح، إلا أن يكون من باب الزيارة التي لا تعني حقيقة التلمذة والتخرج بالعالم.

وتوزع مصورات شروحه على نطاقٍ واسع، وأطلعني على بعضها.

فقلت: هذه أولى مؤشرات الخطر! أن ينفرد صغير بصغار السن، ويتعصبوا له، ويجهتدوا في نشر كلامه، وما كان هذا سبيل أهل العلم الراسخين، ولا مطية المصلحين الصادقين.

حتى دارت الأيام -وهي حُبلى بعجائب الأمور وفجائع الدهور- فأخذت الأخبار تَرُدُّ من هنا وهناك بالعديد من الطوام والمعضلات عن بعض من يلتف حوله من الشباب التائه ما بين جهلٍ وغواية، وبدعة وانحراف، وتعاليم وتجاوز لسبيل أهل العلم بالترجيح والإفتاء.

فقلت: هذه الثانية، ومن شابه شيخه فما ظلم!! وأنشدتُ قول الشاعر:

ولا تقنع بأول ما تراه فأول طالع فجرٌ كذوب!

فجاء الأخ بثالثة الأثافي؛ وقال: إن الأسمرى في دروسه يأتي بنقولات متنوعة من بعض شوارد الكتب، وغرائب الاستدلالات، ويطرح شواذ المسائل على الطلاب، ويقررها بما يخالف علماء البلاد شغباً وتعالماً.

فقلت: قرأتُ على شيخى شيخ الإسلام الإمام عبد العزيز بن باز -رحمه الله تعالى- صباح الإثنين ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤١٨هـ، ما يرويه بإسناده إلى الإمام الأجرى في كتابه الشريعة قال: حدثنا بن عبد الحميد قال: حدثنا زهير قال: أنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني قال: أخبرني يزيد ابن عميرة أنه سمع معاذ بن جبل رضي الله عنه يقول في كل مجلس يجلسه: «هلك المرتابون، إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن، حتى يأخذه الرجل والمرأة، والحر والعبد، والصغير والكبير، فيوشك الرجل أن يقرأ القرآن

في ذلك الزمان فيقول: ما بال الناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن، فيقول: ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع، وإنما ابتدع ضلالة»^(١).
قلت: وكذلك الأسمرى صنع! فغرر البسطاء السذج من طلابه بما يأتيهم به من شوارد الأمور وغرائبها، وكأنه فاق أهل العلم والديانة الذين لا يتكلفون في طريقة تدريسهم.

فوقع ما كان يخشى منه، وافتتنوا به، وصاروا يتبعونه في كل ما يقول، والله المستعان.

وتدور الأيام والليالي بعد تلك العلامات، وإذا بشريط مسجل يُنشر عبر شبكة الإنترنت فيه مكالمة للأسمرى مع امرأة أظهر فيها بعض شرارات حقه على التوحيد وأهله! وسيأتي الكلام عليه قريباً - إن شاء الله -^(٢).
فلما ظهر الأمر، وفاحت رائحة فضيحة الأسمرى حاول محاولة الماكر المدسوس أن يدفع التهمة عن نفسه بأعذارٍ هي إلى استخفاف عقول المساكين أقرب منها إلى صدق التوضيح والبيان، ورفع بذلك عقيرته من شك في حال الرجل، ودافع عنه بشدة، وطعن في نيات المحذرين منه ومقاصدهم.
فتمثلت له ولغيره بقول الشاعر:

(١) الشريعة للأجري (١/١٧٢-١٧٣).

(٢) وما أشبه الليلة بالبارحة! والطيور لأشباهاها تبع وعلى أمثالها تقع! فمثله في الحال بداية بالإغراب وانتهاء بالانحراف عن سبيل الصواب - وفي دولة قطر على وجه التحديد - حصل لعبد الرحيم الطحان عندما سرق عقول البسطاء بسرده لغرائب الأخبار، وظهوره بعجائب الحفظ والجمع فما إن سافر إلى دولة قطر إلا وتظهر دفائن عقيدته الفاسدة! فيبين أهل التوحيد والسنة فساد عقيدته فذاب كما يذوب الملح في الماء، ولك التأمل في حال الاثنين وكأنهما قداً من أديم واحد!

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ويأتيك بالأنباء من لم تزود
فأظهر الله تعالى مكنون صدره من الانحراف العقدي بما سيأتي بيانه فاجتمع في
الرجل فوق الانحراف العقدي ثلاث خلال توجب القدح في دينه وأمانته وطرح
قوله وهي:

١- فساد العقيدة.

٢- والكذب الصراح.

٣- والمكر والخيانة.

فتكلم فيما بعد بصريح ما نفاه في مواطن عدة، وكذلك أفراخه الذين تغذوا
بكدر دينه ومكره انتهى بهم الأمر إلى عجائب المقالات والمذاهب كما سيأتي
بيانه بإذن الله.

فأحببت أن أكشف حقيقة عقيدته في هذه الأوراق؛ إحقاقاً للحق ونصرة
لأهله، وإزهاقاً للباطل ونكاية بأهله، مع التقدم بالاعتذار عن التقصير والميل إلى
الاختصار بقدر الإمكان.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.



فصل: ذكر محادثة الأسمري مع المرأة وما فيها من انحرافات

الشريط منشور ومشهور لم يفلح الأسمري في تخلية ساحته من معرته، بل ولا يستطيع اليوم بعد ظهور عقيدته الفاسدة أن يكرر إنكاره، بل ربما تراجع عن إنكاره وصرح بصدق المكالمة، وحقيقة مذهبه! وسوف أسوق كامل المكالمة -بلهجة طرفيها- وأعلق عليها بما يلزم.

ونص المكالمة ما يلي:

المتصلة: أنا باخذ درس عند أخت يعني باحضر لأخت درس فالأخت بتقول كلام يا شيخ سبحان الله يعني أشياء كثيرة مش فهمها فأنا قلت أسأل حضرتك.

الأسمري: عفواً أنت مثقفة أم أمية؟

المتصلة: أنا بفضل الله جامعية يعني.

الأسمري: جامعية! في أي تخصص عفواً؟

المتصلة: لغة عربية، فإحنا لما كنا بمصر كنا بنروح الحسين والسيدة زينب،

ونزور أنا ووالدتي وإخواتي، وبعدين لما جيت الخليج لقيت الأخت بتقول كلام

غريب، بتقول: لا المفروض الواحد ما يروحش الأماكن دي لأن دي تعتبر شرك.

الأسمري: تسجلين أنت أم لا.

المتصلة: نعم يا شيخ؟

الأسمري: تسجيلين كلامي أنت أم لا؟

المتصلة: لا يا شيخ، ليه حضرتك؟

الأسمري: لأن بعض الأخوات يسألن ويسجلن ويروحون يسببون فتنة.

المتصلة: سبحان الله شيء غريب.

الأسمري: أيوه طيب واصلني.

المتصلة: المهم حضرتك بقول لحضرتك: كنا بنروح نزور أنا ووالدتي

وإخواتي.

الأسمري: تزورون الحسين؟!!

المتصلة: الحسين والسيدة زينب ونصلي هناك، وبعدين لما جيت هنا قطر

وحضرت للأخت الدروس لقيتها بتقول أن ده غلط وإن ده من الشرك، وإن ده من

أعمال الصوفية وإن الصوفية على ضلال، وإن المفروض ما نحتفلش بمولد النبي

وإن ده من البدع.

الأسمري: ولماذا أنت اخترتيني بالاسم.

المتصلة: إيه؟

الأسمري: لماذا تسألين الأسمري بالذات؟

المتصلة: لأنني باحضر لحضرتك دروس وما شاء الله تبارك الله يعني.

الأسمري: وين الدروس.

المتصلة: في مركز الدعوة والإرشاد.

الأسمري: يوم الأربعاء؟

المتصلة: نعم.

الأسمري: في الدورات الأخرى أيضًا؟

المتصلة: لا مش في الدورات الأخرى بصراحة.

الأسمري: فقط الأربعاء؟

المتصلة: نعم.

الأسمري: شوفي أختي الفاضلة.

المتصلة: نعم.

الأسمري: التصوف لا شيء فيه.

المتصلة: نعم.

الأسمري: لكن هناك شطحات وأخطاء وقع فيها منتسبون إلى التصوف،

لا نوافقهم في شطحاتهم وأخطائهم، من ذلك الطواف حول الأضرحة، من ذلك

السجود لهذه الأضرحة، فهذه أخطاء وشطحات لا يوافق عليها.

المتصلة: نعم.

الأسمري: القول بأن الطرق الصوفية باطل، وأن المتصوفة ضلال هذا

خطأ، غير صحيح، وهذا الذي ينشره الوهابية أنصار السنة المحمدية عندكم في

مصر وأمثالهم، وهؤلاء جهال ضلال لا يؤخذ بكلامهم، معي؟ باختصار.

المتصلة: طيب إحنا بنشوف مشايخنا في الأزهر...

الأسمري: خذي بكلام الأزهر وكلامهم مزهر، واتركي هذا الكلام الذي

يذكره الوهابية وأنصار السنة المحمدية، لكن بس احذري الشطحات التي يقع

فيها، أيش؟

المتصلة: الصوفية.

الأسمري: الصوفية، المتتسبين للصوفية.

المتصلة: دلوقتي يا شيخ أنا دلوقتي لما بروح أزور أنا ووالدتي وإخواتي

الحسين دلوقتي عايزه أعرف لأن أنا مش عارفة.

الأسمرى: يجوز يجوز أن تزور المرأة قبر الحسين والبدوي وغيرهم لا شيء في ذلك.

المتصلة: ما فيش أي شيء والصلاة برضه يا شيخ يجوز؟

الأسمرى: الصلاة لله بس لا تشدين؛ يعني: لا تسافرين.

المتصلة: وبتقول ما نصليش في المساجد اللي فيها قبور.

الأسمرى: يجوز الصلاة في المسجد الذي فيه قبر، الصلاة صحيحة، لكن الأولى والأفضل أن الإنسان يتعد عن المسائل المشتبهة؛ لأن مذهب أحمد لا تجوز الصلاة فيها. معاي؟

المتصلة: نعم.

الأسمرى: لكن مذهبكم في مصر مذهب الشافعية، مذهب الشافعية يقول يجوز الصلاة في القبر-أراد المسجد- الذي فيه قبر مع الكراهة، والكراهة تسقط إن احتيج إلى الصلاة فيه.

وهل يحتاج الناس إلى الصلاة في هذه المساجد التي فيها أضرحة لأولياء من أولياء الله؟ الجواب: نعم، لكثافة السكان هناك، وقلة المساجد المبنية المعمرة، وعليه فجائز أن تصلي المرأة في المسجد الذي فيه ضريح وقبر، والقول ببطان الصلاة أو عدم جوازها هذا غير صحيح على مذهبكم، معاي؟

المتصلة: مع حضرتك.

الأسمرى: هناك شيان عقيدة وهناك شريعة، الشريعة واحد يأخذ بمذهب من المذاهب الأربعة الإخوان وعندكم مذهب الشافعي.

المتصلة: بس هم يقولوا الأخت بتقول إن الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ هو اللي

بيقول الكلام ده.

الأسمرى: الشيخ ابن باز طبعاً على العقيدة الوهابية يقول بها، والشيخ محمد بن عبد الوهاب لما خرج اجتمع علماء المذاهب الأربعة وكتبوا فتوى بضلاله وجهله، وأفتى الأزهر بضلاله وجهله.

المتصلة: يعني ما أخذش بيها.

الأسمرى: لا خذي بالأزهر، خذي مذهبك مذهب الشافعية.

المتصلة: طيب يا شيخ معلى يا شيخ سؤال أخير.

الأسمرى: هذا كلام أخصك به لما جعلت هذا أمر خاص بي أنا، ذمتي تبرأ بالكلام هذا، لكن هذا الكلام لا ينشر ولا يقال لأحد.

المتصلة: طبعاً، بالنسبة للبدعة، هل كل حاجة يقولوا بدعة بدعة.

الأسمرى: لا بدعة حسنة و...

المتصلة: يعني مولد النبي يقولوا لا بدعة ما....

الأسمرى: مولد النبي بدعة حسنة ينبغي الاحتفال به، لكن ما يقع في

الموالد اليوم في العالم الإسلامى شيان:

الشيء الأول: فيه أشياء محرمة اختلاط محرماً مثلاً، واحد يطعن نفسه يقول

لأجل محبة الرسول يقطع شيء من جلده؛ فهذا لا يجوز.

الشيء الثانى: فقط مجرد ابتهاج ونشيد وقراءة سيرة الرسول، وشكر الله

على هذه النعمة؛ هذا جائز باتفاق المذاهب الأربعة، واختلفوا في استحسانه

والجمهور على استحسان بدعة المولد، معي؟

المتصلة: نعم.

الأسمرى:....(كلام غير واضح) من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها

وأجر من عمل بها.. كما قال النبي، قال: ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها.

وكذلك لما جمع عمر بن الخطاب الناس على صلاة التراويح على إمام واحد قال: نعمت البدعة يعني بدعة حسنة.

أيضاً عثمان بن عفان لما ابتدع الأذان الأول قال: لقد سنت في الإسلام سنة حسنة.

المتصلة: نعم.

الأسمرى: عمر بن الخطاب لما أنشأ الدواوين يعني الناس يتوظفون بفلوس ابتدعها وقال: هي بدعة حسنة قالها عمر، فيه بدع حسنة وفيه بدع مباحة وفيه بدع قبيحة، والقبيح ممكن حرام وممكن مكروه فقط، هذا الذي عليه اتفاق المذاهب الأربعة.

أنا قلت لك في الفروع في الفقه خذي بالمذاهب الأربعة، وفي العقيدة خذي بعقيدة الأشاعرة أو الماتريدية أو أهل الحديث، هؤلاء هم الطائفة الناجية.

المتصلة: الأشاعرة أو مين يا شيخ؟

الأسمرى: أو الماتريدية أو أهل الحديث، هؤلاء هم الطائفة الناجية.

المتصلة: في العقيدة؟

الأسمرى: نعم، أهل الحديث لا يدخل فيهم الوهابية.



(مناقشة المكالمة)

قلت: تم بذلك المقصود من الاتصال الفاضح لفساد دين الأسمري وخبث طوبته، ولي معه وقفات وإشارات:

الوقفه الأولى:

أن الأسمري يضمرك المكر من ذلك الحين بصريح سؤاله عن التسجيل من عدمه، ولو كان نزيهاً مستقيماً الطريقة لما ضره ذلك، ولكنه لما ظنَّ السلامة من التسجيل أطلق لسانه ببعض ما يُكن صدره من الفساد.

وهذا المسلك من الأسمري دليل على نقص شجاعته كنقص ديانتته، فمقالاته نادى بها قبله جماعات من رءوس الصوفية والأشاعرة من بلاد الحرمين، وعاشوا وماتوا عليها، فهم وإن خالفوا أهل السنة ولكن سيظل كل واحد منهم صاحب مبدأ وديانة عند أتباعه.

أما الأسمري فهو صاحب مكر وخديعة عند كل عاقل، ولا يغتر به إلا أتباعه لأنهم شركاؤه في الرعونة والمكر! وإلا فما هو دافعه إلى التصريح بعقيدته في موطن، والتلميح بها في موطن آخر، والقول بخلافها في موطن آخر؟!!

كل هذا يدل على مبلغ التلون العقدي، والمكر الجبلي الذي انطوى عليه

الأسمري في عاداته وديانته!

وربما يعجب الناظر عندما يظهر له لاحقاً أن الأسمرى تبنى هذه الانحرافات منذ زمنٍ قبل أن يظهر ويتصدر بشرح كتب أهل التوحيد والسنة، كما سيأتي إثباته بإذن الله تعالى.

وأقول له: قليل من قوة الرأي، وصلابة الموقف يا أسمرى! تبقيك في زمرة الرجال بعدما فاتك ركب أهل العلم والديانة!

الوقف الثانية:

أن الأسمرى قد حُفظ عنه كلامٌ مشين من قبل بدليل حرص الأخت على تسجيل كلامه، وإشارته هو إلى ما حدث في مرات سابقة في قوله: (لأن بعض الأخوات يسألن ويسجلن ويروحن ويسبون فتنه) والله أعلم عن سوابق هذا الاتصال من تسجيلات الأخوات!

الوقف الثالثة:

ثناء الأسمرى على الصوفية، وانتقاد أئمة الدعوة السلفية في ذمهم للصوفية، وجعل التحذير من الصوفية خاصاً بأهل السنة والتوحيد! وهذا فساد في الحكم مع حجب حقيقة الواقع، وهاتان الأفتان من أقبح الآفات التي لا تجتمع إلا في قلبٍ منحرفٍ بالغ الانحراف، وإلا فالصوفية المعاصرة التي يقتضيها عهد السؤال فرقة ضالة منحرفة عن السبيل بشتى طقوسها وعباداتها البدعية.

كيف والتصوف على مر التاريخ منبوذ عند سائر علماء الإسلام، حتى عند الأئمة الذين يوجب الأسمرى التمدد بمذاهبهم، فليس التحذير منهم ومن ضلالاتهم من مفاريد الوهابية، بل هو كلام من تقدم من أهل العلم قبل أن يخلق

محمد بن عبد الوهاب بقرون.

فلماذا هذا التدليس والتلبيس يا مدعي النهج العلمي في السبر والتقسيم

دوماً؟!

نعم ليس كل من دخل تحت مظلة التصوف هو في الحال مع غيره على سواء، ولا كل ما أحدثوه كذلك، ولكن أقل ما عندهم بدعة وأعظمه كفر وزندقة، وما كان عندهم من الحق فأهل التوحيد والسنة أولى من يوصف به لا غيرهم؛ فلا مزية للصوفية بذلك بعدئذٍ.

ولكي لا يخلو المقام من إيضاح أنقل على وجه الاختصار بعض ما قيل في الصوفية من عموم التحذير من الصوفية:

روى الخطابي في العزلة بإسناده إلى يونس بن عبد الأعلى قال: سمعت الشافعي يقول: «لو أن رجلاً تصوف أول النهار لا يأتي الظهر حتى يصير أحمق». وعنه أيضاً أنه قال: «ما لزم أحد الصوفية أربعين يوماً فعاد عقله إليه أبداً».

فهل التحذير من الصوفية من جهل الوهابية وضلالهم؟

قال أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي: «ما على الشريعة أضر من المتكلمين والمتصوفين، فهؤلاء المتكلمون يفسدون عقائد الناس بتوهمات شبهات العقول، وهؤلاء المتصوفة يفسدون الأعمال ويهدمون قوانين الأديان...»

فالذي يقول: حدثني قلبي عن ربي؛ فقد استغنى عن رسول الله ﷺ، وقد خبرت طريقة الفريقين فغاية هؤلاء المتكلمين الشك، وغاية هؤلاء المتصوفة الشطح».

وسئل الإمام أبو بكر الطرطوشي المالكي رَحِمَهُ اللهُ: ما يقول سيدنا الفقيه في

مذهب الصوفية؟

وَأَعْلِمَ - حرس الله مدته - أنه اجتمع جماعة من رجال، فيكثرون من ذكر الله تعالى وذكر محمد ﷺ، ثم إنهم يوقعون بالقضيب على شيء من الأديم، ويقوم بعضهم يرقص ويتواجد، حتى يقع مغشياً عليه، ويحضرون شيئاً يأكلونه، هل الحضور معهم جائز أم لا؟ أفتونا مأجورين، يرحمكم الله.

الجواب: «يرحمك الله، مذهب الصوفية بطالة وجهالة وضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله.

وأما الرقص والتواجد، فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلًا جسدًا له خوار، قاموا يرقصون حواليه ويتواجدون، فهو دين الكفار، وعباد العجل.

وأما القضيب، فأول من اتخذه الزنادقة، ليشغلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى، وإنما كان يجلس النبي ﷺ مع أصحابه كأنما على رءوسهم الطير من الوقار. فينبغي للسلطان ونوابه أن يمنعهم من الحضور في المساجد وغيرها، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا يعينهم على باطلهم. هذا مذهب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أئمة المسلمين، وبالله التوفيق». انتهى.

فهل ذم الصوفية لا ينشره إلا الوهابية يا أسمري؟!!

وقال أبو أحمد الشيرازي: «كان الصوفية يسخرون من الشيطان والآن الشيطان يسخر منهم».

ونقل ابن الجوزي بإسناده عن يونس بن عبد الأعلى قال: «صحبت الصوفية ثلاثين سنة ما رأيت فيهم عاقلًا إلا مسلمًا الخواص».

وبإسناده إلى أحمد بن أبي الحواري يقول: حدثنا وكيع، قال: سمعت

سفيان يقول: سمعت عاصمًا يقول: «ما زلنا نعرف الصوفية بالحمق إلا أنهم يستترون بالحديث».

وبإسناده إلى يحيى بن يحيى قال: «الخوارج أحب إلي من الصوفية». والخوارج هم المارقة الذين قال فيهم النبي ﷺ: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

وقال العباس بن منصور الحنبلي رَحِمَهُ اللهُ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْبِرْهَانُ فِي مَعْرِفَةِ عَقَائِدِ أَهْلِ الْأَدْيَانِ: «ولم يشذ أحدٌ منهم -أي: أهل السنة والجماعة- سوى فرقة واحدة سمت بالصوفية، يتقربون لأهل السنة وليسوا منهم، وقد خالفوهم في الاعتقاد والأفعال».

فهل ذم الصوفية من كلام الوهابية فقط؟!!

وقال أبو حيان الأندلسي محمد بن يوسف أثير الدين الغرناطي ثم المصري صاحب التفسير الشهير في تفسير سورة المائدة من تفسيره: «ومن بعض اعتقادات النصارى استنبط من تستر بالإسلام ظاهرًا، وانتمى إلى الصوفية: حلول الله -تعالى- في الصور الجميلة، ومن ذهب من ملاحظتهم إلى القول بالاتحاد والوحدة: كالخلاج، والتوزي، وابن أحلى، وابن عربي، وابن الفارض».

وأتباع هؤلاء كابن سعيد، والتستري تلميذه، وابن مظفر، والصفار، وابن لباج، وابن الحسن.

وممن رأيناه يُرمَى بهذا المذهب الملعون: العفيف التلمساني، وابن عيَّاش المالقي الأسود، وعبد الواحد بن المؤخر الأيكي العجمي، وأبو يعقوب بن بشر تلميذ التستري كان بحارة زويلة بالقاهرة.

وإنما سردت أسماء هؤلاء؛ نصحًا لدين الله تعالى يعلم الله ذلك، وشفقة

على ضعفاء المسلمين ليحذروهم؛ فهم شر من الفلاسفة الذين يكذبون الله ورسوله ويقولون بقدوم العالم.

وقد أولع جهلة من ينتمي للتصوف بتعظيم هؤلاء وادعائهم أنهم صفوة الله تعالى وأولياؤه والأمر كما ذكرت».

وقال في تفسير سورة الأعراف: «هذا الزمان العجيب الذي ظهر فيه ناس يتسمون بالمشايخ، يلبسون ثياب شهرة عند العامة بالصلاح، ويتركون الاكتساب، ويرتبون لهم أذكاراً لم ترد في الشريعة، يجهرون بها في المساجد. ويجمعون لهم خداماً يجلبون الناس إليهم لاستخدامهم، وتنتش أموالهم، ويذيعون عنهم كرامات، ويرون لهم منامات يدونونها في أسفار.

ويحضون على ترك العلم، والاشتغال بالسنة، ويرون الوصول إلى الله بأمور يقررونها من خلوات وأذكار لم يأت بها كتاب منزل ولا نبي مرسل.

ويتعاضمون على الناس بالانفراد على سجادة ونصب أيديهم للتقبيل، وقلة الكلام، وإطراق الرؤوس، وتعيين خادم يقول: الشيخ مشغول في الخلوة، رسم الشيخ، قال الشيخ، رأى الشيخ، الشيخ نظر إليك، الشيخ كان البارحة يذكرك، إلى نحو من هذه الألفاظ التي يخشون بها على العامة ويجلبون بها عقول الجهلة.

هذا إن سلم الشيخ وخادمه من الاعتقاد الذي غلب الآن على متصوفة هذا الزمان من القول بالحلول أو القول بالوحدة؛ فإذا ذلك يكون منسلخاً عن شريعة الإسلام بالكلية.

والتعجب لمثل هؤلاء كيف ترتب لهم الرواتب، وتبنى لهم الربط، وتوقف عليها الأوقاف، ويخدمهم الناس في عروهم عن سائر الفضائل، ولكن الناس أقرب إلى أشباههم منهم إلى غير أشباههم، وقد أطلنا في هذا رجاء أن يقف عليه

مسلم فينتفع به».

فهل ذم الصوفية من كلام الوهابية فقط يا أسمري؟!
 أما تتقي الله تعالى في خلواتك بالضعفة وجهال العالمين من النساء وغيرهم
 وتدس أمثال هذه المقالات الفاضحة؟!
 لا عقل رجل راجح ولا دين صحيح؟!
 هلاً أظهرت هذه النفثات الشيطانية في كتابٍ حتى ترى كيف صنع الله تعالى
 فيمن أراد في الأرض علواً وفتنةً للمؤمنين؟!
 كفاك خزيًا في سلوك طرائق المكر والخيانة، وإظهار الدين وإبطان الكذب
 والزور والمين.

الوقفه الرابعة:

قول الأسمري: «هناك شطحات وأخطاء وقع فيها منتسبون إلى التصوف،
 لا نوافقهم في شطحاتهم وأخطائهم».
 قلت: هذا كلام من يتكلم عن أهل التصوف وهو منهم!! ومع ذلك لا يقبله
 منه أحد من أئمة الصوفية الذين يدافع عنهم! فضع الأسمري بين الفريقين، ومن
 لم يجعل الله له نوراً فما له من نور!
 وذلك لأن هذه الشطحات لم تُنسب إلى أقوام ينتسبون إلى الصوفية فقط،
 بل هي من موروث أئمة الصوفية المعظمين عنده وعندهم! كابن عربي، وابن
 الفارض، والشعراني، والجيلي، والنبهاني، وغيرهم، فهل سيعتبر الأسمري التائه
 هؤلاء منتسبين إلى التصوف لا من أعمدته وأقطابه؟!
 فإن قال: ليسوا من أئمة التصوف؛ انتقض دينه عند المتصوفة!

وإن قال: هم من أئمة التصوف؛ ناقض تقريره السابق، وصارت الزندقة في الصوفية ليست من أعمال المنتسبين، بل من أعمال الساسة المشرعين، والله المستعان.
ولا أجد في المقام فرصة للتطويل بالنقل من مقالات أئمة التصوف المنحرفة الكفرية، ولا أقول عامتهم فضلاً عن أن أقول المنتسبين إليهم.
ومن أرادها فليراجع الكتب الفاضحة لهم وسيجد ما تقشعر منه جلود الموحدين، والله المستعان^(١).

الوقفه الخامسة:

مثل الأسمري بمثالين اثنين عن شطحات الصوفية وكأنها من أعظم المعضلات، وأندر الضلالات التي لا يقوم بها إلا المنتسبون للصوفية؛ فقال في كلامه: «من ذلك الطواف حول الأضرحة، من ذلك السجود لهذه الأضرحة».

قلت: مع أن الأيام تباعدت عن تاريخ المكاملة ولا يُدرى هل الأسمري أظهر التراجع عن إنكاره هذا أو لا؟

إلا أن الصوفية لم تنفرد بمثل هذه الأعمال فقط، بل جاءت بما لم يأت به أبو جهل وأبو لهب، ونطقت بما لم ينطق به إبليس وفرعون! ونسج الكلام بخيوط الاتهام سهل على من لا يرقب الله والدار الآخرة.

ولكن أنقل لطالب الحق بعض ما تسكب عند سماعه عبرات أهل التوحيد على ما حلّ في الإسلام وأهله من دعاة الضلالة وأئمة السوء:

قال الشعراني الذي تصفه بالإمامة في طبقاته في ترجمة يوسف العجمي:

(١) ينظر على وجه التقريب في كتاب (تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي) للدكتور محمد أحمد لوح، وكتاب (مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية) للدكتور إدريس محمود إدريس.

«وكان إذا خرج من الخلوة يخرج وعينه كأنهما قطعة جمر تتوقد فكل من وقع نظره عليه انقلبت عينه ذهباً خالصاً...»

وقع له أنه خرج من خلوة الأربعين، فوقع ببصره على كلب فانقادت إليه جميع الكلاب، وصار الناس يهرعون إليه في قضاء حوائجهم.

فلما مرض ذلك الكلب اجتمع حوله الكلاب ليكون ويظهرون الحزن عليه، فلما مات أظهرت الكلاب البكاء والعيول، وألهم الله تعالى بعض الناس فدفنوه فكانت الكلاب تزور قبره حتى ماتوا».

قال الشعراني معلقاً: «فهذه نظرة إلى كلب فعلت ما فعلت، فكيف لو وقعت على إنسان».

ويرى أن التوفيق والتسديد لا يكونان حليفين له إلا إذا منَّ عليه بهما شيخه علي الخواص؛ فيقول في آخر أحد كتبه: «فما فيه من صحة وصواب فمن نفحاته ﷺ، وما كان من خطأ وتحريف فهو مني والتبعة علي في ذلك دنيا وأخرى».

قلت: قارن هذا بكلام إمام من أئمة التوحيد وهو الصحابي الجليل عبد الله ابن مسعود ﷺ عندما قال بعد فتواه المشهورة: «فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان».

وستان بين من تربى في مدرسة إمام الموحدين وخليل رب العالمين وقدر الله حق قدره، وبين من تربى على وساوس الشيطان وتغذى من خزعات أئمة الكفر والله المستعان.

وحقيقة الأمر: أن الصوفية دينهم غير دين المسلمين، وقد صرح بعض أئمتهم بذلك؛ فقال صاحب الرماح هامش جواهر المعاني عن الصوفية: «إنهم لا ينطقون إلا بما يشاهدون، ويأخذون عن الله ورسوله الأحكام الخاصة للخاصة، لا مدخل

فيها للعامة؛ لأنه ﷺ كان يلقي إلى أمته الأمر الخاص...».

ثم قال: «إن الكامل منهم ينزل عليه الملك بالأمر والنهي!»^(١).

قال السهروردي في اللمحات^(٢): «إن الأولياء ويسمئهم إخوان التجريد ليتعلمون العلم من روح القدس، بلا تعلم بشري، وتطيعهم مادة العالم العنصري، وينذرون بالكائنات، ويخبرون بالجزئيات الواقعة على الماضي والمستقبل».

وانظر إلى دجل عبد الكريم الجيلي وخطله في كتابه الإنسان الكامل حيث قال: «وفي هذا المشهد اجتماع الأنبياء والأولياء بعضهم ببعض، أقمت فيه بزويد شهر ربيع الأول سنة ثمانمائة من الهجرة النبوية، فرأيت جميع الرسل والأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين-، والأولياء، والملائكة العالين والمقربين، وملائكة التسخير، ورأيت روحانية الموجودات جميعها، وكشفت عن حقائق الأمور على ما هي عليه من الأزل إلى الأبد، وتحققت بعلوم الألوهية لا يسع الكون!! أن نذكرها فيه»^(٣).

فأي كفر بعد هذا الكفر، وأي زندقة بعد هذه الزندقة؟!

وقال أحمد المبارك: «قلت للشيخ عبد العزيز الدباغ ﷺ: إن علماء الظاهر من المحدثين وغيرهم اختلفوا في النبي ﷺ هل كان يعلم الخمس المذكورات في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

فقال: كيف يخفى أمر الخمس عليه، والواحد من أهل التصوف من أمته

(١) (١/١٦٦).

(٢) (١٤٧-١٤٨).

(٣) (٩٧-١١٢).

الشريفة لا يمكنه التصرف إلا بمعرفة هذه الخمس!!»^(١).

فبالله يا أرباب العقول، وبالله يا أولي النهى، وبالله يا من عرف حقيقة لا إله إلا الله: هل يقول هذا الكلام مسلم! وهل يُعتقد هذا في مخلوق؟! اقرءوا هذا الكلام -عباد الله- حتى تعرفوا مبلغ نعمة الله تعالى عليكم، ويحلوا لكم الفرح بفضل الله ورحمته.

قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾

[يونس: ٥٨].

وحتى يشتد الخوف من الشرك في قلوبكم، واعرفوا مبلغ خطر إبليس اللعين كيف يستحوذ على قلوب بعض البشر!

وقال الشعراني في طبقاته عن حياة بن قيس الحراني: «وهو أحد الأئمة الأربعة

الذين يتصرفون في قبورهم بأرض العراق! وكان أهل خراسان يستسقون بهم»^(٢).

وقال الشعراني في طبقاته عن أحمد الرفاعي أنه: «قطب الأقطاب في الأرض،

ثم انتقل إلى قطبية السموات! ثم صارت السموات السبع في رجله كالخلخال»^(٣).

هذه بعض النقول من مشين كلام الصوفية ومعتقداتها، فهل هذا قليل لا يوجب

إطلاق الذم فيهم على حد مذهب الأسمرى؟!

الوقف السادسة:

قول الأسمرى: «وهذا الذي ينشره الوهابية أنصار السنة المحمدية عندكم

في مصر وأمثالهم، وهؤلاء جهال ضلال لا يؤخذ بكلامهم».

(١) من كتاب الإبريز للديباغ (ص ٢٧٤).

(٢) (١٥٣/١).

(٣) (١٠٩/٢).

قلت: نطق الأسمري بلسان المنحرفين - وهو منهم - وسمى أهل التوحيد المنكرين للضلالات الصوفية بالوهابية، ولم يأت هذا على لسان السائلة، كل هذا يدل على مبلغ حنقه وحقده على أهل التوحيد، وشدة بغضه لدعوة الإمام محمد ابن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى -، وهو والله الجاهل الضال.

خلالك جو الجاهلين فصقري	وبيضي كما شئت - بويمة - وانقري
إذا كان للدين الحنيف مخاصماً	كأمثال فدم أغلف القلب ممتري
عنيت به فدمًا جهولاً وليته	مع الجهل لم يبل بخبث ومنكر
من الغل والمكر الشديد فيرتقي	إلى النيل من كل الهداة ويجتري
هو صالح لا أصلح الله سعيه	تربى على أرض الجزيرة أسمري
ولم يستفد من عيشه بين أهلها	ومن بينهم من كل شيخ معمر
فأظهرت الأيام عنه بأنه	عدو لدود في العقيدة أشعري
يخادع أهل الخير بالخير بينما	يبيع بسوق المارقين ويشتري
فيطعن في دين الإمام محمد	إمام الهداة المتقين المقدر
ويطعن في أهل الحديث وحزبه	وأكرم بذاك الحزب أفضل معشر
وينصر أهل السوء من كل نحلة	ويبهت أهل الحق جهراً ويفتري
ويتبع خطو الأسمري جماعة	وهم خلفه ما بين أعمى وأعور
فصاروا كأبقار الربيع تجمعت	لنطح جبال العلم يا عين فانظري
وما ضرت الأبقار غير قرونها	فجودي على تلك القرون وغبري

أيا أيها القدم الجهول ألا ترى
 وباء بسُخْطِ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ ذَلِئِ
 فأين دعاة السوء من كل ملحدٍ
 أذاب إليه العرش بالعدل ذكرهم
 فهذا سبيل الله مع كل ظالمٍ
 فبيتر ذكر القوم مع كل أبتري^(٢)
 بعينك ما قد حل في كل مفتر^(١)
 عليه وذا دون العذاب المؤخر
 وكل مرديدٍ فاجرٍ متكبرٍ
 ولو عُمِّروا بين الأنام لأدهر
 فيما ضر الأسمري إلا نفسه لما طعن في الإمام محمد بن عبد الوهاب، وأنصار

السنة المحمدية لما أنكروا على الصوفية شطحاتهم، ولن يصلح الله عمل المفسدين.

الوقف السابعة:

أجاز الأسمري زيارة المرأة لقبر الحسين والبدوي، وهذا من المكر والضلال البالغ، بل والغش لعموم المسلمين، لا لإقراره لزيارة المرأة للقبور؛

(١) قال قتادة - رحمه الله تعالى - في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيِّئًا لَّهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٢] قال: هذه الآية في كل مفترٍ إلى قيام الساعة.

قلت: يعني وقوع الغضب والذلة في الحياة الدنيا، وهذا نصيب أهل البدع، عافانا الله من سيئهم.

(٢) أي: مقطوع الذكر، قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في بعض كلامه: أن من شنأ النبي ﷺ يبتتر الله ذكره، وكذلك من شنأ سنة النبي ﷺ يبتتر الله ذكره. مجموع الفتاوى (١٦/٥٢٨).

قلت: ولهذا على من العصور يبتتر الله ذكر أهل البدع، ويبقى ذكر أهل التوحيد والسنة، ولهذا وصفهم النبي ﷺ بالانتصار والظهور إلى قيام الساعة، فليمت الملحدون بغيظ قلوبهم.

فزيارة النساء للمقابر محل نظر وخلاف مشهور سائغ.

ولكن لمخالفة ما هو معلوم عند أهل التحقيق أن قبر الحسين ليس في مصر، وأن القبر الموجود اليوم مزعوم لا حقيقة له ولا لرأسه، وقد قرر هذا العديد من أهل العلم.

ومنهم من أفرد حقيقة القبر بمصنف كشيخ الإسلام ابن تيمية، وقال في أول رسالته عن رأس الحسين عليه السلام: «الحمد لله، بل المشهد المنسوب إلى الحسين بن علي عليه السلام الذي بالقاهرة كذب مختلق بلا نزاع بين العلماء المعروفين عند أهل العلم الذين يرجع إليهم المسلمون في مثل ذلك؛ لعلمهم وصدقهم.

ولا يعرف عن عالم مسمى معروف بعلم وصدق أنه قال إن هذا المشهد صحيح، وإنما يذكره بعض الناس قولاً عمن لا يعرف علي عادة من يحكي مقالات الرافضة وأمثالهم من أهل الكذب»^(١).

وكذلك قبر البدوي لا تجوز زيارته مطلقاً لا للرجال ولا للنساء؛ لأنه صار شعاراً من شعائر أهل الكفر والوثنية، يضاهي به بيت الله تعالى قصداً وبنائة وما يتقرب عنده من العبادات من الحج له، والتهاتف باسمه، وسوق القرابين إليه، والطواف حوله، فكيف يرشدها هذا الملبس إلى زيارته وينصحها بذلك؟!

الوقف الثامنة:

أقرّ الأسمري الصلاة في المسجد المبني على القبر! وأنكر شد الرحال إلى القبر!

(١) مجموع الفتاوى (٤٥١/٢٧)، ثم وقفت علي فتوى للأسمري في موقعه منارة الشريعة في زاويته المسماة بزواية خادم الشريعة قرر فيها صحة وجود رأس الحسين عليه السلام هناك، وفيها غرائب يسر الله نقضها بحوله وقوته سبحانه.

أما إنكاره لشد الرحال - وهو القول الحق -؛ فيقال: إن كان هذا مذهبك فقد خالفت به نهجك التقليدي، وخرجت عن التمذهب بمذهب الجماهير المزعوم في إنكار شد الرحال إلى القبور.

وقد زعمت في موطن آخر أن القول بمنع شد الرحال قولٌ شاذ مخالف لقول جمهور العلماء^(١)، ولا يوجد ما يدعوه إلى إخفاء مذهبه في شد الرحال بعدما صرح بما هو أفسد وأظهر خطأ من الأقوال السابقة واللاحقة.

أما الصلاة في المسجد المبني على القبر: فقد نهى عنه النبي ﷺ، ونهيه يغنيننا عن قول كلِّ أحدٍ من العالمين.

وأحاديث النهي عن بناء المساجد على القبور صريحة في ذلك، ولفظ الحديث في الصحيح يدل على ذلك؛ فعن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي ﷺ فقال: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»، ولم يقل: سجدوا على قبره.

قال العلامة القرطبي في تفسير سورة الكهف: «فاتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها والبناء عليها إلى غير ذلك مما تضمنته السنة من النهي عنه ممنوع لا يجوز»^(٢).

وقد أفتى جماعة من الشافعية بهدم ما في القرافة من أبنية على القبور، منهم الجميزي الشافعي (ت ٦٤٩هـ)، والتزمتي جعفر بن يحيى (ت ٦٨٢هـ). وقال القاضي يوسف بن أحمد المعروف بابن كج الشافعي (ت ٤٠٥هـ):

(١) وهو مسجل بصوته في طعنه في شيخ الإسلام ابن تيمية وأنه خالف المذاهب الأربعة!

(٢) تفسير القرطبي (٣٧٩/١٠).

«ولا يجوز أن تجصّص القبور ولا أن يُبنى عليها قباب ولا غير قباب، والوصية بها باطلة».

قال أحمد بن عبد الله الأذري (ت: ٧٨١هـ): «أما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية وإنفاق الأموال الكثيرة فلا ريب في تحريمه..»^(١).

وقال العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - في رسالته الماتعة شرح الصدور في تحريم رفع القبور: «اعلم أنه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم، وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى هذا الوقت: أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها، واشتد وعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاعليها، ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين..»^(٢).

وقد تفاقم الأمر اليوم بهم فزادوا على مجرد بناء المساجد على القبور إلى مضاهاة بيت الله الحرام بها، فيبنى المسجد، ويشيد بداخله الضريح، ويكسى بأغلى الستائر وأثمنها، وتطيب أركانه! ويجعل له حرمٌ وحضرة، ويجعل له السدنة والحراس، ويطاف به، ويتمسح الناس بجوانبه، بل ويُحج إليه من البلاد البعيدة، فلا حول ولا قوة إلا بالله، فوا غربة التوحيد وأهله.

لِمِثْلِ هَذَا يَدُوبُ الْقَلْبُ مِنْ كَمَدٍ إِنْ كَانَ فِي الْقَلْبِ إِسْلَامٌ وَإِيمَانٌ

قال أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي: «لما صعبت التكليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم...»

قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل: تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه

(١) بواسطة فتح المجيد (١/٣٩٩).

(٢) (ص ٧).

الشرع من إيقاد النيران وتقييلها وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا، وأخذ تربتها تبركاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداءً بمن عبد اللات والعزى»^(١).

وقال العلامة الصنعاني في العدة شرح العمدة في كلامه عن البناء على القبور: «إنه ذريعة إلى تعظيم الميت، والطواف بقبره والتماس أركانه، والنداء باسمه. وبالجملة: إنه يصير صنماً يُعبد، وهذا بدعة عظيمة عمت الدنيا، وعبد الناس القبور، وعظموها بالمشاهد والقباب، وزادوا على فعل الجاهلية، فأسرجوا عليها السرج والشموع، وجعلوا لها نصيباً من أموالهم.

كما قال تعالى في المشركين: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾

[النحل: ٥٦].

وكما قالوا: ﴿هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦]..^(٢) إلى

آخر كلامه رَحِمَهُ اللهُ.

ثم إن كنت حنبلي المذهب يا أسمري، فهأنت تصرح بأن مذهب الإمام أحمد المنع من الصلاة على القبور؟

وليس للشافعية مذهب على التحقيق إلا ما نصَّ عليه الشافعي، وإلا فهو مذهب أتباعه لا مذهبه.

والشافعي - رحمه الله تعالى - يقول في كتابه الأم: «وأكره أن يبنى على القبر

مسجد، وأن يسوى أو يصلى عليه، وهو غير مسوى أو يصلى إليه»^(٣).

(١) إغاثة اللهفان (١/ ١٩٥).

(٢) (٣/ ٢٥٨).

(٣) الأم (١/ ٣١٧).

وقوله: (أكره) للتحريم، وهذا دارج على لسان العلماء كثيراً^(١).
ومذهب جمهور العلماء: المنع من الصلاة في المقبرة، وهو مذهب أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وأصحابهم، وقول الأوزاعي، والثوري، وغيرهم من أهل العلم.

ولم ير جواز الصلاة في المقبرة إلا الإمام مالك وأصحابه، وجوزوا ذلك لعموم أصل طهارة الأرض لا طلباً لبركة القبر أو البقعة كما يعتقد المتعلقون بالقبور؛ ولهذا فإن مذهب الإمام مالك - رحمه الله تعالى - حرمة البناء على القبور وتجسيصها.

فما هذا الكذب والافتراء على العلماء يا أسمري!؟

قال ابن حجر الهيتمي في الزواجر: «قال بعض الحنابلة: قصد الرجل الصلاة عند القبر متبركاً بها عين المحادة لله ورسوله، وابتداع دين لم يأذن به الله؛ للنهي عنها ثم إجماعاً، فإن أعظم المحرمات وأسباب الشرك الصلاة عندها، واتخاذها مساجد أو بناؤها عليها.

والقول بالكراهة محمول على غير ذلك؛ إذ لا يُظن بالعلماء تجويز فعل تواتر عن النبي ﷺ لعن فاعله.

وتجب المبادرة لهدمها، وهدم القباب التي على القبور؛ إذ هي أضرم من مسجد الضرار؛ لأنها أسست على معصية رسول الله ﷺ؛ لأنه نهى عن ذلك، وأمر ﷺ بهدم القبور المشرفة، وتجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر ولا يصح وقفه ونذره»^(٢).
انتهى.

(١) انظر كلام الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين (١/ ٧١-٧٧)، فهو مفيد للغاية.

(٢) (١/١٤٩).

أزيدك أم كفاك وذاك أنبي رأيتك في انتحالك كنت أحق

الوقفه التاسعة :

عاد الأسمرى بمكره إلى ذم أئمة السنة؛ فقال: «الشيخ ابن باز طبعاً على العقيدة الوهابية يقول بها، والشيخ محمد بن عبد الوهاب لما خرج اجتمع علماء المذاهب الأربعة وكتبوا فتوى بضلاله وجهله، وأفتى الأزهر بضلاله وجهله».

قلت: ومن هم هؤلاء الذين تعنيهم من علماء المذاهب الأربعة؟!
ومن الذي جمعهم وأحصاهم وعدّهم عدّاً؟!

كل هذا تهويل وكذب استقاه الأسمرى من أعداء الدين وخصوم التوحيد، وإلا فالإمام محمد بن عبد الوهاب إمام سنة عرفه بالفضل أهل العلم والفضل، من أقرانه وممن جاء بعده، وشهرته بالعلم والعدل والسنة باتت من الشهرة ما يغنيني عن تجديد ذكر مؤكداًتها.

ومن أراد الحق فليراجع الكتب التي ترجمت للإمام من علماء الإسلام في الحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب والعراق والهند وغير ذلك^(١).

وما عرف ذم الإمام محمد بن عبد الوهاب إلا على لسان أحد رجلين:

- ١- إما جاهل مغرّب به لم يعرف حقيقة دعوة الإمام -رحمه الله تعالى-.
- ٢- وإما ملحدٌ مريدٌ أكل الهوى قلبه فنصب له العداوة والبغضاء.

(١) انظر كتاب (عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي) لمعالي الدكتور صالح العبود، وتجد فيها الدلالة على موافقة العلماء له، ولي كتاب سميته (موافقات الثقات للإمام محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد) ذكرت فيه موافقة بعض المشاهير من علماء المذاهب للإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- بنص كلامهم.

وأما طعنه في شيخنا ابن باز - رحمه الله تعالى - فهذا يشين الأسمري ولا يزينه، وما هو وإياه إلا كما قال الشاعر:

كناطِحِ صَخْرَةٍ يَوْمًا لِيُوَهِنَهَا وَلَمْ يَضُرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعْلُ

وقول الآخر:

فما على البدر من نبح الكلاب ولا يوماً على البحر يُرمى فيه بالحجر

بل هذا الكلام زيادة على تأكيد لانحراف مذهب الأسمري فهو يؤكد مبلغ كذبه وتزييفه، وضحكه على عقول البسطاء، حيث زعم في ترجمته المنفوخة لنفسه بأنه درس على يد الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى -.

وهذا - وإيم الله - كذب وزور، وأنا من أعرف الناس بكثير من طلاب الشيخ عبد العزيز بن باز في الرياض والطائف على الخصوص، بل كلّفني شيخنا ابن باز ذات مرة بجمع أسماء الطلاب فجمعتها له في ورقة ودفعتها إليه، ولم يكن الأسمري منهم، ولا عُرِف بالأخذ عن شيخنا ابن باز - رحمه الله تعالى -، وخاصة في الكتب التي ذكرها الأسمري في ترجمته وهما كتابا المنتقى لابن تيمية، والنخبة.

ومن عجيب الكذب: أن بين تدريس الشيخ للكتابين في الطائف قرابة عشر سنين!! ومثل هذا لا يتهاى إلا لمن طالت ملازمته للشيخ تلك المدة، وهذا في حقيقة الأمر لم يحصل للأسمري.

وإن أراد مطلق الحضور لبعض المجالس فليوضح ذلك في ترجمته المنفوخة ولا يغرر بالسّدج والبسطاء.

الوقفه العاشرة:

قال الأسمري: «مولد النبي بدعة حسنة ينبغي الاحتفال به»، ثم قال بأن ما يحصل في الموالد لا يخرج عن شيئين: أشياء محرمة، ومثل لها بالاختلاط، وطعن النفس بدعوى محبة الرسول ﷺ! وعد هذا من المنكرات.

وأما الشيء الآخر فأقره وقال بأن ما يحصل: «من ابتهاج ونشيد وقراءة سيرة الرسول وشكر الله على هذه النعمة هذا جائز باتفاق المذاهب الأربعة، واختلفوا في استحسانه والجمهور على استحسان بدعة المولد».

قلت: والكلام عن بدعية الاحتفال بذكرى مولد النبي ﷺ يطول، وقد أوعب العلماء في بيان بدعيته، ولم يقل بسنيته أحدٌ من العلماء، بل اتفق عامة من يعتد بقوله بأنه بدعة محدثة لم يأذن به النبي ﷺ، ولم يحتفل به الصحابة ولا التابعون ولا من جاء بعدهم إلى المائة السادسة من الهجرة وقيل الرابعة، وهو من إحداث بعض خلفاء الدولة العبيدية الرافضية.

فالسلف الصالح هم الجمهور الذين بهم الاعتبار، ولم يقل أحدٌ بحسن الاحتفال بالمولد النبوي، بل حتى خصوص الأئمة الأربعة ما قالوا به؟!!

فأي جمهور جمهرهم الأسمري قالوا باستحسان الاحتفال بالمولد النبوي؟!!

ألا يستحي هذا المسكين من التلبيس والتدليس؟!!

وهل ما تواطأ عليه المتأخرون من مخالفاتٍ شرعيةٍ يُعد قولاً لجمهور

علماء الإسلام؟!!

سبحانك ربي هذا بهتان عظيم!

قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية -رحمه الله تعالى-: «وأما اتخاذ

مواسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال أنها ليلة

المولد، أو بعض ليالي رجب، أو ثامن عشر ذي الحجة، أو أول جمعة من رجب، أو ثامن شوال الذي يسميه الجاهل عيد الأبرار، فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها»^(١).

ويبقى الكلام: هل في الدين بدعة حسنة؟!

التفصيل والبحث والتدليل على بطلان هذا القول وردّه يطله عموم قول النبي ﷺ بأن «كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار». ومع ذلك فيقال: من أثبت في العبادات بدعة حسنة فلا وجه لأن يثبت وجود بدعة محرمة لسببين:

الأول: أن الأنظار في الحسن والسوء تختلف من شخصٍ إلى آخر، ولهذا لم يتفق جميع المتصوفة على إقرار المولد، بل منهم من بالغ في إنكاره والتحذير منه. والثاني: أن عامة من أحدث في الإسلام بدعة يرى أنها حسنة فلا وجود للبدعة السيئة بعد ذلك، وإن أنكر الخلاف في السوء أثبت الخلاف في الحسن على وجه النقص والمقابلة، وهكذا كل دين من عند غير الله، وسيأتي على نحو هذا الكلام مزيد تفصيل - بإذن الله تعالى -.

ثم استدل الأسمري بأدلة هزيلة على إثبات حسن بعض البدع، ومن ذلك استدلاله بقول النبي ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة» الحديث.

وليس في الحديث دليل على تشريع دين جديد لم يشرعه النبي ﷺ، كيف وهو الناهي عن التعبد بما ليس من سنته حيث قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»؟!

وأول الحديث يدل على معنى السنة الحسنة، وهو إحياء ما غاب عن الناس

العمل به من سنن النبي ﷺ كالصدقة وغيرها.

ولهذا جاء في لفظ آخر في الصحيح: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه..» الحديث، ولا يُعرف في أعمال المكلفين الهدى من الضلالة إلا بدليل شرعي؛ لأن العبادات مبناها على التوقيف.

روى الإمام محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كلُّ بدعة ضلالةٌ وإن رآها الناس حسناً»^(١).

وذكر الشاطبي في الاعتصام أن ابن الماجشون قال: سمعتُ مالكا يقول: «من ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنةً؛ فقد زعم أن محمداً خان الرسالة؛ لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً»^(٢).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله تعالى - في كتابه جامع العلوم والحكم: «فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة، والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة»^(٣).

كل هذا وغيره مستفيض مشتهر بيانه على لسان أهل السنة في الكثير من المؤلفات المطولة والمختصرة.

ولكن الذي يتحتم أن يقال لهذا المأفون:

أحقاً أن ما يقع في العالم الإسلامي في الموالد مجرد هذين الأمرين من الاختلاط وإنشاد الأناشيد وقراءة السيرة؟!

(١) (ص ٢٩) رقم (٨٢).

(٢) (٢٨/١).

(٣) جامع العلوم والحكم (ص ٣١٨) شرح حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه.

أَتتَكلم حقاً بلسان المتتبع لما يحدث في الموالد من مشرق العالم الإسلامي
إلى مغربه؟!!

أخفي عليك يا من تدعي خدمة الشريعة^(١) ما يحدث وينشد في الموالد من
كفرٍ ووثنية؟!!

أخفي عليك يا من تدعي خدمة الشريعة ما ينشده ضلال الصوفية من
قصيدة البردة وما فيها من غلوٍّ ممقوت مناقض لأصل التوحيد؟! كقوله:

يا أكرم الخلق مالي من ألذبه سواك عند حلول الحادث العمم
فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

أخفي عليك ما يكون في تلك الليالي من طلب الغوث والمدد من رسول الله
ﷺ، والتجاوز في المدح والإطراء إلى نسبة صفات الرب ﷻ إليه، أو أنه مخلوق
من نور، أو أنه أول الخلق أجمعين، أو أنه غاية خلق الكونين، وأنه لا رحمة للعبد
إلا إذا لاذ به واستغاث ودعاه في حل الكربات وكشف البليات؟!!

يقول البكري في لاميته:

ما أرسل الرحمن أو يرسل من رحمة تصعد أو تنزل
في ملكوت الله أو ملكه من كل ما يختص أو يشمل عبده
إلا وطه المصطفى نبويه مختاره المرسل

(١) هو يلقب نفسه كذباً وزوراً ب: خادم الشريعة، ومن نظر إلى أساليب مكره سيعلم أنه هادم
الشريعة لا خادمها، وخادم الشريعة لقبٌ أعجميٌّ مولد، معدولٌ عنه في الكتاب والسنة،
وقد صرفه الله عما يرجع إلى أصل شرعيٍّ ك: ناصر الشريعة، لمفارقة دعوته للأصول
الشرعية، فتردّئ في هوة الإحداث واستخفاف الأحداث، نسأل الله العفو والستر.

واسطة فيها وأصل لها
فلذبه من كل ما تشكي
ولذبه من كل ما ترجي
يا أكرم الخلق على ربه
كم مسني الكرب وكم مرة
فبالذي خصك بين الوري
عجل بإذهاب الذي اشتكى

يعلم هذا كل من يعقل
فهو شفيح دائمًا يقبل
فإنه المأمل والمعقل
وخير من فيهم يسأل
فرجت كربًا بعضه يُذهل
برتبة عنه العلاء تنزل
فإن توقفت فمن الذي أسأل

فأين هذا الشرك عن قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

وقوله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ إِنَّهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا نَذْكُرُونَ﴾ [النمل: ٦٢].

وقول النبي ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم، إنما أنا عبد، وقولوا: عبد الله ورسوله» أخرجاه في الصحيحين.

الوقفه الحادية عشرة:

ثم استدل الأسمري على تأييد القول بالبدعة الحسنة بما يلي:

١- جمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس في التراويح، وقوله: «نعمت البدعة».

قلت: وهذا استدلال في غير المحل، وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه المراد به

المعنى اللغوي للبدعة، وإلا فالتراويح مشروعة بنص قول النبي ﷺ وفعله.

كما قال ﷺ: «من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة»، رواه أبو داود والترمذي من حديث أنس بن مالك ﷺ. وقد صلاها النبي ﷺ بضعة أيام جماعة بالصحابة رضي الله عنهم. فعليه؛ صلاة التراويح جماعة ليست من البدع في شيء، وإنما سماها عمر ابن الخطاب ﷺ بذلك؛ لعودة ظهورها بعد غياب العمل بها. ويقال: إن الذي سنها هو عمر بن الخطاب الملمم المحدث من ربه، وأحد الخلفاء الراشدين الذين أمرنا النبي ﷺ بالعمل بسنتهم، ومثل هذا يقال في الدليل الثاني الذي استند إليه الأسمري وهو:

٢- أن عثمان بن عفان ﷺ سنَّ الأذان الأول، إضافة إلى إقرار الصحابة لصنيعه وعدم إنكارهم له.

٣- أما إنشاء عمر بن الخطاب ﷺ للدواوين فهذا ليس من البدع التعبدية، وإنما هو من عموم المحدثات المباحة التي تصنف تحت المصالح المرسله؛ فإقحام الأسمري لهذا الضرب من المستجدات لتحسين بدعة المولد يدل على تلاعبه ومكره، وهو يعلم يقيناً الفرق بين الصورتين والمقصدتين، والله المستعان.

الوقفه الثانية عشرة والأخيرة:

قال الأسمري الأشعري: «أنا قلت لك في الفروع في الفقه خذي بالمذاهب الأربعة، وفي العقيدة خذي بعقيدة الأشاعرة أو الماتريدية أو أهل الحديث، هذولا هم الطائفة الناجية».

قلت: وهذا يظهر مبلغ انحراف الرجل، وخلاصة دينه، فلا توحيد ولا سنة! بل أساء الأدب مع رسول الله ﷺ، فلم يوصِ المتصلة بالأخذ بالكتاب والسنة كما أوصى به الله تعالى ورسوله ﷺ والصحابة والتابعون وأئمة المذاهب الأربعة، بل

أرشدنا إلى مختلف أقوال العلماء ليتتقي الجاهل منها ما شاء!
وهل هذا من الأسمري إلا منتهى البلادة والركون للتقليد الممقوت؟!
هلاً أوصاها ولو من باب الأدب بالكتاب والسنة أولاً، ثم أرشدنا إلى كلام
العلماء وعلى وجه الخصوص الأئمة الأربعة؟!
أما وصيته بطريقة الأشاعرة والماتريدية، وأن طريقتهم هي طريقة الناجية؛
فكذب والذي لا إله غيره، بل طريقتهم من طرق أهل الضلال والانحراف.
وأين هم والنجاة من سبيل أهل الأهواء وهم ينكرون صفات الله تعالى،
ويشبهون الله تعالى بالمعدومات بل بالمتناقضات تعالى الله عما يقولون علواً
كبيراً؟!!

كيف وقد حذر أئمة السنة من هاتين الفرقتين، ومقالاتهم في ذلك يعسر
حصرها، وسيأتي ذكر بعض ذلك - إن شاء الله تعالى -^(١).
وأما أهل الحديث: فلا يريد بهم الأسمري - هنا - غير المفوضة فيما يزعم
هو وغيره من أهل الانحراف.

وإلا فمذهب أهل الحديث هو الإقرار مع الإمرار لصفات الله تعالى كعلوه
على خلقه، واستوائه على عرشه، ونزوله في كل ليلة، ورؤيته في الجنة، وغير ذلك؛
عملاً بأخبار الصفات كقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فجمعت بين التنزيه من مشابهة المخلوق، والإثبات لصفات الخالق على

(١) وقد تكلم الكثير من المتقدمين والمعاصرين عن عقائد الأشعرية والماتريدية، وليراجع
على وجه التقريب الرسالة التسعينية لشيخ الإسلام ابن تيمية، ونقض التأسيس له أيضاً،
وكتاب الماتريدية للشمس السلفي الأفغاني - رحم الله الجميع -.

وجه يليق به سبحانه، وهذه قاعدة أهل الحديث عامة في صفات الله تعالى في الجمع بين التنزيه بغير تعطيل، والإثبات بغير تمثيل.

وما من أحدٍ من أئمة الحديث والسنة إلا وهو من أهل الإثبات على خلاف مذهب الأشاعرة والماتريدية والمفوضة، ومن جعلهم في الحال سواءً فقد أخطأ السبيل، وخالف منهج أهل التنزيل.

﴿ فَتَوَلَّىٰ فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَىٰ ﴾ [طه: ٦٠] فختم الأسمري نفثات حقه بقوله: «أهل الحديث لا يدخل فيهم الوهابية».

قلت: بل هم والله أهل الحديث، والسير الحثيث على نهج سلف الأمة: عقيدة، وتعبداً، وأدباً.

ومن أصدق الناس اتباعاً لسنة النبي ﷺ

وأحرصهم على اقتفاء آثار الصحابة والتابعين وأئمة الدين.

وألزمهم لطريقة أئمة التفسير والحديث والفقه والزهد والحكمة.

جمال ذي الأرض كانوا في الحياة وهم بعد الممات جمال الكتب والسير

أتساوي هؤلاء بأهل التعصب والتقليد، والانحراف في مسائل التوحيد؟!

تساوي بين طلحة وابن ساوي هداك الله ما هذا التساوي

كفى الوهابية شرفاً وعزاً: أن الله تعالى أظهر دعوتهم بعز عزيز وبذل ذليل، مع بالغ عداً خصوم التوحيد، وكثرة مكائدهم، وتسلبهم على المناصب الدينية والإعلامية في مشارق الأرض ومغاربها، إلا أن دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب ومؤلفاته ومؤلفات من سار على الدعوة إلى التوحيد والسنة وصدق الاتباع منتشرة في مشارق الأرض ومغاربها.

وكذلك وعد الله تعالى لمن نصره أن ينصره ويمده بمدد من عنده كما قال تعالى: ﴿وَلْيَنْصُرَكَ اللَّهُ مِنْ نَصْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].
وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ نَصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].
وما نصر الله بأعظم ولا أتم ولا أكمل من الدعوة إلى عبادته وحده دون ما سواه، وهي طريقة المرسلين الذين كتب الله لهم الغلبة والرفعة كما قال تعالى:
﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ٢١].
ولو لم يكن من دلائل نصر الله تعالى وتأييده إلا أن رفع ذكر أنصار التوحيد والسنة ولو كانوا أفراداً لكان هذا أكبر دليل؟ بينما أذاب الله ذكر أرباب الضلالة والهوى.

بل من كمال فضل الله تعالى وكرمه وتأييده لأنصار دينه أن المكر السيئ لا يحيق إلا بأهله، وكلما عظم مكرهم مكر الله بهم وأذابهم، نصره لأوليائه، وللناظر في ذلك عبرة وآية.

فمن عظم عناده ومكره وصدده عن الحق، اشتد ذوبانه وغيابه في غياهب التاريخ حتى لا يكاد يعرف! وإن عُرف فبموجبات الدم والنكير، أو على لسان كاذب مُبِير ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١].

يا من يريد مذمتي وعتابي	من كل قدمٍ ملحدٍ كذابٍ
إن كان توحيدُ الإله توهباً	فأنا المقرُّ بأنني (وهابي)
أمنتُ بالله الكريمِ وليس لي	ربُّ سوى المتكبرِ الوهابِ
لا أرتجي صنماً وأدعو ميتاً	وكفرتُ بالأوتادِ والأقطابِ
وتركت دينٍ مخرفٍ متصوفٍ	متعلقٍ بمشاهدٍ وقبابِ

وسلكتُ في التوحيدِ أسلمَ منهجٍ
وسطاً فلا أبغي الغلوَ طريقةً
وأقرُّ أنَّ اللهَ حقاً قد علا
وكذا استوى من غير كيفٍ قاله
وأقول ينزل ربُّنا بحقيقةٍ
فاللهُ يفعلُ ما يشاءُ ويرتضي
كصنيعِ كلِّ معطلٍ ومؤولٍ
فتصرفوا في وصفه بعقولهم
إذ أنكروا كل الصفاتِ كأنه
تباً لهاتيك العقول فإنها
وكذاك كلُّ ملبسٍ متملقٍ
كالأسمري الماكر القدم الذي
فبدا بوجهٍ كالحِ متقلبٍ
فيريد كيداً بالإمام وحرزبه
ومناصرٍ لله ثم رسوله
وجهان للقدم الكريه حمامة

نهج النبيِّ وخيرة الأصحابِ
وأفرُّ من متمرِّدٍ مرتابِ
بالذاتِ فوق العرشِ يا أصحابي
أهل النهى والفقه والألبابِ
جلتُ عن الأشباه والأضرابِ
من غير تأويلٍ لما في البابِ
بصفاته في سنةٍ وكتابِ
تباً لكلِّ معطلٍ سببِ
وثنُّ من الأصنام والأنصابِ
محجوبة عن ديننا بحجابِ
من زمرة الأوغاد والأذئابِ
قربت مكائده من الأطنابِ^(١)
ويحُكُّ للتوحيد بالأنبياءِ
من كلِّ شيخٍ ناسكٍ أو آبِ
في سالف الأزمان والأحقابِ
أحد الوجوه وآخر كغرابِ

(١) جمع طُنْبٍ، وهو جبل الخباء والخيمة ونحوها، لسان العرب (١/٥٦٠)، وهذا كناية عن قرب مكيدته لحمى المسلمين.

ويُجَلُّ كلَّ مخرفٍ ويحابي
 من غيظه متقطع الأقتابِ
 ما كان خلف الصدرِ والأثوابِ
 للدينِ والأشياخِ والأحابِ
 من كفَّ ليثٍ من ليوث الغابِ
 ليمزق الأستار بالمخلابِ
 ليذك ما تبنيه دكَّ شهابِ
 وليهزمن مغالبُ الغلابِ
 في حزبهم في روحةٍ وإيابِ
 حتى أبدد قولهم بجوابي
 والله يُعلي حجتي وجنابي
 ومنحتُ عرضي عيبة العيَّابِ
 تهدي بها قلبي لكل صوابِ
 رباه زدني من عظيم ثوابِ
 مع صحبه في روضة وروابي
 أهلين والإخوان والطلابِ

فيذم كل موحدٍ متنسكٍ
 تباً لذي الوجهين حقاً إنه
 قد أظهر الله الكريمُ بعدلهِ
 من حقه المدفون في أحشائه
 فاحسأ عدوَّ الله بوَّت بصفعةٍ
 قد ساقه المولى عليك بحوله
 شعري رجومٌ بالبيان رميته
 وأدكُّ كل مضلل متكبرٍ
 فبحول ربي لن أمل نكايةً
 والله يبقيني لقلِّ لميمهم
 وأصول فيهم صولةً أثريةً
 ما خفتُ في ذات الإله ملامةً
 يا رب يا ذا المن جُدد بهدايةً
 يا رب ثبتني على التوحيد يا
 يا رب أكرمني بصحبة أحمدٍ
 مع جملة الأباء والأبناء والـ

فصل

فإن قال قائل: إن الأسمري أنكر هذا الاتصال، فكان من الظلم والتجني مؤاخذته به بعد إعلان براءته منه بلسانه؟! قيل: من نظر إلى بيان الأسمري حيال هذا الصوت المسجل وجد فيه من ركاكة الاعتذار، وتناقض الإخبار الأمر الواضح، مع ما في الاتصال من وضوح التسجيل، والسلامة من التحريف والتبديل.

فقلت لجملة من الإخوان: دعوه، فإن لم يكن صادقاً في نفيه لكل ما قيل في هذه المكالمة فسيخرج الله أضغانه، ويكشف حقيقته، وستخرج حقيقة طويته، وفساد نيته، في نفضات جنانه وفتات لسانه.

وهكذا هم أهل الأهواء والبدع، لا يزيدون مع الأيام إلا تفسخاً من الدين وبعداً عنه، إلا من رحم الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

قيل لأيوب السخيتاني: إن عمرو بن عبيد قد رجع عن مذهبه، فقال: لم يرجع! فقيل له: بل رجع، فقال: لم يرجع! آخر الحديث أشد عليهم من أوله: «يمرقون من الدين، ثم لا يعودون إليه مرة أخرى».

فكان آخر الحال أوضح في الأسمري من أوله، فما تصرّمت الأيام والليالي إلا ويظهر للناظرين يوماً بعد يوم ما يدل على صدق الاتصال، وحقيقة الوجه الثاني لصالح الأسمري.

فاجتمع فيه مكران بينهما كذب وبهتان! مع أنه في تلك الأيام - أعني أيام
سكناه في قطر - تكلم بمنكرٍ من القول في دروسه ومجالسه.
فالرجل يظهر بوجه ويخفي عن أهل التوحيد وجهًا آخر، وقيل بأن أتباعه
لاموه كثيرًا على هذا التخفي، وصرح لهم مرارًا بأن قصده التدرج مع السلفيين
لصالح دعوته واغترار الناس به، والله لا يهدي كيد الخائنين.



فصل

وكان من جملة ما قال الأسمري في تلك الأيام بما لم يتكلم بنفيه ولا إنكاره قوله في بعض دروسه: «لَمَّا أَفْتَى شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَنْ زِيَارَةَ الْقَبْرِ بِشَدِّ الرَّحْلِ لَا تَجُوزُ مَاذَا فَعَلَ بِهِ؟

الجواب عُرِّرَ لماذا؟ لأنه خرج عن المذاهب الأربعة؛ لأن المذاهب الأربعة باتفاق أنه جائز وليس محرم فكيف يكون فوق ذلك؟

فتعزيرهم لشيوخ الإسلام على هذه القاعدة صحيح أم لا؟ الجواب صحيح وحجرهم عليه بسجنه صحيح أم لا؟ صحيح»^(١).

قلت: وهذا كلام باطل من وجوه عدة:

الوجه الأول: أن القول بجواز شد الرحال إلى قبر النبي ﷺ ليس هو قول المذاهب الأربعة باتفاق!

وهذه فرية أسمرية تبع فيها من شَرِقَ بالدين، وانحرف عن السبيل، بل ليس للأئمة الأربعة كلام في جواز ذلك، كيف والوارد عن بعضهم إنكار ذلك كالإمام مالك بن أنس رضي الله عنه؟!!

وكذلك لم يحصل الاتفاق بين جميع أصحاب تلك المذاهب، بل حصل بينهم الخلاف في ذلك كما هو مقرر ومثبت في كتب الفقه، وقد ذهب إلى المنع

(١) من شريط مسجل في شرحه لكتاب الورقات في أصول الفقه، نشر في مواقع عدة.

جماعة من العلماء، وبيانه في:

الوجه الثاني: حيث جاء التنصيص على المنع عن جماعة من العلماء، ومنهم الصحابيان الجليلان: أبو سعيد الخدري وأبو بصرة، ووافقهما أبو هريرة - رضي الله عنهم أجمعين - (١).

وهذا لصواب فهمهم لقول النبي ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، وبيت المقدس»، وهم أدري الناس بمنطوق كلام النبي ﷺ ومفهومه، ولم ينقل عن أحد من صحابة رسول الله ﷺ أنه شد الرحال لزيارة قبر النبي ﷺ فضلاً عن غيره.

ومما يبطل دعوى الأسمري الاتفاق على الجواز: أن القول بالمنع قال به من علماء المذاهب: القاضي عياض المالكي، وابن عقيل الحنبلي، وأبو محمد الجويني الشافعي، ونص ابن بطة الحنبلي في الإبانة الصغرى على أنه من البدع، والقاضي حسين الشافعي، وابن الزملكاني الشافعي، وابن تيمية الحنبلي، وابن القيم الحنبلي، وابن عبد الهادي الحنبلي.

وذكر ابن عبد الهادي أن فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية عرضت على علماء

(١) زعم بعضهم بأن أبا هريرة لم يلتفت إلى كلام بصرة! وهذا مخالف لنص الحديث، وروى الإمام أحمد بإسناده إلى أبي هريرة أنه قال لقيت بصرة فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: أما لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت إليه، سمعت رسول الله ﷺ يقول... ثم ذكر الحديث.

ونص الحافظ ابن حجر في فتح الباري على موافقة أبي هريرة لكلام أبي بصرة رضي الله عنهما فقال: «ويدل عليه ما رواه أصحاب السنن من إنكار بصرة الغفاري على أبي هريرة خروجه إلى الطور وقال له: لو أدركتك قبل أن تخرج ما خرجت، واستدل بهذا الحديث فدل على أنه يرى حمل الحديث على عموميه، ووافق أبو هريرة» (٤/١٩٠).

بغداد فأقروها، وذكر منهم ابن الكتبي الشافعي، ومحمد بن عبد الرحمن البغدادي -الخادم للطائفة المالكية بالمدرسة الشريفة المستنصرية-، وعبد المؤمن بن عبد الحق الخطيب، وجمال الدين يوسف بن عبد المحمود بن عبدالسلام بن البتي الحنبلي، وأبا عمر بن أبي الوليد المالكي، وعبد الله بن أبي الوليد المالكي^(١).

وما أجمل ما أنشده العلامة أبو عبد الله محمد بن جمال الدين الشافعي مدافعاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية راداً على السبكي، مشيراً إلى موافقة علماء بغداد له:

لو كان عندك إنصاف ومكرمة	وجود معرفة أو ذهن منتبهِ
لكنت تقفوا وراه قفو مجتهدٍ	علمًا ودينًا وأمرًا تفلحنّ به
لو وفقّ الله أهل الأرض قاطبة	إلى الصواب لساروا خلف مذهبه
وما نسبتم إليه عند ذكركم	ترك الزيارة أمرًا لا يقول به
فقد أجابكم عن ذا بأجوبة	أزال فيها صدئ الإشكال والشبه
وقد تبين هذا في مناسكه	لكل ذي فطنة في القول معربه
رميتموه ببهتان يشان به	فإنه ينصفه مما رماه به
وفي الجواب أمور من تدبرها	سقى الأنام بها من صفو مشربه
ولم يكن مانعًا نفس الزيارة بل	شد الرحال إليها فادرٍ وانتبه
تمسكًا بصحيح النقل متبعًا	خير القرون أولى التحقيق والنبه

(١) فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٧/١٩٣-٢٠٧).

مع الأئمة أهل الحق كلهم قالوا كما قال قولاً غير مشتبهِه

وقد علمت يقيناً حين وافقه أهل العراق على فتياه فافت به^(١)

وممن منع شد الرحال لزيارة القبور: الشيخ ولي الله الدهلوي مؤلف الحجة البالغة، والعلامة الشوكاني، والأمير الصنعاني، والمباركفوري صاحب التحفة، وبشير السهسواني، وصديق حسن خان، والعظيم آبادي، وجمع لا يحصون.

فهذه أسماء ما يزيد على عشرين عالماً من علماء الإسلام والأئمة الأعلام من قبل ابن تيمية ومن بعده، فكيف يقال زوراً وبهتاناً بأنه شد في هذه المسألة وخالف اتفاق المذاهب الأربعة^(٢)!

الوجه الثالث: أن شيخ الإسلام ما عزر ولا سجن بسبب هذا القول لذات المنع من شد الرحال، وإنما لما ألزمه بعضهم بتنقص الأنبياء كما ذكر ذلك ابن رجب في ذيل الطبقات.

وأكثر ما سجن الإمام بسببه هو تقريره عقيدة أهل السنة في الصفات، وثلبه لغلاة المتصوفة، وملاحدة الاتحادية كابن عربي وابن الفارض وغيره، ثم توصلوا بهذا إلى استبشاع ما عداها من المسائل التي زعموا شذوذها بها كمسائل الطلاق وغيرها.

(١) القصيدة مطبوعة في آخر الجزء الأول من منهاج السنة (ص ١١)، وقد نقلها الألويسي في غاية الأمانى (١/٤٣٣).

(٢) ذكر الأسمري في آخر كلامه أن القول بالمنع هو المختار عنده، وقال بأن له وجهاً عند الحنابلة في القضاء والإفتاء، وهذا يدل على أنه لا يدري ماذا يقول، حيث إنه حكى الاتفاق في أول كلامه، ثم حكى ما يتقضه بعد ذلك، إضافة إلى أن هذا الوجه ليس عند الحنابلة فقط! بل عند كافة أتباع المذاهب، والله المستعان.

الوجه الرابع: أن الذين أفتوا بسجنه بسبب مسألة الزيارة ليسوا كل علماء المذاهب الأربعة في عصره، وإنما هم قضاة مصر الأربعة، وحكمهم لا يعني حكم عامة علماء المذاهب الأربعة.

الوجه الخامس: أنه حتى لو قيل بأن التعزير كان بسبب هذه المسألة، فهذا غير صحيح، بل من جنس الظلم الذي حرمه الله تعالى على عباده، بل من صد الحق وعداوته؛ لأن قوله هو القول الصواب.

فانظر كيف يُقر الأسمرى طريقة الظلمة المعتدين، وقد ذكر شيخ الإسلام أن ما حُكِمَ عليه به باطل بإجماع المسلمين من وجوه كثيرة جداً، ذكر ذلك ابن رجب في ذيل الطبقات.

الوجه السادس: أنه حتى لو قيل بأن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- خالف المذاهب الأربعة والصواب معهم، فإن هذا النوع من الخلاف لا يوجب التعزير بإجماع العلماء؛ إذ التعزير لا يكون إلا على مخالفة إجماع قطعي، واتفاق الأئمة الأربعة لا يُعدُّ إجماعاً.

وكم مضى على تاريخ الإسلام من علماء الإسلام من كان لا يفتي بمذهب، ولهذا أفتى جماعة من العلماء بأنه مخطئ في ذلك خطأ المجتهدين المغفور لهم، ذكر ذلك ابن رجب في الذيل على الطبقات.

فأين هذا من الاتفاق المزعوم الذي زعمه الأسمرى!؟

الوجه السابع: تفريق الأسمرى بين التعزير من جهة، والحجر بالسجن من جهة أخرى، وظاهر كلامه أن تعزيره كان بالتعذيب بالضرب ونحوه، ومثل هذا لم يكن قط -ولله الحمد-، فمع سجن الإمام لم ينله سوطٌ واحد، بل سُجِنَ معزراً مكرماً جبلاً شامخاً، وحصناً منيعاً، إلى أن توفي -رحمه الله تعالى-.

فصل

وكان الكلام السابق المنتقد للأسمري جاء عقب نقاش بينه وبين من حوله في مسألة الاحتفال بذكرى المولد النبوي، وتقريره لجوازه! وزعمه بأنه قول المذاهب الأربعة!

وهذا كله من الجهل والكذب المكشوف وقد سبق كشف بعض ذلك، ولكن جاء في كلامه قوله: «نعم، شيخ الإسلام لم يحرم المولد مطلقاً، ولم يمنعه مطلقاً في اقتضاء الصراط، بل فرق بين المؤمن المسدد الرشيد وبين عامة الناس».

قلت: وهذه حجة من تغذئ الأسمري من دينهم من الصوفية الذين يحرفون الكلم عن مواضعه، ويلبسون الحق بالباطل، ويغررون الناس بمتشابه كلام الأنام كما يصنعون بمتشابه كلام الملك العلام.

فقد نسب القول بجواز الاحتفال بذكرى المولد النبوي إلى شيخ الإسلام ابن تيمية جماعةً من رءوس المتصوفة تلبسًا وتغريبًا بالناس، ومنهم الهالك محمد علوي المالكي المكي وغيره، وإلا من تأمل في كلام شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم وقف يقيناً على أن شيخ الإسلام يحرمه جملة وتفصيلاً.

ومما قال - رحمه الله تعالى - في كتابه المذكور: «وكذلك ما يحدثه بعض الناس

إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام، وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيمًا له.

والله قد يشبههم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع من اتخاذ مولد

النبي ﷺ عيداً مع اختلاف الناس في مولده؛ فإن هذا لم يفعله السلف مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه، ولو كان هذا خيراً محضاً أو راجحاً لكان السلف عليه السلام أحق به منا؛ فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله ﷺ وتعظيماً له منا، وهم على الخير أحرص.

وإنما كمال محبته وتعظيمه في متابعتة وطاعته واتباع أمره وإحياء سنته باطناً وظاهراً، ونشر ما بعث به، والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان؛ فإن هذه هي طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان. وأكثر هؤلاء الذين تجدونهم حرصاء على أمثال هذه البدع مع ما لهم فيها من حسن القصد والاجتهاد الذي يرجى لهم به المثوبة تجدونهم فاترين في أمر الرسول عما أمروا بالنشاط فيه، وإنما هم بمنزلة من يحلي المصحف ولا يقرأ فيه، أو يقرأ فيه ولا يتبعه، وبمنزلة من يزخرف المسجد ولا يصلي فيه أو يصلي فيه قليلاً، وبمنزلة من يتخذ المسابح والسجادات المزخرفة، وأمثال هذه الزخارف الظاهرة التي لم تشرع ويصحبها من الرياء والكبر والاشتغال عن المشروع ما يفسد حال صاحبها، كما جاء في الحديث: «ما ساء عمل أمة قط إلا زخرفوا مساجدهم».

واعلم أن من الأعمال ما يكون فيه خير لاشتماله على أنواع من المشروع وفيه أيضاً شر من بدعة وغيرها؛ فيكون ذلك العمل شراً بالنسبة إلى الإعراض عن الدين بالكلية كحال المنافقين والفاسقين^(١).

فأين التفصيل الذي يزعمه الأسمري!؟

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٨٥).

وقف على قول شيخ الإسلام: «وأما اتخاذ مواسم غير المواسم الشرعية كـبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال أنها ليلة المولد، أو بعض ليالي رجب، أو ثامن عشر ذي الحجة، أو أول جمعة من رجب، أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال عيد الأبرار، فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها»^(١).

قف على هذا كله، واذكر قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَاذِبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٥].

ومعنى قول شيخ الإسلام: «فتعظيم المولد واتخاذ مواسمًا، قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم، لحسن قصده وتعظيمه لرسول الله ﷺ»، هو أن المرء قد يفعل هذا الأمر وهو بدعة منكرة من جانب، ولكن قد يؤجر على حسن القصد من جانب آخر، فعليه بالعمل عنده باطل مردود، وإنما قال بأنه يؤجر من قبيل ما في قلبه من محبة لله ورسوله، وحسن القصد.

وقال غيره من العلماء: بل لا يؤجر بصريح كلام النبي ﷺ أن عمل المبتدع مردود عليه، كما جاء في تعليق محمد حامد الفقي على اقتضاء الصراط المستقيم، وأقره الشيخ حمود التويجري في الرد القوي، وسيأتي نقل ذلك لاحقاً - إن شاء الله تعالى -.

وعلى كل حال؛ فشيخ الإسلام ابن تيمية لم يختلف قوله في حكم المولد، وإنما كلامه في مظنة حصول الثواب للمحتفل، والتفريق بين العالم والجاهل، وهو مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية لا ما يزعمه الأسمري ومن قلدهم في ذلك، فتنبه.

(١) الفتاوى (٢٥/٢٩٨).

فكلامه المتفرق في المسألة له مردان:

أحدهما: الحكم على عمل المولد هل يجوز أم لا؟

والآخر: الحكم على عامله، هل يثاب أم لا؟

فأما الأول: فالمحقق عنه إنكاره وعده بدعة.

وأما الثاني: فعنده أن من حسن قصده وأراد تعظيم النبي ﷺ يؤجر من هذه

الجهة، وهذا مذهب شيخ الإسلام وخالفه آخروه، وسيأتي مزيد إيضاح لكلامه - رحمه

الله تعالى -.



فصل

فإن قال قائل: إن الأسمرى صنّف في التوحيد عدة مصنّفات، وشرح كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ومحمد بن عبد الوهاب، وطبع بعضها! قيل: الجواب من وجوه:

الوجه الأول: روى الإمام ابن بطة في كتاب الإبانة عن فضل بن مهلهل قال: «لو كان صاحب البدعة إذا جلست إليه يحدثك ببدعته لحذرته وفررت منه، ولكنه يحدثك بأحاديث السنة في بدو مجلسه، ثم يدخل عليك بدعته فلعلمها تلزم قلبك، فمتى تخرج من قلبك؟!»^(١).

وقال شيخ الإسلام لما ذكر أول ظهور الجهمية: «ما كانوا يظهرون من قولهم للناس إلا ما هو أبعد أن يكون معروفاً مستيقناً من الدين عند العامة والخاصة، وأقرب إلى أن يكون فيه شبهة ولهم فيه حجة، ويكونون فيه أقل مخالفة لما يعلمه الناس من الحجج الفطرية والشرعية والقياسية وغير ذلك. وهذا شأن كل من أراد أن يظهر خلاف ما عليه أمة من الأمم من الحق إنما يأتيهم بالأسهل الأقرب إلى موافقتهم؛ فإن شياطين الإنس والجن لا يأتون ابتداءً ينقضون الأصول العظيمة الظاهرة فإنهم لا يتمكنون»^(٢).

(١) الإبانة الكبرى (٢/٤٤٤) رقم (٣٩٤).

(٢) بيان تلبس الجهمية (٢/٧٩).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «ولا ينفق الباطل في الوجود إلا بشوب من الحق، كما أن أهل الكتاب لبسوا الحق بالباطل بسبب الحق اليسير الذي معهم، يضلون خلقةً كثيراً عن الحق الذي يجب الإيمان به، ويدعونه إلى الباطل الكثير الذي هم عليه. وكثيراً ما يعارضهم من أهل الإسلام من لا يحسن التمييز بين الحق والباطل، ولا يقيم الحجة التي تدحض باطلهم، ولا يبين حجة الله التي أقامها برسله فيحصل بسبب ذلك فتنة»^(١).

وقال ابن القيم: «فكل صاحب باطل لا يتمكن من ترويح باطله إلا بإخراجه في قالب حق»^(٢).

قلت: ولا أشك أن الأسمرى من هذا النوع، فقد أخبرني من أثق بدينه وأمانته من أهل مصر الأزهريين السلفيين أن أحد طلاب الأسمرى زار مصر، فسأله الأخ الأزهرى عن صالح الأسمرى محسناً الظن به لِمَا وصله من عنايته بكتب أهل السنة، فقال تلميذ الأسمرى: هذه الكتب شرحها شيخنا ليجمع حوله الطلاب، وإلا فقد قرأنا عنده في مكة العقيدة النسفية وجوهرة التوحيد، والشيخ يخفي عقيدته!

فهذا مع دلائل مكر الأسمرى السابقة واللاحقة يؤكد أن الأسمرى لم يشرح هذه الكتب إلا مكرًا وخديعة يصطاد بذلك طلاب العلم الذين يفرحون بهذه الكتب حفظاً وفهماً ودراسة.

الوجه الثانى: ثم يقال بأن الأسمرى شرح هذه الكتب خلال تذبذب قلبه بين الهدى والضلال، فلما استحکم الضلال من قلبه تنكب عليها وخالف ما فيها،

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/١٩٠).

(٢) إغاثة اللفهان (٢/٨٢).

والقلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف شاء.

وله في ذلك سلف في سالف الدهور، وقريب العصور، وهو عثمان بن منصور، عندما صنف كتاباً شرح فيه كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، فكان من أنفع الكتب ومن أكثرها فائدة.

فما دارت الأيام والليالي إلا وهو يظهر في الخفاء مخزون جوفه من الكيد والغل للتوحيد وأهله؛ فرد عليه الأئمة عبد الرحمن بن حسن، وابنه عبد اللطيف، وجماعة.

وكذلك الأسمرى، ولهذا ستبقى كتبه قاصمةً لظهره، وحجة عليه عند رب العالمين، وبين العالمين، حتى يروا مبلغ تذبذب الرجل، وأنه عديم المبدأ، مختل القاعدة، بالأمس كان على قول، واليوم على قول، ولا ندري غداً إلى أي قول يتول؟! وهكذا هو القلب المفتون علامته كما جاء في الأثر أن يعرف ما كان ينكر، وأن ينكر ما كان يعرف، فنعوذ بالله من الحور بعد الكور، ومن الزيغ بعد الهداية.

أخرج الإمام اللالكائي في السنة عن مولى لأبي مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: دخل أبو مسعود على حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: اعهد إليّ، فقال: ألم يأتك اليقين؟ قال: بلى وعزة ربي، ثم قال: «فاعلم أن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر، وأن تنكر ما كنت تعرف، وإياك والتلون في دين الله تعالى؛ فإن دين الله واحد».

الوجه الثالث: أن كتب الأسمرى المدونة لم تكن صافية أتم الصفاء، ولم أتعمد تتبعها، ولضرورة الحال وحاجة المقال نظرت في أحد هذه الكتب، وهو شرحه لكتاب كشف الشبهات^(١)؛ فوجدت فيه من الخلل الشيء الواضح من أوله! مع بعض الجهالات.

(١) وهو مطبوع.

ومنه: ما ذكره في أول شرحه في تقريره لأنواع الشبه، وقال في النوع الأول: «أن تكون شبهته لها مأخذ في لسان العرب أو في العلم دليلاً ودلالة، وقد نص على كون العذر في هذه الشبهة صائباً غير واحد، ومنهم شيخ الإسلام -يرحمه الله- كما في المجموع...»

فهؤلاء يعذرون إن اعتمدوا على هذا النوع من الشبه، مثال ذلك: ما يحتاج به الأشاعرة في بعض أبواب الاعتقاد كالقدر وكلام الله، فإنه من جنس تلك الشبهة، كما ذكره شيخ الإسلام في نقض التأسيس...».

قلت: وهذا مكر خبيث يريد به التدرج إلى عقول السذج والبسطاء لتهوين ما عليه الأشاعرة من عقائد فاسدة في أبواب الاعتقاد، مع ما فيه من سوء فهم لكلام شيخ الإسلام وغيره.

فالأشاعرة ليسوا على طريقة واحدة في مقالاتهم، وهم دركات، وكلما كان أحدهم إلى الكلام أقرب كان إلى التجهم أقرب، وحكمه حكمهم، وكذا كلما كان إلى الحديث أقرب كان إلى أهل الحديث أقرب، وحكمه حكم أهل التأويل السائغ ينكر عليه ويدفع عنه الكفر بعارض التأويل، ولا يعني ذلك لزماً براءته من البدعة، أو سلامته من الإنكار عليه بالهجر والرد عند الحاجة.

ولهذا جاء في كلام جماعة من أهل العلم التصريح بكفر الأشاعرة، وهو قول الإمام يحيى بن عمار، وأبي بكر الأهوازي، وأبي إسماعيل الهروي، وجماعة، وهم لا يريدون إلا من آل مذهبه إلى مذهب الجهم بن صفوان، وأنكر الصفات الثابتة بصحيح المعقول وصریح المنقول، وأجمع عليها المسلمون^(١).

(١) وسيأتي نقض قول الأسمري في عقيدته المسماة بما لا يسع المسلم جهله! وقوله فيها (ص ٧٥) عن الأشاعرة: (ومن قال: إنهم كفار، فهذا مبتدع ضال يعلم!).

والمقصود: بيان خطأ إطلاق القول بإعذار الأشاعرة، وجعل شبهتهم من قبل الشبهة السائغة التي لها المستند المقبول في أدلة الشريعة ودلالاتها ولسان العرب، فتفطن فقد يكون هذا من تمهيد الأسمري لتقريب الطلاب إلى مذهب الأشعري.

ولهذا فلا تعجب إن وقع في التأويل عند قوله في شرحه المذكور: «والرحمة حقيقتها هنا غفران ذنب العبد الماضي»؛ ففسر رحمة الله تعالى بأثر من آثارها وهو المغفرة لذنب العبد، والتفسير للصفة بأثرها وإن كان لا يلزم منه دائماً القول بقول الأشاعرة، إلا أنه من علامات قولهم، خاصة إذا طرد ذلك في كل الصفات، كيف وقد قال الأسمري: «وحقيقتها»!

فهذا مثال، وله في كتبه نظائر عدة لعل الله ييسر كشفها ويبانها للناس. الوجه الرابع: أن تصنيفه لهذه الكتب لا يعني أن نكف عن أخطائه وسقطاته، فباب الرد والإنكار مفتوح؛ نصره لدين الله تعالى، وإحقاقاً للحق. بل هو من واجب النصيحة، والحد الأدنى من الأخوة الإسلامية لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» وفسر نصره الظالم بالأخذ على يده.

وكذلك يكون المخطئ المجازف تكون نصرته بالأخذ على يده، والإنكار عليه حتى يرجع ويرعوي عن فاسد مقالته.



فصل

صح عن النبي ﷺ أنه قال: «المرء على دين خليله؛ فلينظر أحدكم من يخالل» رواه أبو داود والترمذي.

وأشدد الشاعر:

عن المرء لا تسئل وسل عن قرينه إن القرين بالمقارن يقتدي

وقد وردت عدة أخبار عن جماعة من خاصة طلابه وملازميه ما يدل على تأثرهم به، ومشاركتهم له في الانحراف، ومنهم:

١- من وثقت عليه صورة مع محمد علوي المالكي في بيته! ومعه آخر وهما من طلاب الأسمري.

٢- وآخر له عناية بكتب الأسمري بالغ في الانحراف، وتكلم في مجال عمله بغرائب الأمور والمذاهب، وأحدث في الناس من الشكوك الشيء الكثير حتى استقال أو أُقيل من عمله، ثم توالى عليه الأيام والليالي من سوء إلى سوء حتى أخذ يصرح في مجالسه بإنكار علو الله تعالى، مستدلًا بكروية الأرض على ذلك^(١)، وإنكار نزول الله تعالى، وهذا ثابت عليه بشهادة العدول.

٣- ومنهم بليد آخر له عناية بمؤلفات شيخه الأسمري^(٢)، وقد سُجِّلت

(١) وهو مذهب شيخه الأسمري كما سيأتي بيانه بإذن الله تعالى.

(٢) وهنا التفاتة مهمة، وهي ما نراه من قيام تلاميذه بنشر كتبه! وما ذاك إلا لترك مجالاً لهم

عليه مقالات فاسدة من الطعن في دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، وأنه لا مانع أن يكون مبتدعاً!! والدعوة إلى التفويض في الصفات، ورد حديث الجارية في صحيح مسلم، مع بعض الأخذ بشواذ الأقوال الفقهية كالجهر بالنية ونحوها.

زيادة على هلاكه في أكل أموال الناس بالباطل بالضحك على عقول السذج والبسطاء تحت شعار الدين والصلاح، تعاوناً مع آخر:

٤- وهو من خاصته وله عناية ببعض مؤلفاته، وهو الآن قطين السجن بأموال المئات من الناس التي أكلها متاجرة في شركات الأسهم الربوية.

٥- وما حصل من جملة من طلابه في المجاردة من فتنة، ودعوة للصوفية الغالية، والتغريب بطلاب المعهد العلمي!

وكل هؤلاء ذابوا على منوال كل صاحب بدعة وضلالة ومقتهم الناس، وأنكروا طريقتهم.
فأنشدوا:

فكيف رأيت الله صب عليهم العداوة والبغضاء بعد التواصل

وكيف رأيت الخير أدبر بعده عن القوم إدبار الرياح الجوافل

ولا تزال الأخبار تَرِدُ عنهم من هنا وهناك عن فاسد مخبوء صدورهم، وسوف يُظهر الله ضغائن قلوبهم، والله لا يهدي القوم الظالمين.

وأخبرني من أتق به أن أحد طلابه في الطائف ناول صاحبه (السبحة!!)

وقال: منحك الله بركتها!!

لتلميعه ومدحه وتحليلته بالألقاب المزيفة، كالشيخ والعلامة، ونحو ذلك، ومن بطأ به عمله لم يسرع به لقبه!

وهذا النَّفْسُ الصَّوْفِيُّ هُوَ نَفْسُ صَالِحِ الْأَسْمَرِيِّ كَمَا فِي مَوَاقِعِهِ وَمَشَارَكَاتِهِ،
وَالْأَيَّامِ حَبْلِيٍّ، وَسَيَكْشِفُ اللَّهُ مَكَائِدَ الْقَوْمِ، وَعَلَى اللَّهِ التَّكْلَانِ.



فصل

ثم وقفت على محاضرة للأسمري عنوانها (فقه الدعاء)، وهي منشورة في بعض التسجيلات، وعلى شبكة الإنترنت، ومن سمعها ونظر في محتواها يجزم أن غاية مراد الماكر هو تقرير مسألتين من عظام المسائل بين أهل التوحيد والسنة وخصومهم، وهما:

١- مسألة الاستغاثة بالرسول ﷺ.

٢- ومسألة التوسل به ﷺ.

فقد استغرق شرح هاتين المسألتين من الماكر الأسمري ثلثي مدة المحاضرة! ويا ليتة قسم بالسوية، وعدل في القضية، فقد أوهم السامعين من بسطاء العامة، والهمج الرعاع بأنه يذكر أقوال العلماء في المسألة، ثم يورد أدلة المبيحين ولم يذكر من أدلة المانعين عمدة ما دفعهم إلى المنع من ذلك! كما سيأتي بيانه -ياذن الله تعالى-.

وبهذا الشريط يظهر للممتري فساد عقيدة الأسمري بل فساد دينه وأمانته، ومبلغ الخيانة العلمية، وفساد الطوية عنده.

وقبل الدخول في نقض ما بناه الأسمري على أم رأسه أحب أن أذكر أن هذا الشريط للأسمري هو أول شريط أسمعته من أشرطته؛ فيا لله ما فيه من التفهيق والتشديق، والتخلل باللسان، وليس هذا سبيل العلماء الربانيين الذين يتكلمون

بلسان الأدب والتواضع، والقرب من فهم الناس، وقد قال الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا: الشَّرَّارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفِيهِقُونَ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا الشَّرَّارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفِيهِقُونَ؟ قَالَ: «الْمُتَكَبِّرُونَ». أخرجه الإمام الترمذي في جامعه.

وعنده من حديث عبد الله عن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِغَ مِنَ الرِّجَالِ، الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقْرَةُ».

وفي الشريط - مع ما في كلام الأسمرى من البعد في المذهب والاستدلال عن كلام أئمة السنة - تراه لا يذكر لشيخ الإسلام الإمام ابن تيمية وابن القيم والإمام محمد بن عبد الوهاب شيئاً، وينقل عن قبلهم وبعدهم، وكأنه ما شرح كتبهم من قبل! ولا وقف على كلامهم! بل يتكلم بلسان المخالف لهم، ويأتي ببعض كلامهم على سبيل الإنكار أو الإلزام في غير محله! فتأملوا.

فإن قال قائل: ربما تجنب ذكر أسمائهم وأقوالهم لمصلحة الدعوة! وكسب قلوب بعض من غرر بهم ممن نصب العداء لهؤلاء الأئمة، وإلزامهم بأقوال أئمتهم!

قيل: هو ليس بحاجة لذلك في المقال والمقام:

أما المقال: فقول من ذكرهم وقول هؤلاء الأئمة سواء، وكان بإمكانه على أقل تقدير أن يذكر أسماءهم مع أسماء من ذكر وهذا أقرب في إيقاف الجهال على موافقة أئمتنا للحق، وإلزامهم بمن يتفقون على إمامتهم، كيف ومنتهى ما ذكر الأسمرى يخالف كلام أئمة التوحيد والسنة.

وأما المقام: فهو في دولة قطر، وهي من بلاد أهل التوحيد، وتخرج منها جملة من العلماء الذين ناصرُوا الدعوة السلفية، فلا حاجة إلى مثل هذا العذر البارد.



فصل

في بدء نقض ما أبرمه الأسمري في شريطه «فقه الدعاء»

بدأ الأسمري شريطه المذكور بمقدمة لست بحاجة إلى ذكر ما فيها من السقطات والتليسات، وإنما الأهم الكلام على كلامه في الاستغاثة، وكشف حقيقة انحرافه، فأقول:

قال الأسمري في شريطه المذكور: «ثاني الأحكام ما يتعلق بدعاء غير الله سبحانه، إذ إن دعاء غير الله على الوجه الذي لا يليق إلا به، والمراد: على الوجه الذي لا يليق إلا بالله، وهو كذلك من حيث هو فإن ذلك خصيصة من خصائص الله، لا يجوز أن تصرف إلا إلى الله، ويدل على ذلك دالتان مشهورتان:

أما الدلالة الأولى: فهي دلالة الخبر، ومن ذلك قول الله **عَلَّاهُ** : ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [القصص: ٨٨].

وكذلك قول الله **عَلَّاهُ** : ﴿وَأَنْ أَلْمَسَ جِدَ اللَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].
وكذلك قول الله سبحانه: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ﴾

[الشعراء: ٢١٣].

ومن ذلك أيضاً ما جاء في الصحيحين من حديث ابن مسعود **رضي الله عنه** أن النبي

ﷺ قال: «من مات وهو يدعو لله نداً دخل النار».

وأما الدلالة الثانية: فدلالة الإجماع، وقد حكى الإجماع على ذلك

جماعات، ومن ذلك ابن العربي المالكي في أحكام القرآن، وكذا القرطبي المالكي في أحكام القرآن، وكذا الموفق ابن قدامة في المغني في آخرين».

قلت: وكلام الأسمري هذا لي معه وقفتان:

الوقف الأولى: قول الأسمري: «على الوجه الذي لا يليق إلا بالله، وهو كذلك من حيث هو؛ فإن ذلك خصيصة من خصائص الله»، هذا كلام حق، ولكنه ليس كل الحق، بل ربما يكون من قبيل الحق الذي أريد به ترويح الباطل! وبيان ذلك:

أن الأسمري عندما قال هذا؛ شرحه فيما بعد بنوع هذه الخاصية لله تعالى بالدعاء، فهو يرى أن دعاء غير الله تعالى فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالى من إحياء الموتى ونحو ذلك من الشرك الأكبر بإجماع المسلمين.

وهذا لا نزاع فيه مع ما وقع فيه رءوس الصوفية من هذا القبيل! ولا يُدرى عن حكم الأسمري فيهم!

ومن قرأ كتاب الطبقات للشعراني وكرامات الأولياء للنبهاني والإنسان الكامل للجيلي؛ تبين له وصف من وقع في هذا الشرك الأكبر المنافي لأصل التوحيد.

ولكن هذا النوع من الدعاء من الشرك في توحيد الربوبية، ولم تكن فيه الخصومة بين الأنبياء وأقوامهم، وما كان كفار قريش يطلبون من آلهتهم إحياء الموتى وجلب الرزق وتدبير أمر الكون ونحوه مما مثل عليه الأسمري.

وإنما كان كفرهم باتخاذ الشفعاء والوسطاء بينهم وبين الله تعالى، ولو في القيام بما هو دون خصائص الربوبية من دفع عدو، ورد مفقود ونحوه، بأن يقول الداعي: يا ولي الله فلان رد غائبي، ادفع عني عدوي! كما حصل لأهل دمشق يوم

دخول التتار على بلاد المسلمين، فأخذوا ينادون منشدين:

يا خائفين من التتر لوذوا بقبر أبي عمر

أو قالوا:

لوذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من الضرر

فقال شيخ الإسلام ابن تيمية لهم: «هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهمزوا كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد؛ فإنه كان قد قضى أن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك ولحكمة الله ﷻ في ذلك... فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين لله ﷻ، والاستغاثة به، وأنهم لا يستغيثون إلا إياه لا يستغيثون بملك مقرب ولا نبي مرسل»^(١).

فهذا وجنسه من حيث نوع المطلوب ليس من خصائص الربوبية؛ وإنما قد يطلب من المخلوق مجرد الشفاعة والوساطة، والكل تحت ملك الله وتديره ﷻ. فليفتن الناظر إلى دقيق هذه الشبهة؛ فقد وقع في حبالها الكثير حتى من بعض أهل الحق! نبه على ذلك شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- في بعض المواطن.

فتفتن إلى قيد الأسمري من قوله: «على الوجه الذي لا يليق إلا به» فإنه قيدٌ مأكراً مفاده أن هناك من صور دعاء غير الله -دعاء عبادة- ما هو جائز كما سيأتي في صريح كلامه.

ثم يُفتنُّ أن قصره الشرك في الدعاء على أنه لا يكون إلا فيما كان من خصائص الربوبية، يلزم منه أن طلب ما ليس من خصائص الربوبية كالمغفرة والشفاعة

(١) من الرد على البكري (٢/ ٧٣٢).

ونحوها لا يكون من الشرك، وهو الذي يقرره غير واحدٍ من أئمة الصوفية كزيني دحلان ومحمد علوي المالكي، وهو ما يسمي عندهم بالإسناد العقلي أو المجازي.

الوقف الثانية: حكاية الإجماع تسرني ولا تضرني، ولكن لكشف حقيقة

الماكر الأسمرى، ونفخه للسانه ونفسه يطالب بتصديق عزو ما نقله من حكاية

الإجماع في الكتب المذكورة!



فصل

ثم قال الأسمرى: «ومن المسائل التي اشتهر ذكرها عند ذكر الدعاء لغير الله عند الناس مسألتان مشهورتان:

نأتي عليهم بإيجاز:

أما المسألة الأولى: فهي الاستغاثة بالنبي ﷺ، والاستغاثة هي السؤال والنداء لمخوف نزل، أو إرادة إبعاد مخوف، ولها جهتان: جهة متفق عليها، وأخرى يحكى فيها النزاع!

أما الأولى فيدخل فيها شيئان:

أولهما: هو أن يستغاث بغير الله كالرسول ﷺ في إحياء موتى أو نحو ذلك مما هو خصيصة من خصائص الله سبحانه! فهذا كفر وشرك بإجماع المسلمين، لا خلاف بينهم في ذلك، وقد حكى الإجماع في ذلك جماعات، ومن أولئك الحافظ ابن حجر -يرحمه الله- كما في فتح الباري.

وأما الثانية: فهي ما يقع من استغاثة هو نداء لتلبية الابتعاد عن مخوف كمن غرق فاستغاث ونحو ذلك، فهذا إن كان بمن يسمع ويقدر من حي فلا شيء فيه بالإجماع.

وقد حكى الإجماع بذلك جماعات ومن أولئك الحافظ ابن حجر -يرحمه الله- في فتح الباري، وكذا النووي -يرحمه الله- في شرحه على مسلم في آخرين».

قلت: وهذا الكلام يحتاج إلى وقفات عدة منها:
الأولى: تعريفه الاستغاثة بأنها: «السؤال والنداء لمخوف نزل، أو إرادة إبعاد مخوف».

قلت: هذا هو الأصل في معنى الاستغاثة، وبه تكون أخص من معنى الدعاء، والدعاء: طلب النجدة والنصرة سواء في دفع مخوف، أو رفعه، أو تحصيل نعمة، أو تثبيتها.

فهو عامٌ يشمل كل هذا، سواء في دفع الشر قبل وقوعه أو رفعه بعد وقوعه، أو في جلب الخير أو تثبيته بعد وقوعه.

وقد تطلق الاستغاثة بالمعنى الخاص على المعنى العام وهو الدعاء فيدخل فيها طلب الخير وتثبيته؛ وذلك لأن طلب الغوث لا يكون إلا عن حاجة، والحاجة موجودة في دفع المضرة، وفي جلب المنفعة.

ومن الثاني: قول الله - تعالى ذكره -: ﴿ وَالَّذِي قَالَ لِوَلَدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَعْجِلَانِ اللَّهَ وَيَلُكَّ آمِنَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [الأحقاف: ١٧]، وما كانت استغاثتهم إلا لطلب خير وهو رجوع الابن وهدايته.

ومن ذلك: طلب المطر - وهو غيث وخير - يسمى استغاثة.

كما أن الدعاء يطلق ويراد به معنى الاستغاثة بطلب دفع الشدة أو رفعها، كما قال تعالى: ﴿ فَإِذَا رَكَبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَّهْم إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥] ونحوها من الآيات.

وأما الحال اليوم فالخرق عظم على الراقع، وصارت الحاجة والاستغاثة من المشركين في العصور المتأخرة - زمناً ودينًا - في الشدة والرخاء، وعامة ما

يُسمع من الشرك اليوم هو في أعيادهم الوثنية كعيد البدوي وأشباهه.

فدل ذلك كله على أن الواجب البحث في عموم الشرك في دعاء غير الله

تعالى في الشدة والرخاء، لا تخصيص البحث في الاستغاثة في حال الشدة.

الوقف الثانية: جاء مصداق ما سبق من إرادة الأسمري من تخصيص

الاستغاثة الشركية فيما هو من خصائص الله تعالى من صفات الربوبية!

فيخرج بذلك على قوله دعاء غير الله فيما هو دون ذلك وأن هذا جائز كما

في صريح قوله في الرسول ﷺ أو بمفهومه في غيره من الأنبياء وسادات الأولياء،

وهذا قول باطل سبق بيانه، وسيأتي - بإذن الله - المزيد من ذلك.

الوقف الثالثة: اكتفى الأسمري بذكر إحياء الموتى أو نحو ذلك وهو من

خصائص الله تعالى! أي: لا يجوز أن يستغاث بالرسول ﷺ ويقال له: أحي فلاناً

من الناس، بينما هذا القول لازم لقول الأسمري الآتي في ذكره للمقدمات التي

تصحح مذهب من أجاز الاستغاثة بالنبى ﷺ! وفيها أن من دعا النبى ﷺ جاز له

ذلك لأنه إنما دعا من هو قادر حاضر، وعنده أن النبى ﷺ:

١- قادرٌ، لأنه حي في قبره.

٢- وحاضرٌ، لأن أعمال أمته تعرض عليه.

فلو قال قائل: يا رسول الله نفس كربتي، اشفع لي عند ربك ونحوه.

سيقول الأسمري: هذا جائز لأن مراده (يا رسول الله ادع الله تعالى لي أن

يحقق ذلك)، وإنما صرف الطلب إلى النبى ﷺ من قبيل الإسناد العقلي أو

المجازي، كما تقدم الإشارة إليه، وهذا قول عامة من يستغيث برسول الله ﷺ،

يروون أن النبى ﷺ وسيلة وواسطة، وأنه لا يملك كشف الضر ولا تحويله، وإنما

لجأه ومكانته عند ربه يُدعى، وهو من عنده يدعو الله تعالى لذلك الداعي!

هذا قولهم، وهو قول الأسمري كما سيأتي، وهذا كله لازم لقولهم في طلب ما هو من خصائص الربوبية سواء بسواء، ففي كلا الحالين منتهى الطلب هو الله تعالى.

ومثال ذلك أن من خصائص الربوبية: إنزال المطر؛ فمن استغاث بالنبى ﷺ وطلب منه إنزال المطر، سيقول لك: أنا لا أطلبه من النبى ﷺ، وإنما لجأه ومكانته عند ربه أطلب ذلك منه لكي يطلبه وهو في قبره من الله تعالى، وهكذا غير ذلك من خصائص الربوبية.

وهذا لازم للأسمري ومن قاله بقوله لا محالة، وهكذا هي دركات الضلال يعتمد أعلاها على سفلاها، فإن أسقطت السفلى سقطت العليا ولم تقم إلا بقيامها، وكلا القولين باطلان مرفوضان جملة وتفصيلاً، كما سيأتي بيانه - إن شاء الله -.

الوقفه الرابعة: حكى الأسمري الإجماع على أن طلب ما هو من خصائص الله تعالى على الصورة التي ذكرها أنه شرك بإجماع المسلمين، فدونك يا أسمري هذه المقالات، وهي لبعض الصوفية الذين تدافع عنهم وتصحح لهم مذهبهم! فما تقول فيهم بعد تقرير ما حكى الله تعالى عن كفار قريش في أكثر من موطن في القرآن الكريم أنهم يشركون بالله تعالى في الرخاء، ويفزعون إليه في الشدة.

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسِرُّكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينِ يَمِّمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أُنجَيْنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾

وقال تعالى: ﴿ وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ تُرَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْرُونَ ﴾ [النحل: ٥٣-٥٤].

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضَّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن نَّدَعُونَ إِلَّا إِلَيْنَا فَلَمَّا بَجَّحْنَا إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٧].

وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا بَجَّحْتُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

وقد قرر شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى - في أكثر من موطن من كتبه: أن مشركي العصور المتأخرة أكفر من كفار قريش، وذلك لأن كفار قريش إذا ضاقت بهم الحيل، وعلموا عجز آلهتهم عن تحقيق مرادهم فزعوا إلى الله تعالى.

أما كفار الأزمنة المتأخرة فشركهم بالله يزداد في المصائب والمحن، فيفزعون إلى آلهتهم: إلى القبور والأولياء، وينادونها بالغيوث والمدد، والأخذ باليد!

فما حكم الأسمري - وقد حكى الإجماع - في هذه الأقوال وقائلها؟ ذكر الزبيدي في طبقات الخواص في ترجمة إسماعيل الجبرتي الصوفي شيخ الطريقة! فقال: «إن الشيخ حضر مرة سماعاً!! فلما كان في أثناء السماع إذا به قد صرخ صرخات كثيرة، وجعل يجري في الطابق وهو يقول: الجلبة، الجلبة! ثم استقام وأخذ يشير بيده كالذي يمسك شيئاً، ثم وقف ما شاء الله كذلك! ثم رجع إلى السماع!

فلما كان بعد ليالٍ وصل الشيخ يعقوب المخاوي من السفر، وأخبر أنه حصل عليهم في البحر ليلة كذا ربح عاصف وتغير البحر حتى أشرفوا على الهلاك،

وقال: فقلت: يا شيخ إسماعيل الغارة يا أهل يس! قال: فرأيتك والله بعيني وقد أقبل على وجه الماء كالطائر، وأمسك الجلبة بيده حتى استقرت، وسلمنا الله تعالى ببركته!!»^(١).

قال الزبيدي: «وكان الشيخ يعقوب كثير السفر، فشكا إلى الشيخ كثرة ما يحدث عليه من أهوال البحر!!، فقال الشيخ قل: يا أهل يس!»^(٢).

وفي كتاب تذكير الناس بكلام أحمد بن حسن العطاس الذي جمعه أبو بكر العطاس بن علوي الحبشي سنة ١٣٩٣ هـ ما نصه: «وحكى سيدي ﷺ عن الحبيب عبد الله بن عمر بن يحيى أنه لما وصل إلى ملبار دخل على الحبيب علوي بن سهل،

(١) طبقات الخواص (ص ١٠٢).

(٢) فبالله يا أرباب العقول، ويا أصحاب الحجج، أيهم أشد كفراً: كفار قريش أم أتباع هذه الطرق الصوفية الإلحادية، وانظر - يا رعاك الله - إلى هذا الشيخ الزنديق الذي يوصي مرديه بالفزع إلى أهل يس، والاستغاثة بهم من دون الله تعالى.

فأي دين لهؤلاء، وأي إيمان لهم؟ والله تعالى يقول: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَزَعْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء: ٥٦].

وقال تعالى: ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خَلْقًا أَرْضًا أَيْلَهُمْ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا نَذْكُرُونَ ﴾ [النمل: ٦٢].

وقال تعالى: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَزَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ: ٢٢]، فهؤلاء كفار بنص كلام الله تعالى فيمن دعا غير الله.

قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٧].

وقال تعالى: ﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ [غافر: ١٤].

فرأى في بيته تصاوير طيور وديكة وغيرها، فقال: يا مولانا إن جدكم ﷺ يقول: «يكلف الله صاحب التصاوير يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح».

فقال له الحبيب علوي: عاد شيء غير هذا؟ فقال: لا، قال: فنفخ الحبيب علوي تلك التصاوير، فإذا الديكة تصرخ والطيور تغرد، فسلم له الحبيب عبد الله بن عمر له حاله»^(١) انتهى النقل.

وذكر صاحب المشرع الروي أن الشيخ عبد الله با عباد سأل علوي بن الفقيه المقدم عما ظهر له من المكاشفات بعد موت والده فقال: «ظهر لي ثلاث: أحبي وأميت بإذن الله، وأقول للشيء كن فيكون، وأعرف ما سيكون، فقال عبد الله با عباد: نرجو فيك أكثر من هذا»^(٢). انتهى النقل.

فما قول الأسمري وشيعته في هذا الكفر المظلم؟!

وذكر الزبيدي في كتابه طبقات الخواص في ترجمة محمد بن يعقوب الكميت المعروف بأبي حربة أنه ركب البحر مع جماعة، فتغير عليهم الريح في بعض الأيام وانكسر الدقل وسقط الشراع وأشرفوا على الغرق، فتعلقوا بالفقيه! ولازموه في كشف ذلك عنهم، فقام إلى الدقل ووضع يده على موضع الكسر وقال: يا رسول الله، إشعب! فالتأم الدقل - بإذن الله تعالى - وارتفع الشراع وساروا سالمين^(٣).

قال الزبيدي: ويحكى عنه أنه كان يقول: ما استغثت برسول الله ﷺ إلا أجاب

(١) تذكير الناس بكلام أحمد العطاس (ص ١٥٥) وتأمل ما في هذا الكلام من زبدقة واستهزاء بعذاب الله ومضاهاة لصفات ربوبيته سبحانه.

(٢) المشرع الروي (٢/ ٢١).

(٣) طبقات الخواص (٢٧٥).

وأراه بعيني الشحمية!^(١).

فكل هذا الكلام من صريح الكفر الذي أجمع المسلمون على رفضه وطرحه، وتكفير من وقع فيه، فماذا سيقول الأسمري؟!

الوقفه الخامسة: عزا الأسمري حكاية الإجماع على كفر من دعا الرسول ﷺ في طلب شيء من خصائص الله إلى الحافظ ابن حجر في فتح الباري، والنووي في شرح صحيح مسلم.

فيقال لكشف حقيقة هذا المتعالم الماكر: أين هذا الكلام في هذين الكتابين عن هذه المسألة على وجه التخصيص؟!

وسياتي نظائر عدة لكذب الأسمري في عزوه وتغيره للجهاال بمثل هذه النقولات التي توهمهم:

١- بمصداقية النقل.

٢- وسعة اطلاع الشيخ الضليل! حتى رفعوه فوق منزلته، فاغتر المسكين بنفسه فتكلم بلسان العلماء، ونا الفاعلين!

ألا قاتل الله تعالى الجهل كيف يردي أهله، ويوردهم أسوأ الموارد؟!

وحق لمن عرف حقيقة منزلة الأسمري أن يتمثل بقول الشاعر:

(١) قلت: فاقرأ هذه الكلام يا من أنعم الله عليه بنعمة التوحيد، وسلامة العقل، واعرف مقدار فضل الله عليك كيف هداك واجتباك واصطفاك واختارك للهداية وسلوك الصراط المستقيم: ﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾، وكيف أضل الله هؤلاء، وصرفهم عن التعلق به! ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾، فاحمد الله على العافية، واعرف عظم نعمة الله تعالى عليك، وأشبع لسانك وجنانك بقولك: (الحمد لله رب العالمين) وأنت تقرأ الفاتحة في كل حين.

تصدَّرَ للتَّدْرِيسِ كُلِّ مُهَوِّسٍ بَلِيدٍ يُسَمَّى بِالْفَقِيهِ الْمُدْرَسِ
فُحِقَّ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بَبَيْتِ قَدِيمِ شَاعٍ فِي كُلِّ مَجْلِسِ
لَقَدْ هَزَلَتْ حَتَّى بَدَأَ مِنْ هُزَالِهَا كَلَاهَا وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِسِ

الوقفة السادسة: قال الأسمري: «فهي ما يقع من استغاثة هو نداء لتلبية الابتعاد عن مخوف كمن غرق فاستغاث ونحو ذلك، فهذا إن كان بمن يسمع ويقدر من حيٍّ فلا شيء فيه بالإجماع، وقد حكى الإجماع بذلك جماعات، ومن أولئك الحافظ ابن حجر -يرحمه الله- في فتح الباري، وكذا النووي -يرحمه الله- في شرحه على مسلم في آخرين».

قلت: الاستغاثة بالحي الحاضر فيما يقدر عليه المخلوق جائز بالنص والإجماع، وصرَّح به أئمة التوحيد والسنة، ومن هؤلاء الإمام محمد بن عبد الوهاب، وأئمة الدعوة السلفية.

ولو حَسُنَتْ طريقة الأسمري -مع العلم بمبلغ حقد الماكرين على دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، وتزييف الماكر بأنه من المعتنين بكتبه- لبين قول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة في هذا الجانب، لأن البعض يصممهم بنفيه وتعطيله، وهم يقولون بجواز هذا النوع بإجماع العلماء والعقلاء.

وبمثل ما تقدم يطالب الأسمري أن يصدق عزو حكاية النووي وابن حجر الإجماع من الكتابين المذكورين!



فصل

ثم قال الأسمري: «وأما الجهة الثانية: فهي ما يحكى النزاع فيها: وهي الاستغاثة بالنبي محمد ﷺ بعد وفاته، والمسألة فيها قولان مشهور ذكرهما: أما القول الأول: فهو جواز ذلك وأنه صحيح، وهذا هو ما عليه أصحاب المذاهب الأربعة من المتأخرين على المعتمد في مذاهبهم، من الاستغاثة بالنبي ﷺ».

قلت: سبحان من يهدي بعض قلوب خلقه إلى الحق ويطمس على قلوب خلق آخرين، وما أقبح الجهل والهوى كيف تكون آفتهما على المرء، خاصة إن تخلق بهما عليم اللسان ومقلوب الجنان.

قولان يا أسمري؟!!

إن مما أجمع عليه الفقهاء الذين تنادي دومًا بتقليدهم على غير هدى ونور: أن أمر الخلاف مستقر على ما هو عليه في القرون المفضلة وعصور الأئمة الأربعة! وكل خلاف حدث بعد ذلك مردود لا يقبل، باستثناء المسائل الحادثة فقد يقع الخلاف في تصورها لا في أصول الحكم فيها.

فعلى هذا، أين الخلاف في كلام الصحابة المرضيين، وكلام أئمة التابعين، وسادات فقهاء المسلمين كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد؟!!

هل ترجم بذلك الإمام البخاري، أو احتج له الإمام مسلم، أو أخذ ذلك عن

أصحاب السنن في مصنفاتهم؟!!

كيف ونصوص القرآن متظافرة على إنكار ذلك ورفضه، والأمر بتجريد الله تعالى بالدعاء دون غيره مطلقاً من غير استثناء أي مخلوق، سواء كان نبياً مرسلًا، أو ملكاً مقرباً؟!

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦].

وقال تعالى: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣-١٤].

وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

فكل من يدعى من دون الله تعالى:

- ١- لا يملك في الوجود مثقال ذرة.
 - ٢- وليس له في الأمر شركة.
 - ٣- ولا منه لله تعالى وزارة، فالله أغنى الأغنياء.
 - ٤- ولا يقبل الله شفاعة أحدٍ إلا بإذنه للشافع، ورضاه عن المشفوع.
- وهذه هي الآية التي قيل أنها تقطع علائق الشرك.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص: ٨٨] والآيات في الباب كثيرة.

فما سوى الله هالك، فكيف يدعى وتطلب الحاجات ممن هلك أو سيهلك؟! وعلى ذلك جاء نص صريح السنة من قول النبي ﷺ: «من مات وهو يدعو لله نداءً دخل النار» متفق عليه.

وقول النبي ﷺ لابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله» رواه الترمذي وغيره.

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة: «ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمسيت: يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث، أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين»^(١) رواه البزار، وفي رواية عند الطبراني في الصغير: «ولا إلى أحد من الناس».

فإن كان الإنسان يبرأ إلى الله تعالى من الاعتماد على نفسه مقدار طرفة العين وهي أقل ما يكون من الأحوال، فكيف بمن يطلب الغوث والنجدة من غير الله في الأمور العظام من: تفريج الهموم، وتنفيس الكربات، وطلب الحاجات، والنداء بالمدد والغوث يا نبي الله، أو يا فلان؟!

وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ إنه كان إذا كرهه أمر قال: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث» أخرجه الترمذي والحاكم.

وعند الحاكم أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه كان رسول الله ﷺ إذا نزل به هم أو غم قال: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث».

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٥٨): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن موهب وهو ثقة.

فلو سُرعت الاستغاثة بغير الله من رسول أو ملك أو رجل صالح لما جاز كتبه وتأخير البيان عن وقته، وحرمان الأمة من أسباب الفرج!
بل أجمع المسلمون على عدم جواز دعاء غير الله تعالى، وأنه شرك بالله، وقد حكى هذا الإجماع جماعات ومنهم: شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فقال: «فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب، وهداية القلوب، وتفريج الكرب، وسد الفاقات؛ فهو كافر بإجماع المسلمين»^(١).

ونقل هذا عنه غير واحد مقرين له، منهم ابن مفلح في الفروع، وصاحب الإنصاف للمرداوي، وصاحب الغاية مرعي الكرمي، وصاحب الإقناع للحجاوي، وشارحه البهوتي وغيرهم، ونقله صاحب القواطع ابن حجر الهيتمي في كتابه عن صاحب الفروع.

فأين الاستثناء في كلام العلماء بخصوص شخص النبي ﷺ وجواز الاستغاثة به؟

وخلاصة الأمر: أن دعوى الخلاف مرفوضة غير مقبولة، وتتابع المتأخرين على مخالفة السبيل لا يوجب أن يعتبر بقولهم، وينقض به ظواهر نصوص الشريعة، وإجماع المسلمين ولو كان بأدنى صور الإجماع، وقد صدق من قال:

وليس كل خلاف جاء معتبراً إلا خلاف له حظ من النظر

كيف والأمر على خلاف ما قاله الأسمري من دعوى أن أصحاب المذاهب الأربعة المتأخرين قد اتفقوا على اعتماد هذا القول؟!!

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (١٢٤/١).

بل حتى بعض الأئمة الأربعة - والمذهب مذهبهم بحق لا مذهب من تحذلق في التقول عليهم - جاء في المنصوص عنه ما يخالف ذلك.

فهذا الإمام أبو حنيفة النعمان رحمته الله يقول: «يكره أن يقول الداعي: أسألك بحق فلان، أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام». وقال رحمته الله: «لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعاهد العز من عرشك»^(١).

فإذا كان هذا تشديده في التوسل بأفاضل الخلائق، فكيف يكون قوله في دعاء المخلوق من دون الله تعالى؟!!

فمن نقل عنه جواز الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد مماته ليس في عداد العلماء، بل هو إما من الطريقة الجاهلية، أو من العامة الغوغاء.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في إنكار هذا القول ورد نسبه إلى الفقهاء: «وهذا ما علمته ينقل عن أحد من العلماء، لكنه موجود في كلام بعض الناس مثل الشيخ يحيى الصرصري ففي شعره قطعة منه، والشيخ محمد بن النعمان كان له كتاب المستغِيثين بالنبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة والمنام، وهذا الرجل قد نقل منه فيما يغلب على ظني.

وهؤلاء لهم صلاح ودين، لكنهم ليسوا من أهل العلم العالمين بمدارك الأحكام الذين يؤخذ بقولهم في شرائع الإسلام ومعرفة الحلال والحرام، وليس معهم دليل شرعي ولا نقل عن عالم مرضي، بل عادة جروا عليها كما جرت عادة كثير من الناس بأنه يستغيث بشيخه في الشدائد ويدعوه.

وكان بعض الشيوخ الذين أعرفهم وله فضل وعلم وزهد إذا نزل به أمر خطأ إلى جهة الشيخ عبد القادر خطوات معدودة واستغاث به، وهذا يفعله كثير

(١) شرح الطحاوية (ص ٢٣٤)، وإتحاف السادة المتقين (٢/ ٢٨٥).

من الناس وأكبر منه، ومنهم من يأتي إلى قبر الشيخ يدعو به ويدعو عنده. وهؤلاء ليس لهم مستند شرعي من كتاب أو سنة أو قول عن الصحابة والأئمة، وهؤلاء ليس عندهم إلا قول طائفة من الشيوخ: إذا كانت لكم حاجة فاستغيثوا بي وتعالوا إلى قبري، ونحو ذلك مما فيه تصويبه لأصحابه بالاستغاثة به حياً وميتاً...» إلى آخر كلامه - رحمه الله تعالى -^(١).

فهذا قول عالم خبير بمقالات الفقهاء، وحمل راية الاجتهاد في عصره، ومع ذلك صرح ببطلان الاستغاثة بغير الله، وأن من ادعى جوازها ليس له مستند من الكتاب ولا من السنة، ولا من أقوال الصحابة وأئمة الدين، وأما جهال الخليفة، ومن ليس لهم الرسوخ في التوحيد، فلا عبرة بخلافهم ولا وفاقهم! تنبيه: مع كذب الأسمرى في النقل فإنه لم يوفق إلى سبيل العدل؛ فقد زعم الخلاف في المسألة وهذا كذب!

ثم ذكر قولاً واحداً وحشد أصول أدلته ولم يعرج على دليل القول الثاني - دليل أهل الحق - إلا بأدنى الأدلة، ولم يذكر أصحابه ولا من قال به؟! فهل هذا من سبيل أهل العدل والأمانة أم سبيل أهل المكر والخيانة؟ وليتفطن أنني من خلال تباعي لكلام الأسمرى وجدته يسلك هذا المسلك في غير موطن من رسائله وفتاويه، فلا يغتر أحدٌ بذكره للخلاف، أو نقله لبعض أطرافه؛ فإنه صاحب هوى.

وأهل الأهواء يروون ما لهم ويتركون ما عليهم خيانة ومكراً، كما روى الإمام الدارقطني في أول سننه عن وكيع بن الجراح قال: أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم.

(١) الرد على البكري (٢/٤٧٨-٤٧٩).

فصل

قال الأسمرى: «وئمة ثلاثة مقدمات لتصحيح ما ذهبوا إليه من تصحيح وتجويز: أما المقدمة الأولى: فهي أن النبي محمد ﷺ حيٌّ في قبره، وعند انتقاله إلى الدار الآخرة في الحياة البرزخية هو حي، وليس ميتاً إلا الموتة المعروفة... التي فارقت فيها الروح الجسد في الحياة الدنيا، وحياة الأنبياء مما تواترت فيه الأخبار، ودلت عليه الآثار والأخبار.

من ذلك ما جاء عند أبي يعلى والبخاري والبيهقي في كتاب سماه حياة الأنبياء من حديث أنس رضي الله عنه وفيه يقول النبي ﷺ: «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون».

والحديث قال عنه في فيض القدر في (٣/ ٨٤): حديث صحيح. والأحاديث في ذلك كثيرة، بل أوصلها جماعة إلى التواتر وهو ما حكيناه، قال السيوطي في مرقاة الصمود: تواترت بحياة الأنبياء في قبورهم الأخبار. وبنحوه قال في إنباء الأذكياء بحياة الأنبياء وهو جزء موجود في الحاوي في الفتاوي للسيوطي رحمه الله.

بل جزم بهذا بعض أهل العلم والأئمة الذين خلفوا في الاستغناء! ومن أولئك ابن القيم -يرحمه الله- حيث قال في كتاب الروح في صفحته (٥٣) فما بعد، قال وهو ويقرر الأخبار الدالة على حياة الأنبياء، ومنهم النبي محمد ﷺ

قال: «إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيبوا عنا بحيث لا ندركهم، وإن كانوا موجودين أحياء، وذلك كالحال في الملائكة، فإنهم أحياء موجودون ولا نراهم» كذا قال.

وعليه فإن الأنبياء أحياء، والرسول ﷺ سيدهم وهو حي ولا شك في ذلك. وأما الموتة الدنيوية فسبق أنه قد ذاقها ﷺ، ولذلك حياته في قبره ليست كحياته في دنياه، وهذا هو مراد ما سبق تقريره.

قلت: هذا كلام الماكر الأسمرى الذي يظنه من الجبال الشامخات، وما هي إلفات من فئات.

ولي معها وقفات تذرهما قاعاً صفصفاً فأقول:

الوقفة الأولى: قال الأسمرى: «وئمة ثلاثة مقدمات لتصحيح ما ذهبوا إليه من تصحيح وتجويز».

قلت: هنيئاً للصوفية بمولودها الجديد الأسمرى! الذي غرّه تخلل لسانه، وساقه فساد جنانه إلى أن جاء بما يظنه يصحح مذهب القبوريين على طريقة أهل الحيل!

إذ إن الأسمرى شأنه شأن أصحاب السبب الذين ذمهم الله تعالى لمكرهم وتحليلهم لارتكاب الحرام، وقال فيهم: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣].

وهاهو الأسمرى شمر عن ساعد الخيبة ليصحح مذهب الذين يضاؤون الله تعالى بخلقه، ويصرفون حقوق ألوهيته إلى غيره، ويسندون أمورهم على غير

خالقهم، فجاءهم الأسمرى الماكر بهذه المقدمات وكأنه أول من جاء بها!
وقد سبقه إلى ذلك فتام^(١) هم اليوم حطام تحت حطام، أذابهم الله تعالى
وأركسهم، وأعمى بصائرهم.

فلمست بأول ذي همّة دعت له لئلا يس بالنائل

فللوصل إلى جواز الاستغاثة بالرسول ﷺ جاء الأسمرى ومن سبقه بثلاث
مقدمات، تجيز ذلك وتصححه فيما يزعم.

وتوضيح ذلك أنه أراد أن يلزم الغر الجاهل بموافقة على:

١- أن الأنبياء أحياء في قبورهم ومنهم نبينا محمد ﷺ.

فإن أقرّ، ألزمه به:

٢- أن أهل القبور يسمعون من يخاطبهم أو يناديهم عند قبورهم!

فإن أقرّ له بذلك، ألزمه بأن:

٣- أعمال الأمة تعرض على النبي ﷺ وأنه يستغفر لأمته في قبره!

فإن أقرّ المخالف له بذلك كله، قال: جاز لك الاستغاثة بالرسول ﷺ لأنه

حي غير ميت، والميت يسمع الدعاء، وقد ثبت أنه يستغفر لأمته فإنه سوف يدعو

الله تعالى لك لتلبية حاجتك!!

(١) وبالمقابل رد عليهم أهل السنة، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية في مواطن عدة، وابن القيم
في مواطن ومنها الكافية الشافية وابن عبد الهادي في الصارم المنكي، وصاحب التكملة
الفقيه في الكشف المبدي والآلوسي في غاية الأمانى، وابن سحمان في الصواعق المرسلّة
الشهابية والضياء الشارق وجماعات، فلو كان الأسمرى الماكر يستحي إن لم يكن لديه
دين لما كرر هذه المقدمات التي قد فرغ منها كشفاً وإيضاحاً من أهل السنة بعون الله
وتوفيقه، والحمد لله.

هذه هي خلاصة شبه الأسمري بمكره التي يريد الوصول إليها بالمقدمات الثلاث مما سيأتي تنفيذها جميعاً - إن شاء الله تعالى -.

وعند النظر في مجموع هذه المقدمات بعين المتبع المصدق فضلاً عن نظر المتمعن المحقق يتحقق للناظر فسادها، وفساد نتيجتها!

فما هي إلا من مقدمات أهل الغواية والضلال، لتحسين الشرك وتهوينه والعمل به، كما قدمت النصارى بمقدمة أن عيسى كلمة من الله وروح منه، فجعلوه ابناً لله - تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً -.

ومقدمات الأسمري فاسدة المضمون، فاسدة الترتيب:

١- فليست حياة الأنبياء حياةً دنيوية؛ فهم اليوم في عالم أخروي ونحن في عالم دنيوي كما سيأتي بيانه - إن شاء الله تعالى - قريباً.

٢- وليس سماع الموتى سماع إجابة؛ وإنما هو سماع إدراك، وهو جزئي في بعض الأحوال لا في عموم الحال.

٣- وعرض الأعمال على النبي ﷺ لا يبيح دعاءه من دون الله تعالى، ولا يلزم من استغفاره الوارد - على فرض صحة الحديث - أن يُطلب ذلك منه سواء عند قبره أو لا.

فهذا كله يدل على فساد المضمون، وكذلك لا يلزم:

١- من كون الأنبياء أحياءً أن يسمعو نداء من ناداهم، فهم خلق يوجدون في مكان، والداعي في مكان آخر! فلا يستجيبون للبعيد بشيء لا في حياتهم ولا بعد مماتهم من باب أولى.

فأين موسى عن هارون -عليهما الصلاة والسلام- لما فتن السامريُّ

الناس؟!!

وأين إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- عن هاجر لما بلغ بها الكرب إلى حدِّ الهلاك؟!!

وأين نبينا محمدٌ ﷺ عن المستضعفين في الأرض الذين لا يجدون حيلة ولا يهتدون سبيلاً في مكة؟!!

وأين هو عن القرءاء الذين قتلوا؟!!

وأين هو عن جموعٍ من صحابته وقد جرت عليهم وقائع الله المؤلمة، ولم ينقل في ذلك كله أن دعا داعٍ منهم وقال: يا رسول الله! بل هذه هاجر عليها السلام، لما سمعت صوتاً قالت مقالة الموحدين: أغث إن كان عندك من غوث! وخبرها في الصحيح.

ولو كان عند إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- غوثٌ لما توانت عن الاستغاثة به.

فهذه حال الأنبياء عليهم السلام وهم أحياء، فكيف بعد مماتهم وهم في عالم برزخيٍّ خارج عن الدنيا؟!!

٢- وكذلك لا يلزم من سماع الموتى لكلام الأحياء أن يطلب منهم الدعاء والاستغفار، فضلاً على أن يطلب منهم ما هو أكبر من ذلك من حلِّ الكربات وتنفيس النكبات بصراحة القول! وكل هذا سيأتي بيانه -بإذن الله تعالى-.

والمقصود: بيان فساد هذه المقدمات، وما نتج عنها من نتيجة فاسدة.

حُبِّجْ تَهَافَتْ كَالزجاجِ تَخَالُهَا حَقًّا وَكُلُّ كَاسِرٍ مَكْسُورٌ

ثم هذه المقدمات تنقض عليه مذهبه وتنقله من فساد إلى فساد أشد لا يستطيع

دفعه!

وذلك أن الحياة البرزخية ليست من خصائص الأنبياء، بل قد ينعم بجنسها من دونهم كالشهداء والصدّيقين، وحياة الأنبياء أكمل وأفضل.
وكذلك سماع الموتى شامل للأنبياء وغيرهم، بل للمؤمنين وأكفر خلق الله تعالى كما حصل في قصة قليب بدر.
وكذلك عرض بعض أعمال الأحياء على الأموات جاء فيها أخباراً - بغض النظر عن صحتها وصوابها -.

فيكون بذلك - على هذه المقدمات الأسمرية التي ورثها من أسلافه! - لا وجه لتخصيص الاستغاثة بالأنبياء، بل تعم سائر الأموات من الصالحين!
هذا ما يلزمه القول به، وليس له اللّازم بدّ، ولئن أبقي الله في عمر القارئ مهلة ليسمعن من الأسمري ذلك ما لم تدركه من الله رحمة؛ لأن سنة الله فيمن كان في قلبه مرض أن يزيده الله مرضاً ما لم تدركه من الرحيم ﷻ رحمة.
الوقفه الثانية: عند قول الماكر الأسمري: «فهى أن النبي محمد ﷺ حي في قبره، وعند انتقاله إلى الدار الآخرة في الحياة البرزخية هو حي، وليس ميتاً إلا الموتة المعروفة».

فيقال: كذلك يقول أهل التوحيد والسنة أن النبي ﷺ حي في قبره، ولكنها حياة برزخية لا حياة دنيوية، وهو قد خرج من الدنيا بإجماع المسلمين، ولم يبق إلا دينه الذي جاء به، ومكانته التي آمن بها نبياً رسولاً.
أما مخاطبته وسؤاله وطلب الدعاء منه، كل ذلك انقطع بموته ﷺ، وعلى ذلك أجمع الصحابة رضوان الله عليهم.

والله تعالى يقول: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

ثم يقال للأسمري: ما هي الموتة المعروفة؟!

والموت نقيض الحياة، والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان في المحل الواحد مطلقاً، وعليه فيستحيل أن يقال بأن النبي ﷺ ميتٌ حيٌّ في المحل نفسه؛ أي: في الدنيا نفسها.

وإن كان يصدق أن يقال بأنه ميتٌ بالنسبة لأهل الدنيا حيٌّ بالنسبة لأهل الآخرة، وهذا وصف لا ينفرد به الأنبياء، بل يشمل غيرهم كالشهداء بصريح القرآن والسنة.

والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]؛ فقال عجلًا: ﴿أحيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾، ولم يقل (بينكم) و(عندكم)، فحياة الكل برزخية أخروية لا علاقة لها بالدنيا، مع اعتقادنا بأن حياة الأنبياء في البرزخ أكمل وأجل.

الوقفه الثالثة: قال الأسمري الماكر: «وحياة الأنبياء مما تواترت فيه الأخبار، ودلت عليه الآثار والأخبار، من ذلك ما جاء عند أبي يعلى والبزار والبيهقي في كتاب سماه حياة الأنبياء من حديث أنس رضي الله عنه وفيه يقول النبي ﷺ: «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون» والحديث قال عنه في فيض القدير في (٣/ ٨٤): حديث صحيح.

والأحاديث في ذلك كثيرة، بل أوصلها جماعة إلى التواتر وهو ما حكيناه^(١)،

(١) هكذا بلسان التعامل المقيت! وهي آفة الأسمري من بداية أمره! وأخبرني من صحبه إبان دراسته في الجامعة أنه كان كذلك منفوخاً بالتعامل من ذلك الحين، وكذا أخبرني من لقيته لما كان داعيةً في محافظة بيشة! وذكر بأنه زاره في منزله وتكلم بكلامٍ منفوخ، فالرجل آفته النفسية متأصلة في قلبه، فيارب أسألك العافية.

قال السيوطي في مرقة الصمود: تواترت بحياة الأنبياء في قبورهم الأخبار، وبنحوه قال في إنباء الأذكىاء بحياة الأنبياء وهو جزء موجود في الحاوي في الفتاوي للسيوطي رَحِمَهُ اللهُ.

قلت: أما حياة الأنبياء الحياة البرزخية فيقول بها أهل التوحيد والسنة ولا يخالفون في ذلك.

وأما زعمه بتواتر الأخبار في ذلك: فتضخيم ممقوت، بل عامة المروي في هذا الباب لا يصح، والمقبول منه قليل، ولا يصل إلى درجة التواتر، وعجباً لمتواتر لا يروى من معناه شيء في أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى كالموطأ والصحيحين؟!!

فالصحيح: أن أحاديث حياة الأنبياء لا تبلغ إلى حد التواتر، والسيوطي ليس بعمدة في هذا الباب، وكم من أصل لا دليل عليه زعم التواتر فيه أو الصحة والقبول.

ومن ذلك: تصحيحه للأخبار الدالة على إسلام أبي الرسول ﷺ، وأحاديث النقباء والنجباء والأوتاد والأقطاب، وقد تعقبه في ذلك غير واحد من العلماء بعدم صحة الوارد في هذا الباب أصلاً.

وحياة الأنبياء في قبورهم لا تعني أنهم معنا في الحياة الدنيا وتشملهم أحكام الأحياء فيها، بل هم أحياء في البرزخ بحياة أكمل من حياة الدنيا.

ولو كانت حياتهم دنيوية حقيقية لما كان لحياتهم مزية على أقل الأحياء في الدنيا منزلة، بل هو ينعم وينتقل من مكان إلى مكان، والأنبياء في قبورهم^(١).

(١) الكشف المبدي (ص ٣٧٨).

ولو كان نبينا محمد ﷺ حياً حياة دنيوية حقيقية: لكان أصحابه أكثر الناس إهانةً له عندما سجنوه تحت التراب، وحثوه على جسده الطاهر.

ولو كان حياً في قبره حياة دنيوية: لوجب على الأمة الإسلامية أن ينشوا قبره ويخرجوه للناس.

ولو كان نبينا ﷺ حياً حياة دنيوية: للزم من ذلك اتهامه بالتقصير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعطيل الجهاد، وقبول الخلاف بين أمته وفتح الباب للدجالين الملحدين يصرفون الناس عن دين الله تعالى.

ولو كان نبينا ﷺ حياً حياة دنيوية: لما كان باب الاجتهاد مفتوحاً أبد الأبد، ولأعلمنا المطي إلى قبره الشريف واستفتيناه عن أمور الدين، وبهذا تستريح الأمة من شطحات الجاهلين وآراء المتعصبين.

ولو كان حياً ﷺ حياة دنيوية: لما كان لزوجاته من بعده أن يلتزمن بعبدة المتوفى زوجها.

ولم يجدر بالصحابة أن يبكوا على فراقه وموته.

ولما جاز لفاطمة الطاهرة أن تندب والدها وتبكيه بكاء شديداً.

ولا حسنَ بأبي بكر الصديق أن يقوم خطيباً في جمع ويأجماع الصحابة ويقول: من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت.

بل ما كان لاختيار النبي ﷺ الرفيق الأعلى وجه وهو عندنا تحت قبره بروحه وجسده حياً حياة دنيوية حقيقية كحال الحي الدنيوي على السواء.

هذه اللوازم - ونظائرها كثيرة - تلزم كل من قال بهذا القول المبتدع

المخترع الذي نطق به المبطلون.

قال الشيخ الفاضل عبد الله الغصن في دعوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية: إن الله ﷻ قد أخبر وأثبت في كتابه العزيز موت الرسول ﷺ بقوله: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠].

وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

وقال: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِشَرٍّ مِنْ قَبْلِكَ خَلْدًا أَفَإَيْنَ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤].

وقام أبو بكر الصديق ؓ بعد موت الرسول ﷺ في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فمن كان منكم يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت».

فموت الأنبياء حق، وانقطاع أحكام الدنيا عنهم بعد موتهم لا مرية فيه، حتى المخالف يقر بذلك، ولكن ما هذه الحياة البرزخية التي تكون للأنبياء بعد موتهم؟ بعد معرفتنا أن الأنبياء يموتون، وأن أحكام الدنيا لا يقومون بها بعد موتهم.

إن الحديث عن البرزخ من علم الغيب، والحديث عن تفصيلات تعلق الروح بالبدن في البرزخ هو من علم الغيب أيضاً، ما لم يرد نص صحيح صريح يبين هذه التفصيلات ويذكرها لنا، وإلا فالتوقف هو المنهج السوي، ورد العلم إلى عالمه أسلم وأعلم وأحكم.

لكن أهل العلم ذكروا أن للروح مع البدن تعلقات بحسب أحوالها:

أحدها: تعلق الروح بالبدن في بطن الأم للجنين.

الثاني: تعلق الروح بالبدن بعد خروجه إلى وجه الأرض مستيقظاً.

الثالث: تعلق الروح بالبدن في حال النوم، فلها به تعلق من وجه ومفارقة من

وجه.

الرابع: تعلق الروح بالبدن في البرزخ - وهذا ما نحن نبحت فيه -؛ فإن الروح إذا فارقت البدن بالموت وتجردت عنه، فإنها لا تفارقه فراقاً كلياً بحيث لا يبقى لها النفات إليه ألبتة، بل الأحاديث والآثار تدل على أن الميت ترد روحه وقت سلام المسلم عليه، وهذا الرد إعادة خاصة، لا يوجب حياة البدن إلى يوم القيامة. وحياة الشهداء في هذه المرحلة أكمل من حياة غيرهم من سائر المؤمنين، وحياة الأنبياء أكمل من حياة الشهداء.

الخامس: تعلق الروح بالبدن يوم البعث، وهذا أكمل أنواع تعلق الروح بالبدن، فهو تعلق لا يقبل البدن معه موتاً ولا نوماً ولا فساداً.

فأرواح الأنبياء في البرزخ في أعلى عليين، وهم متفاوتون في منازلهم في العلو، إلا أن أرواحهم لها تعلق بأجسادهم وأبدانهم، فتد إلى إذا سلم عليهم المسلم ليردوا عليها السلام.

وبعد ذلك يمكن أن يجاب على من قال بأنه ﷺ حي حياة في قبره كحياته الدنيوية بأجوبة عدة منها:

١- أن من زعم أن الحياة البرزخية كالحياة الدنيا فقد كذب وظلم، فمن أبرز الفروق بين حياة البرزخ وحياة الدنيا: أن الحي في الدنيا يحتاج إلى الأكل والشرب، والحركة والسكون، والنوم واليقظة، والكلام والرد، والأخذ والإعطاء، وكل هذا منتف في الحياة البرزخية، وأما إذا استثنى أولئك هذه الأمور فنقول: إن التخصيص لا بد له من مخصص، فلا بد من دليل يخرج هذا الفرع عن أصله، والبعض عن كله، ولا دليل لهم.

٢- لو كان الرسول ﷺ حياً حياة كحياته الدنيوية لما ساغ له أن يبقى تحت الأرض، ولكنها سنة الله في الموتى، فلما انتفت الحياة الحقيقية بالموت ثبتت الحياة البرزخية مباشرة.

٣- يلزم من القول بحياة الرسول ﷺ حياة كحياته في الدنيا أن يبقى يسمع أصحابه يختلفون في كثير من الأمور، ولكنه ﷺ عاجز عن النطق وعن رد الجواب لمن سأله متلهفاً على سماع ذلك منه، وهذا وصف له بالنقص والعجز.

٤- يلزم من القول بحياة الأنبياء كحياتهم الدنيوية أن يكون لهم ثلاث موتات، ولغيرهم موتتان؛ لأنه بعد النفخ في الصور النفخة الأولى لا يبقى أحد ممن هو على وجه الأرض حياً، وقد قال تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨].

ولم يرد دليل من الكتاب والسنة على أن الله يبعث النبي للناس من قبره قبل يوم القيامة.

٥- يلزم من القول بحياة الأنبياء حياة كالحياة الدنيوية تكذيب الرسول ﷺ في أقواله، ومثال ذلك قوله ﷺ: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة».

٦- ومما يلزم من ذلك أيضاً: تكذيب الصحابة في إقرارهم وتصديقهم بموت الرسول ﷺ، وأنهم دفنوه حياً، وأنه -عليه الصلاة والسلام- قد جنى على نفسه حين مكنهم من نفسه وهو حي قادر على البيان والبلاغ.

٧- أما من استدل على حياة الرسول ﷺ بأن عقد نكاحه على أزواجه باق، بحيث لا يجوز لأحد أن يتزوج منهن، فهذا ليس فيه دليل على حياة الرسول ﷺ في قبره، بل ذلك خصوصية له ﷺ حيث حرم على المؤمنين أن ينكحوا أزواجه من بعده كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكَحُوا أَزْوَاجَهُ،

مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿ [الأحزاب: ٥٣]. وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ دليل على موته.

وقد أمر الله رسوله الكريم -عليه الصلاة والسلام- أن يُخَيَّرَ أزواجه بين أن يبقين معه ويردن الله ورسوله والدار الآخرة، وبين أن يقدمن الحياة الدنيا وزينتها فيفارقنه، فاخترن الله ورسوله والدار الآخرة؛ فكان جزاؤهن أن يكن أمهات المؤمنين في الدنيا، وأزواج الرسول ﷺ في الدنيا والآخرة؛ فلا يحل لأحد من المؤمنين أن ينكحهن بعد رسول الله ﷺ.

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلًا لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأُسْرِحَنَّ سَرًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿ [الأحزاب: ٢٨-٢٩].

٨- وأما من قال بأن رد السلام من شأن الأحياء؛ لأن شأن الأموات حين ترد روح الرسول ﷺ إليه، فيجاب عنه بأن هذا حجة عليهم لا لهم؛ لأن رد الروح مفاده قبضها قبل ذلك، ثم إن رد الروح إنما هو بقدر رد السلام على من سلم عليه، وهذا ليس من خصائص الرسول ﷺ بل هو عام لكل من سلم على أحد قبور الموتى من المؤمنين.

وعلى كل حال؛ فالرسول ﷺ حي في قبره حياة برزخية لا يعلم كنهها إلا الله ﷻ وهذه الحياة أكمل من حياة الشهداء. انتهى النقل من كلام الشيخ الغصن^(١).

الوقففة الرابعة: قال الأسمرى: «بل جزم بهذا بعض أهل العلم والأئمة الذين خالفوا في الاستغاثة! ومن أولئك ابن القيم -يرحمه الله- حيث قال في كتاب الروح في صفحته (٥٣) فما بعد، قال وهو ويقرر الأخبار الدالة على حياة الأنبياء،

(١) دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٤٠١-٤٠٥).

ومنهم النبي محمد ﷺ قال: إلى غير ذلك مما يحصل من جملة القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيبوا عنا بحيث لا ندركهم، وإن كانوا موجودين أحياء، وذلك كالحال في الملائكة، فإنهم أحياء موجودون ولا نراهم».

قلت: الجواب على هذا القول من وجوه:

الوجه الأول: هذا الكلام يوضح موضع قدم الأسمرى في المسألة، ويبين اعتباره لمن منع الاستغاثة بالنبي ﷺ من المخالفين، مع ما في مثل هذا الطرح من إرادة وصم حال المخالفين - على حد تعبيره - بالتناقض.

وما كان يثقل على دعي الطرح العلمي والأنواع والتقاسيم في كافة دروسه أن يورد اعتراضات أهل التوحيد والسنة على هذه الشبهة ونقضهم لها، لا أن يأتي بما يوهم تأييدها من كلامهم إن صح أنه كلامهم، وهذا بينه الوجه التالي:

الوجه الثاني: أن نسبة هذا القول لابن القيم كذبة تضاف إلى كذبات الأسمرى! فهذا الكلام المنقول عن ابن القيم من كتاب الروح^(١) إنما هو من منقوله لا من قوله، وهو طرف من كلام نقله عن أبي عبد الله القرطبي - صاحب التذكرة - وهذه الجملة بالذات نقلها أبو عبد الله القرطبي عن شيخه أبي العباس القرطبي صاحب المفهم وانظر التذكرة (١/٤٥٩)، والمفهم (٦/٢٣٣).

الوجه الثالث: أن هذه الجملة المنقولة - وهي أن الموت انتقال من حال إلى حال وأن الأنبياء أحياء - لا تفيد ما يرمي إليه الأسمرى؛ لأن المؤلف - ابن القيم - قد قرر في كتابه الروح قبل هذا النقل بثلاث صفحات (أن موت الأرواح هو مفارقتها لأجسادها وخروجها منها).

ثم قرر بعد ذلك بصفحات تعلقات الروح بالبدن، ومنها: «تعلقها به في

البرزخ، فإنها وإن فارقته وتجردت عنه فإنها لم تفارقه فراقاً كلياً بحيث لا يبقى لها التفتات إليه ألبتة، وقد ذكرنا في أول الجواب من الأحاديث والآثار ما يدل على ردها إليه وقت سلام المسلم، وهذا الرد إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن قبل يوم القيامة...»^(١).

وقرره قبل ذلك بصفحة رداً على ابن حزم في قوله: «من ظن أن الميت يحيا في قبره فخطأ»، قال الإمام ابن القيم رداً عليه: «فهذا فيه إجمال؛ إن أراد به الحياة المعهودة في الدنيا التي تقوم فيها الروح بالبدن وتدبره وتصرفه وتحتاج معها إلى الطعام والشراب واللباس فهذا خطأ كما قال، والحس والعقل يكذبه كما يكذبه النص، وإن أراد به حياة أخرى غير هذه الحياة بل تعاد إليه إعادة غير الإعادة المألوفة في الدنيا ليسأل ويمتحن في قبره، فهذا حق ونفيه خطأ»^(٢).

فاتضح بهذا مذهب ابن القيم -الذي هو مذهب أهل التوحيد والسنة- تمام الوضوح، وهو أنه يرى أن الموت انتقال من حال إلى حال، وأن للروح تعلقاً آخر في البرزخ بخلاف التعلق الدنيوي، وأن الميت يحيا حياة أخرى غير هذه الحياة.

الوجه الرابع: مما يزيد الأمر وضوحاً وتحقيقاً لمذهب ابن القيم في حياة الأنبياء، بل ونقضه لشبه المخالفين ما أنشده لسانه -حرمه الله على النار- في قصيدته النونية المسماة بـ (الكافية الشافية)؛ حيث قرر هذه المسألة أتم تقرير، وقد تتابع العلماء على نقلها تأييداً لقوله.

قال -رحمه الله تعالى-:

في الكلام في حياة الأنبياء في قبورهم:

(١) (ص ١١٧، ١٣٧).

(٢) (ص ١٣٦).

ترقيعه يا كثرة الخلقان
 قد كان فوق الأرض والرجمان
 ات قد عرضت على الجدران
 قبل الممات بغير ما فرقان
 والخلف العظيم وسائر البهتان
 يفتيهم بشرائع الإيمان
 خلف العظيم وسائر البهتان
 وعن الجواب لسائل لهفان
 أثبتموها أو ضحوا ببيان
 يشكون بأس الفاجر الفتان
 حيّ يشاهدهم شهود عيان
 سألوه فتياً وهو في الأكفان
 فأتوا إذن بالحق والبرهان
 إن كان حياً ناطقاً بلسان
 جرات للقاصي من البلدان
 إرشادهم بطرائق التبيان
 ويكون للتبيان ذا كتمان

ولأجل هذا رام ناصر قولكم
 قال الرسول بقبره حيّ كما
 من فوقه أطباق ذاك التراب واللبند
 أو كان حياً في الضريح حياته
 ما كان تحت الأرض بل من فوقها
 أتراه تحت الأرض حياً ثم لا
 ويريح أمته من الآراء والـ
 أم كان حياً عاجزاً عن نطقه
 وعن الحراك فما الحياة اللات قد
 هذا ولم لا جاءه أصحابه
 إذ كان ذلك دأبهم ونبيهم
 هل جاءكم أثرٌ بأن صحابه
 فأجابهم بجواب حيّ ناطق
 هلاً أجابهم وجواباً شافياً
 هذا وما شدت ركائبه عن الحـ
 مع شدة الحرص العظيم له على
 أتراه يشهد رأيهم وخلافهم

إن قلتُم سبق البيان صدقتُم
وهذا وكم من أمرٍ أشكل بعده
أوما ترى الفاروق ودّبأنه
بالجدِّ في ميراثه وكرالاةٍ
قد قصر الفاروق عند فريقكم
أتراهم يأتون حول ضريحه
ونبيهم حيٌّ يشاهدهم ويس
إلى أن قال:

هذا ونحن نقول هم أحياء لـ
والترُّبُ تحتهم وفوق رءوسهم
مثل الذي قد قلتُموه معاذنا
بل عند ربهم تعالى مثل ما
لكن حياتهم أجل وحالهم

إلى آخر ما أنشد -رحمه الله تعالى-، وقد أطال وأجاد، ونقلها كاملة شيخ
مشايخنا العلامة سليمان بن سحمان في الضياء الشارق، ومثله الشيخ العلامة
محمد بن حسين الفقيه في تكملة الصارم المنكي وغيرهم^(١).

(١) وانظر الأبيات كاملة في الكافية الشافية طبعة الحلبي من (١٨٧ - ١٩٤).

فصل

قال الأسمري الماكر: «وأما المقدمة الثانية: فهو أن أهل القبور يسمعون من يكلمهم أو يناديهم عند قبورهم وما إليها، ومن أولئك ولا ريب النبي ﷺ كذا قال القوم!».

قلت: قوله: «كذا قال القوم» لا يدفع عنه مكره السيء، والله لو كان الأسمري من أهل التوحيد والسنة صدقاً وعدلاً لما ساق هذه الشبهة الهزيلة على وجه التسليم - وهو ظاهر صنيعه - من غير أدنى مناقشة.

وإلا فهذه الشبهة من أشهر شبه المخالفين القائلين بإباحة الاستغانة بالأموات^(١)، وقد أشبعت إسقاطاً عند أهل التوحيد والسنة في العديد من مصنفاتهم، فلن أطيل الكلام عليها؛ فقد نخلها أهل التوحيد والسنة نخلاً، وميزوا الحق فيها عن الباطل، والحمد لله رب العالمين.

وقبل إيضاح بعض الكلام عن هذه المسألة ليتفطن طالب الحق إلى اتفاقين مهمين يقطعان حجة الخصم قبل كل شيء وهما:

١ - اتفاق كل من قال بسماع الميت على أن الميت - سواء كان نبياً أو من

(١) كالسبكي في شفاء السقام، وسلامة القضاء في البراهين الساطعة، والغماري في الرد المحكم المتين، والمجرم الأثم الكوثري في مقالاته، ومحمد علوي المالكي وجماعة من أهل البدع.

دونه- لو سمع كلام الأحياء فإن حياته ليست حياة مطلقة كحياة أهل الدنيا، بل هو في عالم البرزخ.

٢- اتفاق كل من قال بسماع الميت على أن سماعه سماع إدراك لا سماع قبول وامثال يستطيع تحقيق ما سمعه، ولهذا قال النبي ﷺ: «إنهم لا يجيبون» و«لا يستطيعون أن يردوا عليّ شيئاً».

ولم يخالف في هذين الوفاقين إلا أهل البدع من الفلاسفة وغلاة المتصوفة ولا عبرة بخلافهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: «فهذه النصوص وأمثالها تبين أن الميت يسمع في الجملة كلام الحي، ولا يجب أن يكون السمع له دائماً، بل قد يسمع في حال دون حال، كما قد يعرض للحي فإنه قد يسمع أحياناً خطاب من يخاطبه، وقد لا يسمع لعارض يعرض له، وهذا السمع سمع إدراك، ليس يترتب عليه جزاء، ولا هو السمع المنفي بقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾؛ فإن المراد بذلك سمع القبول والامثال؛ فإن الله جعل الكافر كالميت الذي لا يستجيب لمن دعاه، وكالبهائم التي تسمع الصوت ولا تفقه المعنى».

فالميت وإن سمع الكلام وفقه المعنى فإنه لا يمكنه إجابة الداعي ولا امثال ما أمر به ونهى عنه، فلا ينتفع بالأمر والنهي، وكذلك الكافر لا ينتفع بالأمر والنهي وإن سمع الخطاب وفهم المعنى قال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾^(١). انتهى نقل المقصود.

وقال -حرم الله وجهه على النار-: «إن قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ إنما أراد به السماع المعتاد الذي ينفع صاحبه؛ فإن هذا مثل ضرب للكفار، والكفار

تسمع الصوت لكن لا تسمع سماع قبول بفقهِه واتباع، كما قال تعالى: ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾ [البقرة: ١٧١].

فهكذا الموتى الذين ضرب لهم المثل لا يجب أن ينفى عنهم جميع أنواع السماع كما لم ينف عن الكفار، بل قد انتفى عنهم السماع المعتاد الذي ينتفون به، وأما سماع آخر فلا ينفى عنهم...»^(١).

وكما تقدم أن هذه الشبهة نقضها غير واحد من أهل التوحيد والسنة، وبينوا بُعد القول بحياة الميت في قبره وسماعه للأحياء عن أن يكون دليلاً على جواز الاستغاثة بالأموات وطلب الحاجات منهم، ولم يقل أحد من أهل العلم المعتد بقولهم بجواز دعاء الأموات وطلب الحاجات منهم بناء على هذه المقدمة، وإنما حال أهل البدع اقتناص مثل هذا الخلاف لتمرير مذاهبهم الفاسدة.

وسوف أتكلم على وجه الاختصار عن هذه المسألة، ومن أراد الاستزادة فليراجع المسألة في مواطنها، ومن ذلك كتاب: (الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات) للآلوسي، وللشيخ ناصر الدين الألباني خدمة لهذا الكتاب بمقدمة جامعة وتعليقات نافعة.

ثم ليعلم من طلب الحق وابتغى الوصول إليه أن أهل العلم قديماً وحديثاً اختلفوا في سماع الموتى لكلام الأحياء على أقوال عدة يعود مجملها إلى أربعة أقوال:

القول الأول: نفيه مطلقاً، وهو قول عائشة رضي الله عنها، وهو مذهب جمهور أصحاب أبي حنيفة.

القول الثاني: إثباته مطلقاً، وهو مذهب جماعات، ومرادهم سماع إدراك

(١) مجموع الفتاوى (٤/٢٩٨).

لا سماع استجابة وتلبية مطالب.

القول الثالث: يسمعون في حال دون حال، وهو مذهب أكثر المحققين منهم النووي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وجماعة على اختلاف بينهم في تصوير حال السماع من عدمه، وذكر ذلك يطول.

القول الرابع: أنهم يسمعون كلام النبي ﷺ دون غيره؛ لأنه من خوارق العادات ومن معجزاته -عليه الصلاة والسلام-، وقال به جماعة من المالكية كالمازري فيما نقله عنه النووي في شرح صحيح مسلم، وهو ظاهر قول الباجي، والقاضي عياض فيما نقله الزرقاني عنهم في شرح الموطأ، ومن الحنابلة كالقاضي أبي يعلى فيما نقله عنه السفاريني في البحور الزاخرة.

فعلى هذه الأقوال -في الجملة- تدور المسألة، وحكاية الأدلة، وتفصيل قائل كل قول من هذه الأقوال يطول، ويخرج بالكتاب عن أصله، إذ أصله هو إيقاف الممترى في فساد عقيدة الأسمري على مواطن الفساد في كلامه، ومحاكمته إلى الوحيين وكتب أهل السنة.

ولكن لكي لا يخلو المقام من بيان أقول: في كلام الله تعالى آيات محكمات بينات تدل بظاهرها على عدم سماع الموتى، ومن ذلك:

قول الله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢].

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا مَدِيرِينَ﴾ [النمل: ٨٠].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلُوا مَدِيرِينَ﴾ [الروم: ٥٢].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ (١٣) إن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَا يُسْمَعُونَ مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَيْرٍ ﴿[فاطر: ١٣-١٤].

وهذه نصوص صريحة واضحة بأن الموتى لا يسمعون، فالأصل إعمالها على ظاهرها، وأن الموتى لا يسمعون، لأنهم أموات غير أحياء، والميت مسلوب السمع.

وكذلك تدل هذه النصوص على أن حالهم حال الأصم الذي لا يسمع الدعاء، وأنهم لو سمعوا بما شاء الله تعالى من طريقة فإنهم لا يستجيبون، كما قال تعالى: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَا يُسْمَعُونَ مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ والمراد الأصنام ومن صورت على صورته من الصالحين؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ وهذه البراءة لا تكون إلا من البشر لا من الحجارة.

وهذه الآيات باتت أصلاً عند الصحابة رضي الله عنهم، ولهذا لما خاطب النبي صلى الله عليه وسلم أهل القليب استشكل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبقية الصحابة ذلك، وقالوا: كيف تدعو أمواتاً؟

فدل على أن هذا هو الأصل في سائر الموتى؛ فيشمل النبي صلى الله عليه وسلم وغيره، والصالح من البشر وغير الصالح، بأنهم لا يسمعون من يكلمهم، فيكون كل ما خالف هذا الأصل خارجاً بسببه وحالته لا ينتقل بذلك إلى عموم حال الموتى في جميع أحوالهم، ومن ذلك:

١- ما رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: أطلع النبي صلى الله عليه وسلم على أهل القليب فقال: «وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟» ف قيل له: تدعو أمواتاً؟ فقال صلى الله عليه وسلم: «ما أنتم بأسمع منهم ولكن لا يجيبون».

وعند مسلم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا رسول الله، كيف تكلم أجسادًا لا أرواح فيها؟ قال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا شيئاً».

٢- وما ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من أحدٍ مر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا، فسلم عليه إلا عرفه، ورد عليه السلام» رواه ابن عساكر وغيره.

٣- ويمثلهم في هذه المنزلة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لمن زار قبره ^(١)، كما أنه يمثّلهم في السلام عليه في الدعاء له ولو من بعيد كما في دعاء التحيات من قول المصلي: «السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين» فهو دعاء بالسلام على كل صالح، ويزيد نبينا على جميع من يشملهم الدعاء بالسلام بما جعل الله في الأرض من ملائكة يبلغونه سلام أمته، والسلام عليه من البعيد دعاء لا خطاب كمخاطبته حياً.

وكل هذه الصور ليس فيها ما يدل على استجابة الموتى لكلام الأحياء، بل نص النبي صلى الله عليه وسلم على أنهم لا يجيبون، ومجرد مشروعية الخطاب لا يلزم سماعه ولا تحقق إجابته كما لا يعني من باب أولى جواز طلب الحاجات منه.

وقد وردت أخبارٌ عدة عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطاب الجمادات، كخطابه للهِلال، وجبل أحد، وخطاب عمر بن الخطاب للحجر الأسود بقوله: «والله إنك لحجر لا تضر ولا تنفع»، وغير ذلك.

وهذا كله لا يلزم منه جواز طلب الحاجات من تلك الجمادات بسبب مشروعية هذا النوع من صيغ الخطاب، وكذلك أصحاب القبور.

(١) لحديث: «ما من أحدٍ يسلم عليّ إلا رد الله إليّ روحي حتى أرد عليه السلام» رواه أبو داود في السنن وغير ذلك من أحاديث الباب.

وهذا بعكس خطاب الله تعالى للجمادات؛ فإن الله تعالى يجعل فيها فهوماً لخطابه واستجابة له كما قال الله تعالى للسموات والأرض: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١].

وقوله لجهنم -أعاذنا الله منها-: ﴿هَلِ امْتَلَأَتْ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠] ونحو هذا مما في معناه.

وخلاصة القول: أن مجرد القول بمشروعية مخاطبة أهل القبور لا يلزم منه طلب الحاجات ولا سؤالهم الدعاء والشفاعة.

وقبل أن أطوي بساط هذه المسألة أختتم بنقل حسن لشيخ مشايخنا العلامة سليمان بن سحمان في كتابه الماتع (الضيء الشارق في رد شبهات الماذق المارق) في رده على جميل الزهاوي حينما استدل بهذه الشبهة الهزيلة على جواز دعاء الأموات.

فقال الشيخ سليمان -رحمه الله تعالى-: «إن سماع أهل القليب -قليب بدر- لكلام رسول الله ﷺ سماع حقيقي، وكذلك سماع أهل القبور سلام المسلم عليهم وردهم عليه، وأن إعادة الأرواح لتلك الأشباح بعد مفارقتها إياها إنما هي إعادة عارضة، لا إعادة مستقرة مستمرة، بل لسماع الكلام ورد السلام، والسؤال فقط. وأما دعوى إجابة الدعوات، وإغاثة اللهفات، وتفريج الكربات، وقضاء الحاجات من الأموات، فمن الممتنعات عقلاً وشرعاً، وفطرة وقدرًا، كما هو صريح نصوص الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية...»

كيف جاز لك ذلك أن تحتج علينا بسماع الشهداء والأنبياء نداء من ينادي وهم عند الله، وبأن النبي ﷺ رأى عيسى وموسى وإبراهيم وهم أرفع منزلة عند الله من الشهداء، وقد صحت الأحاديث بأنه رأى عيسى في السماء الثانية، ورأى موسى في

السماء السادسة، ورأى إبراهيم في السماء السابعة، وكل هذا عندك لا حقيقة له. فإن كانوا في السماء كما رآهم النبي ﷺ لما عرج به إلى الله بطل ما تذهب إليه من أن العروج هو إلى موضع يتقرب إليه بالطاعات لا إلى السماء، وإن لم يكن رآهم في السموات ففي أي مكان رآهم؟ ولا بد من تعيين ذلك الموضع.

وقد كان من المعلوم أن أرواح الشهداء بعضها في حواصل طير خضر تسرح في الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل تحت العرش، وبعضها على بارق بباب الجنة، ويخرج إليهم رزقهم من الجنة، وبعضهم في قباب في رياض ببناء الجنة، وفي بعض الأحاديث أن أرواح المؤمنين في عليين.

ومن المعلوم: أن أرواح الأنبياء في أعلى عليين، وأنهم أرفع منزلة من الشهداء، فيمتنع عقلاً وشرعاً وفطرة وقدراً أن الأرواح التي فوق السموات السبع وفي أعلى عليين أنها تسمع دعاء أهل الأرض، وتنفعهم، وتتصرف فيهم، هذا محال قطعاً، وضلال مبين؛ فإن الله قال: ﴿وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥].

فكل من دعي من الأموات والغائبين والأنبياء والصالحين فمن دونهم غافل عن دعاء داعيه، بنصوص القرآن العزيز الذي: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

بقي من هذه المسألة مسألة، وهي: أن المسلم إذا سلم على أهل القبور رد الله على المسلم روحه حتى يرد السلام.

قال ابن عبد البر: ثبت^(١) عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مسلم يمر على قبر

(١) لم أجد هذا في كلام ابن عبد البر من التمهيد والاستذكار، والمؤلف نقل هذا من ابن القيم -رحمه الله تعالى- في كتابه الروح (ص ٥)، وبدائع الفوائد (٢/ ٤٠٠)، وحاشيته على سنن أبي داود (١١/ ٩٣).

أخيه كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام». وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يزور قبر أخيه، ويجلس عنده، إلا استأنس به، ورد عليه حتى يقوم».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إذا مر الرجل بقبر أخيه يعرفه، فسلم عليه، رد عليه السلام وعرفه، وإذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه، رد عليه السلام»، ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب القبور.

وفي سنن أبي داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام».

وهذه الأحاديث تدل على: أنهم ليسوا بأحياء في قبورهم بدليل قوله ﷺ: «ما من من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام». ففي هذا دليل على أن الأرواح قد فارقت الأشباح، وإنما ترد الأرواح لرد السلام.

قال ابن القيم -رحمه الله تعالى- بعد كلام سبق: على أن قوله: (ثم تعاد روحه في جسده) لا يدل على حياة مستقرة، وإنما يدل على إعادة لها إلى البدن، وتعلق به الروح لم تزل متعلقة ببدنها وإن بلي وتمزق، وسر ذلك أن الروح لها بالبدن خمسة أنواع من التعلق، متغايرة الأحكام:

أحدها: تعلقها به في بطن الأم جنيناً.

الثاني: تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض.

الثالث: تعلقها به في حال النوم، فلها به تعلق من وجه، ومفارقة من وجه.

الرابع: تعلقها به في البرزخ، فإنها وإن فارقت، وتجردت عنه، فإنها لم تفارقه فراقاً كلياً، بحيث لا يبقى لها التفات إليه ألبتة -وقد ذكرنا في أول الجواب من

الأحاديث والآثار ما يدل على ردها إليه وقت سلام المسلم - وهذا الرد إعادة خاصة لا يوجب حياة البدن إلى قبل يوم القيامة.
الخامس: تعلقها به يوم بعث الأجسام... إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللهُ»^(١).



(١) انتهى كلام الشيخ سليمان ونقله (ص ٦٢٤) وما بعدها، وكلام ابن القيم هذا تجده في كتابه الروح (ص ٤٣).

فصل

قال الأسمرى: «ومن الأدلة الدالة على ذلك - ولا شك أن من في القبور يسمعون من يكلمهم جاء ذلك في أحاديث يسمعون من يأتي إليهم عندما يدعو لهم، ونحو ذلك يدل على ذلك أدلة، من ذلك: ما خرَّجه ابن عبد البر في الاستذكار والتمهيد مسنداً إلى ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه يقول النبي ﷺ: «ما من أحدٍ يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه - أي بصوت يسمع - إلا عرفه ورد عليه السلام».

وهذا الحديث صححه أبو محمد بن عبد الحق في آخرين.

ومن الأحاديث أيضاً - إلا أنه في حق النبي ﷺ - ما جاء عند أبي داود في سننه، وصححه النووي في رياض الصالحين، وكتابه المسمى ب: الأذكار من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه يقول النبي ﷺ: «ما من أحدٍ يسلم عليَّ إلا رد الله إليَّ روعي حتى أرد عليه السلام...».

قلت: هذا كلامه بنصه، ولي معه وقفات:

الوقفة الأولى: قوله: «ولا شك أن من في القبور يسمعون من يكلمهم» وهذا باطل، ولا دليل عليه من الكتاب ولا من السنة ولا من كلام السلف الصالح، والدليل ورد بخصوص صورٍ معينة من السلام كعموم الزيارة، وخطاب التبكيث كما حصل للنبي ﷺ مع أهل القليب، وروي في التلقين بعد الدفن مباشرة.

وما عدا ذلك لم يثبت، ولا يجوز التكلم مع أهل القبور بعموم الكلام وهم موتى لا يسمعون، وتقدم عموم الآيات النافية لسماع الموتى.

وما روي عن بعض السلف من الكلام مع أهل القبور كالذي يروى عن عمر رضي الله عنه أنه مر على بقيع الغرقد فقال: السلام عليكم يا أهل القبور أخبر ما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودوركم قد سكنت وأموالكم قد قسمت.

فأجابه هاتف: يا عمر بن الخطاب! أخبر ما عندنا أن ما قدمنا وجدنا وما أنفقنا فقد ربحنا وما خلفنا فقد خسرناه^(١).

قال أبو عمر ابن عبد البر: وهذا من عمر وعلي علي سبيل الاعتبار وما يذكر إلا أولو الألباب^(٢).

وقال الطهطاوي في حاشية الدر المختار^(٣): وأجيب بأنه إنما قاله علي وجه الموعدة للإحياء لا لإفهام الموتى.

فإطلاق الأسمري بأن الموتى يسمعون من يكلمهم فيه ما فيه من الخطأ. الوقفة الثانية: عزا الأسمري حديث: «ما من أحد يمر بقبر أخيه..» إلى ابن عبد البر في الاستذكار والتمهيد.

وقد عراه غيره إليهما كالعراقي في تخريج الإحياء (٤/٤١٩) وغيره. ولم أجده في التمهيد.

وهو في الاستذكار (١/١٨٥) قال: أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد قراءة مني عليه سنة تسعين وثلثمائة في ربيع الأول قال: أملت علينا فاطمة بنت الريان المستملي في دارها بمصر، في شوال سنة اثنتين وأربعين وثلثمائة قالت: حدثنا

(١) ابن أبي الدنيا في الهواتف (ص ٧٦) وهو ضعيف معضل.

(٢) الاستذكار (١/١٨٥).

(٣) (٢/٣٨١-٣٨٢).

الربيع بن سليمان المؤذن صاحب الشافعي قال: حدثنا بشر بن بكير عن الأوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس... به.

وهو مروى عن اثنين من الصحابة:

الأول: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابن عبد البر في الاستذكار بإسناده السابق الذكر، وهو إسناده ضعيف.

قال الحافظ ابن رجب رحمته الله في أهوال القبور: خرّجه ابن عبد البر، وقال عبد الحق الإشبيلي: إسناده صحيح، يشير إلى أن رواه كلهم ثقات وهو كذلك إلا أنه غريب بل منكر^(١).

وقال شيخنا شيخ الإسلام الإمام عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى ورفع درجته في عليين - في إسناده نظر^(٢).

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله ورفع درجته في عليين -: هذا إسناده غريب؛ الربيع بن سليمان فمن فوقه ثقات معروفون من رجال التهذيب، وأما من دونه فلم أعرفهما، لا شيخ ابن عبد البر ولا المملية فاطمة بنت الريان. وظني أنها تفردت - بل شذت - بروايتها الحديث عن الربيع بن سليمان بهذا الإسناده الصحيح له عن ابن عباس؛ فإن المحفوظ عنه إنما هو الإسناده الأول.

كذلك رواه الحافظ الثقة أبو العباس الأصم... قال: حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن زيد بإسناده المتقدم عن أبي هريرة،

(١) أهوال القبور (ص ١٤٠).

(٢) فتاوى ومقالات متنوعة (١٣/٣٣٦).

وكذلك هو عند تمام من طريقتين آخرين عن الربيع به.

ومن هذا التحقيق يتبين أن قول عبد الحق الإشبيلي في أحكامه (١/ ٨٠):
إسناده صحيح. غير صحيح، وإن تبعه العراقي في تخريج الإحياء (٤/ ٤١٩ - حلي)،
وأقره المناوي!

والثاني: من حديث أبي هريرة، أخرجه تمام (١/ ٦٣، رقم ١٣٩)، والخطيب
(٦/ ١٣٧)، وابن عساكر (١٠/ ٣٨٠).

وأخرجه أيضًا ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٩١١ رقم ١٥٢٣) وقال:
لا يصح، وقد أجمعوا على تضعيف عبد الرحمن^(١).

وعلى تقدير صحة الخبر لا دلالة فيه على مراد القوم بجواز دعاء الميت
وطلب الحاجات منه، كما تقدم بيانه، وكما سيأتي - بإذن الله تعالى -.
الوقفه الثالثة: قال الأسمري بنفخه: «وهذا الحديث صححه أبو محمد بن
عبد الحق في آخرين».

قلت: وهذه جهالة بعلم من مشاهير الأعلام من الأسمري دعي العلم والمعرفة؛
فالذي صححه هو أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الإشبيلي صاحب
الأحكام، توفي سنة ٥٨١ هـ^(٢).

وتعقبه ابن رجب في الأهوال وقال: يشير - أي عبد الحق - إلى أن رواه
كلهم ثقات، وهو كذلك إلا أنه غريب بل منكر.

فجهل الأسمري باسم عبد الحق الإشبيلي - على شهرته - أكحل بكشفه
عين المعجبين به مع ما سيأتي من فاضحات أخريات تدل على جهل دعي العلم.

(١) السلسلة الضعيفة (٩/ ٤٧٣).

(٢) تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٥٠).

فصل

قال الأسمرى بتليسه ومكره: «وهنا ينبه إلى أمرٍ يتعلق برد الروح على النبي محمد ﷺ؛ إذ هو ليس على ظاهره على ما قطع به جماعات من الأئمة، وقد لخص ذلك السيوطي عنهم كما في كتابه إنباء الأذكياء وهو ضمن أجزاء كتابه الحاوي في الفتاوي في مجلده الثاني صفحته السابعة والأربعين بعد المائة الأولى، وهو أن الرد هنا إنما هو علم النبي ﷺ بذلك، واستيقاظه له، وتنبهه له، لا أن الرسول يذوق العذاب والإيلام بنزع الروح وردها إليه وهكذا في كل تسليمة - لأن هذا عذاب!! - وهذا لا يقع على النبي ﷺ، كذا قال أئمة لخص ذلك عنهم السيوطي في آخرين».

قلت: هذا التقرير من الأسمرى يؤكد أن إيراده لكل هذه الوجوه - المصححة بزعمه - إنما هو إيراد المؤيد لا المعارض ولا الباحث للنظر.

وهذا الكلام منه ومن السيوطي مردود غير مقبول، ونسبة هذا القول إلى جماعات من الأئمة بدع من القول، وكذب في النقل، وافتراء في الدين.

ولو كان الأسمرى عاقلاً فضلاً على أن يكون منصفاً نزيهاً في نقله لعلم أن هذا التوجيه إنما هو من مفاريد السيوطي بصريح كلامه - كعادته في مسائل عدة -.

فقال السيوطي بعدما أورد أحاديث حياة الأنبياء وحديث رد الروح عليه ﷺ: «وقد تأملته ففتح عليّ في الجواب عنه بأوجه..»، ثم ساق عدة أوجه ظاهرة

التكلف والقول في أمرٍ غيبي بلا دليل يعول عليه، وقال بعد ذلك: «هذا ما فتح الله به من الأجوبة، ولم أر شيئاً منها منقولاً لأحد».

وقال بعد أسطر كعاداته في إعجابه برأيه: «فهذه عشرة أجوبة كلها من استنباطي، وقد قال الجاحظ: إذا نكح الفكر الحفظ ولد العجائب».

فهذا الكلام من السيوطي صريح في خصوص هذه الأوجه باجتهاده؛ ولهذا لم يعز السيوطي شيئاً من الأوجه التي ذكرها إلى أحدٍ من العلماء؛ وإنما هي مجرد تأملاتٍ اجتهادية خاطئة نتجت عن تناكح فكرٍ صوفي مع حفظ غير سوي فولد عجائب الغلو والتنطع^(١).

فأين جماعات الأئمة الذين يعينهم الأسمري بنفخه ونفته؟! أما زعمه بأن روح النبي ﷺ لا تفارقه؛ فهو قول باطل، وما ذكره من الأوجه الخمسة عشر كلها باطلة عرية من التحقيق والحجة التي يصدق الاعتماد عليها.

(١) سوى وجه واحد نقله عن الفاكهي لم يذكره السيوطي ولم يرتضه، ونقده السيوطي هناك، ورسالته هذه كثيرة التجاوزات، وقد علقت عليها بعدة تعليقات.

ومما جاء فيها من خطأ قوله: (إن المراد برد الروح التفرغ من الشغل وفراغ البال مما هو بصدده في البرزخ من النظر في أعمال أمته والاستغفار لهم من السيئات، والدعاء بكشف البلاء عنهم، والتردد في أقطار الأرض لحلول البركة فيها، وحضور جنازة من مات من صالح أمته؛ فإن هذه الأمور من جملة أشغاله في البرزخ كما وردت بذلك الأحاديث والآثار).

وهذا كلام من لم يوفق إلى فهم نصوص الوحيين على طريقة السلف الصالحين، وغره في ذلك مبلغ فهمه، وخليط علومه، فالحمد لله على العافية.

وإلا فلم يقل أحدٌ من المسلمين من الصحابة والتابعين والأئمة المرضيين بأن النبي ﷺ يتردد في أقطار الأرض، ولا أنه يحضر جنازة الصالحين من أمته، فهذا كله من نتاج فرط الغلو الذي حذر منه صاحب الشأن نبينا - عليه أفضل الصلاة وأكمل التسليم -.

كما أنه ليس حمل رد الروح على الاستيقاظ -الذي ذكره الأسمرى المنفوخ- هو أقوى الأوجه عند السيوطي، وإنما قوَى في آخر بحثه الملفق حمل الحديث على تقدير مضمّر يكون أصل لفظه: «ما من أحد يسلم عليّ إلا -قد- رد الله عليّ روعي -قبل ذلك- فأرد عليه»، واستأنس بقرائن ذكرها هناك ليس المقام لمناقشتها.

وجملة القول: أن القول بأن روح النبي ﷺ عادت إليه كحالها في الدنيا قول باطل مخالف للكتاب والسنة وإجماع المسلمين بما تقرر من أن النبي ﷺ في قبره ميت بالنسبة للحياة الدنيا، وهو في حياة برزخية أتم وأكمل من حياة الشهداء.

ورد الروح إلى النبي ﷺ عند السلام عليه لا يعارض ثبوت حياته البرزخية، ولا يدل على حياته الدنيوية، بعيداً عن تأويلات السيوطي المموجة، فكما أن الحي لا يُسلب وصف الحياة حين قبض روحه حال نومه، فكذلك النبي ﷺ لا يعني ردّ روحه إليه حين السلام أن يرجع بذلك إلى الحياة الدنيا، فهو وإن رُدّت الروح إليه للسلام لا يرتفع عنه وصف الموت الدنيوي.

ومن قال بأنه لم يمّت الميّتة الدنيوية كافر، مخالفٌ لصريح القرآن والسنة وإجماع المسلمين بموت النبي ﷺ، وتعبيره ﷺ برد الروح على أن الأصل عدم وجودها معه في قبره وإنما هي ترد إليه.

وليس في خروج الروح وعودتها إليه عذاب كخروجها في الدنيا، فالنزع والشدة خاص بالموتة الدنيوية، وهذا لا يتكرر على أحدٍ من العالمين فضلاً عن نبينا محمد ﷺ.

والإفراخ وتخرج وتعود حال النوم بصريح القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الزمر: ٤٢]،

ولم يلزم من ذلك التعذيب للبشر كل ليلة!

كما أن للروح في الحياة البرزخية أحوالاً لا تقاس بحالها في الدنيا؛ فالشهداء بصريح القرآن الكريم والسنة أحياء في قبورهم، ومع ذلك ثبت في السنة الصحيحة أن أرواحهم في حواصل طير خضر تحت العرش.

وموسى عليه السلام رآه النبي ﷺ في السماء ليلة المعراج، ومع ذلك رآه النبي ﷺ قائماً يصلي في قبره، فهذا عالمٌ غيبي لا يُدرى كنهه، ولا يجوز التكلف في تصويره بغير دليل، واستمرار السلام عليه ﷺ لا يدفع رد الروح إليه مع كل تسليم بكيفية يعلمها الله تعالى، ولا يلزم منه تواصل وجود الروح فيه، وإنما هي تُرد وترجع.

كما لا يلزم من استمرار الثلث الأخير من الليل على الأرض أن يكون الله تعالى نازلاً إلى السماء الدنيا دائماً.

كما لا يلزم من توافق موت الآلاف من البشر تعدد ملك الموت.

كما لا يلزم من توافق دفن آلاف البشر في ساعة الدفن تعدد الملكين منكر ونكير، عند من قال بأنهما ملكان معينان لهذه المهمة.

كل هذه الأمور يقابلها المؤمنون بأكف التسليم والقبول لا بشكوك أهل التنطع والفضول.

أيضاً رد الروح للنبي ﷺ لرد السلام لن يكون خاصاً به لزاماً عند من صحح الحديث الذي سبق ذكره -والأسمري ممن يصححه!- من قول النبي ﷺ: «ما من أحدٍ يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام»، فرد السلام لا يكون إلا بروح، والمقبور ميت لا روح فيه.

فدَلَّ ظاهره على أن الروح ترجع إلى القبر فيعرفه ويرد عليه السلام ويستأنس به! ولا يلزم من ذلك وجود البدن، فقد يكون قد أدركه البلى وصار

رميمًا، وإلا لو كان رجوع الروح يلزم منه الرجوع للبدن للزم منه عدم تآكل أجساد المسلمين عمومًا، وهذا مخالف للكتاب والسنة وإجماع المسلمين.

وفي جميع الأحوال والتقسيم عند من حمل النصوص على أكف القبول والتسليم لا يلزم منه وصف الموتى بالحياة الدنيوية، ولا يلزم من كونهم موتى ألا يحصل منهم ما صحَّ به الخبر على صورة يعلمها الله تعالى.

وخلاصة القول: أن حياة النبي ﷺ في قبره لا تبيح لأحد أن يطلب منه ما هو في مقدوره البشري من شفاعة ودعاء واستفتاء واسترشاد، بله أن يطلب منه ما هو من خصائص الربوبية والألوهية من طلب المنافع ودفع المضار.



فصل

ثم قال الأسمري: «ومن الأدلة الدالة على أن المقبورين الموتى يسمعون أيضاً في قبورهم ما جاء في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «إن الميت إذا وضع في قبره إنه يسمع خفق نعالهم»...».

قلت: والجواب عن هذا الاستدلال كالجواب عن سابقه، وأن مجرد سماع الموتى لمثل هذا من قرع النعال ونحوه لا يدل على أن سماعهم سماع قدرة على الجواب وتلبية الطلب، وإنما هو سماع إدراك في حالة عارضة ترد وتزول، ولا يلزم من ذلك حياتهم الحياة المطلقة التي يلزم منها أن يفعلوا ما كانوا يفعلونه حال حياتهم.

كما أن في الحديث تقييد هذا النوع من السماع بحين وضعه في القبر وإدبار الناس عنه، فلا يفيد عموم سماع الموتى لجميع ما يصدر من الأحياء من حولهم، فالبعيد عنهم من باب أولى سماعهم له أبعد وأبعد.

قال الشيخ العلامة عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين - رحمه الله تعالى - في رده على ابن جرجيس: «والحاصل: أن من سوى بين الحي والميت في استقضاء الحوائج فقد ضل في عقله ودينه، ونصوص القرآن كثيرة في إبطال هذا القول.

والله سبحانه جعل أهل الدنيا فيها وخولهم ما ملكهم فيها، ولا يتم أمرهم إلا بمعاونة بعضهم بعضاً، ولم يحجر عليهم سبحانه التعاون والتناصر فيما لا يسخطه، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.

يوضح ذلك: أن دعاء الإنسان للمسلمين واستغفاره لهم وقضاء حوائجهم ومعاونتهم عليها من الأعمال الصالحة المرغب فيها، فلو كان هذا يحصل من الميت لم يكن عمله قد انقطع.

وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي ﷺ قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به من بعده، أو ولد صالح يدعو له».

فدل على هذه الأشياء التي يطلبها المشركون من الأموات من قضاء حوائجهم أو الدعاء لهم ونحو ذلك التي هي أعمال صالحة من الحي قد استحال وجودها من الميت؛ فطلبها منه طلب مستحيل لعجزه حساً، فلا يملك لنفسه ولا لغيره نفعاً ولا ضرراً، ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً؛ فهو داخل تحت قوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفُلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥].

﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦].

والنبي ﷺ فرق بين الحي والميت في الحديث المتقدم آنفاً، كما فرق الله بينهما في مثل قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَالْأَمْوَاتُ﴾.

وجميع العقلاء بل المجانين كما قدمنا يفرقون بين الحي والميت، فالميت لا يستجيب لداعيه ولا يسمع دعاءه، ولو فرض سماعه فهو عاجز لا ينفع من دعاه كداعي الجمادات.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ (١٣) إن تدعوهم لا يسمعون دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ﴿[فاطر: ١٣-١٤]، فالمتصف بعدم سماع الدعاء وعدم الاستجابة أو المتصف بأحدهما ممتنع دعاءه شرعاً...»، انتهى نقل المقصود من كلامه - رحمه الله تعالى - (١).

(١) تأسيس التقديس في كشف تلبس داود بن جرجيس (٨٩-٩٠).

فصل

قال الأسمري: «وأما المقدمة الثالثة: فهو ما يتعلق بمعالجة النبي ﷺ لأصحابه من حيث الاستغفار لأمته وعرض الأعمال عليه في قبره، أو في الحياة البرزخية - عليه أفضل صلاة وأتم تسليم -.

فكان إذا رأى شيئاً لا يعجبه استغفر لأمته من أصحابه فمن بعد، وهذا في الحياة البرزخية في قبره ﷺ، فدلّ على أن الرسول ﷺ يعلم أعمال أمته وبشكل مستمر حسنها وغيره، وأن دعاءه لله بأن يغفر لفلان ونحو ذلك له أثره، ومن ذلك ما جاء عند البزار في مسنده وقال السيوطي في الخصائص الكبرى في (٢ / ٢٨١) قال: سنده صحيح.

وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ٢٤) بسند رجاله رجال الصحيح، والحديث صححه النووي والقرطبي في آخرين، كما حكاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري في مجلده (١١ / ٣٨٥).

الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «حياتي خير لكم، تُحدثون ويُحدث لكم - تحدثون ويحدث لكم وهما ضبطان معروفان - ووفاتي خير لكم، تعرض عليّ أعمالكم، فما رأيت من خير حمدت الله عليه، وما رأيت من شر استغفرت الله لكم».....».

قلت: وهذا الكلام لي معه عدة وقفات:

الوقفة الأولى: أن الاحتجاج بعرض الأعمال على النبي ﷺ على جواز

الاستغاثة به، هي حجة غلاة الصوفية كسابقتها من الحجج.

وممن احتج بهذا: عبد الله الغماري في الرد المحكم^(١)، ومحمد علوي مالكي في مفاهيم ينبغي أن تصحح^(٢)، فليفتن القارئ الكريم إلى موارد الأسمرى! الوقفة الثانية: عند قوله: «فهو ما يتعلق بمعالجة النبي ﷺ لأصحابه من حيث الاستغفار لأتمه وعرض الأعمال عليه في قبره، أو في الحياة البرزخية - عليه أفضل صلاة وأتم تسليم-».

قلت: لا يُدرى ما مراد الأسمرى بهذه المعالجة؟! وما علاقتها باستغفار النبي ﷺ لأتمه؟!!

وعلى كل تقدير؛ فاستغفار النبي ﷺ لأتمه، وعرض أعمالها عليه، وحياته البرزخية كل ذلك لا يبيح الاستغاثة به ﷺ، ويوضح ذلك:

الوقفة الثالثة: قال الأسمرى: «فدل على أن الرسول ﷺ يعلم أعمال أتمه وبشكل مستمر حسنها وغيره، وأن دعاءه لله بأن يغفر لفلان ونحو ذلك له أثره». قلت: هذا العرض على النبي ﷺ - إن صح - فإنه يقابل بالإيمان والتسليم، ولكنه لا ينصر الأسمرى ومن شمر ساعد الجد لنصرتهم في تسويغ الشرك بالله من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا العرض عام للأعمال من غير ذكر ولا لزوم لمعرفة العاملين، فهو عرض كلي للأعمال لا عرض تفصيلي بكل عامل وعمله، بأدلة عدة منها حديث الحوض وفيه: «إنك لا تدري ماذا أحدثوا بعدك؟» متفق عليه^(٣)،

(١) (ص ١٧٩).

(٢) (ص ١٧٣).

(٣) وكان الأسمرى علم وروود هذا الاعتراض فحاول الإجابة عنه بجواب مردود، لا يفيد في تحقيق مطلبه، وسيأتي ذكره - إن شاء الله تعالى - في الفصل التالي.

فهو عرض للأعمال دون عاملها.

وأما ما رواه الإمام عبد الله بن المبارك في كتاب الزهد (٤٢ / ١) من حديث سعيد بن المسيب من كلامه: «ليس يوم إلا يعرض فيه على النبي ﷺ أمته غدوة وعشية فيعرفهم بأسمائهم وأعمالهم...»، فهو ليس من كلام النبي ﷺ، وإسناده ضعيف. قال ابن كثير: أثر وفيه انقطاع؛ فإن فيه رجلاً مبهمًا لم يسم، وهو من كلام سعيد بن المسيب لم يرفعه (١).

الوجه الثاني: أن هذا العرض مرّ على النبي ﷺ في حياته، ومع هذا لم يأمر النبي ﷺ عموم صحابته في سائر البلاد أن يستغيثوا به، ويتقدموا إليه بحاجاتهم وهم في أقصى البلاد عنه.

ودليل هذا العرض ما رواه الإمام أحمد ومسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «عُرِضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا: الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا: النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ».

والنبي ﷺ لم يكن يعلم أحوال من غاب عنه من أمته في حياته فكيف به بعد مماته مع ثبوت العرض عليه في الدنيا.

والله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ حَوَّلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنْفِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يَرُدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١].

ولم يعلم براءة عائشة حتى نزل عليه الوحي من السماء، وغير ذلك من الأدلة المستفيضة في الباب.

(١) تفسير ابن كثير (٢/٣٠٧).

والله تعالى يقول له: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ
أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَنَسِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿﴾
[الأعراف: ١٨٨].

الوجه الثالث: أن مجرد عرض الأعمال والاستغفار للأحياء ليس خاصًا
بالنبي ﷺ؛ فقد روي أن هذا العرض يكون على غيره من أمته، فيكون العرض على
أفراد أمته خاصًا بأعمال من ورد الخبر بذكره، وما له ﷺ عام في أعمال أمته.

روى الإمام أحمد في مسنده وغيره من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه
قال: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الْأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا
اسْتَبَشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تُؤْتِهِمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا»
ورجال إسناده ثقات ولكنه منقطع.

والأحاديث في هذا الباب ترتقي إلى درجة الحسن كما قاله الإمام ابن القيم
في قصيدته التونية، حيث أنشد مقررًا لهذا الوجه:

هذا وأما عرض أعمال العباد	عاد عليه فهو الحق ذو إمكان
وأتى به أثر فإن صح الحديد	ث به فحق ليس ذا نكران
لكن هذا ليس مختصًا به	أيضًا بأثار روين حسان
فعلى أبي الإنسان يُعرض سعيه	وعلى أقاربه مع الإخوان
إن كان سعيًا صالحًا فرحوا به	واستبشروا يال لذة الفرحان
أو كان سعيًا سيئًا حزنوا وقا	لوارب راجعه إلى الإحسان
ولذا استعاذ من الصحابة من روى	هذا الحديث عقيب بلسان

ياربّ إني عائد من خزية أخزى بها عند القريب الدان
ذاك الشهيد المرتضى ابن رواحة المحسوب بالغفران والرضوان
لكن هذا ذو اختصاص والذي للمصطفى ما يعمل الثقلان

وقوله رَحِمَهُ اللهُ: (ولذا استعاذ من الصحابة من روى..)، مراده الصحابي الجليل أبو الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عندما قال: «اللهم إني أعوذ بك أن أعمل عملاً أخزى به عند عبد الله بن رواحة»، وأبو الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ممن روى هذا الحديث، روى ذلك عنه ابن أبي الدنيا في المنامات^(١).

وخلاصة هذا الوجه: أن أصل العرض ليس من خصائص النبي ﷺ، فلو كان هذا مبيحاً للاستغاثة بالنبي ﷺ لأبىح لكل أحد أن يستغيث بجميع الموتى من قرابته وعشيرته!

الوجه الرابع: أن هذا العرض مهما كانت كفيته ليس في الإخبار به ما ينصر المراد من إيرادها دليلاً على جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ أو غيره، فالوارد عرض أعمالهم لا عرض ندائهم وحاجاتهم! وعرض الأعمال مبناه على الإخبار بخيرها وشرها، وليس مبناه على إجابة الأمر والطلب ونحوه، فهو خاص بالخبر لا بالأمر والطلب والالتماس ونحوه، ويزيد الأمر وضوحاً:

الوجه الخامس: أنه قد صح أن صلاة أمته وسلامهم عليه يعرضان عليه مع من وكلهم الله تعالى من الملائكة، فإذا كان النبي ﷺ لا يسمع صلاة وسلام مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَعِيدٍ إِلَّا بِوَسْطَةِ مَنْ يَبْلُغُ ذَلِكَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَهَذَا اللَّفْظُ دَعَاءُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَنْ يَصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّهِ وَيُثْنِيَ عَلَيْهِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، فَعَدَمُ سَمَاعِهِ

لاستغاثة من استغاث به من باب أولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على البكري: «فهذه النصوص التي ذكرناها تدل على أنه يسمع سلام القريب، ويبلغ سلام البعيد وصلاته، لا أنه يسمع ذلك من المصلي والمسلم، وإذا لم يسمع الصلاة والسلام من البعيد إلا بواسطة فإنه لا يسمع دعاء الغائب واستغاثته بطريق الأولى والأحرى، والنص إنما يدل على أن الملائكة تبلغه الصلاة والسلام ولم يدل على أنه يبلغه غير ذلك»^(١).

الوجه السادس: أن قول الأسمري: «وأن دعاءه لله بأن يغفر لفلان ونحو

ذلك له أثره» قول باطل من جهتين:

الأولى: أنه لم يثبت في حديث صحيح أن النبي ﷺ يستغفر لأفراد أمته بالتعيين بعد وفاته، حتى الحديث المستشهد به، وإنما فيه الاستغفار العام للأمة.

الثانية: أنه بعد تقرير أن الاستغفار إنما هو لجميع الأمة؛ فإن ذلك لا يلزم منه شمول الاستغفار لجميع أفرادها، فهو استغفار كلي للأمة، ومن قامت به مسببات المغفرة من التوبة النصوح غُفر له وإلا فلا، ولو عمّت كل أفراد الأمة لكان استغفار النبي ﷺ خيرًا لنا من استغفارنا لأنفسنا، ولتعطلت عبادة من أجل العبادات وهي التوبة إلى الله تعالى بموجب هذا الاستغفار لأفراد الأمة فيما زعمه الزاعم!

الوقف الرابعة: قال الأسمري: «ومن ذلك ما جاء عند البزار في مسنده، وقال

السيوطي في الخصائص الكبرى في (٢/ ٢٨١) قال: سنده صحيح، وكذا قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ٢٤) بسند رجاله رجال الصحيح، والحديث صححه النووي والقرطبي في آخرين، كما حكاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري في مجلده (١١/ ٣٨٥)....».

(١) الرد على البكري (١/ ١٠٧).

قلت: وهذا الكلام يرده أمران:

الأمر الأول: أن هذا اللفظ المذكور والذي صححه السيوطي ضعيف لا يثبت، وقول الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، لا يلزم منه صحة الحديث، وغاية ما فيه أن رواته من رجال الصحيح، وقد يكون فيه علة، لأن ليس كل من خرّج له الشيخان يُحكم بصحة كل حديثهم، وهذا معلوم عند من لديه دراية بعلم الحديث، وليس الأسمري من فرسانه، ولا من رواد ميدانه.

وقد حقق ضعف هذا الحديث الشيخ ناصر الدين الألباني في السلسلة الضعيفة. ولتمام جمعه أورد كلامه هنا مع التعليق بما يلزم في الحاشية؛ فقال -رحمه الله تعالى-:

ضعيف، رواه الحافظ أبو بكر البزار في مسنده: حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن سفيان عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله -هو ابن مسعود- عن النبي ﷺ قال: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «حياتي خير لكم...».

ثم قال البزار: «لم نعرف آخره يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه»، ذكره الحافظ ابن كثير في البداية (٢٧٥/٥)، ثم قال: قلت: وأما أوله وهو قوله عليه السلام: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»، فقد رواه النسائي من طرق متعددة عن سفيان الثوري وعن الأعمش كلاهما عن عبد الله بن السائب به.

قلت -أي: الألباني-: الحديث عند النسائي في سننه (١٨٩/١) كما ذكر

الحافظ من طرق عديدة عن سفيان عن عبد الله بن السائب، لكن ليس عنده وعن

الأعمش^(١)، وإنما رواه من طريقه أيضًا الطبراني في المعجم الكبير (٣ / ٨١ / ٢)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢ / ٢٠٥)، وابن عساكر (٩ / ١٨٩ / ٢).

قلت -والكلام للألباني-: فاتفق جماعة من الثقات^(٢) على رواية الحديث عن سفيان دون آخر الحديث: «حياتي...»، ثم متابعة الأعمش له على ذلك مما يدل عندي على شذوذ هذه الزيادة، لتفرد عبد المجيد بن عبد العزيز بها، لاسيما وهو متكلم فيه من قبل حفظه، مع أنه من رجال مسلم وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون....

فقال الخليلي: ثقة، لكنه أخطأ في أحاديث، وقال النسائي: ليس بالقوي، يكتب حديثه، وقال ابن عبد البر: روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها، وقال ابن حبان في المجروحين (٢ / ١٥٢): منكر الحديث جدًا، يقلب الأخبار، ويروي المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك.

قلت -الألباني-: ولهذا قال فيه الحافظ في التقریب: صدوق يخطئ. وإذا عرفت ما تقدم فقول الحافظ الهيثمي في المجمع (٦ / ٢٤): «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح»، فهو يوهم أنه ليس فيه من هو متكلم فيه، ولعل السيوطي اغتر بهذا حين قال في الخصائص الكبرى (٢ / ٢٨١): سنده صحيح.

(١) في تحفة الأشراف (٩ / ١٦) عزاه إلى النسائي وفيه: وعن الفضل بن العباس بن إبراهيم، عن محبوب بن موسى، عن أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش وسفيان كلاهما عن عبد الله بن السائب، عنه به، فلعل الحافظ ابن كثير أخذ ذلك منه.

(٢) ومنهم: وكيع، وعبد الرزاق، وابن المبارك، ومعاذ بن معاذ، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن نمير، ومحمد بن يوسف، ويحيى القطان، والفضيل بن عياض، وأبو إسحاق الفزاري، وزيد بن الحباب.

ولهذا فإني أقول: إن الحافظ العراقي - شيخ الهيثمي - كان أدق في التعبير عن حقيقة إسناد البزار حين قال عنه في تخريج الإحياء (٤/١٢٨): ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عبد المجيد بن أبي رواد وإن أخرج له مسلم، ووثقه ابن معين والنسائي، فقد ضعفه بعضهم.

قلت - أي الألباني -: وأما قوله هو أو ابنه في طرح التثريب في شرح التقريب (٣/٢٩٧): إسناده جيد فهو غير جيد عندي، وكان يكون ذلك لولا مخالفة عبد المجيد للثقات على ما سبق بيانه، فهي علة الحديث، وإن كنت لم أجد من نبه عليها، أو لفت النظر إليها، إلا أن يكون الحافظ ابن كثير في كلمته التي نقلتها عن كتابه البداية، والله أعلم.

نعم؛ قد صح إسناد هذا الحديث عن بكر بن عبد الله المزني مرسلًا، وله عنه ثلاث طرق:

الأولى: عن غالب القطان عنه، أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (رقم ٢٥ بتحقيقي)، وابن سعد في الطبقات (٢/٢/٢)، ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

الثانية: عن كثير أبي الفضل عنه، أخرجه إسماعيل أيضًا (رقم ٢٦)، ورجاله ثقات رجال مسلم غير كثير، واسم أبيه يسار وهو معروف كما بينه الحافظ في اللسان ردًا على قول ابن القطان فيه حاله غير معروفة.

الثالثة: عن جسر بن فرقد عنه، أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٢٣٠)، من بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، وجسر ضعيف.

قلت - أي الألباني -: فلعل هذا الحديث الذي رواه عبد المجيد موصولًا عن ابن مسعود أصله هذا المرسل عن بكر، أخطأ فيه عبد المجيد فوصله عن ابن مسعود

ملحقاً إياه بحديثه الأول عنه، والله أعلم...»^(١). انتهى المقصود من كلام الشيخ ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللهُ، وفيه الكفاية لبيان ضعف الحديث.

الأمر الثاني: أنه وإن صح الحديث فإن مجرد عرض الأعمال عليه واستغفاره لأمته لا يبيح لأحد أن يستغيب به؛ إذ لا تلازم بين الوارد وسبب الإيراد، فلا يدل عرض الأعمال عليه على جواز دعائه والاستشفاع به بعد موته ﷺ كما تقدم بيانه، والحمد لله.

تنبيه: قال الأسمري: «والحديث صححه النووي والقرطبي في آخرين، كما حكاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري في مجلده (١١ / ٣٨٥)....».

قلت: دونك يا طالب الحق فتح الباري من أوله إلى آخره هل تجد فيه هذا الحديث؟

وهل نقل ابن حجر عن النووي والقرطبي تصحيحه بهذا اللفظ؟

وهل هما يصححانه؟!^(٢).

(١) السلسلة الضعيفة (٢/ ٤٠٤).

(٢) ثم وقفت على ورقة خطية - قال لي أحد الثقات إنها بخط الأسمري! - كتبها جواباً في تحقيق صحة الحديث، واعتمد فيها على كل متردية ونطيحة من الصوفية كالغماريين وأشباههم، ومما قال: (وقد اعتبر الحديث جماعة، ومنهم الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في فتح الباري (١١ / ٣٨٥)....).

قلت: وهذا كلام الحافظ ابن حجر في تلك الصفحة وفيه الإشارة لحديث عرض الأعمال في مسألة من يذاد عن الحوض.

قال رَحِمَهُ اللهُ (١١ / ٣٨٥): «وقال الخطابي لم يرتد من الصحابة أحد، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين، وذلك لا يوجب قدحاً في الصحابة المشهورين. ويدل قوله: (أصيحابي) بالتصغير على قلة عددهم، وقال غيره: قيل هو على ظاهره من

أسئلة لعل في طلب جوابها ما يكشف حقيقة تشيع الأسمري بما ليس في يده، ونفخه لكلامه بما هو خلاف الحقيقة تغريباً بالبسطاء والحمقى، والله المستعان.



الكفر، والمراد بأمّتي أمة الدعوة لا أمة الإجابة، ورجح بقوله في حديث أبي هريرة: «فأقول بعداً لهم وسحقاً».

ويؤيده كونهم خفي عليه حالهم، ولو كانوا من أمة الإجابة لعرف جالهم بكون أعمالهم تعرض عليه، وهذا يرده قوله في حديث أنس: «حتى إذا عرفتهم» وكذا في حديث أبي هريرة.

فليس ذكر الحديث من كلام ابن حجر، بل اعترض ابن حجر على الاستدلال به بقوله: (وهذا يرده قوله في حديث أنس) وما بعده، كما أنه ليس فيه دلالة على اعتباره والاحتجاج به.

فصل

قال الأسمري: «وهنا ينبه إلى أمر وهو: أن ظاهر هذا الحديث يصادم ظاهر حديث المردودين عن حوض النبي الأمين -عليه أفضل صلاة وأتم تسليم-، فكيف النبي ﷺ يعلم هنا ويجهل هناك؟ ثم يُعلم أنهم أحدثوا بعده كذا وكذا! قال الأئمة: إنما المراد بالمردودين من أظهروا الإيمان أو كانوا عليه وارتدوا، أظهروا الإيمان وكانوا على الكفر في الباطن وهم المنافقون، أو كانوا على الإيمان ثم ارتدوا بعد النبي ﷺ، وهذا الذي جزم به الحافظ ابن حجر -يرحمه الله- في فتح الباري (١١/ ٣٨٥)، وحكاه عن النووي وابن التين والقرطبي والقاضي عياض -رحم الله أئمة الإسلام-».

قلت: هذا في ظن الأسمري وتصوره القاصر أن الحديث -لو صح- يصادم ظاهر حديث المردودين عن الحوض، بينما في حقيقة الحال لا تصادم عند من وفقه الله تعالى وعرف المعنى الحق لمعنى عرض أعمال أمته عليه في قبره. بل حديث عرض الأعمال يؤكد أن العرض كان للأعمال لا للعاملين كما تقدم ذكر ذلك، ومن يناد عن الحوض النظر فيه للعاملين مع خفاء العمل لقوله في الخبر: «إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

تنبيه: زعم الأسمري أن القول بأن المردودين عن الحوض هم المنافقون أو المرتدون هو قول ابن حجر والنووي وابن التين والقرطبي!

قلت: وهذا نص كلام ابن حجر في الموطن المحال عليه فليتأمله القارئ الكريم وينظر هل فيه من تبنى هذا القول أم أنهم مجرد نقلة لقول بعض أهل العلم.
قال ابن حجر في الموطن المشار إليه بجزئه وصفحته: «وقال ابن التين: يحتمل أن يكونوا منافقين أو من مرتكبي الكبائر، وقيل: هم قوم من جفاة الأعراب دخلوا في الإسلام رغبة ورهبة.

وقال الداودي: لا يمتنع دخول أصحاب الكبائر والبدع في ذلك.
وقال النووي: قيل هم المنافقون والمرتدون؛ فيجوز أن يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من جملة الأمة فيناديهم من أجل السیما التي عليهم فيقال إنهم بدلوا بعدك أي لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه.
قال عياض وغيره: وعلى هذا فيذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفأ نورهم، وقيل: لا يلزم أن تكون عليهم السیما، بل يناديهم لما كان يعرف من إسلامهم، وقيل: هم أصحاب الكبائر والبدع الذين ماتوا على الإسلام.
وعلى هذا فلا يقطع بدخول هؤلاء النار لجواز أن يذادوا عن الحوض أولاً عقوبة لهم ثم يرحموا، ولا يمتنع أن يكون لهم غرة وتحجيل فعرفهم بالسیما سواء كانوا في زمنه أو بعده، ورجح عياض والباقي وغيرهما ما قال قبضة راوي الخبر أنهم من ارتد بعده عليه السلام...»^(١).

فهذا كلام الحافظ ابن حجر، وليس فيه صريح القول بنسبة هذا القول إلى أحدٍ سوى القاضي عياض والباقي، والبقية الذين جاء عنهم إنما هو مجرد نقل الخلاف في حقيقة من يذاد عن الحوض، ذكرت هذا ليقف الناظر على عدم دقة الأسمرى في نقولاته، فلا يشتغل بحكايته للأرقام عن تحقيق الكلام، والله المستعان.

(١) فتح الباري (١١/٣٨٥).

فصل

ثم قال الأسمري: «تلك مقدمات ثلاث عليها بني أن الاستغاثة بالنبي ﷺ مشروعة لأنه يسمع ﷺ من يستغيث به! وإذا سمع فيستطيع أن يدعو الله ويستغفر لهذا الذي دعا الله ﷻ أو استغاث بالنبي ﷺ، وهكذا من أعمال».

قلت: تقدم -والحمد لله- كشف فساد هذه المقدمات، وتأمل كيف ربط بين مسألة سماع الموتى وجواز الاستغاثة به، وهذا من أفسد المقال، وأكذب ما يقال؛ فسماع النبي ﷺ ليس لعموم كلام الخلق ولا لعموم الخلق، وإنما هو لخصوص من زار قبره بخصوص السلام والصلاة عليه دون غيرهما. ومن كان بعيداً فالنبي ﷺ لا يسمعه بغير خلاف معتبر، ولا دليل من الكتاب أو السنة أو صحيح الأثر يدل على ما ذهب إليه الأسمري، وليس أحد من أهل العلم والسنة قال بهذه البدعة.

وكذلك لو سمع عموم كلام من قرب، أو عرض عليه عموم قول من بُعد فلا يوجد دليل على أنه يستغفر لهذا المتكلم دون غيره، بل ولا يحدث لكل قول إجابة واستغفاراً، هذا في مطلق القول من القريب والبعيد، والاستغاثة أبعد وأبعد من ساحة الإباحة.



فصل

قال الأسمرى: «ومما يدل على صحة ما ذهب إليه القوم: ما جاء عن أبي هريرة، ما جاء في الحديث عن أبي هريرة -رضي الله عنه وأرضاه- أن النبي ﷺ قال: «والذي نفس أبي القاسم بيده لينزلن عيسى بن مريم إماماً مقسطاً وحكماً عدلاً، فليكسرن الصليب ويقتلن الخنزير، وليصلحن ذات البين وليذهبن الشحناء، وليعرضن المال فلا يقبله أحد، ثم لئن قام على قبري -وهذا هو الشاهد- ثم لئن قام على قبري فقال: يا محمد، لأجبتة».

هذا الخبر قال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١١/٨) قال: هو في الصحيح باختصار، ورواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

وفي الحديث قوله: «يا محمد» وهذه استغاثة؛ أي: مناداة بالنبي محمد ﷺ. وهو يعلم أن الرسول لن يقوم من القبر بجسده، وإنما الرسول سيحييه سماعاً.

هذا هو المراد، وليس أن يقوم من قبره ويبعث؛ فإن عيسى بن مريم سيكون على معتقد الإسلام، ومعتقد الإسلام أن الرسول محمداً ﷺ سيكون أول من يبعث من قبره في يوم البعث والنشور، لا في غيره».

قلت: وهذا الكلام لي معه وقفان:

الوقف الأول: أن هذه الشبهة أوردها غير واحد من رءوس الصوفية، ومنهم

الهالك الأثم حسن بن علي السقاف في كتابه الإغاثة بأدلة الاستغاثة^(١)، وقد تصدى له جماعة من أهل التوحيد والسنة، ذكرت ذلك ليتفطن القارئ إلى مورد الأسمري، ومواطن كشف هذه الشبهة.

الوقف الثانية: قوله ﷺ في الحديث: «ثم لئن قام علي قبري فقال: يا محمد، لأجبتة».

ووجه دلالة علي المطلوب ذكره الأسمري بعد ذلك بأن هذا من عيسى ﷺ استغاثة ومناداة! وأن النبي ﷺ سيحييه.

قلت: وهذا لا يدل علي المطلوب من وجوه:

الوجه الأول: أنه ذكر قيامه علي القبر، وهذا لا يصلح أن يكون دليلاً لعموم الاستغاثة من البعيد والقريب، فيبطل الاستدلال به علي جواز عموم الاستغاثة بالنبي ﷺ، ويقترن بهذا لزماً الوجه التالي وهو:

الوجه الثاني: أن قوله: (يا محمد) ليس استغاثة كما زعم الأسمري في تفسيره وفهمه؛ وإنما نداء خطاب له ﷺ في قبره بمعنى السلام عليه، كما ثبت عن ابن عمر أنه كان إذا مر علي القبر يسلم علي النبي ﷺ ويقول: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبي.

ولهذا جاء عند الحاكم في المستدرک وصححه بلفظ: «ولياتين قبري حتى يسلم علي، ولأردن عليه» وحسنه الألباني رحمه الله^(٢).

فإن قيل: هذا لا يصح، أجيب بما في الوجه التالي:

الوجه الثالث: بأن هذا جاء مجيء التعليق، وهذا لا يعني لزوم وقوع ذلك

(١) (ص ١٠).

(٢) السلسلة الصحيحة (رقم ٢٧٣٣).

فضلاً على أن يدل على جواز الفعل!

ونظيره قول النبي ﷺ: «لو كنت امرأةً لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»، فلا يلزم من قوله ﷺ هنا وقوعه حقيقة، فضلاً على أن يقال بجواز السجود لغير الله تعالى.

الوجه الرابع: من قول الأسمرى أحتج عليه به: بأن عيسى عليه السلام يكون على معتقد أهل الإسلام، وأهل الإسلام علمهم نبينهم ﷺ كيفية زيارة القبور بالسلام على أهلها، لا الاستغاثة بهم ونداءهم.

الوجه الخامس: أن الحديث لا يصح؛ فقد رواه أبو يعلى في مسنده (١١) / ٤٦٢، رقم (٦٥٨٤)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/٤٩٣).

قال أبو يعلى: حدثنا أحمد بن عيسى حدثنا ابن وهب عن أبي صخر أن سعيداً المقبري أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره.

قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

قلت: وهذا لا يدل على إطلاق تصحيحه، وغايته أن رجاله رجال الصحيح، مع أن هذا الإطلاق غير سديد لما سيأتي.

وخبر نزول عيسى عليه السلام قد روي من حديث عمران بن حصين، ونافع بن عتبة، وأبي برزة، وحذيفة بن أسيد، وكيسان، وعثمان بن أبي العاص، وجابر، وأبي أمامة، وابن مسعود، وعبد الله بن عمرو، وسمرة بن جندب، والنواس بن سمعان، وعمرو بن عوف، وحذيفة بن اليمان، ولم يذكر فيه هذا اللفظ^(١).

وحديث أبي هريرة عليه السلام رواه عنه جماعة منهم: سعيد بن المسيب عند

(١) انظر هذه الأحاديث في إتحاق الجماعة (٢/٩٧-١٢١) لشيخنا حمود التويجري رَحِمَهُ اللهُ.

الإمام البخاري (١١٩/٢، ٢٠١، ٤٩٠) رقم (٢٢٢٢، ٢٤٧٦، ٣٤٤٨)، ومسلم (١٣٥/١) رقم (٢٤٢).

وعطاء بن ميناء، عند الإمام مسلم (١٣٦/١) رقم (٢٤٣) وغيره.
ونافع مولى أبي قتادة، عند الإمام البخاري (٤٩١/٢) رقم (٣٤٤٩)، ومسلم (١٣٦/١) رقم (٢٤٤-٢٤٥).

ومحمد بن سيرين، عند الإمام أحمد في مسنده (٤١١/٢) وغيره.
وعبد الرحمن بن آدم، عند أبي داود الطيالسي (ص ٣٣٥)، وأحمد (٢/٤٠٦)، وأبو داود في سننه (٢٠١/٤) وغيرهم.

وزياد بن سعد، عند الإمام أحمد (٤٨٢/٢).
وعبد الرحمن الأعرج، والوليد بن رباح، وحديثهما عند ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٩٤/٤٧).

وكل هؤلاء وغيرهم لم يُذكر في حديثهم هذا الحرف!
وأما حديث أبي يعلى فإسناده ضعيف مضطرب! فسعيد بن أبي سعيد المقبري على جلالته ضَعْفٌ ووصف بالاختلاط وإلا فهو ثقة، ومثل حاله لا يتحمل المخالفة لمن هم أوثق وأكثر منه ممن تقدم.

فرواه ليث بن سعد عنه عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة به كما تقدم الإشارة إليه عند الإمام مسلم.

قال ابن عساكر (٤٩٣/٤٧): وهو المحفوظ، وقد أصاب.

ورواه ابن وهب عن أبي صخر - حميد بن زياد - عنه عن أبي هريرة كما هو عند أبي يعلى في الحديث المذكور، ورواه سعد بن الصلت عن حميد بن صخر - وهو أبو صخر المذكور - عن شيبه المدني! عن أبي هريرة بلفظه المذكور.

ورواه يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عنه عن عطاء مولى أم صبية^(١) عن أبي هريرة، عند الحاكم «٥٩٥ / ٢» وفيه: «وَلَيَأْتِيَنَّ قَبْرِي حَتَّى يُسَلَّمَ عَلَيَّ وَلَا رُدَّنَّ عَلَيَّ».

ورواه يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق به، ولفظه: «وَلَيُسَلَّمَنَّ عَلَيَّ فَلَا رُدَّنَّ عَلَيَّ» انظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٢ / ٤١٣).

وتابعهما محمد بن سلمة بهذا اللفظ وهو عند ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧ / ٤٩٣)، ولكن اختلف عليه فيه؛ فرواه عنه أحمد بن أبي شعيب عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة به.

ورواه عبد العزيز بن يحيى الحراني عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد عن عطاء مولى أم صبية عن أبي هريرة، ذكر ذلك كله أبو زرعة الرازي فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في العلل (٢ / ٤١٣).

فهو من حديث محمد بن إسحاق أشهر منه من حديث أبي صخر، وقد رأيت ما لفظه من فرق عن لفظ حديث أبي صخر.

وأبو صخر هو حميد بن زياد، وهو ابن أبي المخارق المدني أبو صخر الخراط، لم يرو له البخاري، وانفرد بالرواية عنه الإمام مسلم. وبهذا يتبين بأن إطلاق الحافظ الهيثمي أن رجاله رجال الصحيح غير وجهه.

قال الإمام أحمد: ليس به بأس، وكذا قال يحيى بن معين في رواية الدارمي عنه، وزاد: ثقة، وفي رواية إسحاق بن منصور عنه قال: ضعيف.

وقال العجلي: ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف.

(١) في المستدرک: حبيبة، وهو تصحيف، وانظر تقريب التهذيب (رقم ٤٦١١).

وفرق الإمام أحمد^(١)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٧٥، ٢٦٩) بينه وبين حميد بن صخر وهما واحد! وذكر له ابن عدي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أحاديث واستنكرها.

والخلاصة: أن أصح الأوجه عن سعيد المقبري ما تقدم من رواية الليث بن سعد عنه عن عطاء بن ميناء، وأن أكثر روايات الأوجه الأخرى عن سعيد المقبري لم تذكر اللفظ المذكور، ولم يأت ذلك إلا في حديث زياد بن صخر على اختلاف عليه في إسناده! وقد تبين من حاله ما تقدم، وخاصة في أحاديث المقبري. فدل ذلك على ضعف هذا الحديث بهذا اللفظ المذكور، والله أعلم.



(١) لم يبينه على هذا الحافظ في التهذيب (٣/ ٣٧)، وقد نقل تضعيفه له العقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٧٠)، كما أن الحافظ ابن حجر ذكر بأن ابن حبان فرق بينهما، ولم يكن كذلك، بل يرى أنهما واحد؛ فقال في الثقات (٦/ ١٨٨-١٨٩): حميد بن زياد أبو صخر الخراط من أهل المدينة مولى بني هاشم، يروي عن نافع ومحمد بن كعب، روى عنه حيوة بن شريح وهو الذي يروي عنه حاتم بن إسماعيل، ويقول حميد بن صخر وإنما هو حميد بن زياد أبو صخر لا حميد بن صخر.

وكلامه ظاهر في عدم التفريق، بل يرد على من فرق.

فصل

ثم قال الأسمري: «لكن لا شك أن هناك ما يمنع تصحيح ما ذهبوا إليه من استدلال وأخذ بالاستغاثة».

قلت: من سمع هذا الكلام قال ربما أن الأسمري سينقض أدلة القول الأول! ويقرر المنع!

ولكن هذا غير صحيح لسببين ظاهرين:

الأول: أنه لم يصنع مع القول الأول ما صنعه مع دليل أهل التوحيد والسنة، فلم يحكم بالسوية ولم يعدل في القضية! فاستفاض في ذكر أدلة المبيحين للاستغاثة وأنه القول المعتمد عند أصحاب المذاهب الأربعة ولم يتعقب أدلتهم بشيء، بينما جرد قول أهل التوحيد المانعين من الاستغاثة بغير الله تعالى من قائله، ولم يذكر من قال بالمنع!

كما لم يذكر لهم إلا دليلين اثنين:

الأول: عارضه بضعف الدليل ومخالفة الدلالة!

والثاني: ساقه من غير شرح لوجه الدلالة ومر عليه مروراً سريعاً بعكس صنيعه مع قول المبيحين للاستغاثة من عبارات الشرح والتفصيل والتأييد.

فهذا كله يبين مكر الأسمري، وأنه يدس السم في السمن، ويمكر بالمؤمنين، والله لا يهدي كيد الماكرين.

ثم قال الأسمري بمكره: «ومن ذلك ما جاء عند الطبراني في أكبر معاجمه من حديث عبادة بن الصامت، وهو صريح في ذلك - في المنع - وعدم الجواز والتحریم للاستغائة حديث عبادة بن الصامت أن أبا بكر قال: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: «إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله تعالى».

إلا أن هذا الحديث يُشكل عليه شيان:

أولاهما: ضعفه، فقد ضعفه جماعة وفي سنده ابن لهيعة وهو مشهور عند جماعة بعدم صحة حديثه إلا ما سلم من الاختلاط عنه!!
وأما الثانية: فهو أن أبا بكر ذهب إلى الرسول ليستغيث به، أي يسأله شيئاً حتى يُبعد عنهم المكروه بدعاء النبي ﷺ ربه ﷻ، وهذا جائز بالإجماع.
فلو أخذ على ظاهره فإن ذلك سيرد ما أجمع على صحته وهو الاستغائة بحاضرٍ يسمع قادرٍ على الوجه الذي حُكي سابقاً انتهى.

قلت: أف له ما أقبح مكره!

وهل أجذبت صحائف كتب أهل التوحيد ومؤلفاتهم من أدلة إفراد الله تعالى بالدعاء والاستغائة حتى يتجه الماكر إلى هذا الحديث فقط!؟

أين قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴿١٠٧﴾﴾ [يونس: ١٠٦-١٠٧].

وقوله: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧].

وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾

[الأحقاف: ٥] الآيتان.

وقوله: ﴿وَمَنْ يُحِبِّبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢]؟

فما فائدة كل هذا التخصيص بالله تعالى إن جاز طلب الحاجات من غير رب الأرض والسموات؟!

والأدلة أكثر من أن تحصر، وكلام العلماء أشهر من أن يُذكر، وقد تقدم أن الإجماع منعقد على المنع من دعاء غير الله تعالى.

ومع هذا كله بأسلوب المكر قلب الأسمري حقيقة الحال إلى:
١- زعم الاختلاف.

٢- والإيهام بضعف أدلة المانعين!

فأي مكر وخيانة أقبح من هذا المكر؟!

إذا تقررت هذه المقدمة فلي مع كلام الأسمري السابق عدة وقفات:

الوقففة الأولى: أن هذا الحديث ليس بأدنى منزلة من الأخبار السابقة التي ساقها الأسمري في أدلة القول الأول المزعوم! وقد ذكر تصحيح بعض العلماء لها، وصدق نقله بالجزء والصفحة، فأين هو عمّن صحح هذا الحديث؟! ومنهم من يعتمد الأسمري على تصحيحه أكثر من مرة فيما تقدم وهو أبو بكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٤٦) قال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث.

واحتج به شيخ الإسلام ابن تيمية ولم يختلف قوله فيه كما زعم الأسمري في شرحه لكتاب التوحيد، وإنما قول شيخ الإسلام أنه صالح للاعتضاد، وكذا عده الإمام محمد بن عبد الوهاب من الأحاديث الثابتة كما في مجموع مؤلفاته^(١).

الوقففة الثانية: أن هذا الحديث وإن قيل بضعفه فضعفه يسير ولا يخالف

أصلاً شرعياً، بل يدعم الأصول الشرعية، ولهذا استدلل به الأئمة.

قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرحه لكتاب التوحيد: «وقد أعلَّ بعض العلماء هذا الحديث بأن في إسناده ابن لهيعة، وحاله معروف، لكن إيراد أئمة الحديث للأحاديث التي قد يكون في إسنادها بعض مقال في مثل هذا المقام: لا بأس به، بل فعلهم هذا صواب إذا كان ما في الحديث من المعنى قد عضدته الأدلة من القرآن ومن السنة، كما في هذا الحديث؛ فإن قوله -عليه الصلاة والسلام-: «إنه لا يستغاث بي؛ إنما يستغاث بالله»، قد دلت عليه الآيات...

وهذا الذي درج عليه صنيع الراسخين في العلم من أهل الحديث، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض كلام له في الفتاوى قال: «أهل الحديث لا يستدلون بحديث ضعيف في أصل من الأصول، بل إما في تأييده، يعني: في تأييد ذلك الأصل أو في فرع من الفروع».

وهذا هو صنيع الشيخ رَحِمَهُ اللهُ أَيضًا في هذا الكتاب - أي: كتاب التوحيد؛ فإنه يستدل بأحاديث هي من جهة المعنى الذي اشتملت عليه صحيحة - كما سبق إيضاحه -، وقد ساق شيخ الإسلام ابن تيمية هذا الحديث مستدلًا به في رده على البكري المعروف ب: (الاستغاثة) أعني كتاب (الاستغاثة الكبرى)، أو (الرد على البكري)، وقال: إن هذا الحديث هو معنى ما جاء في النصوص^(١)، انتهى المقصود من كلام الشيخ صالح - حفظه الله تعالى وأجزل له الأجر -.

تنبيه: قال الأسمرى في شرحه لكتاب التوحيد عند هذا الحديث: «واستنكر الحديث الحافظ ابن كثير في تفسيره».

وهذا عليه اعتراضان:

الأول: أن الحافظ ابن كثير لم يستنكر الحديث، وإنما قال: وهذا الحديث

(١) التمهيد شرح كتاب التوحيد (ص ١٨٨-١٨٩).

غريب جدًا. وفرق عند أهل الحديث بين الوصف بالغرابة والوصف بالنكارة، والثاني نص في الضعف، والأول ليس كذلك.

الثاني - وهو الأهم -: أن الذي قال عنه الحافظ ابن كثير: وهذا الحديث غريب جدًا، ليس هو باللفظ المذكور، وإنما هو بلفظ آخر.

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٥/٣٣٣): قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللهُ: ذكر عن زيد بن الحباب، حدثنا ابن لهيعة حدثنا الحارث بن زيد الحضرمي عن علي بن رباح اللخمي حدثني من شهد عبادة بن الصامت يقول: كنا في المسجد ومعنا أبو بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُقْرَأُ بَعْضُ الْقُرْآنِ، فجاء عبد الله بن أبي ابن سلول ومعه نمرقة وزريرة، فوضع واتكأ، وكان صبيحًا فصيحًا جدلاً فقال: يا أبا بكر، قل لمحمد يأتينا بأية كما جاء الأولون؟ جاء موسى بالألواح، وجاء داود بالزبور، وجاء صالح بالناقة، وجاء عيسى بالإنجيل وبالمائدة.

فبكى أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فخرج رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: قوموا إلى رسول الله ﷺ نستغيث به من هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: «إنه لا يقام لي، إنما يقام لله ﷻ»، فقلنا: يا رسول الله، إنا لقينا من هذا المنافق.

فقال: «إن جبريل قال لي: اخرج فأخبر بنعم الله التي أنعم بها عليك، وفضيلته التي فضلت بها، فبشرتني أني بعثت إلى الأحمر والأسود، وأمرني أن أنذر الجن، وآتاني كتابه وأنا أمي، وغفر ذنبي ما تقدم وما تأخر، وذكر اسمي في الأذان، وأيدني بالملائكة، وآتاني النصر، وجعل الرعب أمامي، وآتاني الكوثر، وجعل حوضي من أعظم الحياض يوم القيامة.

ووعدني المقام المحمود والناس مهطعون مقنعو رءوسهم، وجعلني في أول زمرة تخرج من الناس، وأدخل في شفاعتي سبعين ألفاً من أمتي الجنة بغير

حساب، وآتاني السلطان والملك، وجعلني في أعلى غرفة في الجنة في جنات النعيم، فليس فوقي أحد إلا الملائكة الذين يحملون العرش، وأحلّ لي الغنائم، ولم تحل لأحد كان قبلنا».

قال الحافظ ابن كثير: وهذا الحديث غريب جداً، انتهى كلامه.

وهذا لفظ آخر غير اللفظ السابق، وإن كان مخرج الحديث واحداً، ومحل الغرابة من عند قوله: «إن جبريل قال لي...»، وحملها على زيد بن الحباب.

قال الذهبي في الميزان: «وثقه ابن معين مرة، وابن المديني، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال أحمد: صدوق كثير الخطأ، وطول ابن عدي ترجمته، ثم قال: زيد من أثبات الكوفيين لا يشك في صدقه، وله أحاديث تستغرب، عن سفیان الثوري، من جهة إسنادها...»^(١).

وقد رواه من هو أوثق منه بدون هذه الزيادة، قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح أن رجلاً سمع عبادة ابن الصّاميت يقول خرج علينا رسول الله ﷺ فقال أبو بكر: قوموا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: «لا يُقامُ لي إنما يُقامُ لله - تبارك وتعالى -»، بدون تلك الزيادة، مع ما في إسناده من ضعف، موسى بن داود روى له مسلم، ووثقه ابن نمير وابن سعد وابن عمار الموصلي والعجلي والدارقطني، وقال أبو حاتم: شيخ في حديثه اضطراب.

فهو أوثق من زيد بن الحباب، فيكون موجب الغرابة ليس أصل الحديث ولا رواية ابن لهيعة، وإنما موجبها مخالفة زيد بن الحباب لموسى بن داود،

(١) الميزان (٢/ ١٠٠).

(٢) (٣٧٤/٤٩).

وزيادته لهذا اللفظ في هذا الحديث.

قال الهيثمي في المجمع: «رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة»^(١).

ولا يقال أن موجب الضعف والغرابة هو رواية ابن لهيعة؛ لأن مدار الحديث عليه، لأن الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - يقبل حديث ابن لهيعة في الجملة خاصة إذا صرح بالسماع، وقد صرح بالسماع هنا.

الوقفة الثالثة: قول الأسمرى: «فقد ضعفه جماعة وفي سنده ابن لهيعة وهو

مشهور عند جماعة بعدم صحة حديثه إلا ما سلم من الاختلاط عنه!!».

قلت: وهذا كلام من لم يعرف مصطلح أهل الحديث ولا عباراتهم في نقد

الرجال والأحاديث، ولا يعرف حقيقة حال عبد الله بن لهيعة - رحمه الله عز وجل -، مع ما في كلامه من ركاكة أسلوب!

فابن لهيعة ليس مشهوراً بعدم صحة الحديث، وإنما هو مشهور باختلاف

الحكم على حديثه، وإلا فقد وثقة جماعة من أهل الحديث، واعتبر حديثه في المتابعات والشواهد عند كثير من الأئمة.

ولهذا كان عدل ما يقال فيه ما قاله الحافظ ابن عدي في الكامل: «وعبد الله

ابن لهيعة له من الروايات والحديث أضعاف ما ذكرت، وحديثه أحاديث حسان،

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/ ٣٨٠)، وتأمل الفرق بين قول الهيثمي هنا، وقوله السابق

(٢٤٦/١٠): (رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث)،

فالعلة لم تكن في رواية ابن لهيعة، وإنما لأن في إسناده راوياً لم يسم، مع غرابة متنه، وهذه

طريقة الهيثمي مع مرويات ابن لهيعة الإعلال بها تارة، وقبولها تارة أخرى بحسب القرائن

المحتقة بالرواية، كما هو الحال هنا، حسن روايته في موطن، وعدّها علة في موطن آخر،

والأصل عنده قبول خبره ما لم يكن في المتن أو الإسناد علة فيضعفه به وبها، ودلائل هذا

من كلامه كثير، والله أعلم.

وما قد ضعفه السلف هو حسن الحديث يكتب حديثه، وقد حدث عنه الثقات: الثوري، وشعبة، ومالك، وعمر بن الحارث، والليث بن سعد...». وقال أيضاً: «وحديثه حسن كأنه يستبان عمَّن روى عنه وهو ممن يكتب حديثه»^(١).

وقال الحافظ ابن حجر في التقریب: «صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية بن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما». قلت: فعليه لا تعد مجرد روايته للخبر علة ما لم توجد في المتن أو الإسناد علة أخرى.

وللناظر أن يتأمل في قول الأسمري هنا: «وهو مشهور عند جماعة بعدم صحة حديثه إلا ما سلم...» ومفاده كثرة الضعيف في حديثه وقلة الصحيح. ويقارنه بقوله في شرحه لكتاب التوحيد: «ولشيخ الإسلام تفصيل حسن في حال ابن لهيعة في المجموع حيث ذكر أن ابن لهيعة رَحِمَهُ اللهُ كان قاضياً بمصر ومن أكابر فقهاءها، ولكنه أصيب باحتراق كتبه التي كتب فيها الحديث فكان يحدث من حفظه ويخلط ولا يأتي بالحديث على الصواب، قال: ولكن غالب حديثه على الصواب والصحة».

ومفاده موافقة واستحسان كلام شيخ الإسلام وفيه أن الغالب على حديثه الصواب والصحة! وهذا تناقض يفيدك الوقوف عليه بأن الرجل صاحب هوى يتكلم في كل موطن بما يوافق هواه، والله المستعان.

الوقفة الرابعة: قول الأسمري: «وأما الثانية: فهو أن أبا بكر ذهب إلى الرسول ليستغيث به، أي يسأله شيئاً حتى يُبعد عنهم المكروه بدعاء النبي ﷺ ربه ﷻ،

(١) الكامل (٤/١٥٢، ١٥٤).

وهذا جائز بالإجماع، فلو أخذ على ظاهره فإن ذلك سيرد ما أجمع على صحته وهو الاستغاثة بحاضرٍ يسمع قادرٍ على الوجه الذي حُكي سابقاً.

قلت: وهذا لا يخالف فيه أحدٌ من أهل التوحيد والسنة بأن أبا بكر طلب من النبي ﷺ ما هو في مقدوره، وإنما هم ساقوا الحديث للتدليل على تأديب النبي ﷺ لصحابته، وإرشادهم إلى أن الاستغاثة التامة تكون بالله تعالى، لأن هذه العبارة لما احتملت الاستغاثة به فيما يقدر عليه وفيما لا يقدر عليه أرشدهم إلى أن المستغاث به على العموم إنما هو الله تعالى، وهو على كل شيء قدير.

ومثله قول النبي ﷺ: «إنما السيد هو الله»، لما قالوا له ﷺ: «أنت سيدنا».

فلما احتملت هذه الكلمة معنى السيادة الإلهية المطلقة والسيادة البشرية المقيدة، دلهم النبي ﷺ على مقام الكمال بأن السيادة المطلقة لله تعالى، ونظائر هذا في السنة كثيرة جداً؛ حماية منه ﷺ لحمى التوحيد.

قال الإمام المحدث سليمان بن عبد الله آل الشيخ: «فظهر أن المراد بذلك: الإرشاد إلى حسن اللفظ والحماية منه ﷺ لجانب التوحيد، وتعظيم الله -تبارك وتعالى-؛ فإذا كان هذا كلامه ﷺ في الاستغاثة به فيما يقدر عليه فكيف بالاستغاثة به أو بغيره في الأمور المهمة التي لا يقدر عليها أحد إلا الله؟!»^(١).

وقال الإمام العلامة الفقيه حمد بن ناصر بن معمر رَحِمَهُ اللهُ: «والظاهر: أن مراده ﷺ إرشادهم إلى التأدب مع الله في الألفاظ؛ لأن استغاثتهم به ﷺ من المنافع من الأمور التي يقدر عليها يزجره أو ينهره ونحو ذلك، فظهر أن المراد بذلك الإرشاد إلى حسن اللفظ، والحماية منه لجانب التوحيد، وتعظيم الله -تبارك وتعالى-».

وقال: «فمنع من إطلاق هذا اللفظ حتى في الأسباب العادية سداً للذريعة

(١) تيسير العزيز الحميد (ص ٢٠٧).

الشركية، وهو سيد ولد آدم ﷺ.

ويروى عن أبي عبد الله القرشي أحد مشايخ الطريقة أنه قال: استغاثه المخلوق بالمخلوق كاستغاثه الغريق بالغريق.

وعن ذي النون: استغاثه المخلوق بالمخلوق كاستغاثه المسجون بالمسجون»^(١).

وقال شيخ مشايخنا العلامة سليمان بن سحمان رَحِمَهُ اللهُ فِي الصَّوَاغِقِ المرسلة الشهابية على الشبه الداحضة الشامية: «فيه النص على أنه لا يستغاث بالنبى ﷺ ولا من دونه؛ كره ﷺ أن يستعمل هذا اللفظ في حقه؛ وإن كان مما يقدر عليه في حياته؛ حماية لجناب التوحيد، وسدًا لذرائع الشرك، وأدبًا وتواضعًا لربه، وتحذيرًا للأمة من وسائل الشرك في الأقوال والأفعال؛ فإذا كان هذا فيما يقدر عليه ﷺ في حياته فكيف يجوز أن يُستغاث به بعد وفاته ويطلب منه أمورًا لا يقدر عليها إلا الله وَجَلَّ جَلَالُهُ؟!»^(٢).

وقال شيخنا صالح الفوزان: «وهذا من باب التعليم وسد الذرائع لئلا يُتطرق من الاستغاثة الجائزة إلى الاستغاثة الممنوعة، فالرسول ﷺ منع من شيء جائز خوفًا أن يُفضي إلى شيء غير جائز.

مثل ما منع من الصلاة عند القبور، والدعاء عند القبور، وإن كان المصلي والداعي لا يدعو إلا الله، ولا يصلي إلا لله، لكن هذا وسيلة من وسائل الشرك، كذلك هنا؛ فالرسول أنكر هذه اللفظة سدًا للذرائع، وتعليمًا للمسلمين أن يتجنبوا

(١) البراهين الإسلامية في رد الشبهة الفارسية (ص ٢٧، ٥٧).

(٢) (٨/٣).

الألفاظ غير اللائقة»^(١).

ثم ذكر الأسمري دليلاً آخرَ للمانعين وقال: «لكن ظاهر حديث الترمذي وفيه: إذا سألت فاسأل الله... يمنع من ذلك» انتهى كلامه عن مسألة الاستغاثة!
قلت: فليتأمل الناظر المتفحص كيف أورد هذا الحديث بهذا الاختصار من غير دعمٍ ولا تأييدٍ لمعناه، ومن غير ترجيح لما يذهب إليه الأسمري ويتبناه مع أن هذا الحديث يرد عليه ما يرد على الأول من التفريق في السؤال لغير الله تعالى فيما هو من خصائص الله، وما ليس كذلك.

وهنا يتم كلام الأسمري عن مسألة الاستغاثة، قد سقت كلامه كاملاً، وهو بين يدي الناظر المنصف لينظر مبلغ المكر والإجحاف فيه، والله المستعان.
تنبيه: وجدت من بعض المنتصرين للأسمري الدفاع عنه في هذه المسألة بعجيب التلفيق والاعتذار، وجعل عذر الأسمري في الاستفاضة في ذكر أدلة المخالفين إنما هو لدفع تكفير الكثير ممن يرى هذا القول!

ثم نقل عن الأسمري في آداب الدعاء قوله: «ولكن على شرح وإيضاح شيء من النصوص والأدلة الخبرية التي ذُكرت في مسألتي الاستغاثة والتوسل يجعل كثيرين لا يكفرون مسلمين في هذا الزمن الحزين بأعيانهم؛ فإن التكفير قد عم وطم، وأصبح شاملاً لجماعات وأفراد، ولا يستثنى من ذلك إلا قلة قليلة، ولا يفعل ذلك عادة إلا الجُهَّال.

أما تكفير من كفره الله ورسوله فيكفر، وتنزيله على الأعيان بحيث تطلق الزوجة ولا يُورث وما إلى ذلك من أحكام فقهية معروفة فهو المراد من كلمنا،

(١) إغاثة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (١/ ٣٦١).

فكن من ذلك على ذُكر، واجعله قيداً لما يُظنُّ إطلاقه»^(١).

قلت: وهذا أصدق ما يقال فيه ما قيل في المثل السائر (عذرٌ أقبح من ذنب)،
فالتفصيل والتدليل في موطن، والتعليل في موطن آخر!

كما أن التفصيل والتدليل جاء بقوة طالب الانتصار بجمع مفترق النصوص
والأخبار، ولم يأتِ إتيان النقل والسردي على وجه ما عندهم من دلالة!
كيف وجزئيات أدلتهم يقرها الأسمري في موطن أخرى من معنى حياة
الأنبياء وسماعهم لنداء من ناداهم، ورؤية صورته يقظة؟! وغير ذلك مما جاء في
موطن أخرى من كلام الأسمري، هذا كله بالنظر في جمع الأسمري لأدلة المخالفين
في مسألة الاستغاثة.

أما في عذره الممجوج بدعوى دفع تكفير الكثير بأعيانهم: فهي دعوى
مرفوضة منقوضة، وأظهر منها نقضاً ما زعمه المدافع عن الأسمري أن أئمة الدعوة
النجدية لا يكفرون الناس بأعيانهم بموجب مثل هذه الأمور.

وكل ذلك ظاهر البطلان واهي الأركان من أوجه عديدة، أقواها: أن هذا
يكون محله محل القبول لو كانت المسألة من مسائل البحث والنظر، والخلاف
المعتبر، كيف والمسألة من مسائل الإجماع والوفاق بين العلماء في كل الآفاق،
ولم يخالف في ذلك إلا المتأخرون ممن لا عبرة بخلافهم، وقد حكى الإجماع
جماعة من أهل العلم كما سبق بيانه.

والذين يهتفون بالأموات ويسألونهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات
كفاراً بأعيانهم، عالمهم وجاهلهم، كما تقدم نقله من قول أبي الوفاء بن عقيل

(١) الشيخ صالح الأسمري ودعوى المناوئين!! لمن رمز لاسمه ب: أبي عبد الله آل مقبول
العتيبي (ص ٢).

الحنبلي: «لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم قال: وهم عندي كفار بهذه الأوضاع، مثل: تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران وتقبيلها، وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائح، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل بي كذا وكذا، وأخذ تربتها تبركاً، وإفاضة الطيب على القبور، وشد الرحال إليها، وإلقاء الخرق على الشجر اقتداءً بمن عبد اللات والعزى»^(١).

فمحاولة الأسمري التهوين من حكم المستغيث بغير الله تعالى: تارة بدعوى قوة الخلاف، وأخرى برفع التكفير عن المعين، وثالثة بعارض الجهل، كل ذلك اضطراب وارتياب وشنشنة سبق إلى مثلها المخالفون لدعوة التوحيد من قبل، كابن جرجيس، وعثمان بن منصور وغيرهم، عندما جاءوا بمثل هذه التقريرات والتصحيحات المزعومة، فلا يلتفت إليها، ولا يغتر بها الفطن الحصيف.

وفي كتاب المدافع عن الأسمري مواطن ظاهرة السقوط والتزييف، ليس المقام لذكرها هنا، ومن قرأه -ونفسه نفس الأسمري!- وقف بوضوح على المكر والخديعة، والترويج لشبه أهل الباطل ومؤلفاتهم^(٢) بأسلوب مخادع ماكر، والله لا يهدي كيد الخائنين.

(١) إغاثة اللفهان (١/١٩٥).

(٢) حيث قرر المجهول آل مقبول قوة الخلاف في مسألة الاستغاثة بغير الله فيما هو من خصائص الله، ولبس القول بينها وبين مسألة التوسل، وأحال مؤكداً قوة الخلاف على كتب أعداء التوحيد والسنة كالسبكي والكوثري والغماري والدجوي والنبهاني والسقاف وهم من أضل الخليقة، فكيف يعتمد هذا الماكر على كتبهم، ويعتبر خلافهم خلافاً معتبراً؟!

فصل

ثم لما انتهى الأسمري من الكلام عن مسألة الاستغاثة، أورد المسألة الأخرى وهي مسألة التوسل، وليس حال هذه المسألة بأسلم من سابقتها؛ فقد اجتهد الأسمري في تقرير جواز التوسل بجاه النبي ﷺ، وساق أقوى أدلة المجيزين، ولم يذكر أقوى أدلة المانعين، وإنما مرّ مروراً سريعاً على أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في استسقاؤه بالعباس عم النبي ﷺ!

وهذا مما يدل على مكر الأسمري، ولبسه الحق بالباطل، والله لا يصلح عمل المفسدين.

قال الأسمري: «والتوسل بالنبي محمد ﷺ هو جعله وسيلة لنوال حاجة، كأن يقول: أسألك يا الله بجاه محمد، أو بجاه محمد ارفع عنا البلاء، أو نحو ذلك، هذه هي حقيقة التوسل».

قلت: وهذا في عرف أهل العلم بالتوحيد، وأهل الدراية بالتعريفات لا قيمة له من جهتين:

الأولى: عدم دلالة على المعارف على وجه المطابقة، فليس جعل النبي وسيلة لنوال حاجة هو معنى التوسل المراد، بل يدخل في ذلك ما ليس منه من اتخاذ الوسطاء والشفعاء بين المخلوق والخالق.

وهذا دين المشركين؛ فمن يعبدونهم من دون الله هم وسيلة وواسطة بينهم

وبين الله تعالى كما قال الله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتَنْتَبِهُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ، وَتَعَلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

وقال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

الجهة الثانية: أنه أورد لفظ (الوسيلة) في التعريف، وهذا يفسده، ويلزم منه الدور.

والصواب: أن التوسل الذي هو محل النزاع هنا هو سؤال الله تعالى بحق أو جاه أو ذات النبي ﷺ، هذه هي حقيقة مسألة التوسل بالنبي ﷺ المتكلم عنها. فتفطن أخي الكريم إلى خديعة ترد على لسان ملاحدة القبوريين دوماً وهي: قولهم بأن الرسول ﷺ وسيلة، أو يجوز التوسل بالنبي ﷺ، وإنما يريدون به الاستغاثة به والتوجه إليه، خلطاً منهم بين معنى الاستغاثة والتوسل، فهم يسمون الاستغاثة توسلاً.

وقد بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة وغيره من أهل العلم^(١).

والاستغاثة تقوم على ركنين:

١- مستغيث.

٢- ومستغاث به.

(١) انظر منهاج التأسيس (ص ٢٦٧)، ومصباح الظلام (ص ١٧٨)، وغاية الأماني في الرد على النبهاني (١/٣٢٩).

والتوسل أركانه ثلاثة:

١- متوسَّل إليه - بفتح السين -.

٢- ومتوسَّل به.

٣- ومتوسَّل - بكسرهما -.

فمن قال: يا رسول الله أغثني، فهو مستغيث.

ومن قال: اللهم إني أسألك بجاه النبي ﷺ؛ فهو متوسل.

والفرق واضح بين الأمرين، وقد بيته في الغارات على الصوفية وفي مواطن

أخرى، والله أعلم.



فصل

قال الأسمري: «والتوسل بالنبي محمد ﷺ له جهتان: الجهة الأولى: أن يكون على وجه يراد منه فعل ما هو من خصائص الله، هذا كفر بالإجماع لا خلاف فيه، وقد حكى الإجماع في ذلك جماعة، من ذلك الحافظ ابن حجر في فتح الباري، والنووي في شرح مسلم، والملا علي قارئ في شرحه على المشكاة في آخرين».

قلت: هذا والله كلام مجنون، وليس بكلام عاقل، ولا رجل يدري ما يقول؛ لأن المطلوب في التوسل على كل حال -المشروع منه والممنوع- لا يكون إلا من الله تعالى.

وكيف للأسمري أن يصور لنا توسلاً بالنبي ﷺ في فعل ما هو من خصائص الله والمدعو أصلاً هو الله تعالى؟!!

وهذا يؤكد ما سبق قريباً من خلط الأسمري كأحابه الصوفية بين معنى التوسل والاستغاثة؛ فليفتن القارئ لذلك.

وأما عزو هذا الكلام إلى الحافظين ابن حجر والنووي، فأنا لا أشك أنه من نفخه ونفثه!

وأقول ما سبق أن قلته في أول الكلام عن مسألة الاستغاثة بغير الله تعالى: لكشف حقيقة الماكر الأسمري، ونفخه للسانه ونفثه يطالب بتصديق عزو ما نقله من حكاية الإجماع في الكتب المذكورة!

فصل

ثم قال الأسمري: «وأما الثانية: فهو ألا يكون كذلك وإنما هو بدونه أي بدون خصائص الله عَزَّ وَجَلَّ فهذا فيه خلاف يُحكي، إلا أن ما عليه أصحاب المذاهب المتبوعة على المعتمد عند متأخريهم هو جواز التوسل بالنبي ﷺ ومشروعيته، وهذا هو مذهب الحنابلة على المعتمد، قرره في الإنصاف (٢/٤٥٦)، وهو مذهب الشافعية على المتعمد قرره جماعة، ومنهم النووي في المجموع شرح المذهب (٨/٢٧٤)، حتى إن ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ حكي في البداية والنهاية (١٤/٤٥) أن ابن تيمية رجع عن تحريم التوسل إلى جوازه».

قلت: وهذا الكلام لي معه وقفات:

الوقفة الأولى: قوله: «فهذا فيه خلاف يُحكي».

قلت: تعبير الأسمري عن الخلاف بصيغة التمريض فيها إشارة إلى عدم ثبوت وجوده، أو ضعفه إن وُجد، بينما الخلاف مشهور عند المتأخرين^(١)، والقول بجوازه ليس له أصلٌ صحيح لا من الكتاب ولا من السنة ولا من كلام السلف

(١) وتأمل انتكاس المفاهيم! يجزم بالخلاف فيما هو محل إجماع بين العلماء كما في مسألة الاستغاثة بالنبي ﷺ، ويضعف أمر الخلاف فيما هو مشهور ومستفيض بين العلماء بالخلاف كما في مسألة التوسل بالحق والجاه في الدعاء، لأنها من المسائل النظرية الاجتهادية، فأى مكرٍ هذا المكر، وأي تضليل هذا التضليل!؟

الصالح الثابت عنهم، ولم يحفظ القول به عن الأئمة الأربعة^(١)، بل جاء عن أبي حنيفة النعمان - رحمه الله تعالى - المنع منه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: «قال الشيخ أبو الحسن القدوري في كتابه المسمى بـ: شرح الكرخي: قال بشر بن الوليد: سمعت أبا يوسف قال: قال أبو حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعاهد العز من عرشك أو بحق خلقك.

وهو قول أبي يوسف، قال أبو يوسف: معقد العز من عرشه هو الله فلا أكره هذا، وأكره أن يقول: بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام. قال القدوري: المسألة بخلقه لا تجوز؛ لأنه لا حق للمخلوق على الخالق؛ فلا يجوز يعني: وفاقاً^(٢).

وقال في الدر المختار: «عن أبي حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به، والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استفيد من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾...»^(٣).

وقال الزبيدي في شرح الإحياء: «كره أبو حنيفة وصاحبه أن يقول الرجل: أسألك بحق فلان أو بحق أنبيائك ورسلك، أو بحق البيت الحرام والمشعر الحرام ونحو ذلك؛ إذ ليس لأحد على الله حق.

وكذلك كره أبو حنيفة ومحمد أن يقول الداعي: اللهم إني أسألك بمعاهد

(١) سيأتي - إن شاء الله - ذكر عدم صحة القول بجوازه عن الإمام مالك والإمام أحمد - رحمهما الله -.

(٢) (٣٣٦/٢٤).

(٣) (٢/٦٣٠)، ونحوه في الفتاوى الهندية (٥/٢٨٠).

العز من عرشك، وأجازته أبو يوسف لما بلغه الأثر فيه»^(١).
ومع ذلك فالمسألة عند أهل التوحيد والسنة محررة مبينة في مواطن الخلاف
من عدمه.

فيقال: لا يخلو أن يكون المراد بالتوسل:

١- إما الاستغاثة بالمخلوق في عرف المنحرفين، وهي دعوة الوسطاء
والشفعاء من دون الله تعالى، كما ورد ذلك في الكتاب الكريم.

٢- أو دعاء الله بحق المخلوق وجاهه وذاته.

فإن كان المراد بالتوسل الاستغاثة على مصطلح المنحرفين؛ فهذا لا خلاف
بين أهل الإسلام أنه لا يجوز، وأن الاستغاثة فيما لا يقدر عليه إلا الله حق لله وحده.

وإن أريد بالتوسل دعاء الله بجاه المخلوق وحقه؛ قيل: هذا لا يخرج عن

أن تكون الباء فيه:

١- إما للقسم.

٢- أو سببية.

فإن كانت للقسم؛ فلا خلاف في عدم جوازه بالمخلوقات، وإنما وقع
الخلاف في الكفارة على من حلف بالنبي ﷺ خاصة في رواية في مذهب الإمام
أحمد مع أنه ينهي عن الحلف به ﷺ.

(١) شرح الإحياء (٢/ ٢٨٥)، والأثر المروي في السؤال بمعاقدة العز من عرش الرحمن باطل
لا يصح، وقد تجاهل نسبة هذا القول إلى أبي حنيفة الكثير، والعجب من الموسوعة
الفقهية الكويتية عندما تنسب القول بالمنع لشيخ الإسلام ابن تيمية فقط ومن قال بقوله
من المتأخرين، وهو مسبوق بقول غيره من العلماء!!

ثم ليزداد العجب من بعض أتباع أبي حنيفة الغارقين في التقليد كيف خلعوا ربة التقليد عند هذا
النقل، وقالوا: نعمل بالحديث الوارد في الباب!! وما ذلك إلا الهوى، والله المستعان.

وإن كانت الباء سببية؛ فالخلاف مشهور عند المتأخرين، وأما المتقدمون فلم ينقل عنهم في ذلك خلاف، وهم على الأصل في عدم القول به حتى يرد الدليل على ثبوته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : «فقد تبين أن قول القائل: أسألك بكذا، نوعان: فإن الباء قد تكون للقسم، وقد تكون للسبب، فقد تكون قسمًا به على الله وقد تكون سؤالًا بسببه:

فأما الأول: فالقسم بالمخلوقات لا يجوز على المخلوق فكيف على الخالق.

وأما الثاني: وهو السؤال بالمعظم كالسؤال بحق الأنبياء فهذا فيه نزاع...»^(١).

الوقف الثانية: قال الأسمري: «إلا أن ما عليه أصحاب المذاهب المتبوعة

على المعتمد عند متأخريهم هو جواز التوسل بالنبي ﷺ ومشروعيته».

قلت: وكما سبق أن قيل: يقال: من الذي أحصاهم وعدّهم عدًّا؟!!

ومن الذي جعل قول بعض أفراد المذهب ينسب إلى أهله بله أن ينسب إلى

إمامه؟!!

ومن الذي اعتمده، وترك سائر من خالفه؟!!

وكيف يُعتمد هذا القول في مذهب أبي حنيفة وهو يمنع من السؤال بحق

المخلوق؟! وهو مذهب عامة الحنفية عدا القليل منهم.

قال نعمان خير الدين الحنفي في جلاء العينين: «وذكر العلائي في شرح

التنوير عن التتار خانية عن أبي حنيفة أنه قال: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله سبحانه

إلا به، والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استفيد من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ

الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾.

قال الألوسي: وفي جميع متونهم أن قول الداعي المتوسل بحق الأنبياء والأولياء، وبحق البيت والمشعر الحرام مكروه كراهة تحريم، وهي كالحرام في العقوبة بالنار عند محمد، وعللوا ذلك بقولهم: لأنه لا حق للمخلوق على الخالق^(١). اهـ

وأما الإمام مالك: فلم يثبت عنه في هذا الباب شيء، والقصة التي رواها القاضي عياض في الشفا بإسناده إلى الإمام مالك في مناظرته مع أبي جعفر المنصور فهي قصة باطلة، وفيها أنه سأل الإمام مالك فقال: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله؟

فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة، بل استقبله واستشفع به.

والاحتجاج بهذه الرواية مردود من وجوه بينها شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتابه قاعدة جلية في التوسل والوسيلة. ومن هذه الوجوه:

ضعف راويها محمد بن حميد الرازي.

ومنها: الانقطاع في إسنادها، فهو لم يدرك الإمام مالكا، ولم يدرك هذه الواقعة مع أبي جعفر المنصور من باب أولى؛ لأن وفاته متقدمة على وفاة الإمام مالك.

ومنها: التفرد بهذا الخبر، وعدم نقله عن خاصة أصحاب الإمام مالك.

ومنها: مخالفة ما فيه مما هو مشهور من مذهب الإمام مالك في عدم مشروعية استقبال القبر عند الدعاء.

(١) جلاء العينين (ص ٥٠٠).

ومنها: بأنه ولو قيل بأنه أرشده إلى استقبال القبر فليس فيه أن أرشده إلى التوسل بحقه وجاهه ﷺ.

وقوله: (فهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم) لا يدل على ما نحن فيه؛ لأنه مخصوص بقوله: (إلى الله يوم القيامة) أي: شفاعته يوم القيامة وهذا حق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «مع أن قوله: (وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم ﷺ إلى الله يوم القيامة)، إنما يدل على توسل آدم وذريته به يوم القيامة، وذلك هو التوسل؛ شفاعته يوم القيامة، وهذا حق»^(١).

ولم يذكر هذا عنه مشاهير من صنفوا في فقه مذهب الإمام مالك. وأما الإمام الشافعي: فما نسب إليه من أبيات فيها توسل بآل البيت، وكذلك أنه توسل بأبي حنيفة كل ذلك كذب مفترى^(٢).

وأما الإمام أحمد: فلم يُنقل عنه ذلك، سوى ما ذكره المروزي في منسكه أن الإمام أحمد قال: يتوسل بالنبي ﷺ في دعائه.

وهذا محمول على التوسل بمحبته وطاعته، قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في القاعدة الجلية في التوسل والوسيلة، ونقله عنه تلميذه ابن مفلح في الفروع، وكذا المرادوي في الإنصاف ومطالب أولى النهي.

وقفة للتأمل!

هذا ابن عربي الصوفي وقد نسب إلى الشافعية يقول في الفتوحات المكية^(٣): «إن الله تعالى لم يترك لعبده حجة عليه، بل لله الحجة البالغة فلا يتوسل إليه بغيره؛ إنما

(١) مجموع الفتاوى (١/٢٣٩).

(٢) وينظر في ذلك صيانة الإنسان (ص٢٩٨).

(٣) (٤/٢٢٦) بواسطة التوصل إلى حقيقة التوسل للشيخ محمد نسيب الرفاعي رَحِمَهُ اللهُ

(ص١٥٨).

هو طلب القرب وقد أخبرنا أنه قريب وخبره صدق».

قلت: فأين من تناول على أهل التوحيد والسنة بالتضليل والتبديع عن كلام إمامهم ابن عربي هذا مع أن منشأ قول ابن عربي هو قرب الاتحاد والحلول لا قرب العلم والإحاطة؟

الوقفة الثانية: قوله: «وهذا هو مذهب الحنابلة على المعتمد».

قلت: والكلام على هذا القول من وجهين:

الوجه الأول: حتى لو قيل بأن المراد بالاستسقاء السؤال بحق النبي ﷺ، فالاعتماد أمر نسبي اجتهادي يختلف من عالم إلى آخر، فليس هو حكماً وفاقاً يُرد به ما عداه من أقوال، وقد يعتمد بعض أصحاب المذهب قولاً من الأقوال وهو مخالف لأصول الإمام إن لم يكن مخالفاً لنصومه!

وهذا واقع متحقق في كافة المذاهب المتبوعة من تنازع أتباع المذهب الواحد في مذهب إمامهم، وكلٌ يدعي أن إمامه على مذهبه واختياره، فتقلب الساقية عند المتمذهبين بدل أن يحملوا أنفسهم على تقليد الإمام فيحملون قول الإمام على مذاهبهم! وأمثلة هذا لا تحصر في كتب المذاهب المتقدم منها والمتأخر.

قال الإمام ابن القيم في الطرق الحكمية: «والتأخرون يتصرفون في نصوص الأئمة، وبينونها على ما لم يخطر لأصحابها ببال، ولا جرى لهم في مقال، ويتناقله بعضهم عن بعض، ثم يلزمهم من طرده لوازم لا يقول بها الأئمة، فمنهم من يطردها ويلتزم القول بها، ويضيف ذلك إلى الأئمة، وهم لا يقولون به، فيروج بين الناس بجاه الأئمة ويُفتى ويُحكم به، والإمام لم يقله قط! بل يكون قد نص على خلافه!»^(١).

(١) الطرق الحكمية (ص ٣٣٦).

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب الحنبلي - رحمه الله تعالى -: «وأكثر الإقناع والمنتهى مخالف لمذهب أحمد ونصه، يعرف ذلك من عرفه»^(١).

الوجه الثاني: أن المعتمد في المذهب - على ما نصَّ عليه صاحب الإنصاف في مقدمته - إنما يكون: «عَلَى مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ - أي: ابن قدامة -، وَالْمَجْدُ، وَالشَّارِحُ، وَصَاحِبُ الْفُرُوعِ، وَالْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ، وَالْوَجِيزُ، وَالرَّعَايَتَيْنِ، وَالنَّظْمُ، وَالْخُلَاصَةُ، وَالشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ^(٢)، وَابْنُ عَبْدِوسٍ فِي تَذَكِرَتِهِ، فَإِنَّهُمْ هَدَّبُوا كَلَامَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَمَهَّدُوا قَوَاعِدَ الْمَذْهَبِ بَيِّنِينَ».

فما اتفق عليه هؤلاء هو المعتمد^(٣) في المذهب وإلا فلا، وعند اختلاف المذكورين لا يطلق على القول المرجح: القول المعتمد، وإنما يقال: المذهب.

قال في الإنصاف: «فَإِنْ اخْتَلَفُوا فَالْمَذْهَبُ: مَا قَدَّمَهُ صَاحِبُ الْفُرُوعِ فِيهِ فِي مُعْظَمِ مَسَائِلِهِ».

وعلماء المذهب لم يذكروا مسألة التوسل بجاه المخلوق وذاته، وإنما ذكروا مسألة التوسل بدعاء الصالح في الاستسقاء، واختلفوا بعد ذلك في حكمه بين الجواز والاستحباب، والمذهب: الجواز، ولهذا قدمه ابن مفلح الحنبلي في الفروع وقال: «وَيَجُوزُ التَّوَسُّلُ بِصَالِحٍ، وَقِيلَ: يُسْتَحَبُّ»، ومراده التوسل بدعاء الصالح.

كما قال في المبدع: «فائدة: يستحب الاستسقاء بمن ظهر صلاحه، لأنه أقرب إلى الإجابة، وقد استسقى عمر بالعباس، ومعاوية بيزيد بن الأسود، واستسقى به

(١) الدرر السننية في الأجوبة النجدية (١/٣٤)، وانظر في ذلك خطبة الكتاب المؤمل لأبي شامة (ص ١٤٣).

(٢) هو صاحب المنتخب تقي الدين أحمد بن محمد الأدمي البغدادي.

(٣) والمعتمد هنا أدنى مرتبة من المنصوص عليه، وظاهر المذهب والمشهور فيه، ثم بعد المعتمد في المذهب: المذهب.

الضحاك بن قيس مرة أخرى ذكره المؤلف، وقال السامري وصاحب التلخيص: لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيخ، والعلماء المتقين وقال في المذهب: ويجوز أن يستشفع إلى الله برجل صالح، وقيل: يستحب».

ولهذا قال في الإنصاف: «وَمِنْهَا: يَجُوزُ التَّوَسُّلُ بِالرَّجُلِ الصَّالِحِ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْمَذْهَبِ، وَقِيلَ: يُسْتَحَبُّ».

وقبل ذلك كله قال ابن قدامة في الكافي: «ويخرج الشيخ والصبيان ومن له ذكر جميل ودين وصلاح لأنه أسرع للإجابة، ويستحب أن يستسقى الإمام بمن ظهر صلاحه؛ لأن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستسقى معاوية والضحاك بيزيد بن الأسود الجرشي.

وروي أن معاوية أمر يزيد بن الأسود فصعد المنبر فقعده عند رجليه فقال معاوية: اللهم إنا نستشفع إليك بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود الجرشي، يا يزيد ارفع يديك إلى الله، فرفع يديه ورفع الناس أيديهم فما كان بأوشك من أن ثارت سحابة في الغرب كأنها ترس وهب لها ريح فسقوا حتى كاد الناس ألا يبلغوا منازلهم».

وقال في كشف القناع عن متن الإقناع: «وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُ أَهْلُ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ وَالشُّيُوخِ؛ لِأَنَّهُ أَسْرَعُ لِإِجَابَتِهِمْ، وَقَدْ اسْتَسْقَى عُمَرُ بِالْعَبَّاسِ وَمَعَاوِيَةُ بِيَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَاسْتَسْقَى بِهِ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ مَرَّةً أُخْرَى ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ وَالشَّارِحُ. وَقَالَ السَّامِرِيُّ وَصَاحِبُ التَّلْخِيصِ: لَا بَأْسَ بِالتَّوَسُّلِ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالشُّيُوخِ وَالْعُلَمَاءِ الْمُتَّقِينَ، وَقَالَ فِي الْمَذْهَبِ يَجُوزُ أَنْ يُسْتَشْفَعَ إِلَى اللَّهِ بِرَجُلٍ صَالِحٍ، وَقِيلَ: يُسْتَحَبُّ، قَالَ أَحْمَدُ فِي مَنْسَكِهِ الَّذِي كَتَبَهُ لِلْمَرْوُذِيِّ أَنَّهُ يَتَوَسَّلُ بِالنَّبِيِّ فِي دُعَائِهِ، وَجَزَمَ بِهِ فِي الْمُسْتَوْعِبِ وَغَيْرِهِ».

وقال صاحب منار السبيل شرح الدليل: «والتوسل بالصالحين بتقديمهم يدعون ويؤمن الناس على دعائهم، لفعل عمر بالعباس، ومعاوية بيزيد بن الأسود الجرشي، واستسقى به الضحاك بن قيس مرة أخرى».

قلت: واستسقاء عمر ومعاوية بالعباس ويزيد بن الأسود إنما كان بدعائهم بصريح المنقول عنهم، كما هو واضح، وكما سيأتي بيانه قريباً - إن شاء الله -، ومن ذلك حضور الصالحين والعلماء المتقين، ودعائهم وتأمينهم وسيلة لإجابة الدعاء.

وهذا النوع من التوسل مقبول اتفاقاً، وهو التوسل بدعاء الصالحين، ولكن الخلاف بين علماء المذهب في نوع قبوله هل هو مجرد الجواز، أم هناك نص يدل على سنته واستحبابه؟!

وهذا الكلام يقال في العديد من كتب المذاهب التي تذكر التوسل بالصالحين في أبواب صلاة الاستسقاء، إذ المراد التوسل بدعاء الصالحين، ومن نظر في عباراتهم تبين له ذلك وأنهم يذكرون التوسل بعموم الصالحين تأسياً بمعاوية بن أبي سفيان، أو بقرابة النبي ﷺ تأسياً بصنيع عمر بن الخطاب، في باب الاستسقاء خاصة.

قال شيخ مشايخنا الإمام العلامة محمد بن إبراهيم - رحمه الله تعالى - وهو من أئمة متأخري الحنابلة يقول: «مراد الأصحاب بقولهم: والتوسل بالصالحين، التوسل بدعائهم الله لا بذواتهم؛ فإن ذات أحد لا تكون وسيلة لإجابة دعوة أحد»^(١).

الوقفه الثالثة: قال الأسمري: «حتى إن ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ حَكِيٌّ فِي الْبَدَايَةِ

(١) مجموع فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (٣/ ١٣١).

والنهاية (٤٥ / ١٤) أن ابن تيمية رجع عن تحريم التوسل إلى جوازه!.

قلت: وهذا الكلام غير محكم لوجوه:

الأول: أن القول قول البرزالي لا قول ابن كثير.

الوجه الثاني: أن البرزالي لم يحك الرجوع، وإنما نسبه إليه من غير تنصيص

على الرجوع.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ فِي الْبَدَايَةِ وَالنَّهَايَةِ^(١): «قال البرزالي: وفي سؤال منها شكا

الصوفية بالقاهرة على الشيخ تقي الدين وكلموه في ابن عربي وغيره إلى الدولة،

فردوا الأمر في ذلك إلى القاضي الشافعي، فعقد له مجلس وادعى عليه ابن عطاء

بأشياء فلم يثبت عليه منها شيء، لكنه قال: لا يستغاث إلا بالله، لا يستغاث بالنبي

استغاثة بمعنى العبادة، ولكن يتوسل به ويتشفع به إلى الله».

الوجه الثالث: أن ما حكاه البرزالي عن شيخ الإسلام ابن تيمية نص عليه

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في رسالته من السجن^(٢).

فقال - رحمه الله تعالى -: «وكذلك مما يشرع التوسل به في الدعاء كما في

الحديث الذي رواه الترمذي وصححه أن النبي ﷺ علم شخصاً أن يقول: اللهم

إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد يا رسول الله إني

أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها اللهم فشفعه في، فهذا التوسل به حسن.

وأما دعاؤه والاستغاثة به فحرام، والفرق بين هذين متفق عليه بين

المسلمين، المتوسل إنما يدعو الله ويخاطبه ويطلب منه لا يدعو غيره إلا على

سبيل استحضاره لا على سبيل الطلب منه، وأما الداعي والمستغيث فهو الذي

(١) (٥١ / ١٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٣ / ٢٧٦).

يسأل المدعو ويطلب منه ويستغيثه ويتوكل عليه والله هو رب العالمين». قلت: وهذا ظاهره القول بمشروعية التوسل بالنبي ﷺ في الدعاء، ولكن هذا محمول على المعنى الذي قرره شيخ الإسلام في مواطن عدة ومن ذلك كتابه قاعدة جلية في التوسل والوسيلة.

ومما قال فيه - رحمه الله تعالى -: «وأما التوسل بالنبي والتوجه به في كلام الصحابة فيريدون به التوسل بدعائه وشفاعته»^(١).

وقال - رحمه الله تعالى -: «وحيثُ فلفظ التوسل به يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين، ويراد به معنى ثالث لم ترد به سنة.

فأما المعنيان الأولان الصحيحان باتفاق العلماء:

فأحدهما: هو أصل الإيمان والإسلام وهو التوسل بالإيمان به وبطاعته. والثاني: دعاؤه وشفاعته كما تقدم.

فهذان جائزان بإجماع المسلمين، ومن هذا قول عمر بن الخطاب: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقيننا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا؛ أي: بدعائه وشفاعته.

وقوله تعالى: ﴿وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ أي: القربة إليه بطاعته وطاعة رسوله طاعته، قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾.

فهذا التوسل الأول هو أصل الدين، وهذا لا ينكره أحد من المسلمين. وأما التوسل بدعائه وشفاعته كما قال عمر، فإنه توسل بدعائه لا بذاته، ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس، ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس؛ فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل

(١) مجموع الفتاوى (١/٢٠١).

بالعباس علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته، بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائماً.

فلفظ التوسل يراد به ثلاثة معان:

أحدها: التوسل بطاعته، فهذا فرض لا يتم الإيمان إلا به.

والثاني: التوسل بدعائه وشفاعته، وهذا كان في حياته، ويكون يوم القيامة يتوسلون بشفاعته.

والثالث: التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته والسؤال بذاته، فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه ولا في حياته ولا بعد مماته ولا عند قبره، ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم وإنما ينقل شيء من ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة أو عمن ليس قوله حجة..»^(١).

وقال: «والذي قاله أبو حنيفة وأصحابه وغيرهم من العلماء من أنه لا يجوز أن يسأل الله تعالى بمخلوق لا بحق الأنبياء ولا غير ذلك يتضمن شيئين كما تقدم: أحدهما: الإقسام على الله ﷻ به، وهذا منهي عنه عند جماهير العلماء كما تقدم، كما ينهي أن يقسم على الله بالكعبة والمشاعر باتفاق العلماء.

والثاني: السؤال به، فهذا يجوز طائفة من الناس، ونقل في ذلك آثار عن بعض السلف، وهو موجود في دعاء كثير من الناس.

لكن ما روي عن النبي ﷺ في ذلك كله ضعيف بل موضوع، وليس عنه حديث ثابت قد يظن أن لهم فيه حجة إلا حديث الأعمى الذي علمه أن يقول: «أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة».

وحديث الأعمى لا حجة لهم فيه؛ فإنه صريح في أنه إنما توسل بدعاء النبي

(١) مجموع الفتاوى (١/٢٠١-٢٠٢).

وشفاعته وهو طلب من النبي الدعاء، وقد أمره النبي ﷺ أن يقول: «اللهم شفعه في»؛ ولهذا رد الله عليه بصره لما دعا له النبي، وكان ذلك مما يعد من آيات النبي، ولو توسل غيره من العميان الذين لم يدع لهم النبي بالسؤال به لم تكن حالهم كحاله»^(١).

وقال: «وحديث الأعمى حجة لعمر وعامة الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين-؛ فإنه إنما أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعته النبي ودعائه لا بذاته، وقال له في الدعاء قل: «اللهم شفعه في».

وإذا قدر أن بعض الصحابة أمر غيره أن يتوسل بذاته لا بشفاعته ولم يأمر بالدعاء المشروع، بل ببعضه وترك سائر المتضمن للتوسل بشفاعته، كان ما فعله عمر بن الخطاب هو الموافق لسنة رسول الله، وكان المخالف لعمر محجوجاً بسنة رسول الله، وكان الحديث الذي رواه عن النبي حجة عليه لا له، والله أعلم»^(٢).

وقال في اقتضاء الصراط المستقيم: «وكذلك حديث الأعمى؛ فإنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له ليرد الله عليه بصره، فعلمه النبي ﷺ دعاء أمره فيه أن يسأل الله قبول شفاعته نبيه فيه، فهذا يدل على أن النبي ﷺ شفيع فيه وأمره أن يسأل الله قبول شفاعته، وأن قوله: «أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة» أي: بدعائه وشفاعته، كما قال عمر: كنا نتوسل إليك بنبينا.

فلفظ التوجه والتوسل في الحديثين بمعنى واحد، ثم قال: «يا محمد يا رسول الله، إنني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم شفعه في» فطلب من الله أن يشفع فيه نبيه.

(١) مجموع الفتاوى (١/٢٢٢-٢٢٣).

(٢) مجموع الفتاوى (١/٢٨٥).

وقوله: «يا محمد يا نبي الله» هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضر المنادئ في القلب، فيخاطب لشهوده بالقلب، كما يقول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، والإنسان يفعل مثل هذا كثيرًا، يخاطب من يتصوره في نفسه إن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب»^(١).

وقال: «فالتوسل بهم وبطاعتهم أو بدعائهم وشفاعتهم، كما كان الصحابة يتوسلون بدعاء رسول الله ﷺ في الاستسقاء وغيره، كما في حديث الأعمى، وكما يتوسل الخلائق يوم القيامة بشفاعته، وأعظم وسائل الخلائق إلى الله تعالى الإيمان بهم واتباعهم وطاعتهم.

فأما التوسل بذواتهم والسؤال بهم بدون دعائهم وشفاعتهم وطاعتهم التي يثيب الله عليها فهذا باطل لا أصل له في شرع ولا عقل»^(٢).

وقال فيه أيضًا: «فهذا الحديث فيه التوسل به إلى الله في الدعاء؛ فمن الناس من يقول: هذا يقتضي جواز التوسل به مطلقًا حيًا وميتًا، وهذا يستدل به من يتوسل بذاته بعد موته وفي مغيبه، ويظنون أن توسل الأعمى والصحابة به في حياته كان بمعنى الإقسام به على ربه، أو بمعنى أنهم سألوا الله بذاته، ولا يحتاج هو أن يدعو لهم ولا إلى أن يطيعوه، ويظنون أن كل من توسل بالرسول كما توسل به ذلك الأعمى مشروع له، وقول هؤلاء باطل شرعًا وقدرًا؛ فلا هم موافقون لشرع الله ولا ما يقولونه مطابق لخلق الله.

ومنهم من يقول: هذه قضية عين؛ فيثبت الحكم في نظائرها التي تشبهها في

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤١٥).

(٢) الرد على البكري (١/١٨٦-١٨٧).

مناط الحكم لا يثبت الحكم بها فيما هو مخالف لها لا مماثل لها، والفرق ثابت شرعاً وقدرًا بين من دعا له النبي ﷺ وبين من لم يدع له؛ فلا يجوز أن يجعل أحدهما كالآخر.

وهذا الأعمى شفع له النبي ﷺ ولهذا قال في دعائه: «اللهم فشفعه في» فعلم أنه شفع فيه.

وكذلك قوله: «إن شئت صبرت، وإن شئت دعوت لك»، قال: ادع لي، فدعا له؛ وقد أمره أن يصلي ويدعو هو لنفسه أيضًا فحصل الدعاء من الجهتين»^(١).

وقال أيضًا: «والحديث ليس فيه إلا أنه طلب حاجته من الله ﷻ، ولم يطلبها من مخلوق، ونحن إلى الله تعالى نرغب وإياه نسأل؛ فهو المدعو المسئول كما أنه المعبود المستعان لا نشرك به شيئًا: ﴿فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الزمر: ١٥]»^(٢).

قلت: فهذا كله في غير كتاب من كتبه صريح في أن التوسل المشروع هو التوسل بدعائه ﷺ، وأن التوسل بذاته وحقه وجاهه غير مشروع، وعلى ذلك كله صنف رسالته (القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة).

فيخلص القول إلى أن ما نقله البرزالي، وما نصَّ عليه الإمام في رسالته في السجن ليس صريحًا في تجويز الممنوع من التوسل، كما أنه ليس في الكلام تصريح بالرجوع عن قول له سابق، والمعتمد في نقل ما يدين به العالم وخاصة في أبواب الإيمان والعلم إنما هو صريح كلامه لا ما نقله غيره عنه.

وقد تناقل القول بمنع التوسل بحق النبي ﷺ عن شيخ الإسلام خلق كثير، ومن

(١) الرد على البكري (١/٢٦٧).

(٢) الرد على البكري (١/٢٦٩).

أشهرهم وأقربهم منه منزلة، وأعرفهم بقوله: تلميذه ابن القيم -رحمه الله تعالى- .
قال -رحمه الله تعالى- في إغاثة اللفهان: «قال شيخنا -قدس الله روحه-:
وهذه الأمور المبتدعة عند القبور مراتب:

أبعدها عن الشرع: أن يسأل الميت حاجته ويستغيث به فيها كما يفعله كثير من الناس، قال: وهؤلاء من جنس عبّاد الأصنام؛ ولهذا قد يتمثل لهم الشيطان في صورة الميت أو الغائب كما يتمثل لعباد الأصنام، وهذا يحصل للكفار من المشركين وأهل الكتاب يدعو أحدهم من يعظمه فيتمثل له الشيطان أحياناً، وقد يخاطبهم ببعض الأمور الغائبة، وكذلك السجود للقبر والتمسح به وتقبيله.

المرتبة الثانية: أن يسأل الله وَعَلَىٰ بِهِ، وهذا يفعله كثير من المتأخرين، وهو بدعة باتفاق المسلمين.

الثالثة: أن يسأله نفسه.

الرابعة: أن يظن أن الدعاء عند قبره مستجاب، أو أنه أفضل من الدعاء في المسجد؛ فيقصد زيارته والصلاة عنده لأجل طلب حوائجه.

فهذا أيضاً من المنكرات المبتدعة باتفاق المسلمين وهي محرمة، وما علمت في ذلك نزاعاً بين أئمة الدين، وإن كان كثير من المتأخرين يفعل ذلك ويقول بعضهم: قبر فلان ترياق مجرب»^(١).

الوجه الرابع: أن ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ لو صحَّ رجوعه فلسنا متعبدين باتباعه، فالحق يعرف بالدلائل لا بالرجال.

فبهذا كله يتضح للناظر تمويه الأسمري بحكاية قول البرزالي من غير تحقيق.
تنبيه مهم: يجدر التنبيه إلى أن شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى- لم يسلم

(١) إغاثة اللفهان (١/٢١٧-٢١٨).

من تزوير المزورين وكذب الناقلين عليه، وقد نسبوا إليه ما هو بريء منه أيام حياته، وبعد وفاته -عليه رحمة الله تعالى-.

وقد نبه على ذلك في مواطن عدة من كلامه، وقال في بعض كلامه عن خصومه أنهم: «يكذبون عليّ كما قد كذبوا عليّ غير مرة»^(١).

وقد وقع بعض نقل هذه الأكاذيب عند من ترجم له، وهم على صنفين: الصنف الأول: من في قلبه دغلٌ وتحامل على شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى-، وهؤلاء كثير كابن السراج، والسبكي، والحصني، والهيتمي، وغيرهم. والصنف الثاني: من جرى على عادة أهل الأخبار، وكتّاب التاريخ، فنقل ما بلغه من غير نقدٍ ولا التزام تتبع المنقول، ومن هذا الصنف الحافظان: البرزالي، وابن حجر العسقلاني -رحمهما الله-، فقد ذكرا فيما كتبه عن شيخ الإسلام بعض ما يقطع العاقل فضلاً عن العالم فضلاً عن الخبير بمذهب الإمام وأحواله: أنه كذب مفتري.

ومن ذلك: ما زعموا أنه -رحمه الله تعالى- يطعن في بعض الصحابة، أو أنه رجع إلى مذهب الأشعرية ووضع كتابهم على رأسه، وقال: أنا أشعري! وغير ذلك مما لا يتسع المقام لإثبات بطلان نسبه إلى الإمام. وقد أبطل هذا جماعة، ولي في بيان زيف هذا النقل رسالة مختصرة، وإنما جرى التنبيه لمناسبة المقام لذلك، والله الموفق.



فصل

ثم قال الماكر الأسمري: «واستدل القائلون بجواز ذلك ومشروعيته بأدلة جماع ذلك دلالتان:

أما الدلالة الأولى: فالحديث.

وأما الثانية: فالأثر.

أما الحديث فهو ما جاء عند الترمذي من حديث عثمان بن حنيف وفيه: قال: إن رجلاً ضريراً أتى النبي ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني يا رسول الله، فقال ﷺ: إن شئت دعوت -أي: لك- وإن شئت صبرت وهو خير -أي: لك- فقال الرجل: فادعه، أي اختار أن تدعو لي.

قال: فأمره الرسول ﷺ أن يتوضأ ويحسن الوضوء ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه إليك إلى ربي في حاجتي لتقضى، اللهم فشفعه في^(١).

قال عثمان بن حنيف: «فعاد وقد أبصر»، أي ذهب ما كان في عينه من عمى. الحديث حسنه بضعة عشر حافظاً من المحدثين، ومن أولئك الترمذي، وممن صحح الحديث ابن تيمية أيضاً كما في مجموع الفتاوى.»

(١) رواه أحمد (٤/١٣٨)، والترمذي (٣٦٤٩)، وابن ماجه (١٣٨٥)، والحاكم (١/٣١٣)

قلت: ولي مع كلام الأسمري عدة وقفات:

الوقفه الأولى: سوق الأسمري هذا الحديث مجرداً عن توجيه أهل السنة

والتوحيد لمعناه يعد من المكر الذي هو عادة منقادة له!

وإلا فهذا الحديث لا يدل على التوسل بجاه النبي ﷺ من أكثر من وجه

- بينها العلماء - ومنها:

الوجه الأول: أن في الحديث النص الواضح على أن هذا التوسل إنما هو

بدعاء النبي ﷺ في أكثر من موطن:

الموطن الأول: أن الأعمى جاء إلى النبي ﷺ ليدعوه له، وقال: يا رسول الله

ادع الله.

الموطن الثاني: قول النبي ﷺ: «وإن شئت دعوتُ».

الموطن الثالث: قول الرجل: «اللهم شفعه فيّ»، وهذا دليل على أن النبي

ﷺ يدعو له، وهذا الرجل يسأل الله تعالى أن يقبل شفاعة النبي ﷺ فيه.

الموطن الرابع: أنه جاء في رواية عند الإمام أحمد وغيره أنه قال في آخره:

«وشفعني فيه»، أي: اقبل اللهم دعائي في أن تقبل دعاءه فيّ، وهذا صريح في أن

التوسل إنما كان بالدعاء لا بذاته.

الوجه الثاني: أن الرجل توسل بالنبي ﷺ بمحضه في حياته، فهذا خاص به،

ويؤكد كده:

الوجه الثالث: أنه لم يُنقل عن أحدٍ من الصحابة أنه دعا بهذا الدعاء مع ما

يقع عليهم من الحاجات.

على هذا كله يدور كلام العديد من أهل العلم حول هذا الحديث، ودفع

هذا الكلام وعدم قبوله مكابرة وعناد!

الوقفه الثانية: ذكر الأسمري الحديث عند الترمذي، ثم أورده ومما أورد في

الحديث أنه يقول في دعائه: «يا محمد إني أتوجه بك».

قلت: وهذا لفظ الترمذي بإسناده، قال - رحمه الله تعالى - في سننه: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ، فقال: ادعُ الله أن يعافيني، فقال: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قال: فادعُهُ، قال: فَأَمَرُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ الوُضُوءَ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ.

قال الإمام الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو الخطمي، وعثمان بن حنيف هو أخو سهل بن حنيف^(١).

فليس فيه قوله: «يا محمد يا نبي الرحمة»، وإنما وردت هذه اللفظة عند غيره كالإمام أحمد في المسند وغيره.

ومع القول بصحة هذه اللفظة فليس فيها ما يعتقد المبيحون للتوسل بالذات، أو الاستغاثة بالنبي ﷺ، وذلك من جهتين:

الأولى: أن النبي ﷺ حاضر يسمعه ويدعو له، وكلاهما مشترك في الدعاء. الثانية: أن هذا ليس نداءً، وإنما هو طلب استحضر المذكور في القلب فيخاطبه خطاب المشهود بالقلب، كما نقول في صلاتنا: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، قاله شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم^(٢).

(١) سنن الترمذي، كتاب الدعوات (٥/٥٦٩).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤١٦).

الوقفة الثالثة: قال الأسمرى: «الحديث حسنه بضعة عشر حافظاً من المحدثين ومن أولئك الترمذي، وممن صحح الحديث ابن تيمية أيضاً كما في مجموع الفتاوى».

قلت: وضعفه آخرون، وفي إسناده اختلاف، ومع صحته لا يدل على مطلوب من أباح التوسل بالنبي ﷺ أو استغاث به، كما تقدم إيضاحه.



فصل

قال الأسمري: «وأما الدلالة الثانية فدلالة الأثر، فيه أثران مشهوران هنا: أما الأثر الأول: فهو ما جاء من خبر عمر رضي الله عنه حيث استسقى عام الرمادة بالعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان أن قال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم وإنا نتوسل إليك بعمّ نبينا، قال: فيسقون، كذا قال.

وقرر الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٩٧/٢) أن الأثر يؤخذ منه إثبات التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وجواز التوسل بغير النبي كالصالحين من آل البيت وغيرهم، كذا قال.

ووجه الاستدلال عند القائلين بمشروعية ذلك: هو أنه قال: «كنا نتوسل إليك بنبينا» وهذا يدل على الماضي، أي قبل هذا الفعل -الماضي- وهذا الماضي يشمل وقت حياة الرسول وما بعد حياة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ذلك المقام، وعام الرمادة كان متأخرًا، فعندنا خلافة أبي بكر.. و وقت النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجوده فقد يتوسل به - كذا قيل!!- وهو موجود لكن من غير علمه من مدينة أخرى من بلد آخر ونحو ذلك، وهذا عام في قوله: «كنا نتوسل إليك بنبينا».

قال أولئك المستدلون: فمن قصره على زمن الرسول وحضوره خصص عامًا وقيد مطلقاً.

قلت: أما أثر توسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنه فليس فيه دليل على جواز التوسل الممنوع.

ومنتهى استدلالهم من جهتين:

الجهة الأولى: من حيث اللفظ من موطنين:

الموطن الأول: من قوله: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا محمد ﷺ فتسقيننا»، فأخذوا ظاهر قول عمر ﷺ: «نتوسل» فحملوه على التوسل المعهود عندهم، وليس الأمر كذلك، فليس فيه دليل على التوسل البدعي الممنوع؛ لما هو معلوم من أن توسل الصحابة ﷺ بالنبي ﷺ إنما هو بطلب دعائه لهم، فيأتيه الرجل ويطلب منه أن يدعو الله تعالى بأن يسقي الناس، في أدلة عدة يضيق حصرها في هذا المقام.

ويؤكد هذا المعنى فهم إمام الحديث وعلمه وفقهه راويه الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- حيث ذكر هذا الخبر تحت باب: (باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا) ولم يقل: (باب سؤال الناس الله بالنبي ﷺ)؛ فدل ذلك على أن هذا هو معنى التوسل وهو سؤال الدعاء من الغير.

والموطن الثاني: في قوله: «فإنا نتوسل إليك بعم النبي ﷺ» فأخذوا منه قول عمر: «فإنا نتوسل إليك» فحملوه على التوسل المعهود عندهم من سؤال الله تعالى بحق المخلوق وجاهه.

وهذا باطل مخالف لواقع الحال، وذلك أن عمر بن الخطاب ﷺ لما قال هذا لم يتقدم هو ويقول: اللهم إنا نتوسل إليك بحق العباس أو بالعباس، وإنما ثبت عنه ما يفسر معنى طلب توسله بالعباس فقال بعد ذلك: قُمْ فَاسْتَسْقِ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ عِنْدَكَ سَحَابًا، وَإِنْ عِنْدَكَ مَاءٌ، فَانْشُرِ السَّحَابَ... إِلَى آخِرِ دَعَائِهِ، رَوَى ذَلِكَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مَصْنَفِهِ^(١).

(١) المصنف (٣/٩٣).

وكذا جاء عند الطبراني في معجمه الأكبر^(١) وفيه: «أن عمر خرج يستسقي وخرج بالعباس معه يستسقي».

ومثل هذا ما ثبت في كتاب المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان بإسناد صححه الحافظ ابن حجر في الإصابة عن سليم بن عامر الخبائري قال: إنَّ السماء قحطت، فخرج معاوية رضي الله عنه وأهل دمشق يستسقون، فلما قعد معاوية على المنبر قال: أين يزيد بن الأسود الجرشي؟ فناداه الناس، فأقبل يتخطى الناس، فأمره معاوية فصعد على المنبر، فقعد عند رجليه.

فقال معاوية: اللهم إنَّا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنَّا نستشفع إليك اليوم بيزيد بن الأسود الجرشي، يا يزيد ارفع يدك إلى الله، فرفع يديه، ورفع الناس أيديهم، فما كان أوشك أن فارت سحابة في الغرب كأنها ترس، وهبت ريح، فسقتنا حتى كاد الناس ألا يبلغوا منازلهم^(٢).

وأما جهة الاستدلال الثانية: فهي ما ذكرها الأسمري في قوله: «وهذا يدل على الماضي، أي قبل هذا الفعل -الماضي- وهذا الماضي يشمل وقت حياة الرسول وما بعد حياة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ذلك المقام...».

قلت: وهذا استدلال منقوض مرفوض، أما في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم بيان معناه، وأما بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فهذا يرده أمران:

الأول: أنه لم ينقل، فإثباته تحكّم وتقوُّل بغير دليل.

والثاني: أن في الأثر ما يدل على أنه لم يحدث ما زعمه الأسمري، وهو أن موجب توسل عمر رضي الله عنه بالعباس إنما كان لموت النبي صلى الله عليه وسلم، فلو كان يتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم

(١) المعجم الكبير رقم (٨٢).

(٢) انظر المعرفة والتاريخ (٢/٢٨٠)، والإصابة (١٠/٣٨٢).

بعد موته لم يكن لتنزله وتوسله بالعباس معنى عندما آثر المفضلون علي الفاضل.
 ودعوى الأسمري - فيما يزعم نقله عن أصحاب هذا القول - بأنهم ربما
 كانوا يتوسلون به في حياته وهو موجود لكن من غير علمه من مدينة أخرى من بلد
 آخر ونحو ذلك، هذه دعوى لا دليل عليها، وليس هذا إلا مجرد التخرص والقول
 على الله بغير علم.

وقد ثبت في غير حديث قدوم أعراب الصحابة من خارج المدينة إلى النبي
 ﷺ يطلبون منه الدعاء لهم، ولو جاز لهم التوسل به بقولهم: (اللهم إنا نستسقي
 بمحمد ﷺ) لما تركهم النبي الأمين ﷺ يأتونه كل مرة يطلبون منه دعاء الله بأن
 يسقيهم، ولقال لهم: امكثوا في مواطنكم وقولوا كذا وكذا، وهذا واضح بين.



فصل

ثم قال الأسمرى مواصلاً مكره: «وأما الأثر الثاني: فهو ما جاء عند ابن أبي شيبه قال الحافظ ابن حجر: بإسناد صحيح في فتح الباري (٢/٤٩٥)، وصححه ابن كثير في البداية والنهاية (٧/٩٢) من خبر أبي صالح السمان عن مالك الدار وكان خازن عمر قال: أصاب الناس قحط شديد في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استسق لأمتك، فإنهم قد هلكوا، فأُتِيَ الرجل في المنام، فقيل له: ائت عمر وأقرئه السلام وأخبره أنهم يسقون، هذا هو الخبر، هذان أثران استدل بهما القوم على مشروعية ذلك».

قلت: والجواب عن هذا من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا الأثر لا يصح، وتصحيح الحافظ ابن حجر له إنما هو إلى أبي صالح السمان فقال: «وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ عَنِ مَالِكِ الدَّارِيِّ» وهو كما قال: إسناد صحيح إلى أبي صالح السمان، ويبقى فيه ثلاث علل بعد ذلك:

الأولى: الانقطاع بين أبي صالح السمان ومالك الدار؛ فإن أبا صالح واسمه ذكوان ولد في عهد عمر بن الخطاب، وقيل بأنه شهد يوم الحصار على عثمان رضي الله عنه سنة خمسٍ وثلاثين، وقد توفي سنة إحدى ومائة، وأرسل عن جماعة من الصحابة كأبي ذر وغيره.

قال الخليلي في الإرشاد^(١) بعد أن روى هذا الخبر: «يقال: إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث، والباقون أرسلوه».

قلت: ولم أجد من نصّ على سماع أبي صالح منه، والله أعلم. العلة الثانية: مالك الدار: ابن عياض، وهو مجهول لا يعرف حاله، ترجم له جماعة ولم يذكروا فيه جرماً ولا تعديلاً.

قال الهيثمي في المجمع^(٢)، والمنذري في الترغيب^(٣): ومالك الدار لا أعرفه. وقيامه على خزانة الطعام لا يدل على ثقته في الرواية، وغاية ذلك دلالة على أمانته في رعاية المال، وهذا باب آخر.

وكذا قول الخليلي: «أثنى عليه التابعون، وليس بكثير الرواية»^(٤)، ليس صريحاً في الثناء المطلوب، والعبرة في هذا الشأن بجودة الرواية، ولم يُذكر ذلك. وكذلك الرجل الذي روى عنه القصة مالك الدار مبهم لا يُعرف.

العلة الثالثة: الاختلاف بين روايات المتن!

١- فهذا لفظ رواية أبي صالح عن مالك الدار عن عمر، وفيه قول الرجل عند قبر النبي ﷺ: «يا رسول الله - أو يا نبي الله - استسق الله لأمتك».

٢- وروى الواقدي - وهو ضعيف - في فتوح الشام ومن طريقه ابن جرير الطبري في تاريخه وابن الجوزي في المنتظم كلهم من طريق سهل بن يوسف عن عبد الرحمن بن كعب قال: أقبل بلال بن الحارث المزني فاستأذن على عمر ﷺ، فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليك، يقول لك رسول الله ﷺ: لقد عهدت كيسيًا،

(١) الإرشاد (١/٣١٣).

(٢) مجمع الزوائد (٣/١٢٥).

(٣) الترغيب والترهيب (٢/٤١).

(٤) الإرشاد (١/٣١٣).

وما زلت على رجلٍ فما شأنك؟ فقال: متى رأيت هذا؟ فقال: البارحة، فخرج فنادى في الناس: الصلاة جامعة، فصلى بهم ركعتين، ثم قام... إلى آخره.

٣- ورواه الواقدي عن مبشر بن الفضل بلفظٍ آخر، قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان متمماً على كلام الذهبي: (مبشر بن فضل شيخ لسيف لا يدرى من هو). انتهى -أي كلام الذهبي-، وذكره العقيلي في الضعفاء فقال: كوفي مجهول لا يصح إسناده...^(١).

٤- ورواه عبد الرزاق في المصنف^(٢) عن معمر عن إسماعيل أبي المقدم عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: أصاب الناس سنة، وكان رجل في بادية، فخرج فصلى بأصحابه ركعتين، واستسقى ثم نام، فرأى في المنام أن رسول الله ﷺ أتاه وقال: «أقرئ عمر السلام، وأخبره أن الله قد استجاب لكم»، وكان عمر قد خرج فاستسقى أيضاً، وأمره فليوف العهد وليشد العقد.

قال: فانطلق الرجل حتى أتى عمر فقال: استأذنوا لرسول رسول الله ﷺ قال: فسمعه عمر فقال: من هذا المفتري على رسول الله ﷺ؟ فقال الرجل: لا تعجل عليّ يا أمير المؤمنين! فأخبره الخبر فبكى عمر. وهذا وجه آخر، وإسناده ضعيف منقطع.

٥- ما ثبت في الصحيح من رواية أنس بن مالك ﷺ لفعل عمر، ولم ينقل ما نقلوه من ذلك كله شيئاً، وهي الرواية التي اعتمدها صاحب الصحيح دون غيرها من باقي الروايات، وفي رواية الواقدي عن سهل بن يوسف على ضعفها ما يدل على أن الأمر مجرد رؤيا من غير ذهاب للقبر، ومع ذلك عامة من روى قصة الاستسقاء عن

(١) لسان الميزان (٥/١٣)، وانظر الضعفاء للعقيلي (٤/٢٣٦).

(٢) المصنف (٣/٩٣).

عمر رضي الله عنه لم يذكر هذا السبب، فقد:

- ١- رواها أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيح، ولم يذكر مجيء الرجل للقبر ولا الرؤيا.
 - ٢- ورواها ابن عمر عند الحاكم في المستدرک^(١)، ولم يذكر مجيء الرجل ولا الرؤيا.
 - ٣- ورواها ابن عباس عند اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد^(٢)، ولم يذكر مجيء الرجل ولا الرؤيا.
 - ٤- ورواها خوات بن جبير الأنصاري رضي الله عنه عند ابن أبي الدنيا في كتاب المطر ومجابه الدعوة^(٣)، ولم يذكر مجيء الرجل ولا الرؤيا.
 - ٥- ورواها عبيد السعدي عند ابن عساكر في تاريخه^(٤)، ولم يذكر ذلك.
 - ٦- ورواها ابن المسيب عند البيهقي في السنن والآثار^(٥)، ولم يذكر ذلك.
 - ٧- ورواها نافع عند الإمام أحمد في فضائل الصحابة^(٦)، ولم يذكر ذلك.
 - ٨- ورواها الشعبي مرسله عند ابن أبي الدنيا أيضًا^(٧)، ولم يذكر ذلك.
- فهؤلاء بعض من نقل قصة الاستسقاء عام الرمادة ولم يذكروا ما جاء في

-
- (١) أخرجه الحاكم (٣/٣٧٧، رقم ٥٤٣٨)، وابن عساكر (٢٦/٣٢٨)، وينظر في الأدب المفرد (ص ١٩٨)، والدعاء للطبراني (٢٠٨٩).
 - (٢) أصول اعتقاد أهل السنة رقم (٢٤١٢-٢٤١٣).
 - (٣) مجابو الدعوة (ص ٣٨)، وهواتف الجنان (ص ٢٥).
 - (٤) أخرجه ابن عساكر (٢٦/٣٦٠).
 - (٥) معرفة السنن والآثار رقم (٢٠٦٩)، وينظر لزامًا السنن الكبرى (٣/٣٥٩).
 - (٦) فضائل الصحابة (٢/٩٢٨)، والآحاد والمثاني (٣٢٩)، والشريعة للأجري (١٦٩٦).
 - (٧) كتاب المطر (٨٥).

رواية مالك الدار أو الرجل المجهول، ومثل هذا الموجب لقيام عمر بن الخطاب بالاستسقاء، مع البشارة النبوية عن طريق الرؤيا بالسقيا تتطلب العادة نقله واشتهاره في المدينة ذلك الحين.

الوجه الثاني: أن الأثر لا يصلح أن يكون دليلاً على التوسل الذي يطلبونه! والذي هو محل حكاية الدليل، وتقرير الاستدلال، وإنما قد يقال إن مقام إيراده تحت المسألة الماضية، وهي مسألة الاستغاثة، وليس فيه دليل على ذلك، ذكرتُ هذا لأدلل على أن الأسمري حاطب ليل لا يدري ماذا ينقل، ولا يعقل حجج القوم، فسبحان من بيده ثبات القلوب وزينها.

الوجه الثالث: أن قول الرجل: «يا رسول الله استسق لأمتك» خطأ منه، وليس في روايات الخبر ما يدل على علم الصحابة رضي الله عنهم بفعله، وإنما فيها بلوغ خبر الرؤيا لعمر رضي الله عنه، ومثل هذا الخطأ من هذا الرجل المجهول لا يقبل، ولا يعتمد عليه، ولا يرتقي إلى أن يعارض به أصل من أصول التوحيد.

الوجه الرابع: أن الخبر على فرض صحته فيه إرشاد نبوي من خلال الرؤيا إلى الطريقة الصحيحة في الاستسقاء، فمع القول بعدم حجية الرؤى في أخذ الأحكام، إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رآه الرجل أرشده النبي صلى الله عليه وسلم إلى ما ندعو إليه، وهو أفراد الله تعالى بالقصد والطلب، فقال له صلى الله عليه وسلم: «أئت عمر فأقرئه السلام، وأخبره أنكم مسقيون، وقل له: عليك الكيس! عليك الكيس!».

ولم يقل له: توسلوا بي، أو استغيثوا بي، وإنما أحالهم على الحي الحاضر القادر على الدعاء، وهذا واضح، والحمد لله.

فائدة: قال شيخنا شيخ الإسلام عبد العزيز بن باز -رحمه الله تعالى- في تعليقه على فتح الباري: «هذا الأثر على فرض صحته كما قال الشارح ليس بحجة على جواز الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته، لأن السائل مجهول؛ ولأن عمل

الصحابة رضي الله عنهم على خلافه، وهم أعلم الناس بالشرع، ولم يأت أحد منهم إلى قبره يسأله السقيا ولا غيرها، بل عدل عمر عنه لما وقع الجذب إلى الاستسقاء بالعباس ولم ينكر ذلك عليه أحد من الصحابة، فعلم أن ذلك هو الحق.

وأما ما فعله هذا الرجل منكر ووسيلة إلى الشرك، بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك، وأما تسمية السائل - في رواية سيف المذكورة بلال بن الحارث - ففي صحة ذلك نظر، ولم يذكر الشارح سند سيف في ذلك، وعلى تقدير صحته لا حجة فيه، لأن عمل كبار الصحابة يخالفه وهم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرهم، والله أعلم^(١)، انتهى كلامه رحمته الله، وهو في غاية المتانة والتحقيق.



(١) فتح الباري (٢/ ٥٧٥).

فصل

ثم بعد فراغ الأسمري من طرح قول المخالفين بكل بسطٍ وتقريرٍ وتوثيقٍ بنقل أرقام الأجزاء والصفحات، قال على عادته في مكره: «وذهب آخرون إلى عدم جواز ذلك وحرمة، وأن التوسل إنما يكون بالنبى ﷺ حال حياته وعلمه لأن خبر عمر بن الخطاب أو أثره، إنما كان يقول فيه: «كنا نتوسل إليك بنبينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا» أي يطلب من العباس أن يدعو الله لا أن يسأل الله بالعباس نفسه أو جاهه، وهذا بين واضح! وإنما عرجنا على المسألتين لحكاية النزاع والاختلاف فيهما فتنبه إلى ذلك».

قلت: وهذا توهين لا نصرٌ لهذا القول في مقابلة قولٍ ساق أدلته مفصلةً مع أوجه دلالاتها المنحرفة، مع عزوه إلى الجماهير، وما هذا إلا المكر الخبيث من هذا الرجل!؟

وهذه طريقة الأسمري كما تقدم ذكرها، فكن منها على تفتنٍ واحتياطٍ، وكذلك حاله في مواطن عدة من كتبه المنشورة التي شرح فيها مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله تعالى -.

ومن قارن طريقة شرحه لرسائل الإمام وقارنها بشروحات الأئمة، رأى ما في كتبه من المكر الخبيث لخلخلة مؤلفاته بلوازم لم يذهب إليها لا بصريح القول ولا لازمه.

وكأنه يريد أن ينقل الناظر من فقه المطلوب الذي من أجله ساق الإمام هذا الكلام إلى الخوض والجدال: هل يقصد الإمام هذا أم لم يقصده^(١)، وهل هذا القول يلزم منه كذا أو لا يلزم؟

وغير ذلك من الكلام الذي تمججه نفوس من سلم له التوحيد، وحسن له الاتباع، وابتعد عن التكلف الممجوج من التقسيمات التعسفية التي يتبها فيها الطالب ولا يصل في آخرها إلى نتيجة.

وكم استغل كلام الإمام ليدخل بالطالب والقارئ في متاهات كلامية، ولوازم جدلية، يبث فيه متنوع سموم عقيدته الفاسدة، ولعل الله ييسر من الوقت والعمر فسحة للنظر الكامل في تعليقاته على مؤلفات الإمام.

وما ذكره الأسمرى في مسألة التوسل بجاه النبي ﷺ من دليل مذهب الآخرين ليس هو أوحدهم، بل لهم الأدلة المستفيضة الثابتة على عدم جواز ذلك، من القرآن والسنة وعمل السلف الصالح الثابت عنهم.

أما القرآن فكثير جداً، والله تعالى يقول: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، ولم يأمرنا أن ندعوه بجاه المخلوقين وذواتهم.

وتكرر في القرآن الكريم الأمر بدعاء الله تعالى، ولم يرد في آية منه الحث على سؤال الله تعالى بجاه نبيه ولا بحقه ولا بذاته، بينما ورد سؤال الله تعالى بالإيمان والأعمال الصالحة.

وكذلك في السنة النبوية الصحيحة الثابتة دعا النبي ﷺ ربه في غير موطن،

(١) وقد زاد قلبي سكوناً لهذا النظر بعد فراغي من رقم هذا الكتاب بما سمعته من شيخي العلامة صالح الفوزان - حفظه الله تعالى - لما ذكرت له ردي على الأسمرى، ومكره بشرح مؤلفات الأئمة، فقال: (مؤلفاته مجرد اعتراضات!!)، وصدق.

وأمر أصحابه بالدعاء في غير موطن، في طلب الحاجات، ودفع الكربات، ولم يرد الأمر بسؤال الله تعالى بحق النبي ﷺ ولا جاهه ولا شخصه الكريم. وكذلك عمل السلف الصالح من الصحابة والتابعين، مع توافر الهمم، وعظم مكانة سؤال الله تعالى بحق النبي ﷺ وجاهه عند الداعين إليه، لم يرد فيه من الأخبار الثابتة ما يصح الاعتماد عليه، وإنما جاء هذا كثيراً على لسان المتأخرين. فهذه كلها أصول أدلة المانعين، ومع هذا كله لم ينكر أهل العلم أن المسألة محل خلاف ونظر، وليست هي من مسائل الإجماع، ولا التي يضلل المخالف فيها. فاشتداد النكير لم يعرف من المانع مقابل المجيز، وإنما هو من قبل المجيز في مقابلة المانعين، فألزمهم بأفسد اللوازم من بغض الرسول ﷺ وانتقاص قدره، وصنفوا في ذلك المصنفات الطوال، وفتنوا المؤمنين بها، وهذا كله جنس الظلم الذي حرمه الله تعالى على عباده، والله المستعان.

وقد نص شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله تعالى- على أن مسألة سؤال الله تعالى بجاه النبي ﷺ وحقه من مسائل الفقه التي يتسع فيها النظر والخلاف؛ قال: «فكون بعض يرخص بالتوسل بالصالحين وبعضهم يخصه بالنبي ﷺ، وأكثر العلماء ينهى عن ذلك ويكرهه، فهذه مسألة من مسائل الفقه»^(١).

وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا يفعله كثير من المتأخرين، وهو من البدع المحدثه في الإسلام، ولكن بعض العلماء يرخص فيه، وبعضهم ينهى عنه ويكرهه... لكنه لا يوصله إلى الشرك الأكبر»^(٢).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: «واعلم أن التوسل بذات المخلوق أو

(١) مجموعة فتاوى ورسائل (ص ٤١).

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل (٦٩/١) باختصار.

بجاهه غير سؤاله ودعائه؛ فالتوسل بذاته أو بجاهه أن يقول: اللهم اغفر لي، وارحمني، وأدخلني الجنة بنبيك محمد ﷺ، أو بجاه نبيك محمد ﷺ، ونحو ذلك، فهذا بدعة ليس بشرك»^(١).

وقال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر: «وأما التوسل بالذات فيقال: ما الدليل على جواز سؤال الله بذوات المخلوقين ومن قال هذا من الصحابة والتابعين؟ وأما التوسل بالذات بعد الممات فلا دليل عليه، ولا قاله أحد من السلف، بل المنقول عنهم يناقض ذلك، وقد نص غير واحد من العلماء على أن هذا لا يجوز، ونقل عن بعضهم جوازه.

وهذه المسألة وغيرها من المسائل إذا وقع فيها النزاع بين العلماء، فالواجب رد ما تنازعوا إلى الله والرسول، ومعلوم أن هذا لم يكن منقولاً عن النبي ﷺ، ولا مشهوداً بين السلف، وأكثر النهي عنه.

ولا ريب أن الأنبياء والصالحين لهم الجاه عند الله، لكن الذين لهم عند الله من الجاه والمنازل والدرجات أمر يعود نفعه إليهم، ونحن ننتفع من ذلك باتباعنا لهم ومحبتنا، فإذا توسلنا إلى الله بإيماننا بنبيه ﷺ، ومحبته وطاعته واتباع سنته كان هذا من أعظم الوسائل، وأما التوسل بنفس ذاته مع عدم التوسل بالإيمان به وطاعته، فلا يكون وسيلة.

فالمتوسل بالمخلوق إذا لم يتوسل بما مر من التوسل به من الدعاء للمتوسل وبمحبه واتباعه، فبأي شيء يتوسل به؟

الإنسان إذا توسل إلى غيره بوسيلة، فإما أن يطلب من الوسيلة الشفاعة له عند ذلك، مثل أن يقول لأبي الرجل أو صديقه أو من يكرم عليه: اشفع لنا عند

(١) الدرر السننية في الكتب النجدية (٣/١٦٣).

فلان، وهذا جائز.

وإما أن يقسم عليه؛ لا يجوز الإقسام بالمخلوق، كما أنه لا يجوز أن يقسم على الله بالمخلوقين، فالتوسل إلى الله بذات خلقه بدعة مكروهة، لم يفعلها السلف من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان^(١).

وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن: «وإذا تقرر هذا، فقد عرفت -سلمك الله- كلام الناس في مسألة سؤال الله بمخلوق، والإقسام على الله به، وقد ذكرتك فيها بأن الذي نعتقه أنا لا نكفر بها أحدًا، بل نقول هي بدعة شنيعة نهى عنها السلف..»^(٢).



(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١١/٥٩).

(٢) الدرر السنية (١/٢٧١).

فصل

وللأسمري محاضرات عنوانها: (ما لا يسع المسلم جهله في الاعتقاد)، ألقاها في جامع عمر بن الخطاب بدولة قطر، وهي موجودة بصوته في موقع البث الإسلامي، وقد نسخها في ورقات المدعو عبد الله بن محمد الغليسي، مصورة في مكتبة المواهب بالرياض.

ومن نظر في هذه الورقات يجزم بأن فيها ما يجب على المسلم جهله وعدم النظر فيه، فقد خلط فيها الأسمري في غير موطن، ولبس الحق بالباطل، وأوجب على المسلمين ما لا يجب عليهم، وخالف فيما يجب عليهم، والأسمري بالغ الاهتمام بهذه الرسالة!!

بل يوجب على الطلاب المبتدئين البداية بها حفظاً وفهماً كما في موقعه منارة الشريعة تحت زاويته فيما سماه ب: (المحاضرة العلمية) وهي مراحل دراسية يبث سموه من خلالها^(١).

وسوف أقف مع هذه المحاضرات عدة وقفات، يستين بها حال الأسمري لمن خفي عليه حاله، فأقول مستعيناً به متوكلاً عليه:

قال الأسمري (ص ٤) في كلامه عن حديث الافتراق: «الفائدة الأولى: أن

(١) انظر ذلك في موقع منارة الشريعة/ زاوية خادم الشريعة/ المحاضرة العلمية، على الرابط:

أمة الإجابة المسماة بأهل القبلة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة سواء أدرك الإنسان هذا الافتراق أم لا، ويشمل الصحابة ومن بعدهم، وهذا أمر متفق عليه عند أهل الحديث، والأشاعرة والماتريدية والكلابية في آخرين، وقرره المتكلمون في باب الاعتقاد في باب الملل والفرق...».

قلت: قول الأسمري: «ويشمل الصحابة ومن بعدهم» كلام ساقط من ساقط، وحاشي صحابة رسول الله ﷺ أن يشملهم الافتراق الموجب للوعيد بالنار، فكلهم من الفرقة الناجية، وقد قال النبي ﷺ في وصف الفرقة الناجية: «هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

وقوله ﷺ: «أصحابي» يشمل كل الصحابة -رضي الله عنهم وأرضاهم-، وما حصل بينهم من خلاف فهم مأجورون فيه جميعاً، ولا يوجب هذا الخلاف الخروج عن وصف حوزة الفرقة الناجية، ولا يوجب الوعيد بالنار.

وقول الأسمري: «وهذا أمر متفق عليه عند أهل الحديث، والأشاعرة والماتريدية والكلابية في آخرين».

يقال عنه: أما حقيقة الافتراق فهو محل إجماع عند أهل الحديث، أما ضم بعض الصحابة رضي الله عنهم إلى الفرق المتوعدة بالنار لمفارقتها سنة النبي ﷺ وطريقة الصحابة رضي الله عنهم، فهذا من تهور الأسمري وتجاسره على العلم وأهله، بل على خصوص صحابة رسول الله ﷺ، وإلا كيف يقول بهذا القول الذي لا سلف له فيه ولا متابع يُعتمد عليه؟ وذلك لما أجمع المسلمون عليه من اتفاق الصحابة رضي الله عنهم في أصول الدين، وما وقع بينهم الخلاف فيه إنما هو في مسائل الاجتهاد والنظر، وهذا لا يوجب التوعد بالنار كما تقدم.

وضم الأسمري الأشاعرة والكلابية إلى قول أهل الحديث سيأتي ما يوضح مراده من ذلك، وهو ضمّه لهذه الفرق إلى الفرق الناجية، خاصة وأنه عطف على

هؤلاء المتكلمين^(١)، فيشعر الناظر أن الأشاعرة والكلابية والماتريدية ليسوا منهم! وهم من أعمدة الكلاميين عند من نظر في كلامهم.
فضمُّ الأسمريِّ الأشاعرة ومتأولة الصفات إلى أهل الحديث خطأً بجانب للصواب، وسيأتي التعليق عليه - إن شاء الله تعالى -.

ومثل ذلك قول الأسمري (ص ٥) في بيان معنى نجاة الفرقة الناجية: «الفائدة الثالثة: أن الطوائف الأخرى غير الناجية هي من أهل النار، ومعنى أهل النار عند الأشاعرة والماتريدية والكلابية وأهل الحديث في آخرين: أي متوعدون بالنار كتوعد أهل الكبائر...».

فليتأمل المتأمل كيف حشر الأشاعرة والماتريدية والكلابية في قول من فسّر المراد بالطوائف الهالكة؛ ليوحي للسامع بأن هؤلاء ليسوا من الفرق المتوعدة بالنار، وذلك بناء على المذهب الفاسد بأن هذه الفرق كلهم تحت لواء الفرقة الناجية! وليت شعري أي نجاة هذه لمن يعطل صفات رب العالمين، ويلحد في آيات الكتاب المحكم المتين!؟



(١) من قوله: (وقرر المتكلمون في باب الاعتقاد) ويُحتمل أن يكون مراده عموم المصنفين في باب الاعتقاد، لا خصوص أهل الكلام.

فصل

قال دعي العلم الأسمري (ص ٦) لما تكلم عن مراتب الدين، قال: «المرتبة الأولى: الإسلام، وهذا يتعلق بالفروع - أي الشرائع - والشرائع تتغير من نبي لنبي ربما، إلا أن أفضل شريعة هي شريعة النبي الخاتم، النبي أبي القاسم محمد ﷺ، ولذلك يقال الإسلام يدل على الفروع المسماة الآن بالفقه».

قلت: وهذا باطل؛ فالإسلام معنى يتعلق بالأصول والفروع، وليس خاصاً بالشرائع الفرعية، وأول أركانه بنص كلام المصطفى ﷺ هو: شهادة أن لا إله إلا الله. وهذا أصل دين الأنبياء كلهم، وهو معنى الإسلام عند كل الأنبياء، ولم يتغير من نبي إلى نبي كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وما حمل الأسمري على هذا التضييق لمعنى الإسلام إلا مراداً فاسدٌ سيأتي إيضاحه قريباً - إن شاء الله تعالى -، وأما الإسلام فهو معنى يشمل الأصول والفروع، وهو معنى الذل والخضوع والاستسلام لله تعالى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «فإن دين الإسلام هو دين الله الذي عليه أنبياءه وعباده المؤمنون، كما ذكر الله ذلك في كتابه من أول رسول بعثه إلى أهل الأرض: نوح، وإبراهيم، وإسرائيل، وموسى، وسليمان، وغيرهم من الأنبياء والمؤمنين».

قال الله تعالى في حق نوح: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِن أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾﴾ [يونس: ٧١-٧٢].

وقال تعالى في إبراهيم وإسرائيل: ﴿وَمَنْ يَرْعُبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾﴾ [البقرة: ١٣٠-١٣١].

وقال تعالى عن يوسف: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِّنِي بِالصَّالِحِينَ ﴿١٠١﴾﴾ [يوسف: ١٠١].

وقال تعالى عن موسى وقومه: ﴿وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ بِاللهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [يونس: ٨٤].

وقال في أنبياء بني إسرائيل: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال تعالى عن بلقيس: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [النمل: ٤٤].

وقال تعالى عن أمة عيسى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾ [المائدة: ١١١].

وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [آل عمران: ٥٣].

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٥].

وقال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ١١١-١١٢].

وقد فسر إسلام الوجه لله بما يتضمن إخلاص قصده لله، وهو محسن بالعمل الصالح المأمور به، وهذان الأصلان جماع الدين: ألا نعبد إلا الله، وأن نعبد بما شرع، لا نعبد بالبدع^(١). انتهى كلامه رَحِمَهُ اللهُ.

وهو في أصله مرادف لمعنى الإيمان؛ فلا إيمان صحيح لمن لا إسلام له، ولا إسلام يكون أصلاً بلا إيمان، ولكن بينهما فروق في جوانب أُخْر، والكلام عن ذلك ليس هذا مقامه، وقد بنى على هذا البحث الإمام ابن تيمية كتابه الإيمان ضمن مجموع الفتاوي فليراجع.

ثم ينبغي التفتن إلى أن تخصيص الإسلام بمعنى الشرائع مقابل تخصيص معنى الإيمان بالأمور العقدية كما هو تفسير الأسمري حيث قال بعد ذلك: «والإيمان يتعلق بالعقائد المسماة بعلم التوحيد والفقهاء الأكبر وأصول الدين وما إليه» ينبغي أن يعلم أن هذا يثول إلى قول المرجئة، حيث إنهم يقولون بأن الصلاة والزكاة والصيام ليست إيماناً وإنما هي شرائع الإيمان^(٢)!

ولا شك أن الإسلام متعلق بالشعائر الظاهرة، ولكن لا يعني ذلك أن تكون

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢/٣٦٩) وما بعدها.

(٢) الفِصَل لابن حزم (٣/١٢٤).

هذه الشعائر الظاهرة هي مسائل الفروع، بل فيها من الأصول العظام التي لا يصح دين العبد إلا بها، ومن ذلك إظهار التوحيد، والشهادة للنبي ﷺ بالرسالة، والصلاة، وبقية شعائر الدين التي لا يصح دين العبد إلا بها.

ومثل ذلك الإيمان فهو وإن كان متعلقاً بالعقائد، فهو لا يمنع دخول الأعمال الظاهرة في متعلقه، فقد سماها الله تعالى إيماناً وكذا رسوله ﷺ.

ومثل ما حصل للأسمري الخلط في معنى الإسلام والإيمان خلط في معنى الإحسان؛ فقال: «المرتبة الثالثة: وهي المتعلقة بالسلوك والعبادة والورع والزهد وما إليه..».

قلت: وهذا قول باطل، وتوطئة مأكرة من الأسمري ليصل بها إلى معنى دسيس نص عليه بقوله (ص ٧): «وعليه فلا بد أن تعرف من أنت في العقيدة؟ ومن أنت في الشريعة؟ ومن أنت في السلوك؟».

فحرّف النصوص الشرعية في معنى الإسلام والإيمان والإحسان، وجعل الإسلام خاصاً بالفقه، والإيمان خاصاً بالعقيدة، والإحسان خاصاً بالسلوك، لكي يتوصل إلى ثلاث نتائج، وهي:

الأولى: أن يكون المرء في عقيدته على عقيدة الفرقة الناجية، وسيأتي إدخاله للأشاعرة والماتريدية فيهم، وهو منهم!

والثانية: أن يكون في الفروع متمذهباً مقلداً لأحد المذاهب الأربعة، وسيأتي البحث معه في ذلك في شريطه وجوب التمذهب.

والثالثة: أن يكون صوفياً على إحدى الطرق الصوفية؛ فقال (ص ٧): «وأما الإحسان فهي مرتبة السلوك والتصوف والورع والزهد..».

وهذه الثلاث هي ما يتسلل مكر الأسمري إلى غرسه في أوساط المسلمين، وخاصة في بلاد الحرمين، فهو أشعري، مقلد، متعصب يدعي الحنبلية على

الطريقة القادرية، وهذا يعرفه عنه خاصة من جلس معه، أو اطلع على كتاباته التي يبثها في شبكة الإنترنت.

وكما كذب الأسمرى على الله ورسوله في تفسير معنى حدود ما أنزل الله تعالى من الإيمان والإسلام والإحسان، كذلك يواصل الكذب على أهل العلم، وصدق رسول الله ﷺ: «ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً».

وتأمل هذا القول منه لتعلم حقيقة كذبه وتزويره للحقائق؛ قال الأسمرى الماكر المدلس (ص ٧): «وأما في الفروع فإنه قد آل الأمر إلى مذاهب أربعة يأخذ الإنسان بها، ولذلك لما بين بعض الأئمة المتأخرين، ومن أولئك اشتهاً وانتشاراً الموفق ابن قدامة في كتاب له اسمه لمعة الاعتقاد في آخره قال: (وأما الفروع فالمرجع إلى المذاهب الأربعة) كذا ملخص كلامه فيه -يرحمه الله-...».

قلت: وهذا كذب وافتراء على ابن قدامة -رحمه الله تعالى-، ودونك كلام ابن قدامة -رحمه الله تعالى- في آخر كتابه لمعة الاعتقاد، حيث قال رَحِمَهُ اللهُ: «وكل متمسِّم بغير الإسلام والسنة مبتدع، كالرافضة، والجهمية، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، والمعتزلة، والكرامية، والكلابية، ونظائرهم، فهذه فرق الضلال وطوائف البدع -أعاذنا الله منها-».

وأما بالنسبة إلى إمام في فروع الدين، كالطوائف الأربع فليس بمذموم، فإن الاختلاف في الفروع رحمة، والمختلفون فيه محمودون في اختلافهم، مثابون في اجتهادهم واختلافهم رحمة واسعة، واتفاقهم حجة قاطعة».

قلت: فتأمل -أخي رعاك الله- البون الشاسع بين العبارتين والقصدين! وكيف أن الأسمرى زعم أن ابن قدامة يرى أن المرء بعد تمام عقيدته على ما ذكر، فهو مطالب بالأخذ بأحد المذاهب الأربعة!

بينما حقيقة كلام الإمام ابن قدامة إنما هو عن (الانتساب)؛ فبيّن أن الانتساب إلى تلك الفرق المخالفة في العقائد بدعة في الدين، والمنتسب إليها مبتدع، إلا من انتسب إلى أحد المذاهب الفقهية الفرعية فليس كذلك.

فغاية كلامه أن التمدّيب بأحد المذاهب الأربعة ليس بمذموم، ولم يقل

بأنه مطلوب!

ثم هنا إشارتان فلتكن منك -أخي القارئ- على بال:

الإشارة الأولى: أن الإمام ابن قدامة نصّ في كلامه على أن الانتساب إلى

الكلاية من البدع، وأن من انتسب إليهم مبتدع، والكلاية هم أصل اعتقاد الأشعرية والماتريدية، والكل فرع من عقيدة الجهمية، وقد بيّن ذلك الإمام ابن قدامة -رحمه الله تعالى- في غير رسالة من رسائله كرسالة العلو والكلام في القرآن وغيرها.

الإشارة الثانية: أن الإمام ابن قدامة قال: «وأما بالنسبة إلى إمام في فروع

الدين، كالطوائف الأربع فليس بمذموم»، فجعل الانتساب للأئمة الأربعة مثلاً من هذا الباب، وليس كل من في الباب؛ إذ إن هناك من المذاهب الفقهية من صح الانتساب إليها ولا يزال الأمر في ذلك مفتوحاً لمن لا يجد القدرة على الوصول للدليل أو الدلالة، كمذهب سفيان الثوري، والأوزاعي، وإسحاق، وابن جرير، وابن حزم الظاهري، وابن خزيمة، وغيرهم.

فالأمر ليس بمخصوص بالأئمة الأربعة، وإنما هو عام في كل إمام له مذهب

منفرد في فروع الدين، ولهذا لم يحصر الإمام التمدّيب في هذه الطوائف الأربع، وإنما جعلها بعض المراد فقال: «كالطوائف الأربع» فتفتن.

وهنا وثيقة مهمة: وذلك في قول الأسمري بنص كلامه (ص ٧): «والمشاع

الآن أنه يؤخذ بالمذاهب الأربعة، إلا إذا علم أن الدليل يخالف مذهب أحد كائن

من كان، سواء أبا بكر أو عمر أو عثمان أو أبا حنيفة أو مالك أو الشافعي أو غيرهم، فخذ بالدليل وهذا أمر متفق عليه لا جدال فيه».

فهذا الكلام -المتفق عليه وهو كذلك- سيأتي معنا نقض الأسمري له، وأنه لا يجوز الخروج عن المذهب، ووجوب الالتزام بدليل إمامه، وأن ما تركه أو فاته لا حجة به، وأنه لا يؤخذ الدليل من كتب الدليل وإنما من كتب المذهب! كل ذلك سيأتي معنا في الكلام على شريطه وجوب التمسك به -إن شاء الله تعالى-.

وقد أخبرني بعض من صحبه مدة من الزمن أنه يرى تفسير من خرج عن المذهب أو لفقّه بمذهبٍ آخر، ودلائل صدق هذا النقل ظاهرة في كلام الأسمري!



فصل

تكلم الأسمري عن الأصل الأول: الإيمان بالله تعالى، وأدخل فيه ما لا يجب معرفته على خاصة المسلمين فضلاً عن عامتهم، وأورد فيه بعض المحدثات الكلامية التي لا تزيد المرء في دينه إلا شكوكاً وحيرة، وأخرج الناس من بساطة أمر الاعتقاد وسهولة تقريره إلى تفرجات غيبية مريبة أخرجت الكتاب عن مسمى كتب التأصيل العقدية إلى مسمى كتب الجدل الكلامية.

ومن تأمل -ممن له أدنى دراية بأصول أهل السنة، ومقالات أهل الكلام- تقارير الأسمري العقدية، مع نزعات عباراته الكلامية سيظهر له بكل وضوح أن الرجل كالشاة العائرة بين الفريقين، وكالغراب الذي خلط بين المشيتين؛ فلا استطاع تقرير عقيدة المسلمين بلسان فصيح، ولا أتى بأصول أهل الكلام على وجه صحيح، وهكذا هم أنصاف المتعلمين، ونعوذ بالله من الخذلان والخسران المبين.

قرر الأسمري (ص ٨) أن ما في الوجود إلا خالق ومخلوق؛ وهذا حق قرره الله تعالى في القرآن الكريم، وعلى لسان المرسلين، وفي فطر العالمين، فلا حاجة إلى مصطلح الكلاميين بأن الله تعالى واجب الوجود، وأن المخلوق حادث ممكن الوجود، فهذا مما لا يجب على المسلم اعتقاده كمصطلح يدين به، ولم يرد ذلك في كتاب الله تعالى ولا في سنة رسوله ﷺ.

وقد قال الأسمرى (ص ٣): «إن علم التوحيد والعقيدة قد بُين من قبل الشارع الحكيم» فأين هذا البيان عن لفظ: واجب الوجود، وممكنه؟!
فالله تعالى خالق، وغيره مخلوق، ولا تعبير أتم ولا أكمل ولا أوضح من هذا التعبير، بعيداً عن العبارات الكلامية، ولوازمها الباطلة.

وقال الأسمرى (ص ٨): «ولذلك فلا بد من تثبيت إيمان المرء بهذا الأصل، وبه بدأ في أصول الإيمان دون غيره، كالإيمان باليوم الآخر، أو الرسل وغيرهما، لأنها جميعاً مخلوقة، والله وَجَدَّاهُ هو الخالق لها، فالיום الآخر مخلوق، والجنة والنار مخلوقتان، والرسل مخلوقون إلى آخره.

أما الكتب؛ فالكتب والصحف والألواح والحبر والمداد وما إليه مخلوقة، وأما كلام الله وَجَدَّاهُ فليس بمخلوق، فهو راجع إليه متعلق به، فكان تابعا أصالة بأصل الإيمان بالله وَجَدَّاهُ، فهذا فيه بيان لماذا قدم هذا الأصل على غيره من الأصول الستة ذكراً في كتاب الله وسنة النبي وَجَدَّاهُ، وتبيان له في عقائد أهل الحق».

قلت: أراد الأسمرى التحذلق فاستدل بما لا يصلح أن يكون دليلاً، فأراد أن يقرر أن معرفتنا بأن الله خالق وغيره مخلوق هو سبب البدء بالإيمان بالله تعالى لأنه خالق، وما بعده من أصول الإيمان مخلوقة!

فلما جاء الكلام للكتب انتقض عليه أصله فأخذ يفصل بما ليس في حاجة له أصلاً، وإلا فليس أصل الترتيب هو ذلك، ولهذا قد يتأخر ذكر الإيمان بالله تعالى على غيره من أعمال العباد المخلوقة كقول الله -تعالى ذكره-: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَلَمْ يَكُنْ لَكُمْ كِتَابٌ لَكُنْ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وأصل الترتيب أن مرجع الإيمان بكل هذه الأصول هو الإيمان بالله تعالى، ولهذا يعود الضمير إليه في الملائكة والكتب والرسل والقدر؛ فيقال: ملائكته،

وكتبه، ورسله، وقدره، أما اليوم الآخر فأفرد بالذكر لأن منتهى الخلق جميعاً إليه. ولهذا جاء ذكر هذين الأصليين في غير موطن دون غيرهما، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰئِرِينَ وَالصَّٰبِغِينَ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [البقرة: ٦٢].

وقوله تعالى: ﴿إِن كُنَّ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].
 وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَن كَانَ مِنْكُمْ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٣٢]،
 ونحو ذلك من الآيات، وبقية الأصول الأربعة داخلة في الإيمان بالله تعالى. واستثنى الأسمري من هذه المخلوقات الكتب، مع أن هذا لا موجب له؛ إذ ليس المراد من الكتب إلا كلام الله تعالى، ولا يراد بها ما حملته من الأوراق والصحف وما كُتِبَ به ما فيها من المداد، ولو لزم هذا الاستثناء لوجب ذكره في الرسل وما أرسلوا به من كلام الله والملائكة وما بُعث به روح القدس من كلام الله، وهكذا، فهذا اللازم لا موجب له.

ولكن لما كان الأصل فاسداً نتج عنه هذا الفرع الفاسد، ولهذا فات الأسمري ذكر واستثناء قدر الله تعالى، وقدر الله تعالى هو علمه، وهو صفة من صفاته وَعَجَّلَ غير مخلوق، فليس سبب الترتيب في هذه الأصول هو تقديم الخالق على المخلوق، وإنما سببه أن أصل الإيمان هو الإيمان بالله تعالى، وكل ما بعده تابع له، ولا يصح إلا به.



فصل

قال الأسمري (ص ١١): «ومن هنا تدري لماذا بعض الأئمة يقولون: لا بد أن تعرف حدوث العالم، لأنه يتعلق بيقين إثبات وجود الله تعالى على وجه يقيني، كطريقة من طرق عقلية نصل فيها إلى إثبات وجود الله».

قلت: وهذا الكلام لا يخرج عن أحد أمرين لا يسلم الأسمري من معرفتهما: إما أنه جاهل بموجب قولهم لهذا الكلام، وإما أنه يبطن شراً لترويجه لتقبلة النفوس. بينما في حقيقة الأمر أن هذا الكلام لا يرد على لسان أئمة السنة؛ لأن حدوث العالم أمر فطري لا تزيده الدلائل الكونية إلا تأكيداً، بينما يوجد هذا الكلام وأشباهه في كتب علماء الكلام من أئمة الأسمري! وينصون فيها على وجوب معرفة (حدوث العالم)^(١)، والأسمري لم ينص على الأولية، إما جهلاً بقول

(١) كما في أم البراهين للسنوسي (ص ٤) ونص عليه صاحب الجوهرة (ص ١) في قوله:

واجزم بأن أولاً ما يجب معرفة وفيه خلف منتصب
فانظر إلى نفسك ثم انتقل للعالم العلوي ثم السفلي

والقصد: النظر، أو القصد إلى النظر لإثبات حدوث العالم!!

وقال الدردير في الخريدة (ص ١) في أول شروعه في الكلام عن المعتقد بعد أن بين أحكام العقل:

ثم اعلمن بأن هذا العالم أي ما سوى الله العلي العالم

ساداته، أو تقية وتلييسًا.

والكلام عن إيجابهم معرفة حدوث العالم أولاً تطول معارضته ونقده، وقد

نقضه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في مواطن مبيناً:

١- خطأهم في تقديم هذا الأصل على غيره.

٢- وخطأهم في طريقة إثباته.

٣- وخطأهم في الثمرة الناتجة عن هذه المعرفة.

كما نقد هذا الأصل أبو المظفر السمعاني في الانتصار لأهل الحديث، وابن

أبي العز في أول شرحه لعقيدة الطحاوي، من زعمهم أن أول واجب على المكلف

النظر، أو القصد إلى النظر، أو الشك!

وخلاصة قولهم: أن العلم بالله لا يكون إلا بإثبات حدوث العالم.

وحدوث العالم لا يمكن أن يتوصل إليه إلا بإثبات حدوث الأجسام.

وحدوث الأجسام يعلم إما بحدوث صفاتها أو أفعالها.

ولتحقيق ذلك لابد أن ينفوا صفات الإله وأفعاله! لأن إثباتها من القول

بقيام الحوادث بالله تعالى! وهم ينكرون ذلك، ولا يريدون به إلا تعطيل الصفات.

ثم لهم في ثمرة ذلك خلط عجيب وكلام غريب، من ذلك أن إثبات الصانع

وصدق النبوة لا يثبتان إلا بهذه المقدمة! وهي من أبطل الباطل.

من غير شكٍّ حادثٍ مفتقرٍ لأنه قام به التغيُّرُ

وقال النسفي في عقيدته (ص ١): والعالم بجميع أجزائه محدث....

وكل عاقل من البشر يقر بأن العالم محدث، ولكن هؤلاء لم يصلوا إلى إثبات حدوثه بما

وصل إليه العقلاء، وجعلوه دليلاً لما ليس هو دليل عليه عند العلماء، فخالقوا في منشأ

القول وثمرته، فنعوذ بالله من الحرمان.

قال شيخ الإسلام في درء التعارض: «وأما جمهور الأئمة والعقلاء فهي عندهم باطلة، وهذا مما يعلم معناه كل من له نظر واستدلال إذا تأمل حال سلف الأمة وأئمتها وجمهورها؛ فإنهم كلهم مؤمنون بالله ورسوله، ولم يكونوا يبنون الإيمان على إثبات حدوث الأجسام.

بل كل من له أدنى علم بأحوال الرسول وأصحابه يعلم أنهم لم يجعلوا العلم بتصديقه مبنياً على القول بحدوث الأجسام، بل ليس في الكتاب ولا السنة ولا قول أحد من السلف والأئمة ذكر القول بحدوث الأجسام ولا إمكانها، فضلاً عن أن يكون فيها أن الإيمان بالله ورسوله لا يحصل إلا بذلك، وقد بسط الكلام على هذا في مواضع»^(١).

ومما قال - رحمه الله تعالى - في درء التعارض: «فهذه الطريقة مما يعلم بالاضطرار أن محمداً ﷺ لم يدع الناس بها إلى الإقرار بالخالق ونبوة أنبيائه؛ ولهذا قد اعترف حذاق أهل الكلام - كالأشعري وغيره - بأنها ليست طريقة الرسل وأتباعهم ولا سلف الأمة وأئمتها، وذكروا أنها محرمة عندهم، بل المحققون على أنها طريقة باطلة، وأن مقدماتها فيها تفصيل وتقسيم يمنع ثبوت المدعى بها مطلقاً.

ولهذا تجد من اعتمد عليها في أصول دينه فأحد الأمرين لازم له: إما أن يطلع على ضعفها ويقابل بينها وبين أدلة القائلين بقدم العالم، فتتكافأ عنده الأدلة أو يرجح هذا تارة وهذا تارة كما هو حال طوائف منهم.

وإما أن يلتزم لأجلها لوازم معلومة الفساد في الشرع والعقل، كما التزم جهم لأجلها فناء الجنة والنار، والتزم لأجلها أبو الهذيل انقطاع حركات أهل الجنة، والتزم قوم لأجلها كالأشعري وغيره أن الماء والهواء والتراب والنار له طعم

(١) درء التعارض (٥/٢٩١).

ولون وريح ونحو ذلك، والتزم قوم لأجلها ولأجل غيرها أن جميع الأعراض
-كالطعم واللون وغيرها- لا يجوز بقاؤها بحال.

لأنهم احتاجوا إلى جواب النقض الوارد عليهم لما أثبتوا الصفات لله مع
الاستدلال على حدوث الأجسام بصفاتهما؛ فقالوا: صفات الأجسام أعراض، أي:
أنها تعرض فتزول فلا تبقى بحال، بخلاف صفات الله فإنها باقية»^(١).

وخلاصة القول: أن إشارة الأسمري لقول أئمته فضح عن حقيقة توجهه،
وأن وجوب حدوث العالم لم ينطق به عالمٌ سلفي في تقريره للاعتقاد، ولم ينصوا
عليه في كتب العقائد المعتمدة، والحمد لله على الإسلام والسنة.



فصل

ثم تكلم زير الجهالة الأسمري بكلام حشوي في معنى (الوجود) و(العدم)، وهذا مما أجمع المسلمون قاطبة على أنه لا يجب على المسلم معرفته، بل منه ما لا يجوز للمسلم معرفته ولا الخوض فيه من الكلام في الجوهر، والعرض، وما إلى ذلك من المصطلحات الكلامية.

فعجباً لهذا المكر! كيف يغرر المسلمين بمثل هذا العنوان في محاضراته، ثم يملي عليهم مثل هذا الكلام الذي لم يأت به كتاب ولا سنة، ولا تكلم به الصحابة ولا التابعون ولا أئمة الدين، وإنما هو من موروث الزنادقة مما أحدثوه من علم الكلام، ومع ذلك فقد خلط في معنى الإيمان بالله تعالى خلطاً عجيباً.

وذلك أنه قال (ص ٨): «الإيمان بالله تعالى له ثلاثة أركان، إذا تواجدت

عند الإنسان فقد وقع له صحيح الإيمان:

الركن الأول: الإيمان بوجوده ﷻ.

الركن الثاني: الإيمان بكماله ﷻ.

الركن الثالث: الإيمان بنفي النقص وامتناعه عليه ﷻ...».

قلت: ولا شك أن ما ذكر من الإيمان بالله تعالى، ولكن ليست هذه أركان

الإيمان الصحيح بالله.

وذلك أن الإيمان الصحيح بالله أركانه ثلاثة:

١- الإيمان بربوبيته.

٢- الإيمان بألوهيته.

٣- الإيمان بأسمائه وصفاته.

وهي أنواع التوحيد الثلاثة، ومنتهى كلام الأسمري يعود إلى إثبات نوعين من أنواع الإيمان الصحيح، وهو الإيمان بالربوبية، والإيمان بالأسماء والصفات، ولم يتطرق للإيمان بالألوهية، وهو أصل الإيمان المطلوب من المكلفين، ومنتهى بعثة الرسل -عليهم الصلاة والسلام-.

ولما تكلم الأسمري عن الإيمان بكمال الله تعالى، قلت: ربما يحسن به أن يذكر توحيد الألوهية تحت هذا الركن؛ لأن الله تعالى هو الإله الحق الكامل المستحق للعبادة، وغيره مألوه ناقص باطل لا يستحق أن يُعبد من دون الله تعالى.

ولكن لما تكلم عن هذا الركن لم يخرج عن تقرير توحيد الربوبية؛ فقال (ص ١٤): «فمن أثبت الله له الكمال الواجب الذاتي الذي لم يكتسب، فربما أثبت مع الله آخر له الواجب الكمالي الذاتي، فلا بد من الصفة الثانية: وهي توحيد الله في كماله الواجب الذاتي، فمن لم يوحد الله في ذلك فهو مشرك، لأنه أشرك غير الله في خصائص الله الواجب تمحيضها لله وهذه هي حقيقة التوحيد فيما نحن بصدد بيانه...».

قلت: فتأمل كيف جعل حقيقة توحيد الله تعالى هو توحيد في خصائص الكمال الذاتي، أي: صفات الربوبية، ولم يتطرق إلى خصائص الألوهية من القصد والطلب بشيء.

فغاية الكمال في التوحيد لله تعالى عنده يكمن في أمرين:

الأمر الأول: الإقرار بأن كمال الله واجب.

والأمر الثاني: الإقرار بأن كماله واحد لا يشاركه في خصائص هذا الكمال أحد.

وهذا هو بعينه تقسيم الكلاميين للتوحيد من قولهم بأن الله تعالى واحد في

ذاته، واحد في أفعاله، واحد في صفاته.

ومرادهم بأحدية الذات: وجوده.

وبأحدية الأفعال: صفات الربوبية.

وبأحدية الصفات: تعطيلها.

وليس هذا كله توحيد المرسلين الذي جاءوا به إلى أقوامهم؛ وإنما التوحيد الذي جاءوا به إلى الناس هو ما في قولهم لهم: (أن اعبدوا الله ما لكم من إله غيره)، وهو معنى كلمة التوحيد: (لا إله إلا الله)، أي: لا مألوه ومعبود مستحق لهذا التأله والتعبد إلا الله ﷻ.

والمقصود: أن الأسمري لا يرى أن توحيد الألوهية ركنٌ من أركان الإيمان بالله تعالى.

ومما يؤكد ذلك: أنه جعل توحيد الألوهية من توابع هذه الأركان وليس منها، حيث قال بعد ذلك (ص ١٧): «وهاهنا تتمات ولواحق جرت العادة على ذكر ذلك، وذكر أهل العلم شيء منها، وحاصل ذلك ستة أشياء:

الشيء الأول: أنه يلزم على المعرفة المحققة لله ﷻ ذات الأركان الثلاثة أن يفرد المرء الله ﷻ في العبادة، فلا يعبد معه آخر، ولا يجعل لله شريكاً ألبتة...». قلت: وهذا واضح في عدم جعله لتوحيد الألوهية ركنًا من أركان الإيمان بالله تعالى الذي لا يصح إلا به^(١).

(١) ويعارض الأسمري إهماله لتوحيد الألوهية وعدم ذكره ضمن حقيقة الإيمان بقوله في شرحه لثلاثة الأصول: (ومن ثم قيل: معرفة الله تقوم على أربعة أشياء هن حقيقة الإيمان بالله: أما الشيء الأول: فإثبات وجود الله، وأما الشيء الثاني: فتوحيد الله في ربوبيته، وأما الشيء الثالث: فتوحيد الله في إلهيته، وأما الشيء الرابع: فتوحيد الله في أسمائه وصفاته). قلت: وهذا أسلم مما ذكره هنا، مع التنبيه إلى أن شرحه هذا فيه من مواطن الخلل والمكر الشيء الكثير، لعل الله يسر في قابل الأيام كشفها.

فصل

ثم أورد الأسمرى تحت هذا الشيء الأول مسألتين ساقهما لمقصد يلمسه من لديه أدنى نظر؛ فقال (ص ١٧): «وهنا ينبه إلى أمرين يتعلقان بذلك: أولهما أن الشرك كان متواجداً عند الناس إبان بعثة النبي ﷺ سواء كان شركاً يتعلق بخصائص الله في أفعاله وصفاته وأسمائه، أم كان شركاً يتعلق بإفراد الله في العبادة..».

قلت: ومراده من هذا الأمر هو مراد الكثير من خصوم دعوة الإمام ابن تيمية والإمام محمد بن عبد الوهاب في تنصيبهم في غير موطن من كتبهم على أن خلاف الأنبياء مع أقوامهم إنما هو في توحيد الألوهية، وأن الأنبياء ما جاءوا إلا لتقريره لا لتقرير توحيد الربوبية فقط.

وهذا القول حق، وأدلته أكثر وأشهر من أن تحصر وتذكر، وإلا فمحال أن تدعو الأنبياء أقواماً إلى عبادة ربهم لا يقرون بوجوده أصلاً، ولذلك لم يرد ذكر أوصاف الربوبية في القرآن الكريم إلا لطلب الإتيان بتوحيد الألوهية، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١].

فأمرهم بعبادة هذا الرب، ولم يقل لهم: «يا أيها الناس» اعترفوا بأن الله ربكم ليتحقق لكم توحيد الربوبية، ثم يقول لهم «فاعبدوه».

ولهذا حاججهم الله تعالى بما يؤمنون به من ربوبيته في غير موطن كما قال تعالى ذكره: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ

مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمِنَ يُدْبِرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ [يونس: ٣١].
 وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا
 بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْبَلَّ هُمْ قَوْمٌ
 يَعِدُونَ ﴿١٠﴾ أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ
 بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْبَلَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا
 دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلَفَاءَ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْبَلَّ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ
 ﴿١٢﴾ أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيْحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ
 أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٣﴾ أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ
 السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَل هَانُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٤﴾ [النمل: ٦٠-٦٤].

والآيات في الباب كثيرة جداً، وعند القول بأن المشركين لم ينكروا توحيد
 الربوبية لا يعني أنهم سلموا من جميع صور الإشراك فيه، فقد وقع منهم ذلك، ولكن
 لم تكن خصومة الأنبياء معهم في إثبات وجود الله تعالى، ولا اختصاصه بعامة دلائل
 الربوبية الظاهرة من الإحياء والإماتة والخلق والرزق مما سبق ذكره في الآيات.

وعليه؛ فالتوحيد المطلوب من الناس إنما هو توحيد الألوهية، وهو لا يكون
 أصلاً إلا بوجود توحيد الربوبية، ولا يصح إلا بإثبات الأسماء والصفات، وهو
 الذي من أجله خلق الله الخلائق بنص كلام الله تعالى حيث قال ﴿وَجَلَّ جَلَلًا﴾: ﴿وَمَا
 خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، والعبادة هي عين توحيد الألوهية.
 وهو غاية بعثة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ
 بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْبِئُوا بِأَنْبِئَاتِنَا وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الصَّلَاتِ﴾ [النحل: ٣٦].

وحقيقة عبادة الله تعالى هو توحيد الألوهية، وكذا قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا مَا
 كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأحقاف: ٢١].

وهذه هي حقيقة معنى لا إله إلا الله، أي: لا مألوه حق إلا الله، والمألوه هو المعبود، وإله فعال بمعنى مألوه، مثل: كتاب فعال بمعنى مكتوب، والتأله هو التبعيد، فمعناها: لا معبود بحق إلا الله، ويفسر معناها قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٣٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧].

فمدار الأمر على العبادة، وإفراد الله تعالى بها، لا على الإقرار بأن الله تعالى هو الخالق وحده دون سواه، فإن هذا لم ينكره أحدٌ إلا على سبيل العناد والمكابرة، وإلا فالله تعالى ليس فيه شك، وإنما الخلل وقع في صرفهم للعبادة إلى غير الله تعالى كما قال تعالى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِ اللَّهِ شَكٌّ فَأَطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَتْ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأَتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ [إبراهيم: ١٠].

واستدل الأسمري بثلاثة أدلة يريد الوصول بها إلى أن المطلوب من المكلفين هو عموم التوحيد بأنواعه التي ذكرها لا مجرد توحيد العبادة! وأدلتها هي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا نَتَّخِذُ أُولَئِكَ إِلهِينَ﴾^(١) اثنتين إنما هو إله

(١) للتنبيه بموجب ذكر هذه الآية، الأسمري لا يسمي من يعبد من دون الله إلهًا، فقال في محاضراته في شرح كلمة التوحيد عنوانها (كلمة التوحيد مبنى ومعنى) نشر تسجيلات صدق التقوى، وموجزها في صفحته من موقع صيد الفوائد:

(<http://www.saaaid.net/Doat/asmari/m/4.htm>)

في سياق تنبيهه على أمور يرى أنها مهمة: «وثانيها: أن إطلاق اسم (الإله) على الذي يُعبد (ولو بباطل) إطلاق باطل؛ لأنها متمحضة للمعبود بحق فقط، وعليه فلا يتفهم هذا النطق! وهذا كلام باطل، وفي هذه الآية ونظائرها عدة أطلق الله تعالى على معبوداتهم مسمى

وَجِدْ فَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ ﴿ [النحل: ٥١].

قلت: وليس في الآية دليل له، بل دلالتها الظاهرة عليه، وهو أن الله تعالى إنما نهى عن التأله لغيره، وأمر بإفراده ﷻ بالتأله، ومن ذلك الرهبة منه ﷻ.

والدليل الثاني: ما أشار إليه من آية الميثاق يريد به قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَنفَهُكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْتَطُونَ ﴿ [الأعراف: ١٧٢-١٧٣].

قال الأسمري (ص ١٧): «ولذلك أخذ الله ﷻ على خلقه ميثاق التوحيد أنه هو الرب المعبود لا غيره...».

قلت: والآية صريحة في أخذ الميثاق على أفراد الله تعالى بالعبادة، لا على كونه رباً لهم، وذلك لأن الله تعالى قال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ استفهام تقرير، لما يريد أن يطلبه منهم بعد ذلك، وهو عبادته وحده دون سواه، ولهذا حذرهم من التعلل بإشراك الآباء مع الله آلهة أخرى فيتبعونهم في ذلك، وشرك أكثر المشركين إنما كان في الألوهية.

والدليل الثالث: ما ذكره الأسمري من سؤال الميت في القبر، وقول الملك له: (من ربك؟).

ولا دلالة فيه على ما يروم له، فهو سأله عن ربه الذي يعبد، ولم يسأله: هل لك رب أم لا؟ أو هل يوجد في الوجود رب أم لا؟ وهذا واضح.

(الآلهة)، فهذا إطلاق حق، ولكنها آلهة باطلة، فلم يرتفع عن آلهة المشركين مسمى الآلهة، فهي مألوهة تُعبد من دون الله، ولكن ارتفع عن آلهتهم استحقاقية التأله لها، فكانت باطلة من هذا الوجه، لا من حيث تسميتها آلهة.

فصل

عرّف الأسمري (ص ١٨) العبادة بأنها: «كمال الذل مع كمال المحبة» وقال بأن هذا هو حقيقة العبادة.

ثم قال (ص ١٩): «العبادة من حيث الثواب والقربة تعرّف بتعاريف، ومن ذلك: أن كلمة العبادة اسمٌ وليس فعلاً ولا حرفاً، يشمل هذا الاسم معنىً يجمع به كل ما يحبه الله ويرضاه... وهذه هي العبادة من حيث الثواب والقربة».

قلت: أما تعريف العبادة بأنها كمال الذل مع كمال المحبة، فهو قول حق. وأما زعمه بأن القول بأن تعريف العبادة بأنها: «اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه..» إنما هو تعريف له من حيث الثواب والقربة، فهذا غير محرر، فالثواب والقربة نتيجة للعبادة، وهذا من تعريف الشيء بنتيجته.

ولكن الصحيح أن التعريف الأول هو تعريف للعبادة بمعنى التعبد، والثاني تعريف للعبادة بمعنى المتعبد به.

فالعبادة تطلق ويراد بها الأمران:

الأمر الأول: العبادة بمعنى التعبد، وهو فعل المكلف.

والأمر الثاني: العبادة بمعنى المتعبد به، وهو جنس العمل.

فالصلاة مثلاً يجتمع فيها المعنيان: فالتوجه بها لله تعالى يسمى تعبدًا، وهي

بذاتها تسمى عبادة، وعلى ذلك فقس.

فإن قيل: فما مراد الأسمري عندما جعل هذا التعريف للعبادة من حيث الثواب والقربة؟!

قيل: إنما ساق ذلك للوصول إلى عدم التكفير بصرف الكثير من أنواع العبادة لغير الله تعالى حتى يتحقق في قلبه للمصروف له كامل الذل وكامل المحبة! فدلّس ولبّس بمتشابه الكلام، للوصول إلى هذه النتيجة، فقال بمكره (ص ١٨): «وهذه هي العبادة من حيث الثواب والقربة، لا أن من فعل شيئاً من هذه الأشياء المحبوبة من حيث الأصل عند الله لغير الله يكون كافراً، مثال ذلك: إمطة الأذى عن الطريق من محاب الله ومراضيه، فلو أماط الإنسان الأذى عن الطريق لغير الله -أي رياء ليقال كذا وكذا- فليس كافراً بالإجماع.

وكذلك تشميت العاطس عند عطسته من الأشياء التي يحبها الله ويرضاها، فلو فعل الإنسان هذا التشميت مجاملة لسلطان عطس، أو عالم عطس، أو كبير عطس، أو لنحو ذلك، فإنه لا يكون كافراً بالإجماع.

وعليه فحقيقة العبادة التي يكفر بها الإنسان - أي بصرفها لغير الله - هي كمال الذل مع كمال المحبة، لأنها لا تليق إلا بالله، وأما وجود فعل أو قول ظاهر محبوب من حيث الأصل لله عَزَّ وَجَلَّ، لو فعله الإنسان مجاملة، أو نحو ذلك، فهذا لا يكون كافراً بالإجماع، فينبغي التفريق مع أن صرف العبادة التي وصفت حقيقتها آنفاً لغير الله كفر بالإجماع» انتهى كلامه.

قلت: والكلام على هذا في وقفات:

الوقفة الأولى: كل ما سمي من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة عبادة، فصرفه لغير الله تعالى يسمى شركاً في الجملة، وقد يكون شركاً أكبر، وقد يكون أصغر، والرياء عند أهل العلم بالإجماع شرك، بنص قول الله تعالى فيما أخبرنا عنه نبينا ﷺ: «قال الله -تبارك وتعالى-: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل

عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

قال الإمام ابن القيم في كتاب الصلاة: «الرياء شرك، فإذا راءى الرجل في شيء من عمله اجتمع فيه الشرك والإسلام، وإذا حكم بغير ما أنزل الله أو فعل ما سماه رسول الله كفرًا وهو ملتزم للإسلام وشرائعه؛ فقد قام به كفر وإسلام. بينا أن المعاصي كلها شعب من شعب الكفر كما أن الطاعات كلها شعب من شعب الإيمان؛ فالعبد تقوم به شعبة أو أكثر من شعب الإيمان وقد يسمى بتلك الشعبة مؤمنًا وقد لا يسمى، كما أنه قد يسمى بشعبة من شعب الكفر كافرًا وقد لا يطلق عليه هذا الاسم.

فهاهنا أمران: أمر اسمي لفظي، وأمر معنوي حكمي.

فالمعنوي هل هذه الخصلة كفر أم لا، واللفظي هل يسمى من قامت به كافرًا أم لا؟

فالأمر الأول شرعي محض، والثاني لغوي وشرعي»^(١). انتهى.

والأسمري يلبس بأن صرفها لا يكون من الكفر الأكبر ويقول: «لا أن من فعل شيئًا من هذه الأشياء المحبوبة من حيث الأصل عند الله لغير الله يكون كافرًا». ولم يقل أحدًا إن صرف أي نوع من هذه الأنواع يكون من الكفر الأكبر، كما أنه لم يقل أحدًا أن صرفها لغير الله لا يسمى كافرًا أصلًا، ولكن الكلام من أي النوعين هو؟

إذن؛ اسم الشرك لا يُرفع عن كل من صرف لغير الله كل ما دخل تحت

مسمى العبادة، ثم بعد ذلك يأتي الكلام من أي نوعي الشرك هو.

الوقف الثانية: في تمثيل الأسمري على عدم تسمية فعل شيء من هذه

(١) الصلاة (ص ٧٩).

الأعمال والأقوال كفرًا، ومن ذلك الرياء في إماطة الأذى عن الطريق، وتسميت العاطس، فقال الأسمري: إن فاعل هذه الأشياء ليس كافرًا بالإجماع.
 فيقال: إن أراد الكفر الأكبر الناقل عن الملة فنعم، أما إن أراد سلب مسمى الكفر عن هذا الجنس فغير صحيح، بل هو مصادم لكلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ في تسمية ما دون الكفر والشرك والنفاق الأكبر بالكفر والشرك والنفاق في نصوص عدة لا يتسع المقام لذكرها.

الوقفه الثالثة: لو سأل القارئ الكريم هذا الأسمري: متى يكون الإنسان كافرًا؟ لأجابه بقوله ونص كلامه: «حقيقة العبادة التي يكفر بها الإنسان - أي بصرفها لغير الله - هي كمال الذل مع كمال المحبة، لأنها لا تليق إلا بالله». وهذا يفيد - بظاهر كلامه - أنه لا يكفر من صرف شيئًا من العبادة لغير الله تعالى إلا إذا اتجه لمعبوده بكامل المحبة وكامل الذل، وهذا غير صحيح، بل هو من قبيح قول المرجئة.

فإن كان لا يدري فتلك مصيبة، وإن كان يدري فالمصيبة أعظم.

وبيان ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن صرف كمال الذل وكمال المحبة لغير الله تعالى كفرٌ بالله تعالى صريح، لم يبق من هذا الكمال لله شيء، لأنه - كما ذكر - صرف كمال المحبة والذل لغير الله فلم يبق لله تعالى من هذا الكمال شيء، ولكن الكفر والشرك يكون بأدنى من ذلك ولو لم يصل الكافر إلى كمال المحبة والذل لمعبوده، بل قد يكون حبه وذله لله تعالى ومع ذلك هو من أكفر الكافرين، وبيان هذا في الوجه التالي وهو:

الوجه الثاني: أن المشركين الذين أحل الله تعالى دمائهم وأموالهم، وأظهر لعنهم وكفرهم، وأوجب لهم النار، منهم من يتعبد لله تعالى، ويتقرب إليه بالمحبة والذل، ويصلي له، ويصوم، ويحج، ويتصدق، ويحسب أنه يحسن صنعًا، ومع

ذلك هو كافر مخلد في النار كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۝١٣ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيدهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

بل منهم من صرف العبادة لغير الله تعالى بغير ذلة ومحبة، وإنما بمجرد التقليد لدين الآباء والأسلاف، ومع ذلك كفرهم الله تعالى، وذلك لأن أسباب الكفر متنوعة فقد تكون بالجحود والعناد أو بالجهل والتقليد، هذا قول أهل السنة، أما تخصيص الكفر بما يوافق كمال الذل والمحبة للمعبود وإلا فلا؛ فهو قول المرجئة، وهذا ما قاله الأسمري ويوضحه الوجه التالي وهو:

الوجه الثالث: وهو أن من الأعمال ما هي كفر بمجرد صرفها لغير الله في الظاهر ولو لم يكن في قلبه من كمال المحبة والذل له شيء، ومن ذلك اتخاذ الوسطاء والشفعاء في الدعاء، والسجود لغير الله تعالى، والذبح، وغيرها.

فالله تعالى أخبر عن المشركين أن تقربهم -أي: ذلهم ومحبتهم- إنما هو لله تعالى، وإنما يتوجهون لهؤلاء الصالحين للوساطة والشفاعة لهم عند الله تعالى، ومع ذلك كفرهم الله تعالى، وقال عَلَيْهِ: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧].

وكذلك السجود عبادة لله تعالى، ويكفر بها المرء ولو لم يكن في قلبه من كمال الذل والمحبة لمعبوده شيء، لأن الشارع -في شريعتنا- سماها عبادة، فصار صرفها لغير الله تعالى شركًا أكبر، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ آيَنَتَهُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧].

أيضًا من العبادات: العبادات القلبية، وقد ذكرها الأسمري ضمن معنى العبادة، ومن العبادات القلبية: الاعتماد على الله تعالى، واعتقاد تفرد بالتصرف والتدبير، وعلم الغيب، وعليه من اعتقد أن الأقطاب والأوتاد يتصرفون في الكون

ويعلمون الغيب ونحو ذلك من خصائص الربوبية فهو كافر بالله الكفر الأكبر، ولم يُشترط أن يتحقق في قلب المعتقد كمال الذل والمحبة لهؤلاء الأولياء حتى يحكم عليه بالكفر.

فخلاصة القول: أن تقييد الكفر في صرف العبادة لغير الله تعالى بالتوجه بكامل الذل والمحبة لغير الله - أن هذا هو - قول المرجئة، وهو قول الأسمري وقد نصّ عليه بآخره فقال (ص ١٨): «وأما وجود فعلٍ أو قولٍ ظاهرٍ محبوب من حيث الأصل لله وَعَلَىٰ، لو فعله الإنسان مجاملة، أو نحو ذلك، فهذا لا يكون كفرًا بالإجماع».



فصل

قال الأسمري (ص ١٨): «وأما الأمر الثاني: فهو ما يتعلق بتشبيهه الله ﷻ بخلقه، ذلك تشبيهه الله ﷻ بخلقه مشهورة عند السلف، وقررها الخلف ممن ساروا مسيرتهم، وهي أن تثبت لله شيئاً على نحو صفة شيء من الخلق، فتثبت لله ﷻ سمعاً كسمع الخلق، وهكذا، فإن هذا هو التشبيه، وهذه الحقيقة كشفها جماعات من الأئمة.

ومن أولئك الإمام أحمد - رضي الله عنه وأرضاه - فيما أخرجه إليه مسنداً ابن البنا الحنبلي في كتابه المسمى بـ: المختار في أصول السنة في صفحته (٨١) قال الإمام أحمد: من قال: بصرٌ كبصري، ويدٌ كيدي، وقدمٌ كقدمي، فقد شبه الله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] كذا قال - يرحمه الله -، وعليه فالتشبيه بجميع أنواعه باطل في حق الله ﷻ...».

قلت: وأطال الأسمري في تقرير نفي الشبيه عن الله تعالى، ونفي الشبيه لله تعالى له احتمالان حق وباطل، وقد بين هذا شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في مواطن عدة من كتبه المطولة والمختصرة، ومن ذلك الرسالة التدمرية. وخلاصة كلامه - رحمه الله تعالى - : أن لفظ (الشبه) و(التشبيه) لم يرد نفيه عن الله تعالى لا في الكتاب ولا في السنة ولا على لسان الصحابة ﷺ، وإنما ورد على لسان بعض أهل العلم، وهو محمول على المعنى الحق.

وذلك أن (نفي الشبيه عن الله تعالى) يطلق على لسان أهل السنة، وعلى لسان أهل التعطيل، وصار له عند الطوائف معنيان:

المعنى الأول: المرادف للمماثلة، فهذا منفي بكل صورته من تشبيه خصائص الله بالمخلوق، أو خصائص المخلوق بالله تعالى، وهذا هو المنفي على لسان أهل السنة، وأهل التعطيل أيضاً من باب أولى، وليس هذا محل البحث.

والمعنى الثاني: الاتفاق في القدر المشترك بين الخالق والمخلوق كالأسماء والصفات المتواطئة، كالوجود والحياة والعلم ونحو ذلك، فهذا يسميه المعطلة تشبيهاً؛ ولهذا عطلوا الصفات، وظنوا أن إثبات القدر المشترك يوجب التشبيه فجنحوا إلى النفي والتعطيل، وهذا القدر لا يسمى تشبيهاً، وإن سمي بذلك فإنه لا يحمل معنى باطلاً.

ولهذا لما قال أحمد بن أبي دؤاد: الله شيء لا كالأشياء، أنكره الإمام أحمد، قال -رحمه الله تعالى- في الرد على الجهمية: «وقلنا: هو شيء. فقالوا: هو شيء لا كالأشياء؛ قلنا: إن الشيء الذي لا كالأشياء قد عرف أهل العقل أنه لا شيء؛ فعند ذلك تبين للناس أنهم لا يؤمنون بشيء، ولكن يدفعون عن أنفسهم الشنعة بما يقرون في العلانية»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على الرازي^(٢): «ما من موجودين إلا وهما مشتركان في مسمى الوجود والثبوت، وإن تميز أحدهما عن الآخر بخاصيته التي تخصه سواء كان واجباً أو لم يكن، وما به الاشتراك ليس هو ما به الامتياز ولا مستلزماً له، وإلا كان أحدهما هو الآخر إذا كان المشترك مستلزماً للميز.

(١) الرد على الزنادقة والجهمية (ص ٢٠-٢١).

(٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (١/٣٠٠).

فإنه إذا لم يكن أحدهما مختصاً بما يميزه، بل حيث تحقق المشترك تحقق المميز والمشارك ثابت لهما، فإذا كان المميز ثابت لهما لم يكن لأحدهما تميز يخصه؛ فلا يكون أحدهما غير الآخر، إذ لا بد في المعينين من أن يمتاز أحدهما عن الآخر بما يخصه.

وإذا كان كل منهما موصوفاً بقدر مشترك، والقدر المشترك أن يكون لأحدهما شبه ما بالآخر ولو من بعض الوجوه؛ امتنع أن يكون في الوجود موجود لا يشارك الموجودات في شيء من الأمور الوجودية ولا يشابهها في شيء من ذلك؛ ولهذا كان السلف والأئمة يقولون: إن العقلاء يعلمون بعقلهم انتفاء ذلك».

ثم نقل كلام الإمام أحمد السابق، ثم شرحه قائلاً: «فذكر أولاً أنما يقال إنه شيء ثم يقال إنه لا كالأشياء، أي: لا يشابهها بوجه من الوجوه، بل يخالفها من كل وجه؛ فهذا قد عرف أهل العقل أنه لا شيء؛ لأن العلم بذلك عام في أهل العقل.

ولما ذكر ثانياً من يعبدون، قالوا: نعبد المدبر لهذا الخلق؛ فهذا إخبار عن المعبود الذي تجب عبادته في الدين، فلما قالوا: هو مجهول لا يُعرف بصفة؛ قد علم المسلمون أنكم لا تثبتون شيئاً؛ لأن المسلمين يوجبون عبادة الله تعالى، فذكر أولاً عن عموم أهل العقل أنهم لا يثبتون شيئاً، وذكر ثانياً عن أهل الدين أنهم لا يعبدون شيئاً، ذكر في كل مقام ما يناسبه.

وذلك لأن المجهول لا يعرف فلا يقصد ولا يعبد، ومن لا يُعرف بصفة تميزه عن غيره لم يكن معلوماً فلا يكون معبوداً، فهنا ذكر أن لا بد من صفة تميزه عن غيره، والنفاة يقولون: هذا تجسيم، وذكر أولاً أنه يمتنع ألا يكون بينه وبين شيء من الموجودات قدر مشترك ولا شبه بوجه من الوجوه، والنفاة يقولون: هذا تشبيه.

فهم بما عنوه بلفظ التشبيه والتجسيم أوجبوا أن يكون الموصوف بنفي ذلك على المعنى الذي قصدوه معدومًا، بل واجب العدم ممتنع الوجود، وإن كان اللفظ يحتمل نفي معان باطلة، مثل نفي كونه مشابهًا للمخلوقات مماثلًا لها من بعض الوجوه فإن نفي هذا واجب.

وكذلك نفي كونه يقبل التفريق والتفكيك؛ فلا يكون صمدًا أحدًا هو أيضًا واجب، فتكلموا أيضًا باللفظ المجمل المتشابه الذي يحتمل الحق والباطل، ولكن قصدوا به ما هو باطل، وإن قصدوا به ما هو أيضًا حق أو هموا الناس أنهم لم يقصدوا به إلا نفي ما هو باطل، كما قال أحمد رَحِمَهُ اللهُ: يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويوهمون جهال الناس بما يشبهون عليهم^(١).

وقال -رحمه الله تعالى- في الرسالة التدمرية بعد تفصيل مفيد للغاية: «ولهذا لما اطلع الأئمة على أن هذا حقيقة قول الجهمية سموهم معطلة، وكان جهم ينكر أن يسمى الله شيئًا، وربما قالت الجهمية: هو شيء لا كالأشياء، فإن نفي القدر المشترك مطلقًا لزم التعطيل العام»^(٢).

وبذلك يكون لفظ (الشبيه) حاله كحال سائر الألفاظ المحدثثة التي لا تُقرُّ ولا تُنكرُ نفيًا ولا إثباتًا حتى يستفسر عن قصد قائلها، كالحد والجهة والحيز ونحو ذلك.

ولإثبات أهل السنة للقدر المشترك بين الخالق والمخلوق في الأسماء والصفات أطلق الجهمية عليهم اسم المشبهة؛ لأنهم يعتقدون أن إثبات هذا القدر المشترك من التشبيه المنفي عن الله تعالى، بينما في حقيقة الأمر أن نفيه هو الكفر بالله تعالى، والتعطيل المحض لأسماء الله وصفاته، بل ذاته ووجوده؛ لما في

(١) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (١/٣٠١).

(٢) الرسالة التدمرية (ص ٥٣).

هذه الأمور من القدر المشترك بين الخالق والمخلوق.
وعليه يُستدرك على دعي العلم الأسمرى قوله: «فالتشبيه بجميع أنواعه
باطل في حق الله ﷻ».
فإن أراد المعنى الحق فنعم، وإن أراد المعنى الباطل المؤدي إلى مشابهة
الله تعالى بالعدم فهذا غير صحيح.



فصل

ثم ذكر الأسمري (ص ٢٠) تنمة وصل بها الكلام عن تنزيه الله تعالى عن النقص، وذكر تحتها ثلاثة أشياء، وقال بأن هذه الأشياء نبه عليها الإمام الطحاوي في عقيدته ولكن قال: «التي اتفق على صحتها السلف الصالح -أي على جملتها-»، وهو كما قال، ولكن لم يكن الموطن المنشود محل وفاق من علماء السنة كما سيأتي بيانه -ياذن الله تعالى-.

فقال وعاء الجهل الأسمري في ذكر بعض ما يجب أن ينزه الله تعالى عنه من صور وصف الله تعالى بالنقص: «أما الشيء الأول: فهو أن تثبت الله، وتثبت وجوده على وجه محدود، تحده الجهات من يمين وشمال، أو غير ذلك» ثم ذكر عللاً توصل بها إلى أن القول بذلك كفرٌ يخرج المرء من الإسلام!

قلت: وهذا القول من الأسمري مصادمٌ للقرآن والسنة وإجماع المسلمين، وأقرب ما يقال من جهة السفلى بالنسبة لله تعالى: هل هناك حدٌّ بينه وبين المخلوقات أم لا؟

فإن أثبت ذلك ناقض قوله، وإن أنكر هذا الحد أيضاً -وهو ما ينكره الجهمية- فقد كفر ككفرهم.

ويقال أيضاً: تكلم الأسمري عن مسألة (الحد) لله تعالى بغير هدى ونور، ولا تفصيل كتفصيل أهل السنة، وهي من الألفاظ الحادثة التي تكلم بها أهل السنة بالحق لما تكلم الجهمية بهذا اللفظ بالباطل.

فعندما نَفَتِ الجهمية عن الله تعالى الحد ويريدون بذلك عدم وجود الفصل بين الخالق والمخلوق، وهذا منتهى القول بأحدية الوجود الذي أجمع المسلمون على كفر من قال به، ذهب أهل السنة إلى إثبات المعنى الحق من الحد، فقالوا: إن كان يُراد بالحد أن هناك من الخلق ما يحوي الله تعالى؛ فهذا منفي عن الله تعالى.

أما إن كان المراد بالحد مباينة الله تعالى لخلقه، وأن له ذاتاً ينفرد بها عن سائر الخلق؛ فهذا معنى حق، وعليه صريح القرآن والسنة وإجماع المسلمين.

وقد عقد لإثبات ذلك الإمام عثمان بن سعيد الدارمي باباً في رده على بشر المريسي فقال - رحمه الله تعالى -: «باب الحد والعرش:

وادعى المعارض أيضاً: أنه ليس لله حد ولا غاية ولا نهاية^(١)، وهذا هو الأصل الذي بنى عليه جهم جميع ضلالاته واشتق منها أغلوطاته، وهي كلمة لم يبلغنا أنه سبق جهماً إليها أحد من العالمين.

فقال له قائل ممن يحاوره: قد علمت مرادك بها أيها الأعجمي، وتعني أن الله لا شيء، لأن الخلق كلهم علموا أنه ليس شيء يقع عليه اسم الشيء إلا وله حد وغاية وصفة، وأن لا شيء ليس له حد ولا غاية ولا صفة؛ فالشيء أبداً موصوف لا محالة، ولا شيء يوصف بلا حد ولا غاية.

وقولك: لا حد له؛ يعني أنه لا شيء، والله تعالى له حد لا يعلمه أحد غيره، ولا يجوز لأحد أن يتوهم لحدّه غاية في نفسه، ولكن يؤمن بالحد ويكل علم ذلك إلى الله، ولمكانه أيضاً حد وهو على عرشه فوق سمواته؛ فهذان حدان اثنان.

وسئل ابن المبارك: بِمَ نعرف ربنا؟ قال: بأنه على العرش بائن من خلقه، قيل: بِحَدِّ؟ قال: بِحَدِّ.

(١) وهذا قول بشر المريسي الجهمي، وهو بعينه ما يقوله الأسمرى هنا؛ فتنبه، وكذلك قاله في كلامه عن الرؤية في شرحه لعقيدة الصابوني.

حدثناه^(١) الحسن بن الصالح البزار عن علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك.

فمن ادعى أنه ليس لله حد؛ فقد رد القرآن وادعى أنه لا شيء، لأن الله حد مكانه في مواضع كثيرة من كتابه فقال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾، ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ﴾، و﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ فهذا كله وما أشبهه شواهد ودلائل على الحد. ومن لا يعترف به؛ فقد كفر بتنزيل الله ووجد آيات الله. وقال رسول الله ﷺ: «إن الله فوق عرشه فوق سمواته».

وقال للأمة السوداء: «أين الله». قالت: في السماء. فقال: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة». فقول رسول الله: «إنها مؤمنة» دليل على أنها لو لم تؤمن بأن الله في السماء لم تكن مؤمنة، وأنه لا يجوز في الرقبة المؤمنة إلا من يحد الله أنه في السماء كما قال الله ورسوله.

فحدثنا أحمد بن منيع البغدادي الأصم ثنا أبو معاوية عن شيبان بن شيبان عن الحسن بن عمران بن الحصين أن النبي ﷺ قال لأبيه: «يا حصين كم تعبد اليوم إلهًا؟»، قال: سبعة: ستة في الأرض، وواحد في السماء، قال: «فأيهم تعده لرغبتك ولرهبتك؟» قال: الذي في السماء.

فلم ينكر النبي ﷺ على الكافر إذ عرف أن إله العالمين في السماء كما قاله النبي ﷺ، فحصين الخزاعي في كفره يومئذ كان أعلم بالله الجليل الأجل من المريسي وأصحابه مع ما ينتحلون من الإسلام؛ إذ ميز بين الإله الخالق الذي في السماء وبين الآلهة والأصنام المخلوقة التي في الأرض.

(١) وهذا إسناد كوضوح الشمس في الصحة والجلالة.

وقد اتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في السماء وحدوه بذلك إلا المريسي الضال وأصحابه، حتى الصبيان الذين لم يبلغوا الحنث قد عرفوه بذلك إذا حزب الصبي شيء يرفع يديه...»^(١).

فإن عارض أحدٌ بما ثبت عن الإمام أحمد من نفي الحد، وذلك فيما رواه الخلال في السنة^(٢) قال: «وأخبرني عبد الله بن حنبل قال: أخبرني أبي حنبل بن إسحاق قال: قال عمي: نحن نؤمن بأن الله على العرش كيف شاء وكما شاء بلا حد ولا صفة يبلغها واصف أو يحده أحد...».

وروى عنه أنه قال: «ولا نرد منها شيئاً، ونعلم أن ما جاء به الرسول حق إذا كان بأسانيد صحاح ولا نرد على الله قوله، ولا يوصف الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية ليس كمثله شيء» وغيرها من الآثار.

فيقال له: الحد الذي نفاه الإمام أحمد وغيره من أهل السنة ليس مرادهم -مراد الجهمية-، وإنما مرادهم نفي علمنا بالكيفية، لا أن للصفة حداً يعلمه الله تعالى.

وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- بعد أن ساق هذه الأخبار عن الإمام أحمد وشرحها، ثم قال: «وما في الكلام من نفي تحديد الخلق وتقديرهم لربهم وبلوغهم صفته لا ينافي ما نص عليه أحمد وغيره من الأئمة كما ذكره الخلال أيضاً قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: سمعت أبا عبد الله -لما قيل له: روى علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك أنه قيل له: كيف نعرف الله وَجَلَّ؟ قال: على العرش بحدٍّ- قال: قد بلغني ذلك عنه، وأعجبه.

ثم قال أبو عبد الله: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ ﴾

[البقرة: ٢١٠] ثم قال: ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [الفجر: ٢٢].

(١) نقض الدارمي (١/ ٢٢٤) وما بعدها.

(٢) ذكر هذه الأخبار شيخ الإسلام ابن تيمية في درء التعارض (١/ ٢٥٤).

قال الإمام الخلال: وأنبأنا محمد بن علي الوراق حدثنا أبو بكر الأثرم حدثني محمد بن إبراهيم القيسي قال: قلت لأحمد بن حنبل: يحكى عن ابن المبارك وقيل له: كيف تعرف ربنا؟ قال: في السماء السابعة على عرشه بحد، فقال أحمد: هكذا هو عندنا.

وأخبرني حرب بن إسماعيل قال: قلت لإسحاق -يعني: ابن راهويه-: هو على العرش بحد؟ قال: نعم بحد.

وذكر عن ابن المبارك قال: هو على عرشه بائن من خلقه بحد.

قال: وأخبرنا المروزي قال: قال إسحاق بن إبراهيم بن راهويه: قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:٥] أجمع أهل العلم أنه فوق العرش استوى، ويعلم كل شيء في أسفل الأرض السابعة، وفي قعور البحار وورء وس الآكام وبطن الأودية، وفي كل موضع كما يعلم علم ما في السموات السبع، وما فوق العرش، أحاط بكل شيء علماً؛ فلا تسقط من ورقة إلا يعلمها، ولا حبة في ظلمات البر والبحر ولا رطب ولا يابس إلا قد عرف ذلك كله وأحصاه، فلا تعجزه معرفة شيء عن معرفة غيره.

فهذا مثاله مما نقل عن الأئمة كما قد بسط في غير هذا الموضع، وبينوا أن ما أثبتوه له من الحد لا يعلمه غيره كما قال مالك وربيعة وغيرهما: الاستواء معلوم والكيف مجهول؛ فيبين أن كيفية استوائه مجهولة للعباد، فلم ينفوا ثبوت ذلك في نفس الأمر ولكن نفوا علم الخلق به.

وكذلك مثل هذا في كلام عبد العزيز بن عبد الله بن الماجشون وغير واحد من السلف والأئمة ينفون علم الخلق بقدره وكيفيته^(١).

(١) درء التعارض (١/٢٥٤).

وقال - رحمه الله تعالى - في رده على الرازي: «فهذا الكلام من الإمام أبي عبد الله أحمد رحمته الله يبين أنه نفى أن العباد يحدون الله تعالى أو صفاته بحد، أو يقدر ذلك بقدر، أو أن يبلغوا إلى أن يصفوا ذلك، وذلك لا ينافي ما تقدم من إثبات أنه في نفسه له حد يعلمه هو لا يعلمه غيره، أو أنه هو يصف نفسه.

وهكذا كلام سائر أئمة السلف يثبتون الحقائق وينفون علم العباد بكنهها كما ذكر من كلامهم في غير هذا الموضع ما يبين ذلك.

وأصحاب الإمام أحمد منهم من ظن أن هذين الكلامين يتناقضان؛ فحكى عنه في إثبات الحد لله تعالى روايتين وهذه طريقة الروائين والوجهين، ومنهم من نفى الحد عن ذاته تعالى ونفى علم العباد به، كما ظنه موجب ما نقله حنبل، وتأول ما نقله المروزي والأثرم وأبو داود وغيرهم من إثبات الحد له على أن المراد إثبات حد للعرش، ومنهم من قرر الأمر كما يدل عليه الكلامان، أو تأول نفى الحد بمعنى آخر^(١).

قلت: فهذا كلام واضح، وقد جاءت السنة الصحيحة بأن الله كتب أن رحمته تسبق غضبه، ووضع ذلك في كتاب عن يمينه، وجاء ذكر الوجه، والشمال، وهذا كله يؤمن به الله سبحانه، ولا يلزم من ذلك كله أن يكون عند منتهى حده من اليمين والشمال ونحوه أن يكون هناك مخلوق غير الله، فليس فوق العرش مخلوق، واليمين والشمال عندنا جهات مخلوقة نسبية بالنسبة لنا دائماً، أما بالنسبة لله تعالى فلا تحده هذه الجهات المخلوقة.

تنبيه مهم: ليعلم أن صفات الله تعالى كما أنها متوقفة في الإثبات على الكتاب والسنة، فكذلك هي في النفي متوقفة على الكتاب والسنة، والحد من ذلك لا يجوز

(١) بيان تلبس الجهمية (١/٤٣٣).

إثباته ولا نفيه ابتداءً، ولكن لما تكلم أهل الباطل به لترويج باطلهم، وجب على أهل الحق تمحيص الحق من الباطل، وبيان الذي يليق بالله والذي لا يليق به. وبهذا يُعلم خطأ تعبير أبي جعفر الطحاوي عن التنزيه بقوله في عقيدته: «وَتَعَالَى عَنِ الْحُدُودِ وَالْغَايَاتِ...».

وقد نبه على خطأ هذا الإطلاق جماعة من العلماء، ومنهم شارح الطحاوية ابن أبي العز الحنفي فقال: «أَذْكَرُ بَيْنَ يَدَيِ الْكَلَامِ عَلَى عِبَارَةِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ مُقَدِّمَةٌ، وَهِيَ: أَنَّ النَّاسَ فِي إِطْلَاقٍ مِثْلَ هَذِهِ الْأَلْفَافِ ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ: فَطَائِفَةٌ تَنْفِيهَا، وَطَائِفَةٌ تُثَبِّتُهَا، وَطَائِفَةٌ تَفْصِلُ، وَهُمْ الْمُتَّبِعُونَ لِلْسَّلَفِ، فَلَا يُطْلِقُونَ نَفْيَهَا وَلَا إِثْبَاتَهَا إِلَّا إِذَا بَيَّنَّ مَا أُثْبِتَ بِهَا فَهُوَ ثَابِتٌ، وَمَا نَفِيَ بِهَا فَهُوَ مَنْفِيٌّ».

لأنَّ الْمُتَّخِرِينَ قَدْ صَارَتْ هَذِهِ الْأَلْفَافُ فِي اضْطِلَاحِهِمْ فِيهَا إِجْمَالٌ وَإِبْهَامٌ، كَغَيْرِهَا مِنَ الْأَلْفَافِ الْإِضْطِلَاحِيَّةِ، فَلَيْسَ كُلُّهُمْ يَسْتَعْمِلُهَا فِي نَفْسِ مَعْنَاهَا اللَّغَوِيَّةِ، وَلِهَذَا كَانَ النَّفْيُ يَنْفُونَ بِهَا حَقًّا وَبَاطِلًا، وَيَذْكُرُونَ عَنْ مُثْبِتِيهَا مَا لَا يَقُولُونَ بِهِ، وَبَعْضُ الْمُثْبِتِينَ لَهَا يُدْخِلُ فِيهَا مَعْنَى بَاطِلًا مُخَالَفًا لِقَوْلِ السَّلَفِ، وَلَمَّا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالْمِيزَانُ، وَلَمْ يَرِدْ نَصٌّ مِنَ الْكِتَابِ وَلَا مِنَ السُّنَنِ بِنَفْيِهَا وَلَا إِثْبَاتِهَا.

وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَصِفَ اللَّهَ تَعَالَى بِمَا لَمْ يَصِفْ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ نَفِيًّا وَلَا إِثْبَاتًا، وَإِنَّمَا نَحْنُ مُتَّبِعُونَ لَا مُبْتَدِعُونَ.

فَالْوَاجِبُ: أَنْ يُنْظَرَ فِي هَذَا الْبَابِ، أَعْنِي: بَابَ الصِّفَاتِ، فَمَا أُثْبِتَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُثْبِتْنَاهُ، وَمَا نَفَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ نَفَيْنَاهُ، وَالْأَلْفَافُ الَّتِي وَرَدَ بِهَا النَّصُّ يُعْتَصَمُ بِهَا فِي الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ، فَثَبِّتْ مَا أُثْبِتَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الْأَلْفَافِ وَالْمَعَانِي.

وَأَمَّا الْأَلْفَافُ الَّتِي لَمْ يَرِدْ نَفْيُهَا وَلَا إِثْبَاتُهَا فَلَا تُطْلَقُ حَتَّى يُنْظَرَ فِي مَقْصُودِ قَائِلِهَا: فَإِنْ كَانَ مَعْنَى صَحِيحًا قَبْلَ، لَكِنْ يَنْبَغِي التَّعْيِيرُ عَنْهُ بِالْأَلْفَافِ النَّصُوصِ، دُونَ

الْأَلْفَاظِ الْمُجْمَلَةِ، إِلَّا عِنْدَ الْحَاجَةِ، مَعَ قَرَائِنَ تُبَيِّنُ الْمُرَادَ وَالْحَاجَةَ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ الْخِطَابُ مَعَ مَنْ لَا يَتِمُّ الْمَقْصُودُ مَعَهُ إِنْ لَمْ يُخَاطَبْ بِهَا، وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَالشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ أَرَادَ الرَّدَّ بِهَذَا الْكَلَامِ عَلَى الْمُسَبِّهَةِ، كَدَاوُدَ الْجَوَارِيَّ وَأَمْثَالِهِ الْقَائِلِينَ: إِنَّ اللَّهَ جِسْمٌ، وَإِنَّهُ جُثَّةٌ وَأَعْضَاءٌ وَغَيْرَ ذَلِكَ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ عَلْوًا كَبِيرًا.

فَالْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ مِنَ النَّفْيِ الَّذِي ذَكَرَهُ هُنَا حَقٌّ، لَكِنْ حَدَثَ بَعْدَهُ مَنْ أَدْخَلَ فِي عُمُومِ نَفْيِهِ حَقًّا وَبَاطِلًا، فَيَحْتَاجُ إِلَى بَيَانِ ذَلِكَ، وَهُوَ: أَنَّ السَّلْفَ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْبَشَرَ لَا يَعْلَمُونَ لِلَّهِ حَدًّا، وَأَنَّهُمْ لَا يَحُدُّونَ شَيْئًا مِنْ صِفَاتِهِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ: كَانَ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَشَرِيكٌ وَأَبُو عَوَانَةَ لَا يَحُدُّونَ وَلَا يُسَبِّهُونَ وَلَا يُمَثِّلُونَ، يَرُوْنَ الْحَدِيثَ وَلَا يَقُولُونَ: كَيْفَ؟ وَإِذَا سُئِلُوا قَالُوا بِالْأَثَرِ.

وَسَيَاتِي فِي كَلَامِ الشَّيْخِ: وَقَدْ أَعْجَزَ خَلْقُهُ عَنِ الْإِحَاطَةِ بِهِ، فَعَلِمَ أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّ اللَّهَ يَتَعَالَى عَنِ أَنْ يُحِيطَ أَحَدٌ بِحَدِّهِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى أَنَّهُ مُتَمَيِّزٌ عَنِ خَلْقِهِ مُنْفَصِلٌ عَنْهُمْ مُبَيِّنٌ لَهُمْ.

سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: بِمَ نَعْرِفُ رَبَّنَا؟ قَالَ: بِأَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، قِيلَ: بِحَدِّ؟ قَالَ: بِحَدِّ، أَنْتَهَى.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحَدَّ يُقَالُ عَلَى مَا يَنْفَصِلُ بِهِ الشَّيْءُ وَيَتَمَيِّزُ بِهِ عَنِ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى غَيْرُ حَالٍ فِي خَلْقِهِ، وَلَا قَائِمٍ بِهِمْ، بَلْ هُوَ الْقَيْومُ الْقَائِمُ بِنَفْسِهِ، الْمُقِيمُ لِمَا سِوَاهُ.

فَالْحَدُّ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مُنَازَعَةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَصْلًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ وَرَاءَ نَفْيِهِ إِلَّا نَفْيٌ وَجُودُ الرَّبِّ وَنَفْيُ حَقِيقَتِهِ، وَأَمَّا الْحَدُّ بِمَعْنَى الْعِلْمِ وَالْقَوْلِ،

وَهُوَ أَنْ يَحُدَّهُ الْعِبَادُ، فَهَذَا مُنْتَفٍ بِلَا مُنَازَعَةٍ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ.

قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيُّ فِي رِسَالَتِهِ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا مَنْصُورَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَنْبَرِيَّ، سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيَّ يَقُولُ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ ذَاتِ اللَّهِ فَقَالَ: ذَاتُ اللَّهِ مَوْصُوفَةٌ بِالْعِلْمِ، غَيْرُ مُدْرَكَةٍ بِالْإِحَاطَةِ، وَلَا مَرْتَبَةٍ بِالْأَبْصَارِ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ، مِنْ غَيْرِ حَدٍّ وَلَا إِحَاطَةٍ وَلَا حُلُولٍ، وَتَرَاهُ الْعُيُونُ فِي الْعُقْبَى، ظَاهِرًا فِي مُلْكِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَقَدْ حَجَبَ الْخَلْقَ عَنْ مَعْرِفَةِ كُنْهِ ذَاتِهِ، وَدَلَّهْمُ عَلَيْهِ بِآيَاتِهِ، فَالْقُلُوبُ تَعْرِفُهُ، وَالْعُيُونُ لَا تَدْرِكُهُ، يَنْظُرُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُ بِالْأَبْصَارِ، مِنْ غَيْرِ إِحَاطَةٍ وَلَا إِدْرَاكِ نِهَآيَةٍ»^(١). انتهى المقصود.

وقال الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع في تعليقه على عقيدة الطحاوي: «مراده بذلك: الرد على المشبهة، ولكن هذه الكلمات مجملة مبهمة وليست من الألفاظ المتعارفة عند أهل السنة والجماعة، والرد عليهم بنصوص الكتاب والسنة أحق وأولى من ذكر ألفاظ توهم خلاف الصواب؛ ففي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ رد على المشبهة والمعطلة.

فلا ينبغي لطالب الحق الالتفات إلى مثل هذه الألفاظ ولا التعويل عليها؛ فإن الله سبحانه موصوف بصفات الكمال، منعوت بنعوت العظمة والجلال؛ فهو سبحانه فوق مخلوقاته، مستو على عرشه المجيد بذاته، بائن من خلقه، ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا، ويأتي يوم القيامة، وكل ذلك على حقيقته ولا نؤوله كما لا نؤول اليد بالقدرة، والنزول بنزول أمره، وغير ذلك من الصفات، بل ثبت ذلك إثبات وجود لا إثبات تكييف.

(١) شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢٦٠-٢٦٤).

وما كان أغنى الإمام المصنف عن مثل هذه الكلمات المجملة الموهمة المخترعة، ولو قيل إنها مدسوسة عليه وليست من كلامه لم يكن ذلك عندي ببعيد؛ إحساناً للظن بهذا الإمام.

وعلى كل حال؛ فالباطل مردود على قائله كائناً من كان، ومن قرأ ترجمة المصنف الطحاوي لاسيما في لسان الميزان عرف أنه من أكابر العلماء وأعظم الرجال، وهذا هو الذي حملناه على إحسان الظن فيه في كثير من المواضع التي فيها مجال لناقد.

وقال شيخنا شيخ الإسلام الإمام ابن باز - رحمه الله تعالى - في تعليقه على متن الطحاوية: «هذا الكلام فيه إجمال قد يستغله أهل التأويل والإلحاد في أسماء الله وصفاته، وليس لهم بذلك حجة؛ لأن مراده **رَحْمَةُ اللَّهِ** تنزيه الباري سبحانه عن مشابهة المخلوقات، لكنه أتى بعبارة مجملة تحتاج إلى تفصيل حتى يزول الاشتباه.

فمراده بالحدود يعني: التي يعلمها البشر؛ فهو سبحانه لا يعلم حدوده إلا هو سبحانه؛ لأن الخلق لا يحيطون به علماً، كما قال **وَعَجَّلَ فِي سُورَةِ طه: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾** [طه: ١١٠].

ومن قال من السلف بإثبات الحد في الاستواء أو غيره: فمراده حد يعلمه الله سبحانه ولا يعلمه العباد»^(١).



(١) انظر هذا التعليق والذي قبله في التعليقات الأثرية على العقيدة الطحاوية لأئمة الدعوة السلفية (ص ١٦).

فصل

ثم قال الأسمري في بيان علة منعه للحد وأنه كفر بالله تعالى: «العلة الأولى فلأن من قرر ذلك تصوراً أو حكماً يجعل غير الله - مما جعله حاداً لله - أكبر من الله، ومن جعل غير الله أكبر من الله خالف ما هو معلوم من الدين في حق الله بالضرورة، ومثله يكفر إجماعاً».

يقال: هذا التوهم هو منطلق الجهمية في نفهم لكل الصفات؛ حيث اعتقدوا التشبيه أولاً، وقاسوا الله بخلقه، وإلا فمثل هذا الكلام لا يقال في الله تعالى؛ لأنه لم يقل أحدٌ من أهل التوحيد والسنة بأن فوق العرش مخلوقاً مع الله تعالى، فضلاً على أن يقال بأن هناك مخلوقاً يحويه احتواء الغلاف من كل جهة يكون بسبب ذلك أكبر من الله تعالى، تعالى الله عما يقول الملحدون والجاهلون علواً كبيراً.

فهذا الظن لم يقل به أحدٌ ممن أثبت أن الله تعالى فوق العرش، وإنما قال به الاتحادية وأهل القول بالحلول ووحدة الوجود؛ لما لم يثبتوا علو الله تعالى على عرشه، فصار الله تعالى عندهم محدوداً حتى في قمع السمسة - سبحانه وتعالى عما يصفون-؛ ولهذا أجمع العقلاء من بني آدم على ضلالهم وكفرهم.

وقول الأسمري هذا هو تفسير لقول الجهمية في وصفهم لأهل السنة بالحشوية، ولهم في ذلك مقاصد، ومنها هذا الكلام بأن أهل السنة - في زعمهم - جعلوا الله - تعالى وتنزهه - محشواً في المخلوق لإثباتهم العلو فوق العرش في جهة العلو.

وهذا الكلام سفال تحت نعال، لا قيمة له ولا يستحق أن يُنظر فيه أصلاً، وإنما يردُّ على من شبه الله تعالى بخلقه، أما من اعتقد أن منتهى الخلق إنما هو سقف المخلوقات وهو عرش الرحمن، وهو أكبرها، وأعلاها، ولهذا خصه الله تعالى بالاستواء عليه، وأن ليس فوق هذا المخلوق مخلوق، وإنما هو الخالق **وَجَلَّ جَلَلُهُ**، فإن هذا لا يلزمه، ولا يرد عليه.

قال شيخ مشايخنا سليمان بن سحمان -رحمه الله تعالى- وهو يقرر هذا الأصل نظماً في رده على بعض الجهمية:

سوى الله مولانا الذي ملك الأمر	فما فوق عرش الرب في جهة العلا
على كل مخلوقاته قد علا قهرا	وحينئذ فالله من فوق عرشه
على كل مخلوقاته البر والبحرا	وقدراً وبالذات ارتفاعاً محققا
وفي قبضة الرحمن أجمعها طراً	وعلوّاً وسفلاً كلها تحت قهره
نعم حقق الأخبار أخبارهم سبرا	وإن اختلافاً للجهات محقق
وما حكّموا في غيرها ويحك الفكر	فللحيوان الست ما أنت ذاكر
يقدره أفكار من ضلّ واغترا	وكل مقال غير هذا فباطل

فتحكيم صفات الرحمن في ميزان الأفكار البشرية بما يشابه صفات البرية هو أصل ضلال الجهمية.

وخلاصة القول: أن الأسمرى تطرق لمسألة من مسائل خصوم أهل الحق المكزية فلم يحسن النجاة من قولهم، ولا الكشف عن ضلالهم، فصار كالشاة العائرة بين الفريقين، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور!

وقال الأسمرى في العلة الثانية الدالة على كفر من أثبت لله تعالى الحد -على حد إطلاق الأسمرى!-: «الثانية: فهي أن الله عَزَّ وَجَلَّ يكون محتاجاً إلى محل، وهذا المحل يكون محدوداً لا يخرج عنه، والاحتياج صفة عارضة لا تكون إلا لحادث أو ضعيف، وهذا باطل في حق الله عَزَّ وَجَلَّ...».

فيقال: وهي هي، شبه القوم، ونفس الجهمية في إنكار علو الله تعالى. ولينظر في كلام الأسمرى هذا، وقول إمام الجهمية المتأخرة أبي عبد الله الرازي في تأسيس الجهمية حيث قال: «وأما بيان دلالة على أنه تعالى منزّه عن الحيز والجهة: فهو أنه تعالى لو كان مختصاً بالحيز والجهة لكان إما أن يكون حصوله في الحيز المعين واجباً أو جائزاً؛ فإن كان واجباً فحينئذ يكون ذاته تعالى مفتقراً في الوجود والتحقق إلى ذلك الحيز المعين.

وأما ذلك الحيز المعين فإنه يكون غنياً عن ذاته المخصوص؛ لأننا لو فرضنا عدم حصول ذات الله تعالى في ذلك الحيز المعين لم يبطل ذلك الحيز أصلاً. وعلى هذا التقدير يكون تعالى محتاجاً إلى ذلك الحيز، فلم يكن صمداً على الإطلاق، أما إن كان حصوله في الحيز المعين جائزاً لا واجباً فحينئذ يفتقر إلى مخصص يخصصه بالحيز المعين وذلك يوجب كونه محتاجاً وينافي كونه صمداً»^(١).

هذا كلام الرازي، وهو مطابق في المعنى لكلام الأسمرى فتشابهت قلوبهم في خصال الضلال، وقد ردّ عليه شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- بنحو مما سبق ذكره أنقله هنا بكامله لما فيه من نور الحق، وبرهان حجته. فقال -رحمه الله تعالى وأسكنه الفردوس الأعلى-: «يقال له أولاً: لا الكرامية

(١) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (١/٤٩٥).

ولا غيرهم يقولون أنه في جهة موجودة يحيط بها ويحتاج إليها، بل كلهم متفقون على أن الله تعالى مستغن عن كل ما سواه، سواء سمى جهة أو لم يسم جهة، نعم قد يقولون: هو في جهة يعنون بذلك أنه فوق.

وأيضاً فمن المعلوم أن القرآن ينطق بالعلو في مواضع كثيرة جداً، حتى قيل أنها ثلثمائة موضع، والسنن متواترة عن النبي ﷺ بمثل ذلك، وكلام السلف المنقول عنهم بالتواتر يقتضي اتفاقهم على ذلك، وأنه لم يكن فيهم من ينكره. ومن يريد التشنيع على الناس ودفع هذه الأدلة الشرعية والعقلية لابد أن يذكر حجة، ولنفرض أنه لا يناظره إلا أئمة أصحابه وهو لم يذكر دليلاً إلا قوله، ولم يعلموا أن كل ما هو في جهة فهو محدث، ومحتاج إلى تلك الجهة؛ فيقال له: لم يعلموا ذلك ولم تذكر ما به يعلمون ذلك.

فإن قولك: هو محتاج إلى تلك الجهة إنما يستقيم إذا كانت الجهة أمراً وجودياً، وكانت لازمة له لا يستغني عنها، فلا ريب أن من قال إن الباري لا يقوم إلا بمحلٍّ يحل فيه لا يستغني عن ذلك وهي مستغنية عنه فقد جعله محتاجاً إلى غيره، وهذا لم يقله أحد.

وأيضاً لم نعلم أحداً قال إنه محتاج إلى شيء من مخلوقاته فضلاً عن أن يكون محتاجاً إلى غير مخلوقاته، ولا يقول أحد أن الله محتاج إلى العرش مع أنه خالق العرش، والمخلوق مفتقر إلى الخالق لا يفتقر الخالق إلى المخلوق، وبقدرته قام العرش وسائر المخلوقات، وهو الغني عن العرش وكل ما سواه فقير إليه.

فمن فهم عن الكرامية وغيرهم من طوائف الإثبات أنهم يقولون إن الله محتاج إلى العرش؛ فقد افتري عليهم، كيف وهم يقولون: إنه كان موجوداً قبل العرش؟ فإذا كان موجوداً قائماً بنفسه قبل العرش لا يكون إلا مستغنياً عن العرش، وإذا كان الله فوق العرش لم يجب أن يكون محتاجاً إليه؛ فإن الله قد خلق العالم

بعضه فوق بعض، ولم يجعل عاليه محتاجاً إلى سافله؛ فالهواء فوق الأرض وليس محتاجاً إليها، وكذلك السموات فوق السحاب والهواء والأرض وليست محتاجة إلى ذلك.

والعرش فوق السموات والأرض وليس محتاجاً إلى ذلك، فكيف يكون العلي الأعلى خالق كل شيء محتاجاً إلى مخلوقاته لكونه فوقها عالياً عليها؟! وقد قدمنا فيما مضى أن لفظ الجهة يراد به أمر موجود وأمر معدوم؛ فمن قال: إنه فوق العالم كله، لم يقل إنه في جهة موجودة إلا أن يراد بالجهة العرش، ويراد بكونه فيها أنه عليها، كما قيل في قوله إنه في السماء؛ أي: على السماء. وعلى هذا التقدير؛ فإذا كان فوق الموجودات كلها وهو غني عنها، لم يكن عنده جهة وجودية يكون فيها فضلاً عن أن يحتاج إليها.

وإن أريد بالجهة ما فوق العالم: فذلك ليس بشيء، ولا هو أمر وجودي حتى يقال إنه محتاج إليه أو غير محتاج إليه.

وهؤلاء أخذوا لفظ الجهة بالاشتراك، وتوهموا وأوهموا إذا كان في جهة كان في شيء غيره كما يكون الإنسان في بيته، ثم رتبوا على ذلك أنه يكون محتاجاً إلى غيره، والله تعالى غني عن كل ما سواه، وهذه مقدمات كلها باطلة.

وكذلك لفظ (التحيز) إن أراد به أن الله تحوزه المخلوقات؛ فالله أعظم وأكبر بل قد وسع كرسيه السموات والأرض، وإن أراد أنه منحاز عن المخلوقات؛ أي: مباين لها منفصل عنها ليس حالاً فيها؛ فهو سبحانه كما قال أئمة السنة فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه»^(١) إلى آخر كلامه - رحمه الله تعالى -.

وهو واضح في بيان المراد، وأن نفي الحد عن الله تعالى على وجه الإطلاق

(١) بيان تلبس الجهمية (١/٤٩٥-٤٩٧).

إنما هو من صنيع أهل البدع ما لم يفصل القائل به، ويبيّن مراده.
 كما أن دعوى أن إثبات الحد يلزم منه أن يكون الله - تعالى وتنزهه - محتاجاً
 إلى غيره، دعوى شيطانية جهمية يلبسون بها لترويح باطلهم، وإنكار علو الله
 تعالى، حيث بنوا فساد تعطيلهم على فساد ظنهم بأن إثبات علو الله تعالى يلزم منه
 تحيزه في جهة تحويه، فهم من ضلال إلى ضلال، والعياذ بالله.



فصل

ثم قال الأسمري (ص ٢١) في تقرير ما يجب اجتناب اعتقاده في الله تعالى: «ثالث الأشياء: أن تثبت وجود الله وَجَدَّ بلا مكان يحويه أو يُقَلُّه سبحانه وتعالى أن يحويه مكان أو شيء من مخلوقاته...».

فيقال: هذا الكلام فرع من الكلام عن مسألة الحد، ونفي المكان أو إثباته من الألفاظ التي يُستفصل عن قصد قائلها، لما يحتمله هذا اللفظ من معنى باطل وآخر حق عند المتأخرين، أما عند من هدى الله قلبه لتجريد التوحيد، ونفي المثلية بين المخلوق والخالق؛ فإن هذا لا يخطر له على بال.

والأسمري نفى المكان الذي يحوي الله -تنزهه وتقديسه-، وهذا حق، ولكن الجمود على نفي هذا المعنى ليس فيه مزية له على الجهمية، فهذا القدر من الكلام عن المكان يوافق عليه الجهم بن صفوان وبشر المريسي! والذي نريد منه أن يميز لنا مكان الله تعالى الذي يعتقده المسلمون في ربهم، وهو إثبات العلو المطلق لله تعالى على جميع خلقه.

فإن قيل: ولكن الأسمري قال بعد ذلك مباشرة: «مع التنبيه إلى إثبات ما جاء في الكتاب والسنة في حق الله تَعَالَى، فالله مستوٍ على عرشه بائن من خلقه كما جاء في كتابه وسنة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الوجه المثبت عند الأئمة والجماعة».

يقال: لو كان هذا قول من لم يظهر منه الكلام الماكر السابق لتحتم قبوله

وحمله على المعنى الحسن، ولكن لما تقدم من انحرافٍ ونفسٍ كنفسِ الجهمية فإن الإجمال لا يُقبل منه حتى يوضح عن مراده.

وهذا الكلام المذكور مجملٌ في الاعتقاد فقوله بأن الله تعالى مستوٍ على عرشه بائن من خلقه. هو قول أهل الحق في وصف الله تعالى، وهو صريح قول الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾.

ولكن هذا القدر من الكلام يقوله أيضًا أهل التأويل وأهل التجهيل من الأشعرية والمفوضة لفظًا، ثم هم بين من يؤول معنى الاستواء والمباينة على غير المعلوم عند أهل السنة والجماعة، وبين من لا يثبت لهذين اللفظين معنى يقول به. ولا أظن الأسمرى يخرج عن فلك هذين القولين، وهما من فروع كلام الجهمية؛ ولهذا لا تجد أن الأسمرى نص على معنى العلو والاستواء في رسالته هذه؛ فتفطن.

وعندما نقل قول الإمام مالك بن أنس في الاستواء، وقوله: «الاستواء غير مجهول» قال الأسمرى: «أي وروده في الكتاب مثبت في حق الله».

فتأمل لم يفسر الاستواء بشيء، وليس هذا معنى قول الإمام مالك، وإنما مراده بأن الاستواء غير مجهول المعنى، أي أنه (معلوم) كما جاء في رواية أخرى عنه، ومعناه العلو والارتفاع والاستقرار.

أما مجرد وروده في الكتاب مثبت في حق الله فلم ينكره أحدٌ، وأنه متكرر في سبعة مواضع من القرآن الكريم، وعليه متواتر السنة النبوية، فكلام الإمام مالك إنما جاء لإثبات المعنى لا لإثبات الثبوت.

فتفطن بالله يا صاحب السنة لمكر الرجل، وكيف يتحرى الألفاظ التي ترضي حزبه الباطني، ويغتر بها البسطاء من أهل التوحيد والسنة.

فصل

وقال الأسمرى في أسئلة محاضراته تلك: «أولاً: الأرض تدور أم لا؟
الحقائق اليقينية اليوم تقول: تدور، الأقمار الاصطناعية والنواظير التكنولوجية
والمراكب الفضائية كلها أثبتت أن الأرض تدور وأصبح هذا شيئاً يقينياً.
إذا أصبح شيئاً يقينياً فإن ما حولها كله فضاء، كله فضاء، والإنسان يبقى
على قدميه والجاذبية الأرضية تمسكه على حسب التفسيرات العلمية تمسكه وهو
نحو الأعلى وتطوف به، تطوف به تطوف به، ولذلك تحديد جهة مكانية لوجود الله
وَعَلَىٰ يَبْطُلُهَا هَذِهِ الْحَقِيقَةُ، لأن الأرض تدور، فحيث وجهت وهي بك تدور.
لكن ثبت ما أثبتته الكتاب والسنة أن الله مستوٍ على عرشه بائن من خلقه،
وأين جهة العرش بالتحديد نقول: فوق السموات العلا ونسكت، أين هي الآن في
هذه الجهة الشمالية أو الجنوبية أو نحو ذلك؟ ما نحددها، ولذلك الأرض تدور
ولو حددت جهة لخطأتك الجهة الأخرى وهكذا، وعليه ينبغي أن تتفهم هذه
الحقيقة»^(١).

(١) ونقلته من رسالة لتلميذه أبي عبد الله آل مقبول العتيبي في الدفاع عن شيخه في مسألة الجهة!
والعجيب أنه أخذ يضرب الطنون ويتأول كلام شيخه، وشيخه حي يرزق، وبمقدوره أن
يسأله عن قصده لا أن يقول: لعله أراد كذا وكذا، كيف وهذا التلميذ لم يتصور المسألة
أصلاً، ولم يعرف ما يريد شيخه ويقرره، بل نقل من كلامه في محاضراته ما لا يسع
المسلم جهله ما تقدم نقله من خطأ وضلال، وظن التلميذ بأنه القول الحق!

قلت: وقد حاول بعض طلابه الدفاع عنه وتصحيح قوله، ولم يأت بما يفيد، فكلام شيخه هنا من أبطل الباطل، ولازمه من لوازم إبليس اللعين التي بناها على القياس الفاسد.

وإلا فهذا اللازم لا يلزم الله تعالى، وإثبات علوه؛ فالله تعالى في جهة العلو أينما كان مكان الإنسان على وجه الأرض، بل إن جاز للمخلوق أن يشير إلى ما فوقه بأنه سماء وهي بناء مخلوق محيط بالأرض من كل جهة؛ فالله تعالى فوق السموات محيط بخلقه من كل جهة على الوجه اللائق به سبحانه، بعيداً عن هذه اللوازم الإبليسية.

قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية - رحمه الله تعالى -: «فإذا كانت هذه اللوازم وأمثالها باطلة باتفاق أهل العقل والإيمان علم أنه لا يلزم من كون الخالق فوق السموات أن يكون تحت شيء من المخلوقات.

وكان من احتج بمثل هذه الحجة إنما احتج بالخيال الباطل الذي لا حقيقة له، مع دعواه أنه من البراهين العقلية، فإن كان يتصور حقيقة الأمر فهو معاند جاحد محتج بما يعلم أنه باطل، وإن كان لم يتصور حقيقة الأمر فهو من أجهل الناس بهذه الأمور العقلية التي هي موافقة لما أخبرت به الرسل وهو يزعم أنها تناقض الأدلة السمعية فهو كما قيل:

فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم^(١)

ولهذا فقد ثبت في السنة النبوية في غير حديث الإشارة إلى السماء دلالة على جهة العلو لله تعالى، كما سيأتي ذكرها قريباً.

(١) درء تعارض العقل والنقل (٦/٣٢٩)، وقد نقض هذه الشبهة شيخ الإسلام في كتابه التسعينية (١٨٧-٢٢٦).

ولي مع كلام الأسمري هذا عدة وقفات:

الوقففة الأولى: تسليمه لدعائى الغرب بأن الأرض تدور! وجعل ذلك أمراً يقينياً لا يجوز دفعه!

وهذا من تسليم الدين والعقل إلى ملاحظة العالم فيما يحكونه من عقائد ضالة في علم الفلك، وإلا فالقول بدوران الأرض لم يقل به أحدٌ من أهل العلم والتحقيق، وإن اختلفوا في سكونها من عدمه، وأما الدوران فلم يقل به أحدٌ يعتمد على قوله، ومن تكلم به من المتأخرين إنما تكلم به عن جهلٍ وتقليدٍ للمخالفين في علم الفلك، فلا يُلتفت إلى قولهم، وقد ردّ عليهم جمع من العلماء، وأبطلوا دعواهم في مؤلفات عدة جمعتها في كتابٍ سمّيته (الفلك في منظار علماء الإسلام).

الوقففة الثانية: تسمية ما حول الأرض بالفضاء لم يرد به كتابٌ ولا سنةٌ ولا جاء على لسان عالمٍ من العلماء على وجه التحقيق، بل السماء أشدّ إحكاماً من الأرض، وعمارها خلقٌ كثير لا يحصي عددهم إلا الله تعالى.

كما روى الإمام أحمد في مسنده والإمام الترمذي في جامعه وقال: حسن غريب، واللفظ له عن أبي ذرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، أطبّ السماء وحقّ لها أن تئطّ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملكٌ واضعٌ جبهته لله ساجداً...» الحديث.

الوقففة الثالثة: قول الأسمري: «ولذلك تحديد جهة مكانية لوجود الله عز وجل يبطلها هذه الحقيقة، لأن الأرض تدور» قول باطل مبني على معتقد فاسد، ومن قابل النصوص بقلب الرضا والتسليم، لم يكثرث بمقالات أهل الباطل ولوازمهم.

والقول بكروية الأرض لا يمنع أن تشير إلى المخلوق إلى جهته فكيف بالخالق الذي هو فوق الكون كله؟!

ولو سُئل المكي عن الجهة الأخرى من الأرض كجزر هاواي ونحوها لأشار

إلى المشرق أو المغرب، ولم يشر إلى الأرض، وكذلك من كان هناك لا يصلي تجاه الأسفل! وإنما يصلي شرقاً أو غرباً بحسب أقرب الجهتين له إلى القبلة. فإذا لم تكن كروية الأرض لازمة في تغيير جهة المخلوق وهو عليها، فالله أعلى وأجل، وحيثما كان المؤمن فالله تعالى فوقه.

والقول بمنع الإشارة إلى السماء وجهة العلو دلالة على غلو الله تعالى بمثل هذه الشبهة منتهاه القول بعدم وجود الله تعالى في خارج الأذهان! وأنه لا حقيقة له في الخارج!! وهذا منتهى قول الجهمية، وغاية كفرهم! كما قال أيوب السختياني وذكر المعتزلة: «إنما مدار القوم على أن يقولوا: ليس في السماء شيء».

وقال حماد بن زيد: «إنما يدورون على أن يقولوا ليس في السماء إله». وقال جرير بن عبد الحميد: «كلام الجهمية أوله عسل وآخره سم، وإنما يحاولون أن يقولوا: ليس في السماء إله». وقال وهب بن جرير: «إياكم ورأي جهم؛ فإنهم يحاولون أنه ليس شيء في السماء، وما هو إلا من وحي إبليس، ما هو إلا الكفر».

وقال أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم: «آخر كلام الجهمية أنه ليس في السماء إله»، نقل ذلك كله عنهم الحافظ الذهبي في كتابه العلو للعلي الغفار^(١). وكذلك منتهى قول الأسمري يقضي بإنكار وجود الله تعالى في الخارج وإن قال بخلاف ذلك، فإذا كان من في جهته لا يقول الله فوقه! ومن في الجهة المقابلة لا يجوز أن يقول الله فوقه! ومن في سائر جهات الأرض بحسب كرويتها لا يقول الله فوقه، فأين يكون الله؟!

(١) انظر مختصر العلو للألباني (ص ١٣٢، ١٤٦، ١٥١، ١٧٠، ١٨٨).

هذا غاية قول من أنكر الإشارة إلى العلو دلالة على الله تعالى وعلوه على خلقه بموجب هذه الشبهة الهزيلة، وقد جاء التصريح بالفوقية على العباد في غير آية، كما ثبت في السنة الصحيحة إشارة النبي ﷺ إلى السماء وإقراره لذلك.

قال الله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٨].

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ

الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١].

وهذه فوقية ليست خاصة بأحدٍ دون أحد، فأينما كان الإنسان فالله تعالى فوقه.

وقال النبي ﷺ في خطبته يوم عرفة: «ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم، فجعل يرفع

أصبعه إلى السماء وينكتها إليهم ويقول: «اللهم فاشهد» رواه مسلم في صحيحه.

وهذه الإشارة للإشهاد لا للدعاء.

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - : «كَانَ مُسْتَشْهِدًا بِاللَّهِ حِينَئِذٍ لَمْ يَكُنْ

دَاعِيًا حَتَّىٰ يُقَالَ: السَّمَاءُ قِبْلَةُ الدُّعَاءِ».

ورفع اليدين بالدعاء إنما هو لله تعالى، كما روى ابن حبان في صحيحه عن

أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ رَبَّكُمْ حَيٌّ

كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا».

وثبت في الصحيح في خبر وفاة النبي ﷺ أن عائشة رضي الله عنها قالت: وكانت

إحدانا تَعُوذُ بِدُعَاءِ إِذَا مَرِضَ، فَذَهَبَتْ أَعْوَدُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: «فِي

الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى».

وفي رواية: فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى».

وفي أخرى: ثم نَصَبَ يده، فجعل يقول: «في الرفيق الأعلى»، حتى قُبِضَ ﷺ، فمالت يده.

وروى الإمام أحمد في مسنده وأبو داود في سننه واللفظ له عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: إن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء، فقال: يا رسول الله، إنَّ عليَّ ربةً مؤمنةً، فقال لها رسول الله ﷺ: «أينَ الله؟ فأشارتُ إلى السماء بإصبعها، فقال لها: «فمن أنا؟ فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء - تعني: أنت رسول الله - فقال: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة»، والحديث أصله في صحيح مسلم من حديث معاوية ابن الحكم رضي الله عنه.

وعند البزار في مسنده من حديث ابن عباس بلفظ: فقال لها: «أين الله؟» قال بيدها إلى السماء، قال: «من أنا؟» قال: أنت رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة».

وروى اللالكائي في السنة وابن قدامة في العلو عن ثابت البناني أن داود رضي الله عنه كان يطيل الصلاة ثم يركع ثم يرفع رأسه إلى السماء ثم يقول: «إليك رفعت رأسي يا عامر السماء، نظر العبيد إلى أربابها يا ساكن السماء». قال الذهبي: إسناده صالح^(١).

وروى ابن قدامة في كتاب العلو أن عمر بن الخطاب لما قدم إلى الشام استقبله الناس وهو على بعيره، فقالوا: يا أمير المؤمنين لو ركبت برذوناً تلقاك عظماء الناس ووجوههم، فقال عمر: ألا أراكم هاهنا، إنما الأمر من هاهنا، وأشار بيده إلى السماء.

(١) أي إلى ثابت، رواه اللالكائي (١/٩٢)، وابن قدامة في العلو (ص ٩٦)، وانظر: مختصر العلو (ص ٩٩).

قال الذهبي: إسناده كالشمس^(١).

وقال محمد بن أسلم الطوسي: «قال لي عبد الله بن طاهر: بلغني أنك ترفع رأسك إلى السماء؟ فقلت: ولم؟! وهل أرجو الخير إلا ممن هو في السماء؟!»^(٢).

الوقففة الرابعة: أن الأسمري شرّ وارث لعقيدة الجهمية من قبله، وقد احتج بهذه الشبهة على نفي العلو للعلي الغفار مجدد دين الجهمية الرازي في لباب الأربعين؛ فقال: «العالم كرة فإن الكسوف القمري يرى في البلاد الشرقية في أول الليل في البلاد الغربية في آخره، فلو كان الله في جهة فوق لكان أسفل بالنسبة إلى سكان الوجه الآخر وأنه باطل».

وقال: «ولأن العالم كرة فلا فوق إلا وهو تحت بالنسبة ولأنه إن لم يكن لامتداده في جهة العلو نهاية فكل نقطة فوقها نقطة أخرى فلا شيء يفرض فيه إلا وهو سفلى، وإن كان له نهاية كان فوق طرفه الأعلى خلاء أعلى منه فلم يكن علواً مطلقاً».

ولأن الشرف الحاصل بسبب الجهة للجهة بالذات وللحاصل فيها بالعرض فكان المكان في هذا الباب أشرف منه تعالى الله عن ذلك»^(٣).

وقد نقضها شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - بكلامٍ مائعٍ نافعٍ من وجوه عدة.

كما نقض شبيهاً بهذه الشبهة في رسالة مفردة تسمى ب: الرسالة العرشية، وهي ضمن مجموع الفتاوى في مجلدها السادس (٥٤٥ إلى ٥٨٤).

(١) رواه الدارمي (ص ١٠٥)، وانظر الرد على الجهمية (ص ٢٦)، وهو في مختصر العلو (ص ١٠٢-١٠٣).

(٢) مختصر العلو (ص ٢٠٦).

(٣) درء التعارض (٦/٣٢٦، ٣٥٢).

وخلاصة كلام شيخ الإسلام على بطلان هذه الشبهة مع بعض الزيادات والتصرف من وجوه:

الوجه الأول: أن القائلين بأن العالم كرة متفقون على أن المحيط هو الأعلى، وأن المركز - الذي هو جوف الأرض - هو الأسفل، ويقولون بأن السماء عالية على الأرض من جميع الجهات، وأن الأرض تحت السماء من جميع الجهات.

وأن الجهات حقيقية وإضافية:

والحقيقية: هما العلو والسفل، والفلك عالٍ مطلقاً على ما في الأرض ومركزها.

وأما الإضافية: فهي بالنسبة للحيوان فما حاذى رأسه كان فوقه، وما حاذى رجليه كان تحته، وما حاذى جهته اليمنى كان عن يمينه، وما حاذى اليسرى كان عن يساره، وما كان قدامه كان أمامه، وما كان خلفه كان وراءه.

وقالوا هذه الجهات تتبدل، فإن ما كان علواً له قد يصير سفلاً له كالسقف مثلاً: يكون تارة فوقه وتارة تحته.

وعلى هذا التقدير فإذا علق رجل جعلت رجلاه إلى السماء ورأسه إلى الأرض، أو مشت نملة تحت سقف رجلاها إلى السقف وظهرها إلى الأرض كان هذا الحيوان باعتبار الجهة الحقيقية السماء فوقه والأرض تحته لم يتغير الحكم، وأما باعتبار الإضافة إلى رأسه ورجليه فيقال: إن السماء تحته والأرض فوقه^(١).

فمع كروية الأرض، لا يقبل العقل أن يقول من كان في هذه الجهة لمن كان في الجهة الأخرى: إنه تحتي! فليس منهم فوق وتحت، لأن هذه الجهات نسبية لا مطلقة،

(١) درء التعارض (٦/٣٢٧).

وكلُّ منهم فوق محيط الأرض، وما تحتهم سفليه، وما فوقهم علويه.
وكذلك الفلك محيط بالأرض وليس أحد جانبي الفلك تحت الآخر، كما
أنه ليس القطب الشمالي تحت الجنوبي ولا العكس.
وليس من في الجهة الأخرى تحتنا، ولو كان تحتنا وفُرض خرق الأرض
فإنه يسقط ولا يصل إليها لأنه سيتجه إلى العلو بعد ذلك!! فترد الهابط بعلوها.
فكل من على وجه الأرض من جميع الجهات فوقها، وليس أهل ناحية منها
تحت أهل الناحية الأخرى، وإلا للزم منه أن يكون العرش من جهة تحت العرش
من الجهة الأخرى عند من قال بفلكيته، بل وتحت السموات والأرضين بالنسبة
لأهل تلك الجهة!! والملائكة في السماء من جهة تحت الملائكة في السماء من
جهة أخرى، وكما نعتقد أن الجنة في عليين! فهي عند من كان في جهة من الأرض
تحت الأرض وتحت جهنم!! وغير ذلك من اللوازم الباطلة الشيطانية.
ومن قال بذلك لا يخرج أن يكون قد تصور هذه اللوازم فيكون جاحداً
معانداً، وإن لم يتصورها فهو جاهل مركب! وكلا الحالين شين ونقص في صاحبه!
الوجه الثاني: أن عقلاء العالم مقرون بأن السموات فوق الأرض، وكذلك
الملائكة والهواء والسحاب وغير ذلك، والعرش فوق كل المخلوقات، والله
تعالى فوق ذلك، فأينما كانت الأرض فالسماوات فوقها، وأينما كانت السماء
فالعرش فوقها لأنه سقف المخلوقات، والله تعالى فوق العرش.
الوجه الثالث: أن هذه اللوازم لا يخلو أن تكون سمعية أو عقلية، وهي قطعاً
ليست سمعية، بل السمع على خلافها بقطعيات الدلالة، وأما العقل فليس في الإقرار
بجهة العلو لله تعالى في جهة من الأرض بنقص بالنسبة لأهل الجهة الأخرى، فهذا
ليس بنقص بمن هم دون الله تعالى من الملائكة، وما دون ذلك من المخلوقات،
فنحن نقول: السماء فوقنا ومن فيها من الملائكة، ولا يلزم أننا نقول أن من السماء

ما هو تحتنا ومن فيها من الملائكة ونحو ذلك.

الوجه الرابع: أن الامتناع عن الإشارة عن الله تعالى بأنه ليس في جهة العلو أينما كان لذلك اللازم الفاسد ليس بأسوأ من قول من امتنع، كما تقدم أنه إن كان من في الصين يقول: الله ليس فوقي، وكذا من في وسط آسيا وكذا من في أوربا ومن أبحر في المحيط الأطلسي ومن كان في أمريكا أو أستراليا أو القطب الشمالي أو الجنوبي، فلو قال كل واحد منهم: ليس الله فوقي حتى لا يكون في جهة تحت من كان في الجهة المقابلة!

لكن قولهم ينتهي إلى عدم وجود الله تعالى أصلاً، وهذا من عظيم السفسطة في العقليات والقرمطة في الثقليات.

الوجه الخامس: العالم علويه وسفليه بالنسبة لله تعالى في غاية الصغر كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «وإذا كان كذلك؛ فإذا قدر أن المخلوقات كالكرة وهذا قبضه لها ورميه بها، وإنما بين لنا من عظمتها وصف المخلوقات بالنسبة إليه ما يعقل نظيره منا.

ثم الذي في القرآن والحديث يبين أنه إن شاء قبضها وفعل بها ما ذكر كما يفعل ذلك في يوم القيامة، وإن شاء لم يفعل ذلك فهو قادر على أن يقبضها ويدحوها كالكرة، وفي ذلك من الإحاطة بها ما لا يخفى، وإن شاء لم يفعل ذلك، وبكل حال فهو مباين لها ليس بمحايت لها.

ومن المعلوم أن الواحد منا - والله المثل الأعلى - إذا كان عنده خردلة إن شاء قبضها فأحاطت بها قبضته، وإن شاء لم يقبضها بل جعلها تحته؛ فهو في الحالين مباين لها.

وسواء قدر أن العرش هو محيط بالمخلوقات كإحاطة الكرة بما فيها، أو قيل إنه فوقها وليس محيطاً بها كوجه الأرض الذي نحن عليه بالنسبة إلى جوفها وكالقبة بالنسبة إلى ما تحتها أو غير ذلك.

فعلى التقديرين يكون العرش فوق المخلوقات، والخالق ﷻ فوقه، والعبد في توجهه إلى الله يقصد العلو دون التحت»^(١).

وقال -رحمه الله تعالى-: «والمقصود أنه إذا كان الله أعظم وأكبر وأجل من أن يقدر العباد قدره، أو تدركه أبصارهم، أو يحيطون به علمًا، وأمكن أن تكون السموات والأرض في قبضته لم يجب -والحال هذه- أن يكون تحت العالم أو تحت شيء منه.

فإن الواحد من الآدميين إذا قبض قبضة أو بندقة أو حِمصة أو حبة خردل وأحاط بها بغير ذلك لم يجز أن يقال: إن أحد جانبيها فوقه؛ لكون يده لما أحاطت بها كان منها الجانب الأسفل يلي يده من جهة سفلهما، ولو قدر من جعلها فوق بعضه بهذا الاعتبار لم يكن هذا صفة نقص بل صفة كمال.

وكذلك أمثال ذلك من إحاطة المخلوق ببعض المخلوقات كإحاطة الإنسان بما في جوفه، وإحاطة البيت بما فيه، وإحاطة السماء بما فيها من الشمس والقمر والكواكب.

فإذا كانت هذه المحيطات لا يجوز أن يقال: إنها تحت المحاط، وأن ذلك نقص مع كون المحيط يحيط به غيره؛ فالعلي الأعلى المحيط بكل شيء الذي تكون الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة، والسموات مطويات بيمينه كيف يجب أن يكون تحت شيء مما هو عال عليه أو محيط به ويكون ذلك نقصاً ممتنعاً؟!»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٦/٥٦٤).

(٢) درء التعارض (٦/٣٣٩-٣٤٠).

الوجه السادس: أن يجاب عن الأسمري ومن قال بقوله بجوابٍ فطري سلفي سبق إفحام الجهمية به!
وهو وإن قيل بمنع الإشارة إلى العلو لذلك اللازم الفاسد، فامتنع الناس عن الإشارة باليد والأصبع والرأس والعين، فكيف الحيلة في القلوب التي فطرت على الاتجاه إلى العلو عند الدعاء وذكر الله تعالى!
وهذه حجة فطرية علمية عجز عن دفعها أحد كبار المنظرين لمذهب المعطلة، وهو أبو المعالي الجويني - قبل أن يعلن رجوعه وتوبته -.
فقد حكى محمد بن طاهر المقدسي عنه أنه حضر مجلس أبي المعالي فذكر العرش، وقال: كان الله ولا عرش، ونحو ذلك.
وقام إليه الشيخ أبو جعفر فقال: يا شيخ دعنا من ذكر العرش! وأخبرنا عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا، فإنه ما قال عارف قط: (يا الله) إلا وجد في قلبه ضرورة لطلب العلو لا يلتفت يمنة ولا يسرة.

قال: فضرب أبو المعالي على رأسه وقال: حيرني الهمداني^(١).

تنبيه: فإن قال قائل: إن كلام شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - إنما هو عن إثبات العلو، والأسمري لا يخالف في علو الله تعالى، وأما الرازي فهو لا يقر بذلك!
قيل: قول الأسمري: «لكن تثبت ما أثبتته الكتاب والسنة أن الله مستوٍ على عرشه بائن من خلقه» لا يدفع عنه قول الجهمية - كما تقدم قريباً - حتى يحدد معنى الاستواء والمباينة المذكورين في كلامه، ومثل هذا الإطلاق لا يقبل من

(١) مجموع الفتاوى (٤/٤٤)، وبيان تليس الجهمية (٢/٤٢٨)، واجتماع الجيوش الإسلامية (ص ٢٠٥)، والقصة أسندها الذهبي في كتاب العلو (ص ٢٥٩) بإسناده بنحو هذا اللفظ، وقال الشيخ ناصر الدين الألباني في مختصر العلو (٢٧٦-٢٧٧): إسناده هذه القصة صحيح مسلسل بالحفاظ، وأبو جعفر اسمه محمد بن أبي علي الهمداني مات سنة (٥٣١هـ).

الأسمري لما ظهر من فاسد كلامه وفهمه في مواطن أخرى.

وعليه؛ فكلام الأسمري يوافقه عليه الرازي! فهو يقول بأن الله تعالى مستوٍ على عرشه مابين لخلقه، ولكن استواؤه على العرش عنده بمعنى الاستيلاء! والمباينة للخلق عنده بدون مكان؛ فليس هو خارج العالم ولا داخله، ولا فوقه ولا تحته!

فلم يأتِ الأسمري بما يدفع عنه موافقة الرازي والجهمية في قوله!
ولهذا فالكلام عن جهة العلو لله تعالى من أشد ما يفضح الجهمية في حقيقة إثباتهم لعلو الله تعالى، وبه يتحقق أنهم لا يثبتون وجود الله تعالى على الحقيقة.
وقبل سنوات من تحرير هذا الكتاب جرت لي مناظرة مع أحد الجهمية عبر شبكة الإنترنت! وقلت لمن يتابع ذلك: سأثبت لكم أن فلائنا لا يثبت وجود الله تعالى على الحقيقة!

ثم قلت ما نصه:

فَرَقْتُ قلوبكم من السؤال عن الله تعالى بالآين، وأنكرتموه وهو ثابت في السنة الصحيحة عن أعرف الناس بالله تعالى نبينا محمد ﷺ حيث سأل عن الآين، وأقر السؤال عن الله بذلك ولم ينكره، ومع ذلك كله أقول لك:

لن أسالك عن الله آين هو، فهذا عندكم مما لا يجوز السؤال به.

ولكن أسالك عن نفسك أنت آين أنت بالنسبة لله تعالى!؟

فإن كنت تقر بأن الله موجودٌ وجودًا حقيقيًا يباين به المخلوقات.

وأنت موجودٌ وجودًا حقيقيًا!!

وأن الله تعالى موجود، وأنت موجود!

فكل موجودين لابد وأن تكون بينهم إحدى الجهات النسبية الست (اليمين

والشمال والأمام والخلف والفرقية والتحتية).

فهل أنت يمين وهو في الشمال أو العكس؟!
وهل أنت أمامه وهو خلفك أو العكس؟!
أم هل أنت تحته وهو فوقك أو العكس؟!
فأين وجودك بالنسبة لله تعالى؟!!

فحاد الجهمي، وهرب من ميدان النظر، لأنه علم أن كل هذه الأجوبة لا يقول بها عاقل، فضلاً على أن يقول بها مسلم عدا القول بأن الله تعالى فوق ونحن تحته سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، وهو المراد.



فصل

ثم قال الأسمري الجاهل (ص ٢١): «وينبه هنا إلى أمرٍ ذي بال! ألا وهو: أن القول بالتشبيه وتجسيم الله تعالى وَعَلَىٰ وَوَجَّهًا عَلَىٰ وجه تحده الحدود من أمكنة ونحوها، وهو ما يعنيه بعضُّ بأن الله جسمٌ - فإن هذا كفر - اشتهر ذلك عن طائفة تسمى بالطائفة الكرامية.

ولذلك قال أبو المظفر الإسفرائيني رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه المشهور ب: التبصير في أصول الدين في صفحته (١١١) قال: الكرامية نسبة إلى عبد الله بن كرام الذي اغترَّ به أهل نيسابور وأفشى ضلالاته، قال: ومنها أنه كان يسمى معبوده جسمًا، وكان يقول له حد من الجانب الذي ينتهي إلى العرش ولا نهاية له من الجوانب الأخر.

قال الأسمري: كذا قال، ومراد الكرامية بذلك ليس هو إثبات ما أثبتته الله لنفسه من استوائه على عرشه على الوجه الذي ذكره الأئمة ومنهم الإمام مالك في قصته التي تليت آنفًا، وإنما على الوجه يكون الله وَعَلَىٰ محويًا من مكان، المكان أكبر من الله، وهذا كفر وباطل لا يصح على ما سبق بيانه.

قلت: وهذا الكلام عليه في أكثر من وجه:

الأول: أن إيراد هذا الكلام مما لا يليق فيما لا يسع المسلم جهله، فما ضر المسلم لو جهل مثل هذا الكلام الذي يرى الأسمري أنه ذو بال؟!
الثاني: نقله من كتاب التبصير للإسفرائيني، وهو كتاب مبني على عقيدة

الأشاعرة، ومن قرأ ما كتبه في آخره عن عقيدة مَنْ يزعم أنهم أهل السنة - ولا يريد بهم إلا الأشاعرة - يرى مبلغ التشابه بين تقرير الأسمري وما قرره الإسفراييني، وخلطه في معنى الحد والمكان، وإنكاره لعلو الله تعالى على العرش.

وكان فيما قال الإسفراييني في تحريف الكلم عن مواضعه في آخر كتابه: «معنى قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ معناه: قصد إلى خلق العرش، كما قال: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾، ويكون معنى (على) في هذا الموضع بمعنى (إلى) أو يكون العرش في هذه الآية بمنزلة المملكة كما يقال: ثلَّ عرش فلان إذا زال ملكه»^(١).

وقال الإسفراييني أيضاً فيما يجب اعتقاده بكلام يشابهه في جملته بعض كلام الأسمري: «وأن تعلم أن الحركة والسكون والذهاب والمجيء والكون في المكان والاجتماع والافتراق والقرب والبعد من طريق المسافة والاتصال والانفصال والحجم والجرم والجملة والصورة والحيز والمقدار والنواحي والأقطار والجوانب والجهات كلها لا تجوز عليه تعالى؛ لأن جميعها يوجب الحد والنهاية، وقد دللنا على استحالة ذلك على الباري سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى».

وقال: «وأن تعلم أن كل ما دل على حدوث شيء من الحد والنهاية والمكان والجهة والسكون والحركة فهو مستحيل عليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأن ما لا يكون محدثاً لا يجوز عليه ما هو دليل على الحدوث»^(٢).

الثالث: لم يرد في الكتاب ولا في السنة النبوية ولا في كلام الصحابة ولا التابعين نفي الجسم عن الله تعالى ولا إثباته، ولهذا لما تكلم بالنفي والإثبات أقوام لم يسلموا من ضلال التعطيل ولا انحراف التمثيل، وكلا الطائفتين على جانب من

(١) التبصير في الدين (ص ١٥٨).

(٢) السابق (ص ١٦٠-١٦١).

الغواية، بينما أهل السنة لا يطلقون هذا اللفظ وأمثاله إلا بتمييز الحق من الباطل.

وذلك لأن الألفاظ التي تطلق على الله تعالى نوعين:

الأول: ما كان بنص من كتاب أو سنة صحيحة، فهذا يطلق على الله تعالى

مهما شنع المشنعون.

والثاني: ما أحدثه أهل الضلال من ألفاظ يموهون بها على الناس لدس

عقائدهم الفاسدة، وصرف الناس عن كلام الله تعالى كلفظ الجوهر والعرض

والحيز والمكان والجهة والجسم ونحوها؛ فإنه على ما سبق تقريره من الاستفصال

عن قصد قائله، وقد قرر هذا أئمة التوحيد والسنة كالإمام أحمد بن حنبل وغيرهم،

وأكثر من هذا التأصيل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في كتبه.

ومما قال بعد ذكره لخلط أهل التعطيل والممثلة في نفي الجسم وإثباته:

«وأما السلف والأئمة فلم يدخلوا مع طائفة من الطوائف فيما ابتدعوه من نفي أو

إثبات، بل اعتصموا بالكتاب والسنة، ورأوا ذلك هو الموافق لصريح العقل؛

فجعلوا كل لفظ جاء به الكتاب والسنة من أسمائه وصفاته حقاً يجب الإيمان به

وإن لم تعرف حقيقة معناه.

وكل لفظ أحدثه الناس فأثبتته قوم ونفاه آخرون فليس علينا أن نطلق إثباته

ولا نفيه حتى نفهم مراد المتكلم؛ فإن كان مراده حقاً موافقاً لما جاءت به الرسل

والكتاب والسنة من نفي أو إثبات قلنا به، وإن كان باطلاً مخالفاً لما جاء به

الكتاب والسنة من نفي أو إثبات منعنا القول به، ورأوا أن الطريقة التي جاء بها

القرآن هي الطريقة الموافقة لصريح المعقول وصحيح المنقول، وهي طريقة

الأنبياء والمرسلين»^(١).

(١) مجموع الفتاوى (٦/٣٧).

الرابع: أن قول الكرامية لو كان الأسمري يعقل ما يقول ليس له محلٌّ في هذا المقام، ولم يكن قول الكرامية بأن الله عَزَّ وَجَلَّ محويٌّ من مكان، وأن المكان أكبر من الله. وينقض دعواه من قريب حكاية الإسفراييني لمذهب الكرامية بأن الله له حد واحد من الجانب الذي ينتهي إلى العرش ولا نهاية له من الجوانب الأخر! ومثل هذا لا يكون محويًّا كما يقوله غيرهم من أهل الضلال. ومع ذلك فليس ما قاله الإسفراييني وهذا الأسمري هو مذهب ابن كرام ولا أتباعه، وتحاملهم عليه إنما هو من تحامل أهل التعطيل على المباينين لهم من غلاة المتكلمين المغالين في الإثبات.

والكرامية من غلاة أهل الإثبات على طريقة أهل الكلام في الجملة، وقد تكلموا بما لم يرد في الكتاب والسنة ولا على لسان أئمة السلف بأنه سبحانه جسم وينكرون على من أنكر ذلك في مقابلة أهل التعطيل، وقالوا بأن الله تعالى «جسم كالأجسام، وليس ذلك ممتنعًا دائمًا، وإنما الممتنع أن يشابه المخلوقات فيما يجب ويجوز ويمتنع»^(١).

وشنع عليهم المعتزلة والأشعرية بسبب ما أثبتوه من الجهة؛ لأن الله تعالى مستوٍ على عرشه، والعرش في جهة، والمعتزلة والأشعرية ينكرون ذلك، ونسبوا إلى الكرامية ما لم يقولوه^(٢).

وقد بالغ في الحط عليهم الرازي في تأسيسه وحملهم من القول ما ليس من قولهم كل ذلك نفرة من الإثبات، وقد نقض شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - قوله بكلام كثيرٍ نافعٍ مفيدٍ في نقض التأسيس، وبين خلط الرازي في تنقيح

(١) درء تعارض العقل (٦/٣٦).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (١/٢١).

المناط وتحقيقه، وعدم فهمه لمذهب الطوائف فضلاً على أن يفهم مذهب أهل السنة والحديث.

ولما زعم الرازي أن الكرامية والحنابلة يقولون بأن الله تعالى في جهة تحيط به ويحتاج إليها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: «فيقال له أولاً: لا الكرامية ولا غيرهم يقولون إنه في جهة موجودة يحيط بها ويحتاج إليها، بل كلهم متفقون على أن الله تعالى مستغن عن كل ما سواه سواء سمى جهة أو لم يسم جهة، نعم قد يقولون هو في جهة يعنون بذلك أنه فوق»^(١).

وقال -رحمه الله تعالى-: «لم نعلم أحداً قال: إنه محتاج إلى شيء من مخلوقاته فضلاً عن أن يكون محتاجاً إلى غير مخلوقاته، ولا يقول أحد إن الله محتاج إلى العرش مع أنه خالق العرش، والمخلوق مفتقر إلى الخالق لا يفتقر الخالق إلى المخلوق، وبقدرته قام العرش وسائر المخلوقات، وهو الغني عن العرش وكل ما سواه فقير إليه.

فمن فهم عن الكرامية وغيرهم من طوائف الإثبات أنهم يقولون: إن الله محتاج إلى العرش؛ فقد افتري عليهم، كيف وهم يقولون: إنه كان موجوداً قبل العرش، فإذا كان موجوداً قائماً بنفسه قبل العرش لا يكون إلا مستغنياً عن العرش، وإذا كان الله فوق العرش لم يجب أن يكون محتاجاً إليه؛ فإن الله قد خلق العالم بعضه فوق بعض ولم يجعل عاليه محتاجاً إلى سافله»^(٢).

وعلى كل تقدير: لم يفلح الأسمري ولا الإسفراييني، وقبلهم الرازي في تحرير مذهب الكرامية في الصفات، وخاصة مسألة العلو، فليُتفطن لهذا!

(١) بيان تلبيس الجهمية (١/٥١٨)، منهاج السنة (٢/٦٤١).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (١/٥٤٢).

وفي الجملة إيراد مذهب الكرامية غير وارد في هذا المحل ولا شأن له أصلاً، ومع ذلك فمذهب أهل السنة بعيد كل البعد عن هذه اللوازم التعطيلية، سواء قال بها ابن كرام أو غيره، مع ما عند ابن كرام من مخالفات أخرى في أبواب عدة من أبواب الاعتقاد، والله المستعان.

كما أن هذا التنبيه من الأسمري يُلزمه أن يطرد هذا الأصل في بقية ما رام أن يبينه مما لا يسع المسلم جهله فيما يزعم، فيذكر مقالات المخالفين في الصفات من أهل التعطيل والتمثيل والتأويل والتجهيل وغيرهم، وهذا لم يحصل.

وإنما ذكر هذا النوع من الكلام تشكيكاً في مسألة علو الله تعالى، وإيهاماً بأن القول بالجهة على ما فهموه هو قول أهل السنة والأثر، وأهل السنة والأثر أبعد الناس عن الباطل واعتقاده في الله ﷻ، والله المستعان وعليه التكلان.

وقد أخبرني بعض من صحب الأسمري مدةً من الزمن أن بعض من حول الأسمري في مجالسهم الخاصة انتشر بينهم التصريح بتكفير المجسمة ومن قال بالجهة، ولا يريدون بذلك إلا مثبتة العلو لله تعالى على خلقه.

وأخبرني من أثق به أن أحد الإخوان زار أحد أصحاب الأسمري في الطائف وبين يديه كتابٌ فيه الرد على شيخ الإسلام ابن تيمية! فقال هذا الأخ: كيف تقتني مثل هذا الكتاب، وهو يرد على شيخ الإسلام ابن تيمية وهو من أئمة التوحيد؟! فقال له صاحب الأسمري: ابن تيمية ليس من أهل التوحيد، ابن تيمية من المجسمة!! ففجع الأخ منه فقام من عنده.

وأخبرني آخر بأن الأسمري في مجالسه الخاصة يُشهرُ ذم الشيخ عبد العزيز ابن باز -رحمه الله تعالى-، وأنه من المجسمة.

بل للأسمري كتابٌ فيه ما يدل على تبنيه لهذه العقيدة المنحرفة، والعداء

لأهل الإثبات والتسليم، وهو كتاب (الرجيم لتهمة الحنابلة بالتجسيم)^(١).
ابتدأه بالتظاهر بموافقة أهل السنة، ومخالفة ابن الجوزي في كتابه دفع شبه
التشبيه، ثم انقلب في آخره ليقدر عقيدته الفاسدة، وينتهي به القول إلى عقائد
الجهمية ومن تبع مذهبهم من الأشاعرة والماتريدية.
وقد كتبت عليه ردًا سميته (رجم الرجيم الداعي إلى سبيل أهل الجحيم من
عقائد أهل التعطيل والتجسيم).
وهذه المقدمات عن الأسمري تؤيد مبلغ الانحراف في عقيدته وأصحابه،
وأن القوم في نزول نحول هاوية الجهم بن صفوان، والله أعلم بما يقولون.



فصل

قال الأسمرى (ص ٢٤): «ولكن ينبه إلى شيئين هنا: أولهما: أن إمكانية إيجاد المخلوقات في القدم الأزلي صفة لله قديمة، قدم ذاته، ليست حادثه، وعليه قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ أي أفمن يقدر على إيجاد الخلق كصفة له كمن ليس موصوفاً بإمكانية وقدرة إيجاد الخلق، فبان أن الإثبات هنا إثبات صفة الإمكان في إيجاد الحوادث، وصفة الإمكان تابعة للقدرة والخالقية ونحوهما، وهي صفات الله عَزَّ وَجَلَّ.

فالله عَزَّ وَجَلَّ قادر على أن يوجد ما شاء وقتما شاء كيفما شاء، وصفاته لم تكن معطلة عن إمكانية القدرة على الإيجاد، فصفة الإمكان التابعة لصفة القدرة والخالقية ونحوهما لله قديمة قدم ذاته، وهذا هو المراد في كلام بعض أن إمكان الحوادث في حق الله قديم النوع - أي أزلي -.

وأما الثاني: فهو أن من اعتقد أن هناك حوادث متسلسلة لا أول لها، وهي مجعولة في الخارج، أي مخلوقة متسلسلة بدون أولية في النهاية الأزلية مع الله؛ فإن هذا كفر أكبر مخرج من الملة، لأن أفراد الله في الكمال ركن من أركان معرفة الله، وجعلك غير الله أزلياً قديماً بلا بداية جعلت غير الله كالله في صفة الكمال، وهنا هي صفة القدم، أي القدم المعرف بقولهم (لم يسبق بعدم)؛ فليتنبه المرء في هذه المسألة فقد غلط فيها أناس وخلط فيها أجناس».

قلت: طرحُ الأسمريِّ لهذه المسألة في هذا الباب ابتداءً من التنطع في دين الله تعالى، ومثل هذه المسألة لا يجب على المسلم اعتقادها ابتداءً حتى يرد ما يخالفها كسائر مسائل الخلاف بين أهل السنة وخصومهم، خاصة وأن هذه المسألة من المسائل التي تتطلب معرفة مقاصد القوم في عباراتهم، والكلام عنها من الكلام المذموم عند أهل العلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة بعد الكلام على مسألة قدم العالم وتسلسل الحوادث: «ويدخل في ذلك الكلام في حدوث العالم والكلام في كلام الله وأفعاله، والكلام في هذين الأصلين من محارات العقول»^(١). وقال: «فلا نسبطه في هذا الموضوع؛ إذ لا حاجة بنا إليه وهو من الكلام المذموم»^(٢).

وقال في موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول: «فمن تدبر هذه الحقائق وتبين له ما فيها من الاشتباه والالتباس؛ تبين له محارات أكابر النظار في هذه المهامه التي تحار فيها الأبصار، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم»^(٣). والأسمري لم يوافق أهل السنة في هذا الباب، بل قوله قول الماتريدي، وذلك أنه في التنبيه الأول أثبت مجرد الإمكانية، وهي صفة لله تعالى متعلقة بالقدرة والإرادة، وهذه لا خلاف في أنها قديمة أزلية خلافاً للجهمية.

ولكن إثبات هذه الإمكانية لا يخلو أن يكون لها أثرٌ أو لا؟

فإن لم يكن لها أثر فقد عطل صفة الخالقية لله تعالى، وإن كان له أثر وهو المخلوق المجعول في الخارج، دل على أن هذا على وجود الصفة ووجود أثرها

(١) منهاج السنة (١/٢٩٩).

(٢) منهاج (١/٢١٢).

(٣) موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول (١/٢٧٥).

تبعاً لأزلية الصفة لا أول له.

وربما يشفع للأسمري في -إمكانية أو جواز- وجود الأثر أو الحادث قوله في أثناء كلامه: «فالله عَجَلًا قادر على أن يوجد ما شاء وقتما شاء كيفما شاء، وصفاته لم تكن معطلة عن إمكانية القدرة على الإيجاد».

ولكن قول الأسمري: «وهذا هو المراد في كلام بعض أن إمكان الحوادث في حق الله قديم النوع -أي أزلي-»، دل على أن مراده بالحوادث صفات الله تعالى، كما هو شأن الكثير من الصفاتية في تسمية الأفعال الاختيارية بذلك، وهذا ليس هو منتهى قول أهل السنة.

وذلك أن للحوادث معينين:

المعنى الأول: المحدث، وهو المخلوق والأثر.

المعنى الثاني: الإحداث، وهو تجدد الصفة، ككلام الله تعالى حادث الأحاد بمعنى أنه متجدد، يتكلم الله تعالى متى شاء.

ولهذا ذهب جماعة من أهل السنة إلى جواز وصف كلام الله تعالى بأنه محدث -أي: محدث الأحاد- أخذًا من قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢].

وقوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١].

وهذا مذهب جماعة من السلف ومنهم الإمام البخاري -رحمه الله تعالى-، ومنعه جماعة من الأئمة كالإمام أحمد وغيره؛ لما يحتمله وصف الحدوث من معنى باطل قد يمكر به الجهمي، أو يفهم منه العامي ما لا يجوز فهمه.

والمقصود: أن أزلية الحوادث بمعنى صفة الله تعالى مسألة، والقول بجواز أو إمكانية وجود حوادث لا أول لها مسألة أخرى، والعلاقة بينهما وثيقة، والنظار في إثبات الصفة نظار مع الجهمي، والنظار في إمكانية حوادث لا أول لها نظار مع

الكلابية والأشاعرة، ومع الجهمية من باب أولى.

والكلابي والأشعري والماتريدي ومن قال بقولهم إذا حوججوا في مسألة إمكانية وجود حوادث لا أول لها، تكلموا عن أزلية إمكانية الحوادث في حق الله -أي: صفاته- وينفون وجود أثرها.

فهم كعادتهم كالشاة العائرة بين الفريقين، يريدون مخالفة قول الجهمية في القول بحدوث الصفات، ولا يريدون موافقة أهل السنة في أثر الصفات الفعلية، ولهذا أنكروا الصوت والحرف والنزول والاستواء لأن هذه كلها عندهم من حلول الحوادث في الله تعالى، والمراد بذلك عندهم معانٍ عدة منها التغير والتجدد، وهذا عندهم لا يكون إلا في مخلوق، وهم عند التحقيق يعود بهم الحال إلى مذهب الجهمية، كما صرح به المتأخرون منهم!!

وهذا المذهب هو مذهب أبي جعفر الطحاوي -رحمه الله تعالى- في عقيدته المشهورة، وتعقبه الشارح ابن أبي العز بسلام حسن أنقله هنا بكامله وفيه اختصار لمذهب شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-.

لما قال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «لَيْسَ بَعْدَ خَلْقِ الْخَلْقِ اسْتِفَادَ اسْمِ الْخَالِقِ، وَلَا بِإِحْدَائِهِ الْبَرِيَّةُ اسْتِفَادَ اسْمَ الْبَارِي».

قال الشارح: «ظَاهِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ يَمْنَعُ تَسْلُسُلَ الْحَوَادِثِ فِي الْمَاضِي، وَيَأْتِي فِي كَلَامِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَمْنَعُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: (وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا وَلَا تَبِيدَانِ)، وَهَذَا مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ كَمَا تَقَدَّمَ».

وَلَا شَكَّ فِي فَسَادِ قَوْلِ مَنْ مَنَعَ ذَلِكَ فِي الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَهْمُ وَاتَّبَاعُهُ، وَقَالَ بِفَنَاءِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ...

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ بِجَوَازِ حَوَادِثَ لَا أَوَّلَ لَهَا، مِنَ الْقَائِلِينَ بِحَوَادِثَ لَا آخِرَ لَهَا: فَأَظْهَرَ فِي الصَّحِّحَةِ مِنْ قَوْلِ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَزَلْ حَيًّا، وَالْفِعْلُ مِنْ لَوَازِمِ الْحَيَاةِ، فَلَمْ يَزَلْ فَاعِلًا لِمَا يُرِيدُ، كَمَا وَصَفَ بِذَلِكَ نَفْسَهُ، حَيْثُ يَقُولُ:

﴿ذُو الْعَرْشِ الْحَمِيدُ (١٥) فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٥-١٦].

وَالْآيَةُ تُدَلُّ عَلَى أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ تَعَالَى يَفْعَلُ بِإِرَادَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ سَاقٍ ذَلِكَ فِي مَعْرِضِ الْمَدْحِ وَالشَّانِ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ كَمَالِهِ سُبْحَانَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَادِمًا لِهَذَا الْكَمَالِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٧] ولما كَانَ مِنْ أَوْصَافِ كَمَالِهِ وَتُعُوتِ جَلَالِهِ، لَمْ يَكُنْ حَادِثًا بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا فَعَلَهُ، فَإِنَّ (مَا) مَوْصُولَةً عَامَّةً، أَي: يَفْعَلُ كُلَّ مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ، وَهَذَا فِي إِرَادَتِهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِفِعْلِهِ.

وَأَمَّا إِرَادَتُهُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِفِعْلِ الْعَبْدِ فَبِتِلْكَ لَهَا شَأْنٌ آخَرٌ: فَإِنَّ أَرَادَ فِعْلَ الْعَبْدِ وَلَمْ يَرِدْ مِنْ نَفْسِهِ أَنْ يُعِينَهُ عَلَيْهِ وَيَجْعَلَهُ فَاعِلًا لَمْ يُوجِدِ الْفِعْلَ، وَإِنْ أَرَادَهُ حَتَّى يُرِيدَ مِنْ نَفْسِهِ أَنْ يَجْعَلَهُ فَاعِلًا.

وَهَذِهِ هِيَ النُّكْتَةُ الَّتِي خَفِيَتْ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ وَالْجَبْرِيَّةِ، وَخَبَطُوا فِي مَسْأَلَةِ الْقَدْرِ، لِغَفْلَتِهِمْ عَنْهَا، وَفَرَّقَ بَيْنَ إِرَادَتِهِ أَنْ يَفْعَلَ الْعَبْدَ وَإِرَادَةِ أَنْ يَجْعَلَهُ فَاعِلًا، وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى مَسْأَلَةِ الْقَدْرِ فِي مَوْضِعِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -.

الرَّابِعُ: أَنَّ فِعْلَهُ وَإِرَادَتَهُ مُتَلَازِمَانِ، فَمَا أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ فَعَلَ، وَمَا فَعَلَهُ فَقَدْ أَرَادَهُ، بِخِلَافِ الْمَخْلُوقِ؛ فَإِنَّهُ يُرِيدُ مَا لَا يَفْعَلُ، وَقَدْ يَفْعَلُ مَا لَا يُرِيدُهُ، فَمَا تَمَّ فَعَالٌ

لِمَا يُرِيدُ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ.

الخامس: إثبات إراداتٍ مُتعدِّدةٍ بِحَسَبِ الأَفْعَالِ، وَأَنَّ كُلَّ فِعْلٍ لَهُ إِرَادَةٌ تَخُصُّهُ، هَذَا هُوَ المَعْقُولُ فِي الفِطْرِ، فَشأنُهُ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَلَى الدَّوامِ وَيَفْعَلُ مَا يُرِيدُ.

السادس: أَنَّ كُلَّ مَا صَحَّ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِهِ إِرَادَتُهُ جازَ فِعْلُهُ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْزِلَ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، وَأَنْ يَجِيءَ يَوْمَ القِيَامَةِ لِفَضْلِ القَضَاءِ، وَأَنْ يُرِيَ عِبَادَهُ نَفْسَهُ، وَأَنْ يَتَجَلَّى لَهُمْ كَيْفَ شَاءَ، وَيُخاطِبُهُمْ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُرِيدُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَمْتَنِعْ عَلَيْهِ فِعْلُهُ، فَإِنَّهُ تَعَالَى فَعَالَ لِمَا يُرِيدُ.

انتهى المقصود من كلام ابن أبي العز - رحمه الله تعالى - (١).

ومبنى المسألة على سؤال واحد وهو: هل يقال بدوام فاعلية الرب وأنه لم يزل فاعلاً؛ ولم يأت وقت وهو معطل عن الفعل أم لا؟

فمن قال بذلك كان قائلاً بالقدم النوعي أو وجوب تسلسل الحوادث (٢) أي أفعال الرب، ومن ثم بجواز تسلسل الحوادث أي المخلوقات أو الآثار.

ومن نفى دوام فاعلية الرب قال بعدم التسلسل إلا أنهم اختلفوا؛ فمنهم من قال: إن الفعل كان ممتنعاً عليه كالجهمية، ومنهم من قال: إن الفعل كان ممتنعاً منه كالكلابية والأشعرية (٣).

(١) شرح الطحاوية (١/١٠٩-١١١).

(٢) تأمل أن للحوادث هنا معنيين، معنى يراد به فعل الرب، والآخر مفعول الرب، وهو الأثر والمخلوق.

(٣) قدم العالم وتسلسل الحوادث بين شيخ الإسلام ابن تيمية والفلاسفة، كاملة الكواري (ص ٢١) نسخة إلكترونية - المكتبة الشاملة.

وقول الأسمري: «بدون أولية في النهاية الأزلية مع الله!!».
يقال: هذا وهم، ولعله زلة لسان من الأسمري، أو جهالة من جهالاته، إذ الأزلية
للبداية لا للنهاية، والله تعالى أول ليس قبله شيء، ودوامه لا أول له ولا آخر.



فصل

لَمَّا قَرَّرَ الْأَسْمَرِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَّ مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ كَافِرٌ، بِدَلِيلِ قِتَالِ الصَّحَابَةِ ﷺ لِمَسِيلِمَةَ قَالَ الْأَسْمَرِيُّ بِمَكْرِهِ: «وَلِذَلِكَ كَفَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَدْعَاؤِهِمْ أَنَّ مَسِيلِمَةَ النَّجْدِي يُشْرِكُ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ فِي الرِّسَالَةِ».

قلت: ونسبة مسيلمة إلى نجد ميراثٌ ورثه الأسمري من مشايخه الصوفية، لمقصودٍ لا يخفى على لبيبٍ تجاه دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب التميمي النجدي - رحمه الله تعالى -، ومسيلمة من بني حنيفة من نجد، ولكن هذه كتب التاريخ بين يدي الأسمري هل يجد فيها من نسبه إلى نجدٍ وقال عنه: النجدي؟ والنسبة السائدة التي صارت له شعارًا مخزيًا بين العالمين إلى يوم الدين هي نسبه إلى الكذب؛ فيقول كل من ذكره: مسيلمة الكذاب، كما وصفه بذلك نبينا محمد ﷺ.

فما وجه ابتعاد الأسمري عن هذا المعنى القريب المعهود عن مسيلمة الكذاب، والذهاب إلى معنى بعيدٍ قد يشكل على من لا يعرف موطن مسيلمة أصلاً؟!

هذا من لحن القول الذي ينبغي أن يتفطن له اللبيب، وصدق الله - تعالى - ذكره - حيث قال عن المنافقين: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٠] واللبيب بالإشارة يفهم!

ولو التمس المحقُّ رميةً بجنس تعريضه لوجد في مدعي النبوة باليمن،
وصنم دوسٍ ما يوفيه كيله، ولكنَّ الحية ربما ماتت بسمها: ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ
اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١١٩].



فصل

وفي فروع الكلام عن مسألة عصمة الأنبياء ﷺ من الكفر قال الأسمري (ص ٤٣): «وهنا يشار إلى أمر لطيف يتعلق بذلك، وهو: هل والدا النبي ﷺ كفار أم لا؟»

للمسألة جانبان:

الأول: أن يراد بالحكم عليهم بأنهم كفار الحكم الشرعي في الشريعة على النبي ﷺ، ومعناه أن يكون الرسول كافرًا؛ لأن الشريعة قررت على ما عليه أهل السنة أن أولاد المشركين كفار، وعليه إن كان المراد أن والدي النبي ﷺ كفار ليكون الرسول ﷺ كافرًا فهذا باطل وكفر كما سبق، فإن النبي ﷺ ليس بكافر، تخريج ذلك حينئذٍ تخريجان عند الأئمة وهو الجانب الثاني..»

ومختصر التخريجين:

أولهما: أن يكون النبي ﷺ مستثنى من هذا الحكم، كإبراهيم التلي، وأكثر الأنبياء.

والثاني: القول بإسلام أبوي الرسول ﷺ.

وسياقي الكلام عن التخريج الثاني - إن شاء الله -، أما التخريج الأول فهو لازم لا محل له عند النظر والتحقيق لأسباب، منها: أن كفر أولاد المشركين ليس محل إجماع بين أهل السنة؛ ففيه من الخلاف ما فيه، وهو مشهور عند علماء العقيدة والفقهاء.

وزعمه أن القول بكفرهم هو مذهب أهل السنة: إجمال يحتاج إلى تفصيل ليس هذا مكانه، فالبحث يختلف عند أهل العلم بين حالهم في الدنيا، وحالهم في الآخرة.

وفي الدنيا بين وصفهم بالكفر أم مجرد إجراء أحكام الكفر عليهم مع عدم وصفهم به، وفرق بين الحالين.

أما في الآخرة، فأقوى أقوال أهل السنة ثلاثة أقوال: إما القول بأنهم في الجنة، وإما القول بامتحانهم، وإما القول بالسكوت عنهم لسكوت النبي ﷺ وقوله: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

ومن أسباب ضعف هذا القول: أن النبي ﷺ وسائر الأنبياء مستثنون من هذا الحكم على القول باطراد هذا الحكم في سائر الشرائع، فهل يقال بأن إبراهيم عليه السلام كافر لثبوت كفر أبيه بالإجماع؟!

وعلى كل تقدير، فهذا لازم فاسد، لم يلتزمه النبي ﷺ على نفسه، ولا الصحابة، ولا التابعون لهم بإحسان.



فصل

وكما تقدم أن الأسمري قال في التخريج الثاني بالاتجاه إلى القول بإسلام أبي الرسول ﷺ فقال: «أن يحكم بنجاة والدي الرسول ﷺ قطعاً فيكون له الخير والفضل من جميع الجهات حتى على الأنبياء^(١)، ولذلك ذهب جماعة وعده السيوطي كما في الحاوي في الفتاوي مذهب جمهور الأئمة: أن والدي النبي ﷺ ليسوا كفاراً، وتؤول ما جاء من أخبار علي جهتين - أي في كفرهم -:

الجهة الأولى: أنها منسوخة، حيث جاء في بعض الأخبار في خصائصه ﷺ أن الله أحيا له أمه ثم أسلمت ثم توفاه الله ثم استغفر لها النبي ﷺ بعد ذلك، لكن الحديث ضعيف لا يصح.

الجهة الثانية: هو الجمع بينها، ذلك أن المنع من الاستغفار لا يدل على الكفر؛ إذ إن النبي ﷺ منع من الاستغفار لمن عليه دين وكان ذلك واجباً عليه ﷺ على المشهور عند جمهور الفقهاء، فلا يدل منع النبي ﷺ من الاستغفار لأمه أن أمه كافرة.

أما حديث: «إن أبي وأباك في النار» فمتأول على جهتين:

الجهة الأولى: أن يراد بالأب غير الأب القريب كالجد، أو من تولى رعاية المرء في صباه وصغره، فيدخل فيه العم للنبي ﷺ هنا وهو لاء كفار.

(١) إسلام أبي الرسول ﷺ ليس من موجبات الأفضلية على غيره من الأنبياء؛ إذ يشاركه في ذلك غيره كإسماعيل وإسحاق ويوسف.

الجهة الثانية: أن يراد بقوله «في النار» أي: متوعد بالنار وأهل الكبائر متوعدون بها، فلا تناقض في شريعتنا بين الجمع بالتوعد بالنار إخبارًا وبين الحكم بالإسلام أيضًا، فيكون هذا مع هذا».

فيقال: وهذا الخلط العظيم الكلام عليه من وجوه:

الوجه الأول: أن القول بإسلام أبيي الرسول ﷺ قولٌ شاذ لم يقل به أحدٌ من أئمة الدين، والقول به خروج عن مذهب الأئمة الأربعة الذين يوجب الأسمري تقليدهم، وهاهي مصنفاتهم وتقريرات أصحابهم ليس فيها من ذلك شيء.

بل ثبت عن أبي حنيفة النعمان -رحمه الله تعالى- القول بخلاف هذا القول، فجاء في كتاب الفقه الأكبر المنسوب إلى أبي حنيفة -رحمه الله تعالى- قوله: «والدا الرسول ﷺ ماتا على الكفر».

الوجه الثاني: دعوى أن القول بإسلام أبيي الرسول هو قول الجمهور دعوى مجردة عن الإثبات من الأسمري ومن سلفه في ذلك السيوطي الذي ترأس جمع القائلين بهذه المقالة، وصنف فيها العديد من المصنفات، وملاها بتحريف النصوص، ورد الأدلة بغير حجة ونور.

وقد تكلف السيوطي في هذه المسألة بالغ التكلف، حتى قال العلامة الصنعاني في فتوى له في المسألة: «ولم يأت بما يشرح الخاطر، ويدفع مخالفة المناظر، فتارة يقول: ماتا على الإسلام، وأخرى يقول: أحيا الله أبويه فأما عليهما السلام».

وقال الشيخ ملا علي قاري الحنفي رَحِمَهُ اللهُ بعد أن أثنى على علم السيوطي وسعته: «إلا أنه في هذه الرسالة عَمَلٌ عَمَلٌ العطارين في تكبير النواله! وتكثير الحوالة! ولم ينظر إلى كلام العلماء والمتقدمين، والأئمة المعتمدين، الذين هم الأطباء والحكماء في نظر الخواص والعوام أجمعين.

ثم أقول له بطريق المجادلة على أسلوب الجدل: هل يعارض حديث مسلم المجمع على صحته الدال على كفر أبويه عليهما السلام بحديث إحيائهما وإيمانهما به بعد بعثتهما، والحال أنه ضعيف باتفاق المحدثين، بل موضوع باطل لا أصل له عند المحققين، مع أنه مخالف للآيات السابقة والأحاديث اللاحقة ولكلام الأئمة الأربعة وغيرهم من أكابر هذه الأمة وعلماء أهل السنة والجماعة، وإنما على الأصول الباطلة للطائفة الراضية..».

وقال العلامة العظيم آبادي رحمته الله في شرحه لسنن أبي داود: «وَالشَّيْخُ جَلَّالَ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ قَدْ خَالَفَ الحُفَّاطَ وَالعُلَمَاءَ المُحَقِّقِينَ وَأَثَبَتْ لَهُمَا الإِيمَانَ وَالنَّجَاةَ؛ فَصَنَّفَ الرِّسَائِلَ العَدِيدَةَ فِي ذَلِكَ، مِنْهَا رِسَالَةُ التَّعْظِيمِ وَالمِنَّةِ فِي أَنَّ أبُو رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله فِي الجَنَّةِ، قُلْتُ: العَلَمَةُ السُّيُوطِيُّ مُتْسَاهِلٌ جِدًّا لَا عِبْرَةَ بِكَلَامِهِ فِي هَذَا البَابِ مَا لَمْ يُوَافِقْهُ كَلَامُ الأئِمَّةِ النُّقَادِ».

وقد تتبعت كلام السيوطي وأدلته فوجدته مليئاً بالتزيف والتحريف ورد الأدلة بغير حجة ونور، ذكرت بعض ذلك في ردي على الملحد الجفري وأنصاره. وقد نقد مؤلفات السيوطي - في إثبات إسلام أبي الرسول صلى الله عليه وآله - الشيخ ملا علي قاري في رسالة مفردة، وهي ضمن مجموع شيخنا عبد الله بن سعدي الغامدي رحمته الله المسمى (عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين)؛ فلتراجع ففيها نفع عظيم.

الوجه الثالث: دعوى النسخ دعوى باطلة، لسببين:

الأول: بطلان الأحاديث التي يستدل بها من قال بإسلامهما.

قال الشيخ العظيم آبادي - رحمه الله تعالى - في شرحه لسنن أبي داود: «وَكُلُّ مَا وَرَدَ بِإِحْيَاءِ وَالدِّيَةِ عليهما السلام وَإِيمَانِهِمَا وَنَجَاتِهِمَا أَكْثَرُهُ مَوْضُوعٌ مَكْذُوبٌ مُفْتَرَى، وَبَعْضُهُ ضَعِيفٌ جِدًّا لَا يَصِحُّ بِحَالٍ لِاتِّفَاقِ أئِمَّةِ الحَدِيثِ عَلَيَّ وَضَعَهُ

كَالدَّارِ قُطْنِيٍّ، وَالْجَوْزَ قَانِيٍّ، وَابْنَ شَاهِينَ، وَالْخَطِيبَ، وَابْنَ عَسَاكِرِ، وَابْنَ نَاصِرٍ،
وَابْنَ الْجَوْزِيِّ، وَالسُّهَيْلِيَّ، وَالْقُرْطُبِيَّ، وَالْمُحِبَّ الطَّبْرِيَّ، وَفَتْحَ الدِّينِ بْنِ سَيِّدِ
النَّاسِ، وَإِبْرَاهِيمَ الْحَلَبِيِّ، وَجَمَاعَةً».

والثاني: أن النسخ حكمٌ إلهي لا اجتهادٌ بشري، والقول به من غير قرينة دالة
على ذلك تحكُّمٌ وقول على الله بغير علم.

والله تعالى يقول عن نبيه محمد ﷺ وهو المرسل من ربه: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى
عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنتَ بِفِرْعَوْنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ
قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ
عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [يونس: ١٥].

فلو صحت هذه الأحاديث المزعومة فالقول بالنسخ بغير قرينة تدل على
ذلك تحكُّمٌ وقول بغير علم، مع صراحة الأحاديث الدالة على عدم إسلامهما،
وقوة صحتها.

الوجه الرابع: زعمه أن منع النبي ﷺ من الاستغفار لأمه لا يدل على الكفر
قياساً على المنع من الاستغفار لمن عليه دين.

وهذا تأويل فاسد من أكثر من وجه:

الأول: أن هذا نهى عن الاستغفار، وذلك نهى عن الصلاة، وهما وإن كان
القصد منهما واحد من جهة طلب المغفرة والشفاعة، ولكن الأول لم يمنع منه إلا
مع الكافر كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ
وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَاءُ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

أما امتناع النبي ﷺ عن الصلاة على من عليه دين فهو خاصٌ به، ولهذا أمر
أصحابه ﷺ أن يصلوا عليه.

الثاني: أن الاستغفار منعه جاء على وجه العموم للنبي ﷺ ولأمته، وأما

الصلاة على من عليه دين فليس لأتمته من بعده إلا خصوص من يقتدى به كما هو قول جماعة من فقهاء الإسلام، فدل على أن منعه من الصلاة عليه لا لعدم استحقاق هذا الميت أن يُصلى عليه، ولكن للردع والزجر عن مثل فعله، ولهذا أمر بنفسه أصحابه أن يصلوا عليه.

الثالث: أن النهي عن الاستغفار مستمر، بدليل أنه لم يثبت عن النبي ﷺ الاستغفار لها في حديث، ولهذا كان منع الله له من الاستغفار لأمه من الأدلة العامة على المنع من الاستغفار للمشركين.

وبه استدل النووي في شرحه لصحيح مسلم فقال: «فيه جواز زيارة المشركين في الحياة وقبورهم بعد الوفاة، وفيه النهي عن الاستغفار للكفار»^(١).

أما النهي عن الصلاة على من عليه دين فإنما هو في قضية عين في حادثة معينة، وصلاة غيره على من عليه دين صحيحة بالإجماع، وهو - عليه الصلاة والسلام - ثبت أنه مات ودرعه مرهونة عند رجل يهودي، فدل على أن الدين ليس بمانع من الصلاة على الميت.

الوجه الرابع: حمل قول النبي ﷺ: «إن أبي وأباك في النار» على ذينك المحملين اللذين ذكرهما الأسمري وقبله السيوطي وغيره من كون المراد الأب الأعلى أو العم الراعي له، أو أن هذا من قبيل الوعيد كأصحاب الكبائر، كل هذه الأقوال ظاهرة الفساد، والكلام لا يصرف للمعنى البعيد إلا بقريئة قوية تدل عليه، وهذا من أضعف الأقوال في المسألة، وقد حاول الانتصار له السيوطي بما لا يجدي ولا ينفع^(٢).

(١) شرح صحيح مسلم (٧/٤٥).

(٢) آثرت الاختصار في الكلام عن هذه المسألة ومن أراد التوسع فليراجع كتاب ملا علي قاري أو رسالة الأمير الصنعاني.

فصل

ثم ذكر الأسمري القول الآخر في المسألة ولكن كعادته الماكرة في نثر الأقوال من غير ذكرٍ للراجع، مع الميل بكامل قوته ل طرح أدلة قول دون الآخر، فقال (ص ٤٤): «إلا أن جماعة ذهبوا إلى كفر والدي النبي ﷺ، وهو المشهور عند الجمهور من الفقهاء كما قاله جماعة، ومنهم ملا علي القاري في مصنف مستقل وفيه رد على ما ذهب إليه السيوطي في ذلك، وظاهر حديث: «إن أبي وأباك في النار» وظاهر المنع من الاستغفار يدل على أنهما ليسا على الإسلام».

قلت: هكذا حكى الأسمري القول الآخر! ولم يذكر من أدلته وتفصيلها كما ذكر من أدلة القول الآخر، بل عاد مرة أخرى ليقرر قول من قال بأنهم ليسوا من الكفار، وأن من اختار هذا القول اختار أحد أمرين:

الأول: أنهما من أهل الفترة!

والثاني: أن الله أحيا له والدته كما روي في بعض الأخبار، واستطرد في تقرير جواز إحياء الموتى من قبيل الإعجاز عقلاً وشرعاً وعادة.

فيقال:

١- أما كونهم من أهل الفترة: فإن أريد انقطاع دعوة التوحيد بالكلية فغير صحيح، فلم تكن مكة في فترة وانقطاع عن شرائع الأنبياء من قبل، وفيها يطاف بالبيت العتيق، ويحججه الناس من كل فج عميق، وبقايا دين إبراهيم وموسى وعيسى ﷺ، فأين هي الفترة!؟

وقد حكم النبي ﷺ على عمرو بن لحي بأنه في النار، وعلى أمية بن الصلت، وعلى ابن جدعان، بل حكم النبي ﷺ على عامة أهل الجاهلية بالنار في قوله فيما رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لَيَدَعَنَّ رِجَالَ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ».

وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمٌ مِنْ تُرَابٍ»، ورواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

ورواه الطيالسي والإمام أحمد وغيرهم عن ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد صحيح ولفظه: «لَا تَفْخَرُوا بِأَبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمَا يُدْخِرُ الْجُعْلُ بِأَنْفِهِ خَيْرٌ مِنْ آبَائِكُمُ الَّذِينَ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ».

وقال لقيط بن صبرة: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِأَحَدٍ مِمَّنْ مَضَى مِنْ خَيْرٍ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ؟ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ عُرْضِ قُرَيْشٍ: وَاللَّهِ إِنَّ أَبَاكَ الْمُتَنَفِّقَ لَفِي النَّارِ! قَالَ: فَلَكَأَنَّهُ وَقَعَ حَرْبٌ بَيْنَ جِلْدِي وَوَجْهِي وَلَحْمِي مِمَّا قَالَ لِأَبِي عَلِيٍّ رُءُوسِ النَّاسِ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: وَأَبُوكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

ثُمَّ إِذَا الْأُخْرَى أَجْهَلُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَهْلُكَ؟ قَالَ: «وَأَهْلِي، لَعَمْرُ اللَّهِ مَا أَتَيْتَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْرِ عَامِرِيٍّ أَوْ قُرَشِيٍّ مِنْ مُشْرِكٍ فَقُلْ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ مُحَمَّدٌ فَأَبْشُرْكَ بِمَا يَسُوءُكَ تُجَرُّ عَلَيَّ وَجْهَكَ وَبَطْنِكَ فِي النَّارِ» والحديث طويل رواه الإمام عبد الله بن أحمد في زوائده على مسند أبيه.

قال النووي: «قوله: أَنْ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: فِي النَّارِ، فَلَمَّا قَفَى دَعَاهُ قَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ؛ فِيهِ: أَنْ مَنْ مَاتَ عَلَيَّ الْكُفْرَ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَلَا تَنْفَعُهُ قَرَابَةُ الْمُقْرَبِينَ».

وَفِيهِ أَنْ مَنْ مَاتَ فِي الْفِتْرَةِ عَلَيَّ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ فَهُوَ
 مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَيْسَ هَذَا مُؤَاخَذَةً قَبْلَ بُلُوغِ الدَّعْوَةِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ كَانَتْ قَدْ بَلَغَتْهُمْ
 دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - .
 وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» هُوَ مِنْ حُسْنِ الْعِشْرَةِ لِلتَّسْلِيَةِ بِالِاشْتِرَاكِ
 فِي الْمُصِيبَةِ...»^(١).

٢- أما القول بأن الله أحيا له أمه من باب الإعجاز، فلا مانع منه من حيث
 إمكان الوقوع لو صح بذلك الخبر، ولكن الخبر باطل لا يصح بوجه من الوجوه
 باعتراف الأسمري نفسه بذلك؛ فلا حاجة للاستطراد في عضد دلالة دليل يرى أنه
 لا يصح الاعتماد عليه.

وختام القول: إن نثر الأسمري لهذه المسألة من قبيل الإقحام الممقوت،
 لسبيين:

أحدهما: أن متعلق ذكرها بعد مسألة العصمة بعيد اللزوم كما تقدم.
 والثاني: أن هذه المسألة ليست من المسائل التي لا يسع المسلم جهلها،
 فعجباً لمحاضرة هذا عنوانها، ورسالة هذا اسمها، وتتضمن مثل هذه المسائل
 الخلافة، بل والتي لا يجب على المسلم اعتقادها فما هذا التنطع؟!



(١) شرح صحيح مسلم (٣/٧٩).

فصل

ذكر الأسمري مسألة المفاضلة بين الأنبياء، وقال: «وهنا ينبه إلى أمرين يتعلقان بذلك:

الأمر الأول: أن النبي محمدًا ﷺ هو أفضل الأنبياء والرسل قطعاً لا ظناً، بل أفضل المخلوقات كلها، حتى هو أفضل من عرش الرحمن، وهذا اختلف فيه هل هو قطعي أم ظني، على كلام، إلا أن المشهور عن الأئمة هو القطع بأفضلية النبي ﷺ على جميع المخلوقات؛ لأن علياً البشر الذين من أهل الصلاح -الذين هم الأنبياء- أفضل من علياً الملائكة الذين هم رسل الملائكة، فمن باب أولى أفضليتهم على غيرهم من الأشياء.

ومعلوم أن تربة النبي ﷺ التي دفن فيها أفضل من تربة الكعبة عند جمهور الفقهاء، وهو المشهور، لذلك تربة النبي ﷺ التي دفن فيها هي التي خلق منها ﷺ، فهي أفضل تربة على وجه الأرض كذا قرره الجمهور».

قلت: هذا كلام الأسمري في الأمر الأول كاملاً، ولي معه عدة وقفات:

الوقف الأولى: عقد المفاضلة بين النبي ﷺ وبين العرش من المسائل المحدثه التي ما تكلم بها الصحابة ولا التابعون ولا أئمة الدين عموماً ولا أئمة المذاهب الأربعة خصوصاً، وهم الذين يوجب الأسمري تقليدهم وعدم الخروج عن مذاهبهم!

ولا أعلم أحداً تكلم بهذه المسألة أصلاً حتى عند أرياب الغلو والتصوف، وإنما تكلموا في المفاضلة بين تربة قبر النبي ﷺ ونظائرها من الأماكن كالكعبة وكذلك عرش الرحمن، وسيأتي هذا.

أما المفاضلة بين النبي ﷺ وبين العرش على وجه الخصوص فهذا مما لم أجده - حسب ضعف اطلاعي - في كتاب من كتب أهل العلم المتقدمين والمتأخرين بعد زهيد البحث وسؤال المختصين، فضلاً على أن تكون المسألة قد بُحثت وفيها اختلاف في نوع الأفضلية أظنية هي أم يقينية على حد زعم الأسمرى^(١). فواه عليك يا أسمرى تُهتَ بين الفريقين، وأضعت المشيتين! فلا على نهج أهل السنة سرت، ولا في انتقالك لطريق التصوف سلكت، وهكذا حال من تنقل بين الأهواء، والله المستعان.

والكلام في هذه المسألة من التنطع في دين الله تعالى، ومن الكلام بغير حجة

(١) وإنما جاء ذكر العرش في سياق بعض المخلوقات من غير تخصيص كقول أبي الوفاء بن عقيل في الفنون: «الْكَعْبَةُ أَفْضَلُ مِنْ مُجَرَّدِ الْحُجْرَةِ، فَأَمَّا وَالنَّبِيُّ ﷺ فِيهَا فَلَا وَاللَّهِ وَلَا الْعَرْشُ وَحَمَلْتُهُ وَالْجَنَّةُ؛ لِأَنَّ بِالْحُجْرَةِ جَسَدًا لَوْ وُزِنَ بِهِ لَرَجَحَ».

وكما يظهر فأصل البحث في المفاضلة إنما هو بين حجرة النبي ﷺ والكعبة، أما ذات النبي ﷺ فلا وجه لمفاضلته مع هذه المخلوقات، كما أن أبا الوفاء تُعَقَّبُ بأن أفضلية النبي ﷺ على الخلق لا يلزم منها أفضلية تربته على غيرها، قاله ابن مفلح في الفروع. كما رد هذا الحجاوي في الإقناع (٦٠٨/١) وبين أنه متفرد به، ولا يوافق عليه أحد من الأئمة قط.

ثم وقفت بعد ذلك على فتوى للأسمرى في موقعه منارة الشريعة في زاويته المسماة بزواوية خادم الشريعة أجاب على سؤال نصه: هل القبر الشريف أفضل من العرش؟ ونقل كلام ابن عقيل، وانظر فتواه على الرابط:

ولا نور، مع أننا ندين الله تعالى بأن النبي ﷺ أفضل الخلق أجمعين، وأكرم خلق الله تعالى على الإطلاق، ومع ذلك فالمفاضلة لا تكون إلا بين من بينهم تشابهه في أصول التفاضل.

وعلى ذلك يكون التفاضل على صورتين:

الصورة الأولى: التفاضل الكلي بين الخلق، فأفضل الخلق هم الملائكة والإنس والجن، على الخلاف المشهور في المفاضلة بين جنس الملائكة وجنس البشر.

وقد كرم الله بني آدم كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

وسخر الله لهم الكثير من خلقه كما قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ﴾ [إبراهيم: ٣٢-٣٣].

وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ١٢].

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا سَخَّرَ اللَّهُ لَهُمُ الْفَلَكَ وَالْبَحْرَ بِأَمْرِهِ وَيُسَبِّحُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحج: ٦٥].

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا سَخَّرَ اللَّهُ لَهُمُ السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَيَاطِنُهُ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ [لقمان: ٢٠].

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفَلَكَ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِيَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [١٢].

يَنْفَكُرُونَ ﴿ [الجاثية: ١٢-١٣].

وقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة: ٢٩].
وقوله: ﴿ وَتَذَرُونَ مَّا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴾ [الشعراء:

[١٦٦].

وقوله: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: ٢١].

فالخلق كله السموات والأرض، والشمس والقمر، والليل والنهار، والأنهار والبحار، وما في ذلك كله مسخرٌ لابن آدم، وحكم الله في خلقه لا يدرك علمها إلا هو ﷻ.

الصورة الثانية: المفاضلة النوعية، وهي بين أفراد الملائكة وصالحي الإنس والجن، والأنبياء أفضل من الملائكة وصالحي الإنس والجن، وأفضل الأنبياء هو نبينا محمد ﷺ، وبهذا تكون الأفضلية عامة على كل المخلوقات. والبحث في التفاضل بين هذه الأنواع سائغ عقلاً وشرعاً للتقارب في المنزلة، والتشابه في وجوب القيام بالتكليف، فكان عقد التفاضل بينهم مقبولاً، وهو الذي بحثه أهل العلم في كتبهم.

أما البحث عن التفاضل بين أحد هذه الأنواع وبقية المخلوقات فهو في غير محله، بل قد تكون المفاضلة على هذا الوجه من قبيل همط الكلام أو سخف العقل أو سوء الأدب، وفي مثل ذلك يروق إنشاد قول الشاعر:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

الوقفه الثانية: البحث في المفاضلة بين تربة النبي ﷺ وتربة الكعبة، وزعم

الأسمري أن تربة قبر النبي ﷺ أفضل من تربة الكعبة.

فيقال: إن المفاضلة المعلومة في كتب الفقهاء إنما هي بين تربة قبر النبي ﷺ والكعبة لا تربة الكعبة، ولم أجد من فاضل بين تربة الكعبة وتربة قبر النبي ﷺ. أما المفاضلة بين تربة قبر النبي ﷺ والكعبة، فهي من المسائل الحادثة التي ما تكلم بها خيار العلماء، وسادات الفقهاء من الصحابة والتابعين وأئمة الدين، والقول بأن تفضيل تربة قبر النبي ﷺ هو قول جمهور الفقهاء قول لا برهان له، وإنما هو من تهويل المتأخرين وجمهرتهم. وقد تكلم بعض الفقهاء والصوفية في تفضيل تربة قبر النبي ﷺ على العرش، وتكلموا بأقوال لا دليل ينص عليها.

كما أنشد محمد بن رزين البحيري الشافعي في قصيدته في الوفاة النبوية:

ولا شك أن القبر أشرف موضع من الأرض والسبع السموات طرة
وأشرف من عرش الملوك وليس مقالتي خلاف عند أهل الحقيقة^(١)

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - عن رجلين تجادلا فقال أحدهما: إن تربة محمد النبي ﷺ أفضل من السموات والأرض، وقال الآخر: الكعبة أفضل، فمع من الصواب؟

فأجاب: الحمد لله، أما نفس محمد ﷺ فما خلق الله خلقاً أكرم عليه منه، وأما نفس التراب فليس هو أفضل من الكعبة البيت الحرام، بل الكعبة أفضل منه، ولا يعرف أحد من العلماء فضل تراب القبر على الكعبة إلا القاضي عياض، ولم يسبقه أحد إليه ولا وافقه أحد عليه، والله أعلم^(٢).

وقد بالغ البعض وحكى الإجماع في هذه المسألة، ولت شعري أي إجماع

(١) سبيل الهدى والرشاد (٣/٣١٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/٣٨).

يُحكى على مسألة لم يرد فيها نص شرعي، ولا أثر عن صحابي، ولم يتكلم به تابعي ولا إمام من أئمة الدين، ولا الفقهاء المتبوعين؟!

وبحث المسألة يطول، وتتبع مقالات المتأخرين فيها يخرج بي عن قصد الاختصار، وإنما اكتفيت بهذه الإشارة ليقف طالب الحق على تهور الأسمرى، وأنه عربي من التحقيق، يتلقف من الأقوال ما يمليه عليه مشايخه المتصوفة، فهو كحاطب الليل لا يدري أين تقع يده، وماذا حمل على كتفه.

الوقفه الثالثة: قال الأسمرى: «لذلك تربة النبي ﷺ التي دفن فيها هي التي خلق منها ﷺ».

قلت: والعمدة في ذلك عن خصوص تربة قبر النبي ﷺ ما روي عن كعب الأبحار أنه قال: «لما أراد الله ﷻ أن يخلق محمداً ﷺ أمر جبريل أن يأتيه بالطينة التي هي قلب الأرض وبهاؤها ونورها، فهبط جبريل في ملائكة الفردوس وملائكة الرفيق الأعلى، فقبض قبضة رسول الله ﷺ من موضع قبره الشريف...» إلى آخر الخبر.

رواه أبو سعد النيسابوري في الشرف، وابن الجوزي في الوفا، وهو مما أخذه من كتب أهل الكتاب.

وروى الديلمي وابن عساكر من حديث ابن عباس مرفوعاً: «خلقت أنا وأبو بكر وعمر من طينة واحدة».

ولعل هذا هو الذي حمل ابن سيرين على قوله: «لو حلفت لحلفت صادقاً باراً غير شاك ولا مستثن أن الله تعالى ما خلق نبيه ﷺ ولا أبا بكر ولا عمر إلا من طينة واحدة، ثم ردهم إلى تلك الطينة»^(١).

ويدل على ذلك ما رواه الحاكم وصححه عن أبي سعيد ﷺ قال: مرَّ النبي ﷺ

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (٣/٣١٦).

بقبر، فقال: «قبر من هذا»؟

فقالوا: قبر فلان الحبشي يا رسول الله.

فقال: «لا إله إلا الله سيق من أرضه وسمائه إلى التربة التي منها خلق».

والحديث في إسناده ضعف، وقد حسنه بعض أهل العلم، وفي الباب عن

أبي هريرة وابن عمر - رضي الله عنهم أجمعين -.

وأحاديث الباب فيها لين، والقول بصحتها لا يلزم منه تفضيل تربة قبر النبي

ﷺ على تربة الكعبة، ولا يليق أن يفاضل - بعد ذلك - بين النبي ﷺ وبين الكعبة،

والله أعلم.



فصل

قال الأسمري (ص ٤٨) في كلامه عن خصائص النبي ﷺ: «ومن الخصائص النفسية: أن كل من يسلم عليه في أي مكان كان فإن الرسول ﷺ تُرد عليه نفسه لترد السلام على الآخر...».

قلت: قال النبي ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّىٰ أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ» رواه أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تقدم ذكره، والكلام على بعض معناه.

وكلام الأسمري فيه إجمال من حيث نوع السلام على النبي ﷺ، وظاهره جواز قول: السلام عليك يا رسول الله مطلقاً.

وليس الأمر كذلك؛ لأن هذا اللفظ لا يخاطب به النبي ﷺ إلا في حالتين:

الحالة الأولى: عنده في حال حياته رضي الله عنه، وهذا ظاهر.

الحالة الثانية: عند قبره بعد وفاته رضي الله عنه، وهذا ظاهر.

أما قول المصلي في الجلوس للشهد: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»، وكذا عند دخول المسجد ونحوه، فهذا كله دعاء للنبي ﷺ بالسلام لا خطاب له، بدليل صرفه إلى النفس وسائر عباد الله الصالحين، كما جاء في بقية الدعاء: «السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين...».

والإنسان يدعو لنفسه بالسلام ولا يخاطبها به، إذن هو من قبيل الدعاء، ولهذا قال النبي ﷺ بعد ذلك: «فإنكم إذا قلتم ذلك؛ أصاب كل عبد صالح في

السماء، أو بين السماء والأرض».

فدل ذلك على أن قول المصلي (يا أيها النبي) أو (أيها النبي) ليس فيه من الخطاب المباشر شيء، وإنما هو من قبيل الاستحضار القلبي للمخاطب، قاله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في الرد على الأخنائي.

وهو لفظ مأثور يقال كما ورد، وقد روى البخاري في صحيحه وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القرآن: التحيات لله والصلوات، والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السلام يعني: على النبي صلى الله عليه وسلم، وقد وافقه على هذا القول ابن عمر رضي الله عنهما وعائشة.

قال الحافظ ابن حجر: «وَأَمَّا هَذِهِ الزِّيَادَةُ فَظَاهِرُهَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ بِكَافِ الْخِطَابِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم تَرَكَوْا الْخِطَابَ وَذَكَرُوهُ بِلَفْظِ الْغَيْبَةِ فَصَارُوا يَقُولُونَ: السَّلَامَ عَلَى النَّبِيِّ»^(١).

وقال: «قَالَ السُّبْكِيُّ فِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ هَذِهِ الرَّوَايَةَ مِنْ عِنْدِ أَبِي عَوَانَةَ وَحْدَهُ: إِنَّ صَحَّ هَذَا عَنْ الصَّحَابَةِ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْخِطَابَ فِي السَّلَامِ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم غَيْرُ وَاجِبٍ؛ فَيَقَالُ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ.

قُلْتُ: قَدْ صَحَّ بِلَا رَيْبٍ وَقَدْ وَجَدْتُ لَهُ مُتَابِعًا قَوِيًّا: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يَقُولُونَ وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَيًّا: السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، فَلَمَّا مَاتَ قَالُوا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ، وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ»^(٢).

(١) فتح الباري لابن حجر (٤٨/١١).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢٦٠/٢).

قال الشيخ ناصر الدين الألباني متمماً لكلام الحافظ ابن حجر: «وقد وجدت له شاهدين صحيحين:

الأول: عن ابن عمر: أنه كان يتشهد فيقول... السلام على النبي ورحمة الله وبركاته.

أخرجه مالك في الموطأ (١/٩١/٩٤) عن نافع عنه^(١)، وهذا سند صحيح على شرط الشيخين.

الثاني: عن عائشة أنها كانت تعلمهم التشهد في الصلاة.. السلام على النبي، رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/١١٥/١)، والسراج في مسنده (٢/١/٩)، والمخلص في الفوائد (١/٥٤/١١) بسندين صحيحين عنها.

ولا شك أن عدول الصحابة رضي الله عنهم من لفظ الخطاب: «عليك» إلى لفظ الغيبة: «على النبي» إنما بتوقيف من النبي ﷺ؛ لأنه أمر تعبدي محض لا مجال للرأي والاجتهاد فيه، والله أعلم^(٢). انتهى كلام الشيخ الألباني.

قلت: وعلى كل حال؛ فالسلام على النبي ﷺ بعد مماته سواء في الصلاة أو في خارجها ليس من قبيل الخطاب المباشر، وإنما هو بين:

١- الدعاء كما في لفظ «السلام على النبي» و«اللهم صلِّ وسلِّم على نبينا» و«صلى الله عليه وسلم».

٢- أو هو من باب الاستحضار القلبي للمخاطب كما في قول المسلم في صلاته: «السلام عليك أيها النبي».

(١) وهو عند الفاكهي أيضاً في أخبار مكة والبيهقي في السنن الكبرى من طريق مجاهد عن ابن عمر به، وعند سعيد بن منصور عن ابن عباس رضي الله عنهما بأن لفظ الخطاب مخصوص بحياته ﷺ وفيه بحث ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢/٢٦٠).

(٢) إرواء الغليل (٢/٢٧).

فإن قيل: فأين الخصوصية للنبي ﷺ في هذا الباب بعد مماته؟

قيل: إن رد الروح للرد على المسلم ورد ذلك في النبي ﷺ وفي عموم المسلمين عند من يصحح ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام» والأسمري يصحح هذا الحديث!

قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي: «وكانوا يدخلون على عائشة فكانوا يسلمون عليه كما كانوا يسلمون في حياته، ويقول أحدهم: السلام عليك يا أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وقد جاء هذا عامًّا في جميع قبور المؤمنين: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام»، فإذا كان رد السلام موجودًا في عموم المؤمنين، فهو في أفضل الخلق أولى». انتهى المقصود^(١).

وعليه فيقال: أما في حال المرور على القبر فرد الروح على النبي ﷺ وعلى عموم المؤمنين عند السلام واردة، كما جاء في الخبرين، ويبقى الفرق في السلام من البعيد؛ فالنبي ﷺ ينفرد برد الروح عند ذلك كما هو ظاهر الحديث المذكور، والله أعلم.



(١) الصارم المنكي (ص ٣٠١).

فصل

قال الأسمري (ص ٥٠): «وليس بمحال على الله عَزَّ وَجَلَّ أن يجعل للأرواح صوراً تشابه الأجساد الحقيقية فيقع منها ذلك، ولذلك أخذ بعض جواز رؤية النبي ﷺ بعد موته على صورته الحقيقية من باب الكرامة لبعض الناس، فتتشكل الصورة على مثل صورته في جسده ﷺ مع روحه الحقيقية فروحه قد تذهب إلى أي مكان مما يليق به ﷺ وما جاء في ثبوته حديث وإنما أخذ ذلك من مأخذ منها: ...».

قلت: أجمع المسلمون على أن النبي ﷺ مات ميتة دنيوية لا رجوع بعدها إلى الدنيا إلى يوم القيامة.

كما أجمع المسلمون على أن الأرواح تبع للأبدان في البقاء في الدنيا والبرزخ والآخرة، وعليه فروح النبي ﷺ معه في البرزخ كما كانت معه في الدنيا. والروح الدنيوية لا تنتقل إلى الحياة الآخروية إلا بالموت، كما أن الروح الآخروية لا تعود إلى الحياة الدنيوية إلا بمعجزة يجريها الله تعالى على يد من يشاء من رسله أو لمن أراد.

ورؤية النبي ﷺ بعد موته من المسائل التي زورها أرباب التصوف المنحرف، وهم بين غارق في الضلال يزعم أن النبي ﷺ يخرج بجسده وروحه فيراه الرائي^(١)،

(١) فهم يصرحون بأن الأولياء يرون رسول الله ﷺ يقظة، وأنه يحضر كل مجلس أو مكان أراد بجسده وروحه، وأنه يتصرف ويسير في أقطار الأرض وفي الملكوت، وهو بهيئته التي كان

وهذه زندقة مخالفة لصريح الكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم.

ومنهم من يقول: إن التي تخرج روحه وتشكل على صورته ﷺ وجسده في قبره، وهو القول الذي ذكره الأسمري هنا.

وهو كسابقه في الانحراف والضلال؛ فالكلام في رجوع الروح كالكلام في الجسد، وكذا الكلام في بطلان تعدد الجسد شرعاً وعقلاً كالكلام في بطلان تعدد الروح شرعاً وعقلاً.

وقد أنكر جماعة من أهل العلم هذا القول، واستهجنوه من قائله، ومنهم:

١- أبو بكر بن العربي نقلاً من فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني: «شد بعض الصالحين فزعم أنها -أي: رؤية النبي ﷺ بعد موته- تقع بعيني الرأس حقيقة»^(١).

٢- أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي في المفهم لشرح صحيح مسلم ذكر هذا القول وتعقبه بقوله: «وهذا يدرك فساده بأوائل العقول ويلزم عليه ألا يراه أحد إلا على صورته التي مات عليها، وأن يراه رائيان في آن واحد في مكانين، وأن يحيا الآن ويخرج من قبره ويمشي في الأسواق ويخاطب الناس ويخاطبوه.

ويلزم من ذلك أن يخلو قبره من جسده ولا يبقى من قبره فيه شيء فيزار مجرد القبر، ويسلم على غائب؛ لأنه جائز أن يرى في الليل والنهار مع اتصال الأوقات على حقيقته في غير قبره، وهذه جهالات لا يلتزم بها من له أدنى مسكة من عقل».

=

عليها قبل وفاته لم يتبدل منه شيء، وأنه مغيب عن الأبصار كما غيبت الملائكة مع كونهم أحياء بأجسادهم، فإذا أراد الله أن يراه عبد رفع عنه الحجاب فيراه على هيئته التي كان هو عليها. رماح حزب الرحيم (١/١٩٨).

وإلى كلام القرطبي هذا أشار الحافظ ابن حجر في الفتح بذكره اشتداد إنكار القرطبي على من قال: «من رآه في المنام فقد رأى حقيقته، ثم يراها كذلك في اليقظة».

٣- شيخ الإسلام ابن تيمية، قال في رسالة العبادات الشرعية والفرق بينها وبين البدعية: «منهم من يظن أن النبي ﷺ خرج من الحجرة وكلمه، وجعلوا هذا من كراماته، ومنهم من يعتقد أنه إذا سأل المقبور أجابه.

وبعضهم كان يحكي أن ابن منده كان إذا أشكل عليه حديث جاء إلى الحجرة النبوية ودخل فسأل النبي ﷺ عن ذلك فأجابه.

وآخر من أهل المغرب حصل له مثل ذلك وجعل ذلك من كراماته حتى قال ابن عبد البر لمن ظن ذلك: ويحك أترى هذا أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار فهل في هؤلاء من سأل النبي ﷺ بعد الموت وأجابه، وقد تنازع الصحابة في أشياء فهل سألوا النبي ﷺ فأجابهم، وهذه ابنته فاطمة تنازع في ميراثها فهل سألته فأجابها؟»^(١).

٤- الحافظ الذهبي، قال في ترجمة الربيع بن محمود المارديني في ميزان الاعتدال في نقد الرجال: «دجال مفتر ادعى الصحبة والتعمير في سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وكان قد سمع من ابن عساكر عام بضع وستين».

يعني الحافظ الذهبي بالصحبة التي ادعاها الربيع ما جاء عنه أنه رأى النبي ﷺ في النوم وهو بالمدينة الشريفة، فقال له: أفلحت دنيا وأخرى، فادعى بعد أن استيقظ أنه سمعه وهو يقول ذلك.

ذكر ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني في الإصابة في تمييز الصحابة^(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٤٠٧/١٠).

(٢) (٥١٣/١).

٥- الحافظ ابن كثير ذكر في ترجمة أحمد بن محمد بن محمد أبي الفتح الطوسي الغزالي في البداية والنهاية^(١) أن ابن الجوزي أورد أشياء منكراً من كلامه، منها أنه -أي: أبا الفتح الطوسي- كان كلما أشكل عليه شيء رأى رسول الله ﷺ في اليقظة فسأله عن ذلك فدلّه على الصواب.

وأقر ابن كثير ابن الجوزي على عد هذا من منكرات أبي الفتح الطوسي، وابن الجوزي ذكر هذا في كتابه القصاص والمذكرين^(٢).

٦- ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري^(٣) أن ابن أبي جمرة نقل عن جماعة من المتصوفة أنهم رأوا النبي ﷺ في المنام، ثم رأوه بعد ذلك في اليقظة وسألوه عن أشياء كانوا منها متخوفين، فأرشدهم إلى طريق تفريجها فجاء الأمر كذلك.

ثم تعقب الحافظ ذلك بقوله: «وهذا مشكل جداً ولو حمل على ظاهره لكان هؤلاء صحابة ولأمكن بقاء الصحبة إلى يوم القيامة، ويعكر عليه أن جمعاً جمّاً رأوه في المنام ثم لم يذكر واحد منهم أنه رآه في اليقظة، وخبر الصادق لا يتخلف».

٧- قال السخاوي في رؤية النبي ﷺ في اليقظة بعد موته: «لم يصل إلينا ذلك -أي: ادعاء وقوعها- عن أحد من الصحابة ولا عن بعدهم، وقد اشتد حزن فاطمة عليه ﷺ حتى ماتت كمداً بعده بستة أشهر على الصحيح وبيتها مجاور لضريحه الشريف، ولم ينقل عنها رؤيته في المدة التي تأخرتها عنه» نقل ذلك القسطلاني في المواهب اللدنية^(٤) عن السخاوي.

(١) (١٢/١٩٦).

(٢) (ص١٥٦).

(٣) (١٢/٣٨٥).

(٤) (٥/٢٩٥).

كما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على جلالته وقدره وعظمته شأنه أنه كان يظهر الحزن على عدم معرفته ببعض المسائل الفقهية؛ فيقول: «ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا» متفق عليه.

فلو كان يظهر لأحد بعد موته لظهر لعمر الفاروق وقال له: لا تحزن حكمها كذا وكذا.

٨- وقال ملا علي قاري في جمع الوسائل شرح الشمائل للترمذي^(١): «إنه أي ما ادعاه المتصوفة من رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة بعد موته لو كان له حقيقة لكان يجب العمل بما سمعوه منه صلى الله عليه وسلم من أمر ونهي وإثبات ونفي، ومن المعلوم أنه لا يجوز ذلك إجماعاً، كما لا يجوز بما يقع حال المنام ولو كان الرائي من أكابر الأنام، وقد صرح المازري وغيره بأن من رآه يأمر بقتل من يحرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة لا المرئية». انتهى كلام الملا علي قاري.

وفيه فائدة أخرى هي حكايته الإجماع على عدم جواز العمل بما يدعي من يزعم أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة أنه سمع منه أمر أو نهي أو إثبات أو نفي.

وفي حكايته الإجماع على ذلك الرد على قول الزرقاني في شرح المواهب اللدنية^(٢) ما نصه: «لو رآه يقظة -أي: بعد موته صلى الله عليه وسلم- وأمره بشيء وجب عليه العمل به لنفسه، ولا يعد صحابياً، وينبغي أن يجب على من صدقه العمل به قاله شيخنا».

٩- قال الشيخ عبد الحي بن محمد اللكنوي في الآثار المرفوعة في الأخبار

(١) (٢/٢٣٨).

(٢) (٧/٢٩).

الموضوعة^(١): «ومنها - أي من القصص المختلقة الموضوعة - ما يذكرونه من أن النبي ﷺ يحضر بنفسه في مجالس وعظ مولده عند ذكر مولده، وبنوا عليه القيام عند ذكر المولد تعظيمًا وإكرامًا.

وهذا أيضا من الأباطيل لم يثبت ذلك بدليل، ومجرد الاحتمال والإمكان خارج عن حد البيان».

١٠ - قال شيخنا شيخ الإسلام عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ في حكم الاحتفال بالمولد النبوي: «بعضهم يظن أن رسول الله ﷺ يحضر المولد؛ ولهذا يقومون له محيين ومرحبين.

وهذا من أعظم الباطل وأقبح الجهل؛ فإن الرسول ﷺ لا يخرج من قبره قبل يوم القيامة، ولا يتصل بأحد من الناس، ولا يحضر اجتماعاتهم، بل هو مقيم في قبره إلى يوم القيامة، وروحه في أعلى عليين عند ربه في دار الكرامة، كما قال الله تعالى في سورة المؤمنون: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمِتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٥-١٦].

وقال النبي ﷺ: «أنا أول من تنشق الأرض عنه يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول شافع وأول مشفع ولا فخر» عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام.

فهذه الآية الكريمة والحديث الشريف وما جاء في معناهما من الآيات والأحاديث، كلها تدل على أن النبي ﷺ وغيره من الأموات إنما يخرجون من قبورهم يوم القيامة... إلخ^(٢).

(١) (ص ٤٦).

(٢) هذه الأدلة منقولة من رسالة الأخ أبي معاذ السلفي المسماة ب: الفوائد الملتقطة في الرد على من زعم رؤية النبي ﷺ يقظة، مع بعض التصرف.

وكلام أهل العلم أشهر من أن يذكر، وأكثر من أن يحصر في مثل هذا المقام، وإنما القصد التدليل على أن القول برؤية النبي ﷺ بعد موته من أفسد الأقوال وأقبحها، ومما أحدثته غلاة الصوفية الزنادقة، ومثله لا يُلتفت إليه، والأدلة الدالة على بطلان هذا القول كثيرة جداً لا حاجة لذكرها الآن، وإنما المقصود هو بيان انحراف الأسمري في هذه المسألة، ومخالفته لسبيل المؤمنين.

وقد استدل الأسمري لهذا القول باستدلال ساقط مع اعترافه بأنه لم يرد حديث ينص على جواز ذلك، فقال (ص ٤٩): «وإنما أخذ ذلك من ما أخذ منها: إثبات كون الأنبياء في السماء الدنيا، والثانية إلى آخره رأهم النبي ﷺ فقالوا: الرؤية إما لأرواحهم وإما لأجسادهم، وأجسادهم تكون في القبور، فتكون مصورة الأجساد على صورة تماثل الحقيقة والأرواح هي هي، ولذلك أخذوا هذا المأخذ، إلا أن روح النبي ﷺ غير جسده، وجسده الشريف في قبره الشريف في التربة الطاهرة المباركة...».

قلت: وهذا استدلال هزيل لا تقوم به حجة، ورؤية النبي ﷺ للأنبياء ليلة الإسراء من الأمور الغيبية التي لا يقاس عليها المطلوب؛ لأن هذا من خصائص النبي ﷺ.

وصورة الأنبياء الذين صلى بهم النبي ﷺ في بيت المقدس، وحين التقى بهم في السموات صورة لا يعلمها إلا الله، والخوض في حقيقتها من القول على الله بغير علم، ومن التكلف الممقوت في البحث عن الغيبات بما لم يأمر به الله ولا رسوله ﷺ.

وأما تحرك الروح النبوية وخروجها من القبر، أو نزولها من العالم العلوي لكي تتجول في الدنيا وتتصور لهؤلاء على صورٍ أخرى فيرونه ويستمعون إلى حديثه، وربما شرع لهم من الدين ما ذكر جماعة منهم، وغير ذلك، فهذا كله ضرب من الجنون، بل من المجنون الذي لا يسلكه إلا أهل البدع والأهواء.

حتى طغت بهم الضلالة إلى القول بأن النبي ﷺ لا يخلو منه زمان ولا مكان! (١)، وهذا في غاية الانحراف والضلال والعياذ بالله.

ولو لم يكن لرد هذا القول من دليل غير أن أقرب الناس إليه وأحب الناس لرؤيته وهم أصحابه وأهل بيته لم ينقل أنهم رأوه بعد موته، ولا رأوا روحه فضلاً على أن يرونها متجسدة في صورة مخلقة أخرى غير التي في قبره - عليه الصلاة والسلام-، وكذلك أئمة الدين من التابعين وتابعيهم بإحسان لم يثبت أنهم رأوه صورة مرئية في الخارج على صورة النبي ﷺ بروحه.

كيف والقول بهذا القول يلحق به المسبة للنبي ﷺ من حيث لا يشعر القائل

به!

فأين هي روح النبي ﷺ عن فصل النزاع بين أصحابه وأقرب الناس إليه في دقيق الأمور وجليها؟!

وأين هو عن رأب الصدع الذي يحل في جدار الأمة يوماً بعد يوم ولا يجمعهم تحت رايته؟!

أليس إن أمكن أن يراه الواحد ساخ أن يراه العشرة والخمسون والمائة؟ فخطبة واحدة منه في حلك ظلمة العديد من المسائل يحقن الله بها دماء، ويصون الله بها أموال وأعراض خلق كثير.

وخلاصة القول: إن فساد القول برؤية النبي ﷺ ظاهر لمن تأمل بأدنى أساليب النظر، سواء كان المرئي جسده وروحه، أو جسداً خيالياً مخلقاً يتحرك بروحه الحقيقية كما زعمه الأسمري.

(١) وقد نص على هذا جماعة من المتصوفة، ومن متأخريهم: يوسف النبهاني، وأنكره عليه جماعة، ومنهم محدث الشام في القرن الماضي بدر الدين الحسيني فيما نقله عنه الألوسي في غاية الأمانى (١/٦٩).

فصل

قال الأسمري في كلامه عن القرآن الكريم (ص ٥١): «والقرآن اسم لما أنزل الله من كتاب على النبي ﷺ، ويتعلق به جملة أمور:

أولها: أنه كلام الله سبحانه.

ثانيها: أنه غير مخلوق.

وثالثها: أنه منزل على النبي محمد ﷺ لا غير.

ورابعها: التصديق والإيمان بجملة ما جاء فيه من أحكام وأخبار وغيرها...».

قلت: وهذا الكلام حق لا باطل فيه، ولكن يشارك أهل السنة في ظاهره الكلائية والأشعرية والماتريدية، فلم يأت الأسمري بما يظهر به مفارقة هذه الفرق والبراءة منها^(١)، ومقاتلهم في صفة الكلام مخالفة لمذهب أهل السنة.

وصنيع الأسمري ضرب من الوقف المذموم عند أهل العلم، وذلك أن التوقف المذموم في الاعتقاد الواجب في كلام الله تعالى عند النظر على ضربين:

الضرب الأول: التوقف عن القول بأن القرآن مخلوق أو غير مخلوق، وهذا هو المشهور، وهو الذي جاء ذمه على لسان جماعة من السلف.

وإنما ذم السلف هذا النوع؛ لوجود من نطق بالمعنى الباطل وقال بأنه مخلوق، فلم يسعهم السكوت عن الحق حين تكلم أهل الباطل بالباطل.

(١) وسيأتي ما يؤكد أن الماكر الأسمري من ذلك الحزب، والله المستعان.

والضرب الثاني: التوقف عن القول بأن الله متكلمٌ بمشيئته وقدرته متى شاء، وبهذا يتميز السني من البدعي في مسألة تعلق الكلام بالمشيئة.

وقد خالف في ذلك الكلاية والأشعرية والماتريدية وأنكروا ذلك، وزعموا أن القول به يجعل الله عرضة للحوادث والمتغيرات؛ تلبسًا وتغيرًا بالجهل، وهم في الحقيقة هربوا من ضلال زعموه إلى ضلال أَلْفُوهُ!!

ونهاية كلامهم يصل بهم إلى أن الله لا يتكلم الآن، ولن يتكلم يوم الدين، وهذا في غاية القبح وسوء الأدب مع الله تعالى.

فقول الأسمري؛ الحكم فيه -على طريقة السلف في تسمية الواقفية الأولى- أنه من قول الواقفية الثانية، ولم يجز عند أهل العلم الوقوف عن بيان المعنى الحق حينما يتكلم غيرهم بالباطل.

فإن قيل: هذا لازم قوله، والمرء لا يؤاخذ بلازم قوله حتى يلتزمه.

قيل: هذا فيما لو عدم الموجب على تحري اللازم، وموجب تحري اللازم موجود هنا من جهتين:

الأول: كلام غير أهل السنة بالمعنى الباطل، فلم يسعه الوقوف حتى يتكلم بالمعنى الحق، خاصة وأن الكتاب كتاب اعتقاد.

والثاني: أن كتابه مبني على التفصيل، وقد فصل القول فيما هو أدنى من ذلك من أصول الاعتقاد ومن فروعها، بل ومن المحدثات، فما باله أغفل مثل هذه المسألة العظيمة؟!

فإثبات (أن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، تكلم الله به بمشيئته وقدرته كيف شاء، بحرف وصوت منه بدأ وإليه يعود) هذا كله قول أهل السنة والجماعة، وهو الذي يُطلب من الأسمري أن يقوله في مثل هذا المقام!

ولن أطيل الكلام بذكر الأدلة على أن كلام الله تعالى متعلق بمشيئته، وأنه ﷻ يتكلم متى شاء كيف شاء، وقد ذكر أهل السنة الأدلة المستفيضة من الكتاب والسنة والعقل على ذلك^(١)، والقصد بيان انحراف الأسمري ومكره لمن التبس عليه ذلك، والله أعلم.



(١) راجع رسالة الحرف والصوت لأبي نصر السجزي، ومناظرة في القرآن لابن قدامة، والمجلد الثاني عشر من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، و(٣٨٩ / ١٦) وما بعدها.

فصل

قال الأسمري في مكره عند كلامه عن عدم فناء الجنة والنار (ص ٦٦):
«ومن قال أن النار تفتنى؛ فقد كفر كفرة أكبر يخرج منه الملة..».

قلت: وهذا الإطلاق لا يقول به صاحب سنة؛ لما علم من اختلاف أهل السنة في ذلك، والخلاف بين أهل السنة في هذا الباب معتبر سائح لا يوجب الحكم بالكفر على من قال بفنائها وهو قول مرجوح، ولكن قد نسب القول به إلى طائفة من السلف، وقد حكى الخلاف في ذلك جماعة منهم أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في تفسيره، وكذا عبد بن حميد وغيره.

والمسألة معلوم عند أهل السنة أنها من مسائل الخلاف، ولا يؤمن مكر الأسمري من سوقه لهذا التعميم، والظن به أنه قال ذلك إغاية لأهل السنة وإسعاداً لأهل البدع لما نسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه يقول بهذا القول^(١)، ولو لم يكن من الدليل على ذلك إلا نقله الإجماع عن السبكي - وهو إنما حكاه في معارضة القول المنسوب لشيخ الإسلام - لكان هذا أصرح دليل على ما يدفنه الأسمري بمكره في جوفه!

بل قال الأسمري في شرحه لكتاب اعتقاد السلف معرّضاً بشيخ الإسلام:
«وينبه إلى أن المخالف في الخلود خارج عن قانون أهل السنة والجماعة في هذه

(١) كما سبق صنيعة في كلامه عن نفي الشبيه، وتسلسل الحوادث.

المسألة ولا يوافق وإن كان عظيمًا كبيرًا إن ثبت عنه ذلك أيًا كان...»^(١).

وحكى فيه الإجماع على كفر من قال ذلك، حكاها هناك عن ابن حزم وهنا عن السبكي، وحكايتهما منقوضة بما نقله ابن جرير من خلاف أهل العلم والسنة في ذلك بغض النظر عن رجحان القول من عدمه.

فإن قيل: فما وجه تضليل الأئمة للجهمية وتكفيرهم لقولهم بفناء النار؟!

قيل: تضليل أئمة السنة للجهمية في قولهم بفناء النار ليس لمجرد قولهم هذا، وإنما لمنشأ قولهم بفناء كل موجود بما في ذلك الجنة والعرش والكرسي واللوح المحفوظ، وسائر ما خلقه الله تعالى للدوام، وهذا كفر.

أما ما نسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو قول جماعة من السلف، فهو صادر عن أخبار مروية في الباب معتبرة عند أهل العلم، وإن كان الراجح خلافها. وقد يتكلم بالمقالة الواحدة رجلان ويكفر أحدهما ولا يكفر الآخر؛ لاختلافهما في منشأ القول، ونظائر هذا في ألفاظ الكفر كثيرة.

وليس المقام محلاً للكلام عن مسألة فناء النار، والقول فيها، وصحة نسبة القول به إلى شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢)؛ وإنما المقام مقام كشف حقيقة الأسمري الماكرة، وما في كلامه من الدس والمكر بأهل السنة شيئاً فشيئاً، حتى تبعه على ذلك أقوام من أقماع القول، وسخفاء العقول، فصار منهم من يصرح بدم شيخ الإسلام ابن تيمية ونقده، والله المستعان.

(١) مسجل بصوته، وهو في موقع البث الإسلامي (<http://www.liveislam.net>).

(٢) انظر على سبيل المثال: كشف الأستار لإبطال ادعاء فناء النار لعلي الحربي، والرد على من قال بفناء الجنة والنار المنسوب لشيخ الإسلام ابن تيمية، وتحقيق محمد السمهوري له، ودعوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية للدكتور عبد الله الغصن، والجنة والنار والآراء فيهما لفيصل عبد الله.

فصل

ومن قبيل ما تقدم من لحن القول، ومكر الكلام ما قاله الأسمري في (ص ٦٧) في متممة رسالته الفاسدة في كلامه عن أمور يرى أنها مهمة قوله: «الأمر الأول: ما يسمى بالمعرفة أي: لتلك الأصول، وتلك المعرفة الواجبة على كل مكلف ومكلفة يصح إيمانهم، إذ إن المعرفة نوعان: معرفة صحيحة، وأخرى غير صحيحة، فلا بد أن تكون المعرفة بأصول الدين الواجب معرفة صحيحة...».

قلت: إن المعرفة غير الصحيحة لا تسمى معرفة أصلاً، كما أن المعرفة في أبواب الاعتقاد لا يراد بها إلا الإقرار والتصديق.

ومعرفة أبي جهل وأبي لهب وأبي طالب بدين النبي ﷺ خالية من هذا الإقرار، فلا تسمى معرفة عند التحقيق والنظر، إذ المعرفة -على الصحيح- مرادفة للعلم: وهو العلم بالشيء على صورته، والمراد بمعرفة أصول الدين: العلم بها على الصورة الواجبة، وهي الإقرار والتصديق.

وبغض النظر عن الكلام في المعرفة واحتمالها للصحة وخلافها، فإن هذا ليس هو أصل معارضة الأسمري هنا، وإنما لما علم من مكر الأسمري وخداعه، ويحثه عن سهام الغدر للنيل من أئمة أهل السنة، فإن هذا الإيراد منه لهذه المسألة يحمل سخفاء العقول من أتباعه والغارقين في بحور انحرافه أن يطبقوا انتقاد قائدهم على ما نص عليه الإمام محمد بن عبد الوهاب في أول ثلاثة الأصول من قوله: «أولها العلم: وهو معرفة العبد ربه ونبيه ودينه الإسلام بالأدلة...»، كما

اعترض به الأسمري في شرحه لثلاثة الأصول.

فكان كلام الأسمري هذا انتقاد على الإمام في قوله المذكور، وهذا لا يرد عليه مهما كان الحال؛ لأن المعرفة هنا لا يراد بها إلا الإقرار والتصديق، كما هو الحال في إطلاق الله تعالى المعرفة في قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩]، ولهذا جعل نقيضها (الكفر) فقال سبحانه: ﴿كَفَرُوا بِهِ﴾.

وكذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]. ولا يراد بالمعرفة هنا على تقسيم الأسمري إلا المعرفة الصحيحة، وعليها يحمل الكلام فلا حاجة إلى مثل هذه التقسيمات.

سقت هذا قطعاً لمرام الأسمري إن كان كذلك، والله خير بما تخفي

الصدور.



فصل في خلط الأسمري في مسألة الاستثناء في الإيمان

قال الأسمري (ص ٦٨): «ومن هنا قال الأئمة: إذا قال الإنسان أنا مؤمن إن شاء الله فهذا له محلان:

المحل الأول: أن يتردد في الإخبار عن إيمانه أهو مؤمن فعلاً أم لا؟ فإن كان ذلك فهذا كافر، فإذا قال الإنسان: أنا مؤمن إن شاء الله متردداً في وقوع اليقين في قلبه، فهذا يحكم بكفره مباشرة، لأن الإيمان لا يتردد فيه لحظة، ولأن اليقين في ذلك شرط في صحته.

المحل الثاني: أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله، أي: في الحالة التالية التي هي غيب يخبر بأنه ثابت إن شاء الله على الإيمان، فالإخبار بالثبات شيء والإخبار بالإيمان شيء، فإن كان أخبر بالإيمان بقوله: إن شاء الله حاكياً التردد في كونه مؤمناً أم لا، فهذا يكفر مباشرة، وإن كان أخبر بالإيمان على وجه الثبات عليه في المستقبل حتى يموت فهذا يعلق المشيئة مع رجاء الإنسان...»^(١).

(١) كلام الأسمري هذا هو بعينه كلام أبي بكر الباقلاني في الإنصاف (١/١٩)، وإنما أعاد الترتيب وزاد ونقص حيث قال الباقلاني: «ويجب أن يعلم أنه يجوز أن يقول العبد: أنا مؤمن حقاً ويعني به في الحال، ويجوز أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله ويعني به في المستقبل. فأما في الماضي وفي الحال فلا يجوز أن يقول: إن شاء الله؛ لأن ذلك يكون شكاً في الإيمان، ولأن الاستثناء إنما يصح في المستقبل، ولا يصح في الماضي، وقد بين ذلك رحمته الله»

قلت: أما الحالة الأولى فلا خلاف في أن المتردد في أصل إيمانه ليس بمؤمن؛ لأن الإيمان مبني على اليقين، والتردد شك لا إيمان جازم. ومع ذلك فيجوز في هذا القدر الاستثناء لغير الشك، فليس كل ما يُستثنى فيه مشكوك فيه^(١).

ولكن قول الأسمري بأن الاستثناء إنما شرع في الأمر المستقبل في الإخبار عن المآل، وهذا القدر لا يميزه عن المخالفين من المرجئة والجهمية وغيرهم، فهم يقولون بمثل هذا القول، واقتصر على هذا القول الكلائية^(٢) ومن قال بقولهم من أتباع أبي الحسن الأشعري. وهم يظنون بذلك أنهم وافقوا السلف في الاستثناء لكثرة ما روي عنهم في

في قوله لرسوله ﷺ: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِسَائِرِي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا﴾ (٢٣) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﷻ. وكذلك قال ﷺ: «إنا غدا إن شاء الله نازلون بخفيف بني كنانة».

ولأن المشيئة لله تعالى سابقة لكل موجود، فلولا المشيئة لما وجد الموجود، فكما لا يجوز أن يستثنى في الحال فلا يجوز أن يقطع في المستقبل، فاعلم ذلك وتحققه». (١) انظر فتاوى شيخ الإسلام (٧/٤٥٠) من قوله: «فالاستثناء فيما يعلم وجوده قد جاءت به السنة لما فيه من الحكمة» وما بعده.

وكذا قوله (٧/٤٥٢): «فقد بين أحمد في كلامه أنه يستثنى مع تيقنه بما هو الآن موجود فيه يقوله بلسانه وقلبه لا يشك في ذلك، ويستثنى لكون العمل من الإيمان وهو لا يتيقن أنه أكمله، بل يشك في ذلك فنفي الشك وأثبت اليقين فيما يتيقنه من نفسه، وأثبت الشك فيما لا يعلم وجوده، وبين أن الاستثناء مستحب لهذا الثاني الذي لا يعلم هل أتى به أم لا وهو جائز أيضًا لما يتيقنه فلو استثنى لنفس الموجود في قلبه جازم».

وقال بعد ذلك (٧/٤٥٤): «وليس من ضرورة التعليق الشك بل هذا بحسب علم المتكلم فتارة يكون شاكًا، وتارة لا يكون شاكًا».

(٢) انظر فتاوى شيخ الإسلام (٧/٤٣٠).

هذا الباب، وهم عند التحقيق ليسوا علىٰ منهج السلف كما سيأتي من كلام شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى -.

والذي يميز السني عن البدعي في هذه المسألة: هو الاستثناء في الماضي والحاضر؛ فالمرجئة والجهمية لا يستثنون في الحاضر والماضي، ويقولون: هو مؤمن حقًا، وأهل السنة يستثنون في قول عامتهم.

أما جعل الاستثناء مخصوصًا بما هو في المستقبل؛ فالجهمية يقولون به أيضًا لاعتقادهم أن الإيمان إنما هو ما يوافق به العبد ربه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في الفتاوى: «ثم أكثر المتأخرين الذين نصرروا قول جهم يقولون بالاستثناء في الإيمان، ويقولون: الإيمان في الشرع هو ما يوافق به العبد ربه.

وإن كان في اللغة أعم من ذلك؛ فجعلوا في مسألة الاستثناء مسمى الإيمان ما ادعوا أنه مسماه في الشرع، وعدلوا عن اللغة، فهلا فعلوا هذا في الأعمال ودلالة الشرع علىٰ أن الأعمال الواجبة من تمام الإيمان لا تحصي كثرة، بخلاف دلالة علىٰ أنه لا يسمى إيمانًا إلا ما مات الرجل عليه.

فإنه ليس في الشرع ما يدل علىٰ هذا، وهو قول محدث لم يقله أحد من السلف، لكن هؤلاء ظنوا أن الذين استثنوا في الإيمان من السلف كان هذا مأخذهم؛ لأن هؤلاء وأمثالهم لم يكونوا خبيرين بكلام السلف، بل ينصرون ما يظهر من أقوالهم بما تلقوه عن المتكلمين من الجهمية ونحوهم من أهل البدع، فيبقى الظاهر قول السلف والباطن قول الجهمية الذين هم أفسد الناس مقالة في الإيمان.

وسنذكر - إن شاء الله - أقوال السلف في الاستثناء في الإيمان؛ ولهذا لما صار يظهر لبعض أتباع أبي الحسن فساد قول جهم في الإيمان خالفه كثير منهم،

فمنهم من اتبع السلف...»^(١).

وقال - رحمه الله تعالى -: «فهؤلاء لما اشتهر عندهم عن أهل السنة أنهم يستثنون في الإيمان، ورأوا أن هذا لا يمكن إلا إذا جعل الإيمان هو ما يموت العبد عليه، وهو ما يوافي به العبد ربه ظنوا أن الإيمان عند السلف هو هذا؛ فصاروا يحكون هذا عن السلف.

وهذا القول لم يقل به أحد من السلف، ولكن هؤلاء حكوه عنهم بحسب ظنهم لما رأوا أن قولهم لا يتوجه إلا على هذا الأصل، وهم يدعون أن ما نصروه من أصل جهم في الإيمان هو قول المحققين والنظار من أصحاب الحديث»^(٢).

وقال - رحمه الله تعالى -: «وأما الموافاة، فما علمت أحدًا من السلف علل بها الاستثناء، ولكن كثير من المتأخرين يعلل بها من أصحاب الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم، كما يعلل بها نظارهم كأبي الحسن الأشعري وأكثر أصحابه، لكن ليس هذا قول سلف أصحاب الحديث»^(٣).

قلت: وتفطن إلى قول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فببقى الظاهر قول السلف والباطن قول الجهمية» لتعرف أن ليس كل من استثنى في الإيمان يكون على السنة، ويكشف حقيقتهم الاستثناء في الإيمان الماضي والحاضر.

ثم اعلم أن مسألة قول القائل: أنا مؤمن إن شاء الله، من المسائل المشهورة التي وقع فيها الخلاف بين أهل السنة والمرجئة من جانب، وبين علماء السنة فيما بينهم من جانب آخر؛ فدل على أن من الخلاف فيها ما يسوغ ومنه ما لا يسوغ،

(١) (١٤٣/٧).

(٢) (٤٣٦/٧).

(٣) (٤٣٩/٧).

وتفصيل القول يريح العقول لتمييز بين الممنوع والمقبول.

وهذا يوضحه مقدمة وتوضيح:

أما المقدمة: فإن الإيمان لما كان قولاً وعملاً عند أهل السنة، قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، كان منه ما يقبل الزيادة والنقص، والضعف والقوة، ومنه ما لا يقبل ذلك.

فأصل الإيمان الذي لا يصح الإيمان إلا به لا يقبل الزيادة والنقص، وهو الإقرار والتصديق، فإنه إذا قبل النقص لا يكون هذا القدر من الإيمان جازماً.

أما أقوال اللسان وأعمال القلب والجوارح، فهي تقبل الزيادة والنقص، ولأن مسمى الإيمان يشملها كلها.

ولأن من قال: أنا مؤمن، يلزم منه إتيانه بكل تلك الشعائر، وفعل جميع الطاعات وترك جميع المنهيات، وهذا لا يتم لأحد، فكان الاستثناء هو المطلوب لعدم وصف النفس بالإيمان التام.

أما توضيح ذلك: ففيما قاله ابن أبي العز في شرحه لعقيدة الطحاوي: «وَحَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا: فَإِنْ أَرَادَ الْمُسْتَشْنِي الشُّكَّ فِي أَصْلِ إِيْمَانِهِ مُنِعَ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ، وَهَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ.

وَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [الأنفال: ٢-٤].

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥].

فَالِاسْتِثْنَاءُ حِينَئِذٍ جَائِزٌ، وَكَذَلِكَ مَنِ اسْتَشْنَى وَأَرَادَ عَدَمَ عِلْمِهِ بِالْعَاقِبَةِ،
وَكَذَلِكَ مَنِ اسْتَشْنَى تَعْلِيْقًا لِلْأَمْرِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ، لَا شَكًّا فِي إِيمَانِهِ»^(١).

فيمنع الاستثناء عند إرادة الشك في أصل الإيمان الذي لا يصح الإيمان إلا به.
وما عدا ذلك فجائز في عدة صور:

١- في الإيمان المطلق بما يشمل من فعل كلِّ مأمور وترك كلِّ منهي عنه،
وهذا للبعد عن تركية النفس بما ليس فيها.

٢- وفي عدم العلم بالعاقبة، فالله أعلم بخواتيم الأعمال.

٣- وفي الاستثناء في أصل الإيمان وكمالته تعليقا للأمر بمشيئة الله تعالى لا شكًا
في إيمانه.

وهذا هو الموطن الذي اختلف فيه أهل السنة في الاستثناء من عدمه، مع
اتفاق كلا الطرفين على صواب الآخر، كما تقدم نقله من كلام شيخ الإسلام ابن
تيمية -رحمه الله تعالى-، ولا يسمي من لم يستثن الطرف الآخر شكًا كما صنع
المرجئة مع أهل السنة لما استثنوا في الإيمان المطلق.

هذا قول أهل الحق، وليس بعد الحق إلا الضلال، فمذهب المرجئة والجهمية
أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان؛ لأن الإيمان عندهم شيء واحد لا يتجزأ يعلمه
الإنسان من نفسه!

ومنهم من يوجب الاستثناء أو يخصص الجائز به دون غيره، وهذا مذهب
الكلاية وعامة المتأخرين من أتباع مذهب الأشعري، ولهم في ذلك مأخذان:

الأول: أن الإيمان ما مات عليه الإنسان، وهذا قول الكلاية، ولهم في ذلك
تفصيل وتضليل ليس المقام لذكره، وهذا القول هو الذي وقف عليه الأسمري

(١) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٤٩٨).

الأشعري الكلابي! إذ هو مذهب الأشاعرة المتأخرين، ويظنون بذلك أنهم انتهجوا نهج السلف الصالح في استثنائهم في الإيمان.

والثاني: مَاخَذَ أَهْلُ السُّنَّةِ فِي أَنَّ الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ يَتَضَمَّنُ فِعْلَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عَبْدَهُ كُلَّهُ، وَتَرَكَ مَا نَهَاةَ عَنْهُ كُلَّهُ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا مُؤْمِنٌ، بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ؛ فَقَدْ شَهِدَ لِنَفْسِهِ أَنَّهُ مِنَ الْأَبْرَارِ الْمُتَّقِينَ، الْقَائِمِينَ بِجَمِيعِ مَا أَمُرُوا بِهِ، وَتَرَكَ كُلَّ مَا نُهُوا عَنْهُ، فَيَكُونُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ الْمُقَرَّبِينَ!

وَهَذَا مَعَ تَرْكِيَةِ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ، وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الشَّهَادَةُ صَاحِحَةً، لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَشْهَدَ لِنَفْسِهِ بِالْجَنَّةِ إِنْ مَاتَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ، وَهَذَا مَاخَذُ عَامَّةِ السَّلَفِ الَّذِينَ كَانُوا يَسْتَشْنُونَ.

وقد تأملت كلام الأسمري في هذا الموطن، وفي مواطن أُخر، فوجدته يدور بين محورين مذمومين شرعاً وعقلاً، إن سلم من أحدهما لم يخطئه الآخر، وهما: المحور الأول: محور التناقض والجهل، فينقض في موطن ما يؤصله في موطن آخر.

والمحور الثاني: محور الدس والمكر، فيعمي الأبصار عن الباطل في موطن، بما ينقله - ولا أقول يقرره - من الحق في موطن آخر.

فكن على حذر من مكره وتلييسه، والله لا يصلح عمل المفسدين.



فصل

قال الأسمري في (ص ٧٤): «مسألة أخرى: تتعلق بفرق الأمة، حيث مضى
التدليل على أن الأمة تفترق إلى فرق، كما جاء عند الحاكم وغيره أن النبي ﷺ
قال: «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة».
وعليه فإن أهل الحق فرقة واحدة قطعاً لا غير، وأما الآخرون فمتوعدون
بالنار على اختلاف بين الأئمة من يدخل في هذه الفرق المتوعدة بالنار، فبعض الأئمة
أدخل الجهمية، وبعضهم لم يدخلهم، وقالوا: بل هؤلاء كفار، وهكذا في آخرين».
قلت: وهذا الكلام عليه في وقفات:
الوقفه الأولى: أنه لا موجب لذكر هذا الأمر فيما لا يسع المسلم جهله من
الاعتقاد.

الوقفه الثانية: عزوه الحديث إلى الحاكم، وهو عنده من حديث معاوية بن
أبي سفيان رضي الله عنه وفيه: «وتفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين كلها في النار إلا
واحدة»^(١).

وقد رواه أخرجه أحمد وأبو داود والدارمي^(٢)، وعزوه لهؤلاء أولى من
عزوه للحاكم.

(١) (٢١٨/١).

(٢) وقد رواه الإمام أحمد (١٠٢/٤) (١٦٩٧٩)، وأبو داود (١٩٨/٤) (٤٥٩٧)، والدارمي
(٢٥١٨) (٣١٤/٢).

الوقفة الثالثة: القول بأن الجهمية داخلون في الفرق الإسلامية قول شاذ لم يقل به أحد من أهل العلم عند التحقيق، وقد نص جماعة من السلف على كفرهم، بل وحكى الإجماع على ذلك جماعة.

ومن كلام السلف في الجهمية: ما ذكره عبد الله بن أحمد في كتاب السنة حدثني الفضل بن الصباح السمسار وسألت أبي عنه فقال: أعرفه ليس به بأس، قال: كنت عند عبد الله بن إدريس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فسأله بعض أصحاب الحديث ممن كان معنا فقال: ما تقول في الجهمية يصلّي خلفهم؟

قال الفضل: ثم اشتغلت أُكَلِّمُ إنساناً بشيء فلم أفهم ما رد عليه ابن إدريس، فقلت للذي سأله: ما قال لك؟ فقال: قال لي: أمسلمون هؤلاء!! لا ولا كرامة، لا يُصلّي خلفهم.

ونقل أيضاً عن مقاتل أنه سأل عبد الله بن إدريس عن ذلك فقال: أمؤمنون هم؟! (١).

وقال أيضاً: حدثني أحمد بن إبراهيم حدثني يحيى بن يوسف الزمي قال: حضرت عبد الله بن إدريس فقال له رجل: يا أبا محمد إن قبلنا ناساً يقولون: إن القرآن مخلوق!

فقال: من اليهود؟ قال: لا.

قال: فمن النصارى؟ قال: لا.

قال فمن المجوس؟ قال: لا.

قال: فممن؟ قال: من الموحدين!

قال: كذبوا ليس هؤلاء بموحدين، هؤلاء زنادقة، من زعم أن القرآن مخلوق

فقد زعم أن الله مخلوق!! ومن زعم أن الله مخلوق فقد كفر، هؤلاء زنادقة هؤلاء زنادقة^(١).

وقال أيضاً: وذكر حسن بن البزار قال: وأخبرني إسحاق بن أبي عمرو قال: قيل لو كيع في ذبائح الجهمية قال: لا تؤكل، هم مرتدون^(٢).

ثم قال: حدثني هارون بن عبد الله الحمال حدثنا إبراهيم بن زياد سبلان قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: لو كان لي من الأمر شيء لقمتم على الجسر فلا يمر بي أحد من الجهمية إلا سألته عن القرآن، فإن قال: إنه مخلوق ضربت عنقه ورميت به في الماء^(٣).

وقال: حدثني العباس العنبري حدثنا عبد الله بن محمد بن حميد يعين أبا بكر بن الأسود قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول ليحيى بن سعيد وهو على سطحه: يا أبا سعيد لو أن رجلاً جهمياً مات وأنا وارثه ما استحلت أن آخذ من ميراثه^(٤).

وقال أيضاً: حدثني محمد بن إسحاق الصاغانى حدثني عبد الله بن هاشم الطوسي أبو عبد الرحمن قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: الجهمية يستتابون، فإن تابوا وإلا ضربت أعناقهم^(٥).

وقال أيضاً: حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس صاحب الشامة قال: سمعت يزيد بن هارون وذكرت الجهمية فقال: هم زنادقة عليهم لعنة الله^(٦).

(١) (١١٣/١).

(٢) (١١٧/١).

(٣) (١٢٠/١).

(٤) (١٢١/١).

(٥) (١٢١/١).

(٦) (١٢١/١).

وقال أيضاً: حدثنا محمد بن إسماعيل الواسطي قال: سمعت شاذ بن يحيى -وأثنى عليه خيراً- قال: حلف لي يزيد بن هارون في بيته: والله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم من قال القرآن مخلوق؛ فهو زنديق^(١).

وقال أيضاً: حدثني إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الحراني قال: سمعت شبابة بن سوار يقول: اجتمع رأيي ورأي أبي النضر هاشم بن القاسم وجماعة من الفقهاء على أن المريسي كافرٌ جاحد يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه^(٢).

وقال: حدثني محمد بن إسحاق الصاغانى قال: سمعت أبا عبيد يقول: من قال القرآن مخلوق فقد افترى على الله **كِبْرًا**، وقال عليه ما لم تقله اليهود والنصارى^(٣). وفي مسائل أبي داود قال: قلت لأحمد: من قال القرآن مخلوق أهو كافر؟ قال: أقول هو كافر^(٤).

وقال: حدثنا عباس العنبري قال: سمعت أبا الوليد يقول: من لم يعقد قلبه على أن القرآن ليس بمخلوق فهو خارج عن الإسلام^(٥).

وقال أيضاً: حدثنا حمزة بن سعيد المروزي قال: سألت أبا بكر بن عياش قلت: يا أبا بكر قد بلغك من أمر ابن عُلَيَّة في القرآن ما تقول؟ فقال: اسمع إليّ ويلك، من زعم أن القرآن مخلوق فهو عندنا كافر زنديق عدو الله لا تجالسه ولا تكلمه^(٦).

وقال: سألت أحمد بن عبد الله بن يونس فقال: لا يُصلى خلف من قال

(١) (١٢٢/١).

(٢) (١٢٤/١).

(٣) (١٢٩/١).

(٤) (ص ٢٦٢).

(٥) (ص ٢٦٢).

(٦) (ص ٢٧٦).

مخلوق، هؤلاء كفار^(١).

قال الإمام البخاري في خلق أفعال العباد: وقال محمد بن الحسن: حدثنا أبو نعيم حدثنا سليمان القاري قال: سمعت سفيان الثوري يقول: قال لي حماد بن أبي سليمان: أبلغ أبا فلان المشرك أني بريء منه، وكان يقول القرآن مخلوق^(٢).

وقال أيضاً: وحلف يزيد بن هارون بالله الذي لا إله إلا هو من قال القرآن مخلوق فهو زنديق ويُستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وقد تقدم ذكره^(٣).

وقيل لأبي بكر بن عياش: إن أقواماً ببغداد يقولون إنه مخلوق، فقال: وبلك من قال هذا؟ على من قال القرآن مخلوق لعنة الله، وهو كافر زنديق لا تجالسوهم. قال: وقال سليمان بن داود الهاشمي وسهل بن مزاحم: من صلّى خلف من يقول القرآن مخلوق أعاد صلاته^(٤).

وقال: حدثني أبو جعفر محمد بن عبد الله حدثني محمد بن قدامة السلال الأنصاري قال: سمعت وكيعاً يقول: لا تستخفوا بقولهم القرآن مخلوق؛ فإنه من شرّ قولهم، وإنما يذهبون إلى التعطيل^(٥).

وقال: وسئل حفص بن غياث فقال فيهم ما قال ابن إدريس في قتل الجهمية، وقال: لا أعرفه، قيل له: قوم يقولون القرآن مخلوق، قال: لا جزاك الله خيراً، أوردت على قلبي شيئاً لم يسمع به قط، فقلت: إنهم يقولونه، قال: هؤلاء لا يُناكحون

(١) (ص ٢٦٨).

(٢) (ص ٢٩).

(٣) (ص ٣٠).

(٤) (ص ٣٤).

(٥) (ص ٣٧).

ولا تجوز شهادتهم^(١).

وذكر الإمام اللالكائي في السنة في عقيدة أبي حاتم وأبي زرعة: ...ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم كفرةً ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم فهو كافر^(٢).

وروى اللالكائي والبيهقي في الأسماء والصفات كلاهما من طريق أبي محمد يحيى بن خلف المُقري قال: كنت عند مالك بن أنس سنة ثمان وستين، فأثاه رجل فقال: يا أبا عبد الله ما تقول فيمن يقول القرآن مخلوق؟ قال: كافر زنديق اقتلوه، وكذا نقل أبو محمد عن الليث بن سعد وابن لهيعة بأنه كافر.

وقال: ثم قدمت الكوفة فلقيت أبا بكر بن عيَّاش، فقلت له: ما تقول فيمن يقول القرآن مخلوق؟ وحكى له كلام الرجل؛ فقال: كافر ومن لم يقل إنه كافر فهو كافر، وحكى أبو محمد هذا القول عن جماعة من السلف ذكرهم^(٣).

وقال اللالكائي: أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد بن مسلم قال: حدثنا أحمد بن الحسن قال: حدثنا أبو الليث -يعني: يزيد بن جهور- قال: سمعت أبا خيثمة -يعني: مصعب بن سعيد المصيصي- قال: سمعت ابن المبارك وموسى ابن أعين يقولان: من قال القرآن مخلوق فهو كافر أكفر من هرمز!!

وقال أبو خيثمة: من زعم أن القرآن كلام الله مخلوق فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر^(٤).

(١) (ص ٣٩).

(٢) (١/١٧٨).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/٢٤٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٣١٨).

(٤) (١/٢٥٦).

وقال أيضًا: أخبرنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن حارس النجيري قال: سمعت أبا القاسم عبد الجبار بن شيران بن يزيد العبدي صاحب سهل بن عبد الله قال: سمعت أبا محمد سهل بن عبد الله يقول: من قال القرآن مخلوق هو كافر بالربوبية لا كافر بالنعمة^(١).

وقال أيضًا: أخبرنا محمد بن الحسين الفارسي والقاسم بن جعفر قالوا: حدثنا الحسن بن يحيى بن عيَّاش، قال: حدثنا حفص بن عمر، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ما كنت أعرض أحدًا من أهل الأهواء على السيف إلاَّ الجهمية، قال الربالي: هم والله كفار^(٢).

وروى عن القاسم بن سلام أنه سئل: ما تقول فيمن قال: القرآن مخلوق؟ قال أبو عبيد: هذا رجل يُعَلِّم ويقال له هذا كفر، فإن رجع؛ وإلا ضربت عنقه^(٣).

وقال اللالكائي أيضًا: أخبرنا عبد الله بن مسلم بن يحيى قال: أنبأ الحسين بن إسماعيل قال: ثنا سلام بن سالم قال: ثنا موسى بن إبراهيم الوراق، قال: ثنا عبد الله بن المبارك، قال: سمعت الناس منذ تسع وأربعين سنة يقولون: من قال القرآن مخلوق فامرأته طالق بثلاث بتة، قال: قلت: ولم ذلك؟! قال: لأن امرأته مسلمة، ومسلمة لا تكون تحت كافر^(٤).

وروى بإسناده عن أبي الوليد الطيالسي قال: من قال القرآن مخلوق يفرق بينه وبين زوجته بمنزلة المرتد.

وفي الموضوع نفسه روى بسنده عن ابن جرير الطبري أنه كان يقول: من قال

(١) (٢٦٨/١).

(٢) (٣١٦/١).

(٣) (٣١٨/١).

(٤) (٣٢٠/١).

القرآن مخلوق معتقداً له فهو كافر حلال الدم والمال لا يرثه ورثته من المسلمين يستتاب، فإن تاب وإلا ضربت عنقه.

وقال البيهقي في الأسماء والصفات: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا جعفر محمد بن صالح بن هاني يقول: سمعت أبا سليمان داود بن سليمان البيهقي يقول: سمعت محمود بن غيلان يقول: سمعت يحيى بن يحيى يقول: من قال القرآن مخلوق فهو كافر بالله العظيم وعصى ربه وبانت منه امرأته^(١).

وقال أيضاً: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس وأبو حامد أحمد بن محمد موسى النيسابوري قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: سمعت محمد بن إسحاق الصاغانى يقول: سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام يقول: من قال القرآن مخلوق فقد افتري على الله -تبارك وتعالى-، وقال عليه ما لم تقله اليهود والنصارى^(٢).

وذكر القاضي ابن أبي يعلى في الطبقات في عقيدة الإمام أحمد برواية الإصطخري عنه قال: هذه مذاهب أهل العلم والأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقتها...

ثم قال: والقرآن كلام الله يتكلم به ليس بمخلوق، ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو جهمي كافر، ومن زعم أن القرآن كلام الله ووقف ولم يقل ليس بمخلوق فهو أخبث من قول الأول، ومن زعم أن ألفاظنا به وتلاوتنا له مخلوقة والقرآن كلام الله فهو جهمي، ومن لم يكفر هؤلاء القوم فهو مثلهم^(٣).

ونقل في رواية أحمد بن شاذان، قال: سمعت أحمد يقول: من قال لفظه

(١) (ص ٣٢٣).

(٢) (ص ٣٢٤).

(٣) (١/٢٩).

مخلوق فهو جهمي مخلد في النار خالدًا فيها، ثم قال: وهذا شرك بالله العظيم^(١).
ونقل أنه قيل للإمام أحمد عن قال القرآن مخلوق، فقال له: ألحق به كل
بلية، فقيل له كفر؟ قال: إي والله^(٢).

ونقل القاضي أيضًا عن الحسن بن ثواب أبي علي الثعلبي قال للإمام
أحمد: هؤلاء الذين يقولون القرآن مخلوق؟ فقال: كفر بالله العلي العظيم، قلت:
فابن أبي دؤاد؟ قال: كافر بالله^(٣).

وفيه عندما قص الإمام أحمد على الحسن بن عرفة محنته وموقفه قال
الحسن: فبكيت، فقال لي: ما يبكيك؟ قلت: مما نزل بك، فقال: أليس لم أكفر ما
أبالي لو تلفت^(٤).

ونقل القاضي أيضًا: قال زياد بن أيوب المعروف بدلويه صاحب الإمام
أحمد: من قال القرآن مخلوق فهو كافر لا شك فيه، قيل له: فمن لم يكفرهم
يُسمع منه؟ قال: لا ولا كرامة، قيل له: فإن لي منهم قرابات أبرهم وأسلم عليهم؟
قال: ولا تشهد جنازتهم ولا تعدهم^(٥).

ونقل القاضي عن أحمد بن إبراهيم قال: سألت سلمة بن شبيب بمكة عن
القرآن؟ فقال: من زعم أن القرآن مخلوق فهو كافر بالله العلي العظيم - ثلاثًا^(٦).
ونقل أيضًا في رواية شاهين بن السميع قال: سمعت الإمام أحمد يقول:

(١) (٤٧/١).

(٢) (١١٥/١).

(٣) (١٣٢/١).

(٤) (١٤١/١).

(٥) (١٥٧/١).

(٦) (١٧٠/١).

من قال القرآن مخلوق فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر^(١).

ونقل أيضاً قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي قال عبد الوهاب الوراق: القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر وهو والله زنديق^(٢).

ونقل أيضاً عن ابن أبي حاتم قال: حدثنا أبو زرعة قال: سمعت أبا رجاء قتيبة بن سعيد يقول: من قال القرآن مخلوق فهو زنديق كافر بالله العلي العظيم لا أصلي خلفه ولا أتبع جنازته ولا أعوده^(٣).

ونقل أيضاً في عقيدة أبي حاتم قال: والقرآن كلام الله وعلمه وأسمائه وصفاته وأمره ونهيه ليس بمخلوق بجهة من الجهات، ومن زعم أنه مخلوق مجعول فهو كافر كافرًا ينقل عن الملة، ومن شك في كفره ممن يفهم ولا يجهل فهو كافر، ومن كان جاهلاً علم، فإن أذعن بالحق بتكفيره وإلا ألزم الكفر^(٤).

ونقل القاضي في رواية محمد بن يوسف الطباع قال: سمعت رجلاً سأل أحمد بن حنبل فقال: يا أبا عبد الله أصلي خلف من يشرب المسكر؟ قال: لا، قال: أصلي خلف من يقول القرآن مخلوق؟ قال: سبحان الله أنهاك عن مسلم وتسالني عن كافر؟!^(٥).

ونقل القاضي أيضاً في ترجمة يحيى بن عبد الوهاب يروي عن عمه قال: أخبرنا عبد الله بن عمر الكرخي أخبرنا سليمان بن أحمد بن أيوب حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل قال: سئل أبي عن رجل وجب عليه تحرير رقبة مؤمنة، فكان

(١) (١٧٣/١).

(٢) (٢١٢/١).

(٣) (٢٥٧/١).

(٤) (٢٨٦/١).

(٥) (٣٢٦/١)، وأسنده الأجرى في الشريعة (ص ٨١).

عنده مملوك سوء، لفته أن يقول بخلق القرآن؟ فقال: لا يُجزى عنه عتقه، لأن الله -تبارك وتعالى- أمره بتحرير رقبة مؤمنة وليس هذا بمؤمن، هذا كافر^(١).

وروى ابن بطة في الإبانة في باب كفر الجهمية وضلالهم وخروجهم من الملة وإباحة قتلهم بإسناده إلى أحمد بن غسان قال: قلت لحمدويه: بأي شيء تعرف الزنادقة؟ قال: الزنادقة ضروب، ولكن من رأيتهم يقول: إن الله لا يرى وأن القرآن مخلوق فهو زنديق^(٢).

وإسناده إلى عبد الله بن إدريس قال: من قال القرآن مخلوق فقد أمت من الله شيئاً، ثم قال: اليهود والنصارى والمجوس هم والله خير ممن يقول: القرآن مخلوق^(٣).

وقال: حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا المروزي حدثنا أبو مصعب الزهري قال: سمعت مالك بن أنس يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، فمن زعم أنه مخلوق فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ، والذي يقف شر من الذي يقول^(٤).

وإسناده إلى يحيى بن خلف المقرئ أن رجلاً قال للإمام مالك: يا أبا عبد الله ما تقول فيمن يقول القرآن مخلوق؟ فقال: كافر زنديق اقتلوه^(٥).

وإسناده إلى يزيد بن هارون يقول: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، ومن لم يكفره فهو كافر، ومن شك في كفره فهو كافر^(٦).

(١) (١/١٣٣).

(٢) (٢/٤٢).

(٣) (٢/٤٣).

(٤) (٢/٤٧).

(٥) (٢/٥٢).

(٦) (٢/٥٧).

وقال: قال عمرو بن عثمان الواسطي ابن أخي علي بن عاصم: سألت هشيماً وجريراً والمعتمر ومرحوماً وعمي علي بن عاصم وأبا بكر بن عيَّاش وأبا معاوية وسفيان والمطلب بن زياد ويزيد بن هارون عن قال: القرآن مخلوق؟ فقالوا: زنادقة، قلت ليزيد بن هارون: يقتلون يا أبا خالد؟ قال: بالسيف^(١).

وقال الإمام ابن بطة أيضاً: قال المروذي: وأخبرنا من سمع يعقوب بن إبراهيم بن سعد يقول: جاء سعيد بن عبد الرحمن الجمحي فسأل أبي عن رجل يقول: القرآن مخلوق؟ فقال: هذا كافر بالله تضرب عنقه من هاهنا، وأشار بيده إلى عنقه.. إلخ^(٢).

وبإسناده إلى حرب بن إسماعيل، قال: سمعت أبا عبد الله وذكر عنده كلام الناس في القرآن، فقال: كفر ظاهر، كفر ظاهر^(٣).

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر: قال داود بن الحسين البيهقي: بلغني أن الحلواني -الحسن بن علي بن محمد- قال: لا أكفر من وقف في القرآن، قال داود: فسألت سلمة بن شبيب عن الحلواني، فقال: يُرمى في الحش؛ من لم يشهد بكفر الكافر فهو كافر^(٤).

وقال الخطيب البغدادي في تاريخه: أخبرنا أبو سعيد محمد بن حسويه بن إبراهيم الأبيوردي قال: أنبأنا أبو سعيد من محمد بن عبد الله بن حمدون قال: سمعت أبا محمد الشرقي يقول: سمعت محمد يحيى يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق من جميع جهاته، وحيث يتصرف فمن لزم هذا استغنى عن اللفظ وعمما سواه من

(١) (٥٧/٢).

(٢) (٥٨/٢).

(٣) (٦٦/٢).

(٤) (٢٦٢/٢).

الكلام في القرآن.

ومن زعم أن القرآن مخلوق فقد كفر، وخرج عن الإيمان وبانت منه امرأته، يستتاب وإلا ضربت عنقه، وجعل ماله فيئاً بين المسلمين، ولم يدفن في مقابر المسلمين.

ومن وقف: لا أقول مخلوق أو غير مخلوق، فقد ضاهى الكفر، ومن زعم أن لفظي بالقرآن مخلوق فهذا مبتدع لا يجالس ولا يكلم^(١).

ونقل الذهبي في تذكرة الحفاظ عن ابن خزيمة أنه قال: القرآن كلام الله، ومن قال إنه مخلوق فهو كافر يستتاب فإن تاب؛ وإلا قتل، ولا يدفن في مقابر المسلمين^(٢).

والأخبار عن السلف كثيرة جداً في الإجماع على كفر الجهمية^(٣)، ولم يحصل بينهم خلاف في المسألة مطلقاً.

وما حكى من خلاف فهو خلاف غير مقبول من أحد مخالفيين:

إما أن يكون خلافه في مسألة معينة من موجبات كفر الجهمية، وهذا محله محل نظر، فليس كل ما خالفت به الجهمية يوجب الكفر، ومثل هذا القول لا يعمم حكمه على الجهمية، لما علم من عموم مذهبهم من المكفرات الظاهرة.

وإما أن يكون خلافه شذوذاً ومصادمة لقول السلف الصالح، فهذا لا فضيلة في حكايته فضلاً على اعتباره قولاً يرفع به اتفاق أئمة السنة.

(١) (٣١/٢).

(٢) (٦٦/٢).

(٣) ذكرت ما سبق وغير ذلك في كتابي (إقامة الحجة والبرهان على كفر من قال بخلق القرآن وتحقيق خروجه من الملة)، وهو مطبوع في دار الكتاب والسنة المصرية، وفيه تحقيق عدم صحة الخلاف في كفر الجهمية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «والمأثور عن السلف والأئمة إطلاق أقوال بتكفير الجهمية المحضة الذين ينكرون الصفات، وحقيقة قولهم أن الله لا يتكلم، ولا يرى، ولا يباين الخلق، ولا له علم ولا قدرة ولا سمع ولا بصر ولا حياة، بل القرآن مخلوق، وأهل الجنة لا يرونه كما لا يراه أهل النار، وأمثال هذه المقالات»^(١).

وما حُكي عن بعض السلف من عدم تكفير بعض الجهمية ليس لأن مقالاتهم ليست كفرًا، وإنما لوجود مانع يدفع عنه الكفر، وبسبب ذلك أخطأ فريقان:
- فريق أطلقوا القول بعدم كفر الجهمية لما رأوا عدم تكفير بعض السلف لبعض أعيان الجهمية.

- وفريق توهموا الخلاف في المسألة عندما عجزوا عن الجمع بين صريح مقالاتهم بالتكفير، وما ثبت عن بعضهم من عدم تكفير بعض الأعيان.
وكلاهما أخطأ السبيل، أما الفريق الأول فقوله ظاهر السقوط، وأما الفريق الثاني فقد خلطوا بين (تنقيح المناط) و(تحقيقه).

ولم يختلف السلف في تنقيح المناط؛ وإنما ربما تختلف مقالاتهم في إيقاع الكفر على بعض الأعيان، وعدم تكفير بعض الأعيان ببعض المكفرات لا يعني إنكار كونها من المكفرات، وقد بينت هذا في كتابي (إقامة الحجة والبرهان على كفر من قال بخلق القرآن)، والحمد لله.



فصل

ثم قال الأسمرى (ص ٧٤): «لكن من اعتقد عقائد الأشعرية فلا شك أنه ناجٍ وليس كافراً، ومن اعتقد عقائد الماتريدية لا شك أنه ناجٍ وليس بكافر». قلت: الأشاعرة والماتريدية فرقان مخالفتان لأهل السنة في أبواب عدة من أبواب الاعتقاد، ومع ذلك فحالهم حال بقية الفرق المذمومة عند أهل العلم، وليستا من الفرقة الناجية، فالناجية فرقة لا فرق، وهذه الفرق تخالف الفرقة الناجية في أصل دينها لا في فروعه.

ولهذا ضللهم طائفة من أهل العلم، بل هم عند التحقيق فرع من الجهمية المريسية - خاصة من تأخر منهم - كما نص على ذلك جماعة كأبي إسماعيل الهروي، وابن قدامة، وغيرهم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في أول الحموية: «وهذه التأويلات الموجودة اليوم بأيدي الناس مثل أكثر التأويلات التي ذكرها أبو بكر ابن فورك في كتاب التأويلات، وذكرها أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي في كتابه الذي سماه تأسيس التقديس، ويوجد كثير منها في كلام خلق كثير غير هؤلاء مثل أبي علي الجبائي، وعبد الجبار بن أحمد الهمداني، وأبي الحسين البصري، وأبي الوفاء بن عقيل، وأبي حامد الغزالي وغيرهم.

هي بعينها تأويلات بشر المريسي التي ذكرها في كتابه، وإن كان قد يوجد في كلام بعض هؤلاء رد التأويل وإبطاله أيضاً ولهم كلام حسن في أشياء، فإنما بينت

أن عين تأويلاتهم هي عين تأويلات بشر المريسي.

ويدل على ذلك كتاب الرد الذي صنفه عثمان بن سعيد الدارمي أحد الأئمة المشاهير في زمان البخاري صنف كتاباً سماه: (رد عثمان بن سعيد على الكاذب العنيد فيما افتري على الله في التوحيد) حكى فيه هذه التأويلات بأعيانها عن بشر المريسي بكلام يقتضي أن المريسي أقعد بها وأعلم بالمنقول والمعقول من هؤلاء المتأخرين الذين اتصلت إليهم من جهته وجهة غيره.

ثم رد ذلك عثمان بن سعيد بكلام إذا طالعه العاقل الذكي علم حقيقة ما كان عليه السلف، وتبين له ظهور الحجة لطريقهم وضعف حجة من خالفهم. ثم إذا رأى الأئمة - أئمة الهدى - قد أجمعوا على ذم المريسية وأكثرهم كفروهم أو ضللوهم، وعلم أن هذا القول الساري في هؤلاء المتأخرين هو مذهب المريسي؛ تبين الهدى لمن يريد الله هدايته، ولا حول ولا قوة إلا بالله^(١). انتهى المقصود.

ولهذا لا تعجب إن وجدت في كلام بعض أهل العلم تكفير الأشعرية، كما ترجم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي في كتابه ذم الكلام، ونقل ذلك عن جماعة من أهل العلم كيحيى بن عمار السجزي وجماعة، وكذا الإمام عبدالغني ابن عبد الواحد المقدسي الإمام المشهور، كان يشهر تكفيرهم. وهؤلاء العلماء إنما كفروهم؛ لما معهم من موجبات الكفر اللاتي كُفرت الجهمية الخالص بهن.

ولهذا فإن من تأمل كلام غلاة الأشاعرة - وخاصة المتأخرين والغلو فيهم أكثر - وجد أنهم يتكلمون بلسان الجهم بن صفوان وبشر المريسي وغيرهم.

(١) مجموع الفتاوى (٥/٢٣).

وهذا يكشف لك خطأ الأسمري في قوله بعد ذلك (ص ٧٥): «فالعقيدة الأشاعرة والماتريديّة ليست كفرًا بالإجماع!! ومن قال أنهم كفر فهو مبتدع ضال».

قلت: أي إجماع هذا الإجماع الذي يحكيه الأسمري؟! وقد صرح بكفر غلاتهم^(١) جماعة من أئمة أهل العلم، كما تقدم الإشارة

إليه؟!!

وأي إسلام لمن ينكر علو الله تعالى على خلقه، وينكر أن يكون الله يتكلم بصوت مسموع بمشيئة منه وإرادة؟! وهذا قول كثير من المتأخرين من أولئك! فمثل هذه الأقوال على أقل تقدير تدعو إلى التفصيل في الحكم على هاتين الطائفتين، لا أن يدفع الكفر عنهما مطلقًا مع ما في بعض أصولهما من موجبات الكفر.

وخلاصة القول: أن الأسمري هنا دفع الكفر عن الأشاعرة والماتريديّة، ولم يدفع الابتداع في دين الله تعالى، بل لتّ وعجن الكلام وبحث عن وصف الفرقتين بالنجاة، وغيب عن أنظار السذج والبسطاء حكمهم من حيث موافقة السنة من مخالفتها في أصول المعتقد، وهو في حقيقة قوله كما سبق يرى أنهم على السنة!! وعامة من صنف في العقائد من أهل السنة ينص في أول كتابه أن هذا هو معتقد الفرقة الناجية المنصورة، وأن من خالفها في شيء من ذلك فهو من أهل البدع والأهواء، ومن الفرق المتوعدة بالهلاك.

ثم من تأمل إلى ما دونه في تلك الكتب يجده مخالفًا لعقيدة الأشاعرة والكلاية والماتريديّة، فكيف يكون هؤلاء من أهل السنة؟

وقبل ختام هذا الفصل أتحف القارئ الكريم ببعض ما قيل في الأشاعرة نثرًا

(١) وغلاتهم هم الذين وافقوا عقائد الجهمية الذين أجمع العلماء على تكفيرهم.

وشعرًا على لسان أهل العلم، وقد ذكرت أكثر من ذلك في كتابي «تحذير البرية من مذهب الأشعرية».

ومن ذلك: ما قاله أبو نصر السجزي في رسالته إلى أهل زبيد: «وقد صنف غير واحد من المتكلمين من المعتزلة والكرامية في فضائح الأشعرية والكلابية، كما صنف هؤلاء في فضائح الآخرين أيضًا، ولكل مخالف للسنة وطريقة أهل الأثر ما يُفتضح به عند التأمل^(١)».

وأهل الأثر لا فضيحة عليهم عند مُحصّل؛ لأنهم لم يحدثوا شيئًا، وإنما تبعوا الأثر، ومن ادعى في الأثر فضيحة - بعد الحكم بصحته - لم يكن مسلمًا...^(٢).
وأبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي كان شديد الحط على الأشعرية، وأنشد فيهم قصيدته البائية المشهورة، التي يقول في مطلعها:

محاسن جسمي بدلت بالمعائب وشيّب فؤدي شوب وصل الحبابِ
وأقبل شيبتي والشبيبة أدبرت وقرب من كل أحزاننا كل غارب
إلى أن قال:

وخبث مقال الأشعري تخنث يضاهي تلويه تلوي الشغازبِ
يزين هذا الأشعري مقاله ويقشبه بالسم يا شرقا شبِ
فينفي تفاصيلاً ويثبت جملة كناقضة من بعد شد الذوائبِ
ويحزم بالتأويل من سنن الهدى فجرأته في الدين جرأة خاربِ
وقال في كتابه الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول إلزامًا لذوي البدع

(١) تأمل هذا الكلام يا صاحب السنة، واحمد الله تعالى على كريم فضله وإنعامه.

(٢) (ص ١٩٥).

والفضول: «ولم يزل الأئمة الشافعية يأنفون ويستنكفون أن يُنسَبوا إلى الأشعري، ويتبرَّءون ممَّا بنى الأشعريُّ مذهبه عليه، ويَنهَوْنَ أصحابهم وأحبابهم عن الحَوْم حَوَالِيهِ، على ما سمعتُ عدَّةً من المشايخ والأئمة منهم: الحافظ المؤتمن ابن أحمد بن علي الساجي.

يقولون: سمعنا جماعةً من المشايخ الثقات، قالوا: كان الشيخ أبو حامد أحمد بن أبي طاهر الإسفراييني إمام الأئمة، الذي طبق الأرض علمًا وأصحابًا، إذا سعى إلى الجمعة من قطيعة الكرخ إلى جامع المنصور، يدخل الرباط المعروف بالروزي المحاذي للجامع، ويُقبِلُ عليَّ من حضر، ويقول: اشهدوا عليَّ بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، كما قاله أحمد بن حنبل، لا كما يقوله الباقلاني.

وتكرَّر ذلك منه في جُمُعات، فقليل له في ذلك، فقال: حتى ينتشر في الناس، وفي أهل الصلاح، ويشيع الخبر في البلاد: أني بريءٌ ممَّا هم عليه - يعني الأشعرية - وبريءٌ من مذهب أبي بكر الباقلاني.

فإن جماعة من المتفقهة الغرباء يدخلون على الباقلاني خفيةً، فيقرءون عليه؛ فيفتنون بمذهبه فإذا رجعوا إلى بلادهم أظهروا بدعتهم لا محالة؛ فيظنُّ ظانُّ أنهم مني تعلَّموه، وأنا قُلْتُه، وأنا بريءٌ من مذهب الباقلاني وعقيدته».

وقال أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي في عقيدته التي نقلها عنه ابنه في الطبقات: «واعتقدوا: أن الباري سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاته ومعانيها عن العالمين، وفارق بها سائر الموصوفين؛ فهم بها مؤمنون، وبحقائقها موقنون، وبمعرفة كيفيتها جاهلون، لا يجوز عندهم ردها كرد الجهمية، ولا حملها على التشبيه كما حملته المشبهة الذي أثبتوا الكيفية، ولا تأولوها على اللغات والمجازات كما تأولتها الأشعرية»^(١).

فضم مذهب الأشعرية إلى المذاهب المنحرفة المخالفة لعقيدة أهل السنة!
وأنشد الشيخ يحيى بن يوسف الصرصري - رحمه الله تعالى - في ذم أهل
التأويل وهم الأشعرية، ونسبهم إلى عقيدة الجهمية لتوافق مقالتهم، فقال:

وأهال فرط حرارة لا تبرد ولو أعج بين الحشا تترددُ
في كل يوم سنة مدروسة بين الأنام وبدعة تتجددُ
صدق النبي ولم يزل متسرِبلاً بالصدق إذ يعد الجميل ويوعدُ
إذ قال يفترق الضلال ثلاثة زادت على السبعين قولاً يسندُ
وقضى بأسباب النجاة لفرقة تسعى بسنته إليه وتحفدُ
فإن ابتغيت إلى النجاة وسيلة فاقبل مقالة ناصح يتقلدُ
إياك والبدع المضلة إنها تهدي إلى نار الجحيم وتوردُ
وعليك بالسنن المنيرة فاقفها فهي المحجة والطريق الأقصد
فالأكثر من بمبدعات عقولهم نبذوا الهدى فتنصروا وتهودوا
منهم أناس في الضلال تجمعوا وبسب أصحاب النبي تفردوا
قد فارقوا جمعاً وجماعة الـ إسلام واجتنبوا التقى وتمردوا
بالله يا أنصار دين محمدٍ نوحوا على الدين الحنيف وعددوا
لم يبق للإسلام ما بين الوري علم يسود ولا لواء يعقدُ
علقوا بحبل الكفر واعتصموا به والعالقون بحبله لن يسعدوا
وإذا سألت فقيهم عن مذهبٍ قال اعتزال في الشريعة يلحدُ
كالخائض الرمضاء أقلقه اللظى

عمياء حل بها الغواة المرّدة
 ليلاً فعاثوا في الديار وأفسدوا
 نفروا كأن لم يسمعه وأبعدوا
 أسد العرين فهن منهم شرّدة
 حالاً وأخبث في القياس وأفسد
 من أن يكون عليه ربّ يُعبد
 أعلى المطهر عنده يتوسد
 قال هو استولى يحيل ويخلد
 وبأي شيء في الدجى تتهدد
 وإلى أي معجزة الخصوم تبدد
 وتقدست عما يقول الملحّد
 ضلوا وفاتهم الطريق الأرشد
 وجه لربك ذي الجلال ولا يد
 فأراه للأصنام سرّاً يسجد
 ورسوله وإذا المنافق يجحد
 جهم أم الله العليّ الأمجد
 فهم إلى التأويل أم هو أرشد
 في نفي أوصاف الإله موحد

إن المقال بالاعتزال لخطّة
 هجموا على سبل الهدى بعقولهم
 صمّ إذا ذكر الحديث لديهم
 واضرب لهم مثل الحمير إذا رأّت
 والجاحد الجهمي أسوأ منهما
 أمسى لعرش الرب قال منزهاً
 ونفى القران برأيه والمصحف الـ
 وإذا ذكرت له على العرش استوى
 فالى من الأيدي تمّد تضرعاً
 وبما ينزل جبرائيل مصدقاً
 جلّت صفات الحق عن تأويلهم
 لما نفوا تنزيهه بقياسهم
 ويقول لا سمع ولا بصر ولا
 من كان هذا وصفه لإلهه
 الحق أثبتها بنص كتابه
 فمن الذي أولى بأخذ كلامه
 والصحب لم يتأولوا السماعهم
 هو مشرك ويظن جهلاً أنه

يدعو من اتبع الحديث مشبهًا
لكنه يروي الحديث كما أتى
وإذا العقائد بالضلال تحالفت
هي حجة الله المنيرة فاعتصم
ابن حنبل اهتدى لما اقتدى
ما زال أحمد يقتفي أثر الهدى
هيهات ليس مشبهًا من يسندُ
من غير تأويل ولا يترددُ
فَعقيدة الهدى أحمدُ أحمدُ
بحبالها لا يلهينك مفسدُ
ومخالفوه لزيغهم لم يهتدوا
ويروم أسباب النجاة ويجهدُ

وللآيات بقية سقت منها ما تيسر، وهي ظاهرة المعنى، سهلة الأسلوب.

وله قصيدة أخرى يثني بها على عقيدة عبد الكريم الأثري الموصلي المسماة
ب: (المعتمد في المعتقد)، ويبين فيها براءة الإمام الشافعي من عقيدة الأشاعرة.

ومما قال - رحمه الله تعالى، وحرّم وجهه على النار -:

أيشعُرُ حِزْبُ الأشعريِّ المضلِّلِ
تَشَنُّ عَلَيْهِمُ غيرَتي وحميتي
لوقع قريضي في صميم قلوبهم
أفوقُ منه حين أرمي نحوهم
هم انحرفوا عن منهج الحق سالكي
لقد برئ الحبر ابن إدريس منهم
إذا شافعي لم يكن في اعتقاده
هو الأثري المقتدى حجة الوري
بأني حربٌ للعدا غير أنكل
لدين الهدى غارات أشوس مُقبلِ
أشدُّ عليهم من سنانٍ ومنصلِ
مقاتل تُصمّي منهم كلّ مقتلِ
مهالك من تحريفهم والتأولِ
براءة موسى من يهود محوّلِ
كعبد الكريم الموصلي فأهملِ
على نفي تشبيهه ودحض معطلِ

والقصيدة بكاملها مطبوعة بتحقيق الأخ أبي الفضل محمد بن عبد الله القونوي.

ومما أنشد الإمام محمد بن عبد الله القحطاني - رحمه الله تعالى - في قصيدته

المشهورة بنونية القحطاني:

والآن أهجو الأشعري وحزبه
يا معشر المتكلمين عدوتم
كفرتم أهل الشريعة والهدى
فلأنصرن الحق حتى أنني
الله صيرني عصا موسى لكم
بأدلة القرآن أبطل سحركم
هو ملجئي هو مدرئي وهو منجني
إن حل مذهبكم بأرض أجدبت
والله صيرني عليكم نقمة
أنا في حلوق جميعهم عود الحشا
أنا حية الوادي أنا أسد الشرى
بين ابن حنبل وابن إسماعيلكم
داريتم علم الكلام تشزراً
الفقه مفتقر لخمس دعائم
حلم وإتباع لسنة أحمد
آثرتم الدنيا على أديانكم
وفتحتم أفواهكم وبطونكم

وأذيع ما كتموا من البهتان
عدوان أهل السبب في الحيتان
وطعنتم بالبغى والعدوان
أسطو على ساداتكم بطعاني
حتى تلقف إفككم ثعباني
وبه أزلزل كل من لاقاني
من كيد كل منافق خوان
أو أصبحت قفراً بلا عمران
ولهتك ستر جميعكم أبقاني
أعيا أطبتكم غموض مكاني
أنا مرهف ماضي الغرار يماني
سخط يذيقكم الحميم الآن
والفقه ليس لكم عليه يدان
لم يجتمع منها لكم ثنتان
وتقى وكف أذى وفهم معان
لا خير في دنيا بلا أديان
فبلغتم الدنيا بغير توان

وحملتكم الدنيا على الأديان
 فئتان للرحمن عاصيتان
 فعل الكلاب بجيفة اللحمان
 رمد العيون وحكة الأجنان
 أربو فأقتل كل من يشناني
 فصرفت منهم كل من ناواني
 فوجدتها قولاً بلا برهان
 والله من شبهاتهم نجاني
 حمداً يلقح فطنتي وجناني
 ممن يقعقع خلفه بشنان
 أم هل يقاس البحر بالخلجان
 حُمراً بلا عن ولا أرسان
 وكسرتكم كسراً بلا جبران
 فهما كما تحكون قرآنان
 ركب المعاصي عندكم سيان
 أهمل المعرفة الهدى أصلان
 وأقر بالإسلام والفرقان
 أم عاقل أم جاهل أم وانبي

كذبتم أقوالكم بفعالكم
 قراؤكم قد أشبهوا فقهاءكم
 يتكالبان على الحرام وأهله
 يا أشعرية هل شعرتم أنني
 أنا في كبود الأشعرية قرحة
 ولقد برزت إلى كبار شيوخكم
 وقلبت أرض حجاجهم ونثرتها
 والله أيديني وثبت حجتي
 والحمد لله المهيمن دائماً
 أحسبتم يا أشعرية أنني
 أفتُستَر الشمس المضيفة بالسها
 عمري لقد فتشتكم فوجدتكم
 أحضرتكم وحشرتكم وقصدتكم
 أزعمتم أن القرآن عبارة
 إيمان جبريل وإيمان الذي
 هذا الجويهر والعريض بزعمكم
 من عاش في الدنيا ولم يعرفهما
 أم مسلم هو عندكم أم كافر

والعرش أخليتكم من الرحمن
 في آية من جملة القرآن
 والمذهب المستحدث الشيطاني
 كاسم النبيذ لخمرة الأدنان
 والله عنها صانني وحماني
 وعضضته بنواجذ الأسنان
 طوفان بحر أيماطوفان
 أنا سمكم في السر والإعلان
 من كل قلب واليه لهفان
 من غير تمثيل كقول الجاني
 بمحمد فزها به الحرمان
 ما دام يصحب مهجتي جثماني
 حتى تغيب جثتي أكفاني
 حتى أبلغ قاصياً أو داني
 غيظاً لمن قد سبني وهجاني
 ولتحرقن كعبودكم نيرانني
 وليخمدن شواظكم طوفاني
 وليمنعن جميعكم خذلاني

عطلتم السبع السموات العلا
 وزعمتم أن البلاغ لأحمد
 هذي الشقاسق والمخارف والهوى
 سميتكم علم الأصول ضلالة
 ونعت محارمكم على أمثالكم
 أني اعتصمت بجبل شرع محمد
 أشعرتم يا أشعرية أنني
 أنا همكم أنا غمكم أنا سقمكم
 أذهبتكم نور القرآن وحسنه
 فوحد جباري على العرش استوى
 ووحد من ختم الرسالة والهدى
 لأقطعن بمعولي أعراضكم
 ولأهجونكم وأثلب حزبكم
 ولأهتكن بمنطقي أستاركم
 ولأهجون صغيركم وكبيركم
 ولأنزلن إليكم بصواعقي
 ولأقطعن بسيف حقي زوركم
 ولأقصدن الله في خذلانكم

حمل الأسود على قطع الضان
 حتى يهد عتوكم سلطاني
 فيسير سير البزل بالركبان
 حتى يغطي جهلكم عرفاني
 غضب النمور وجملة العقبان
 ضرباً يززع أنفوس الشجعان
 سعطاً يعطس منه كل جبان
 محكم في الحرب ثبت جنان
 وإذا طعنت فلا يروغ طعماني
 مزقتها بلوامع البرهان
 فهما لقطع حجاجكم سيفان
 فهما لكسر رءوسكم حجران
 وسلمتم من حيرة الخذلان
 فنضالكم في ذمتي وضمان
 يا عمي يا صمُّ بلا آذان
 بغضاً أقل قليله أضغاني
 كي لا يرى إنسانكم إنساني
 حنقاً وغيظاً أيماً غليان

ولأحملن على عتاة طغاتكم
 ولأرمينكم بصخر مجانقي
 ولأكبتن إلى البلاد بسبكم
 ولأدحضن بحجتي شبهاتكم
 ولأغضبن لقول ربي فيكم
 ولأضربنكم بصارم مقولي
 ولأسعطن من الفضول أنوفكم
 إنني بحمد الله عند قتالكم
 وإذا ضربت فلا تخيب مضاربي
 وإذا حملت على الكتيبة منكم
 الشرع والقرآن أكبر عدتي
 ثقلاً على أبدانكم ورءوسكم
 إن أنتم سالمتم سولتمتم
 ولئن أبيتم واعتديتم في الهوى
 يا أشعرية يا أسافلة الورى
 إنني لأبغضكم وأبغض حزبيكم
 لو كنت أعمى المقلتين لسرني
 تغلي قلوبكم علي بحرها

موتوا بغيضكم وموتوا حسرة
 قد عشت مسروراً ومت مخفراً
 وأباحني جنات عدن آمناً
 ولقيت أحمد في الجنان وصحبه
 أنا تمرّة الأحباب حنظلة العدا
 لم أدخر عملاً لربي صالحاً
 وأنا المحب لأهل سنة أحمد
 سل عن بني قحطان كيف فعالهم
 سل كيف نثرهم الكلام ونظمهم
 نصرّوا بالسنة حداد سلق
 سل عنهم عند الجدال إذا التقى
 نحن الملوك بنو الملوك وراثه
 يا أشعرية يا جميع من ادعى
 جاءكم سنّية مأمونة

وأسى عليّ وعَضُوا كل بنان
 ولقيت ربي سرني ورعاني
 ومن الجحيم بفضله عافاني
 والكل عند لقائهم أدناني
 لكن بإسخطي لكم أرضاني
 أنا غصّة في حلق من عاداني
 وأنا الأديب الشاعر القحطاني
 يوم الهياج إذا التقى الزحفان
 وهم لهم سيفان مسلولان
 مثل الأسنة شرعت لطحان
 منهم ومن أضدادهم خصمان
 أسد الحروب ولا النساء بزوان
 بدعاً وأهواء بلا برهان
 من شاعر ذرب اللسان مُعان

إلى آخر قصيدته رَحِمَهُ اللهُ، وفيها يظهر مبلغ خطر الأشعرية وعقيدتها.

ونقل الدشتي في آخر كتابه في إثبات الحد عن الرستمي قوله منشداً:

الأشعرية ضلال زنادقة
 برهبهم كفروا جهراً وقولهم
 ينفون ما أثبتوا عوداً لبدئهم

إخوان من عبد العزى مع اللات
 إذا تدبرته أسوى المقالات
 عقائد القوم من أوهى المحالات

هذه بعض النقول عن بعض أهل التوحيد والسنة في ذم الأشعرية، وهم ما بين مكفر لهم، وما بين مبدع مفسق، وعلى كلا الحالين يتحقق إبطال زعم الأسمري ومن أخذ عنه هذا القول.

تنبيه: قد يطلق بعض أهل العلم على الأشاعرة بأنهم من أهل السنة في مقابل مذهب الرافضة، وهذا في خصوص الموقف من أمهات المسائل التي يختلف فيها أهل السنة مع الرافضة، وهذا الإطلاق نسبي.

ومن ذلك قول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في نقض التأسيس: «وهم يُعدون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة والرافضة وغيرهم، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهل البدع منها هم المعتزلة والرافضة ونحوهم»^(١).

وهذا الإطلاق من شيخ الإسلام ابن تيمية نسبي، أي: بالنسبة لمن خالفهم ممن هم أشد منهم ضللاً؛ لما معهم من أصول دين الإسلام الأخرى، فكما جاز إطلاق مسمى الإسلام عليهم جاز إطلاق مسمى أهل السنة عليهم في مقابل من هم أضل عن السبيل.

وإلا من حيث الوصف التام الكامل فهم ليسوا من أهل السنة الذين وافقوا سبيل الصحابة والتابعين في جميع أصول الاعتقاد، ولم يحدثوا في الدين حدثاً. وهذا يكشف إساءة البعض فهم كلام شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى-، وأخذهم هذا القول ونحوه ليقولوا للناس بأن شيخ الإسلام ابن تيمية يرى بأن الأشاعرة من أهل السنة!

وقد تقدم أن شيخ الإسلام يرى بأن مذهب عامة المتأخرين من الأشاعرة

(١) نقض التأسيس (٢/٨٧).

هو مذهب الجهم بن صفوان، وبشر المريسي.
إلى هنا يتم التعليق على محاضرات الأسمرى فيما لا يسع المسلم جهله
في باب الاعتقاد، ولم أتعمد تتبع كل ما في تلك المحاضرات، وإنما هي مواطن
علقت عليها أول قراءتها.

ومن نظر فيها بعين من ارتوى من مذهب السلف وكتب عقائدهم يعلم يقيناً
أنها محاضرة بدعة وضلالة لا محاضرة هدى ونور، وأن فيها من المسائل
المحدثة ما لا يجوز للمسلم العلم بها، ولا الخوض فيها، وكان يسعه الوقوف
على كتب السلف والاشتغال بما يصح به دينه، والله المستعان.



فصل في الكلام عن محاضرة الأسمرى في وجوب التمدّيب

ثم إنني وقفت بعد ذلك على مجلسٍ مسجلٍ تسجيلًا مرئيًا بصوت الأسمرى وصورته وهو في دولة المغرب، وقد سمعت كامل المجلس المذكور، ولم يصلني منه إلا مقدار ساعة كاملة، مع انقطاعه على أمرٍ مهمٍّ يكشف حقيقة ديانة الأسمرى ومكره.

ورأيت في الشريط ما الأسمرى عليه من تخلل اللسان، وتفخيم الذات، مما تنفر منه أسماع المتواضعين للعلم والعلماء^(١).

ولن أقف مع كل ما في الشريط من خطل وزلل، ولكن أقف بعض الوقفات السريعة مع بعض المواطنين من كلامه، بيد أن مسألة التقليد والتمذهب أشبعت بيئًا شافيًا من العلماء على وجه في كتبٍ مفردة، أو فصولٍ ملحقة بالعديد من مصنفاتهم في العقائد والأصول والأدب.

ومن هذه الوقفات:

الوقفة الأولى: قرر الأسمرى من أدلة وجوب التمدّيب أن القضاء يجب أن

(١) ومثل هذا الخلط قاله الأسمرى في شرحه لرسالة الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة للحافظ ابن رجب، وراجعه غير مأمور في موقع الأسمرى منارة الشريعة تحت زاويته في زاوية قطوف (www.manarahnet.net).

يُعمل فيه بمذهب واحد، وهو لا يعني إلا من المذاهب الأربعة.
قلت: من أساليب أهل الأهواء الانطلاق إلى تقرير مذاهبهم بما يقدمون
من قواعد يوهمون السامع أنها محل اتفاق، وهذا له صورٌ عدة في أبواب الاعتقاد
والسلوك، وكذلك هنا يصنع الأسمري.

فقد لأهل مجلسه وجوب التمهيد بمذهب واحد من المذاهب الأربعة
في القضاء، وهذا كلام باطل مخالف للكتاب والسنة واتفاق المسلمين.
وقد نص على الإجماع الإمام الشافعي حيث قال: «أجمع المسلمون على
أن من استبانت له سنة النبي ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد».

والله تعالى أمرنا في كتابه بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، قال تعالى ذكره: ﴿يَأَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ
إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ
النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

وجعل الله طاعة الرسول ﷺ طاعة له سبحانه؛ فقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ
أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠].

ونهانا عن مخالفة أمره ﷺ؛ فقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا كَبِيرًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِمٌ﴾ [النساء: ١٤].

وأمرنا الله تعالى أن نأخذ ما أمرنا به ﷺ ونترك ما نهانا عنه؛ فقال ﷺ: ﴿وَمَا
ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾
[الحشر: ٧].

وأمرنا تعالى أن نحكمه ﷺ في كل شأن من شؤون حياتنا، وأن نرجع إلى

حكمه وسنته؛ فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سُلايْمًا﴾ [النساء: ٦٥].

ولهذا كان الكتاب والسنة هما المرجع للحكم والقضاء وسائر شؤون الحياة عند الاختلاف كما قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

فإن قيل: هذا أصل لا يختلف عليه أحد، ولكن بفهم من العلماء تفهم النصوص؟!.

قيل: بفهم من وافق مراد الله ورسوله ﷺ، وهذا يكون بالنظر في الأدلة على منهج السلف الصالح في الاستدلال، ولا يقتضي ذلك التزام مذهب معين. والعبارة في ذلك بثلاثة أمور لا رابع لها، وهي:

١- وجود الدليل.

٢- طريقة الاستدلال.

٣- طريق الترجيح عند التعارض.

وهذه المعطيات محل إجماع بين أهل العلم بالفقه والأصول مما يجب توفره في استخراج الحكم الشرعي.

فلا حكم بغير دليل وجوداً وعدمًا، ولا حكم بغير استدلال صائب.

وفي حال التعارض في (الدليل) أو (الاستدلال) لا يختلف العلماء في

وجوب النظر بين الأدلة وعدم اختيار أحدها بدون مرجح سائغ.

ثم للوصول إلى تحقيق هذه المقدمات طرق منها ما هو محل إجماع،

ومنها ما دون ذلك.

وما دون الإجماع لا يكاد يستقر فيه أصحاب المذهب الواحد، بل ربما

تعددت الأقوال فيه إلى أقوال عدة عن إمام المذهب نفسه، فكيف بأتباعه؟!.

ثم العجب من أصحاب المذهب الواحد يختلفون فيما بينهم ويرجعون إلى الاجتهاد ونبد التقليد، وهذا كان بمقدورهم من غير تمذهب أصلاً.

حجة نظرية عقلية في إبطال التقليد

قال الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله: «وقد احتج جماعة من الفقهاء وأهل النظر على من أجاز التقليد بحجج نظرية عقلية بغير ما تقدم.

فأحسن ما رأيت من ذلك قول المزني رَحِمَهُ اللهُ، وأنا أورده قال:

يقال لمن حكم بالتقليد: هل لك من حجة فيما حكمت به؟

فإن قال: نعم أبطل التقليد؛ لأن الحجة أوجبت ذلك عنده لا التقليد.

وإن قال: حكمت فيه بغير حجة!

قيل له: فليَمَ أرقط الدماء وأبحت الفروج وأتلفت الأموال، وقد حرم الله

ذلك إلا بحجة؟

قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ بَيِّنٰتٍ﴾ [يونس: ٦٨] أي من حجة

بهذا.

فإن قال: أنا أعلم أنني قد أصبت وإن لم أعرف الحجة؛ لأنني قلدت كبيراً من

العلماء وهو لا يقول إلا بحجة خفيت علي.

قيل له: إذا جاز تقليد معلمك لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت عليك فتقليد

معلم معلمك أولى؛ لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلمك، كما لم يقل

معلمك إلا بحجة خفيت عليك.

فإن قال: نعم، ترك تقليد معلم معلمه، وكذلك من هو أعلى حتى ينتهي إلى

أصحاب رسول الله ﷺ.

وإن أبى ذلك نقض قوله.

وقيل له: كيف يجوز تقليد من هو أصغر وأقل علماً ولا يجوز تقليد من هو

أكبر وأكثر علمًا وهذا يتناقض؟!

فإن قال: لأن معلمي وإن كان أصغر فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه، فهو أبصر بما أخذ وأعلم بما ترك.

قيل له: وكذلك من تعلم من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه؛ فيلزمك تقليده وترك تقليد معلمك.

وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلمك؛ لأنك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه إلى علمك، فإن مفاد قوله جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله ﷺ.

وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع، والتابع من دونه في قياس قوله والأعلى الأدنى أبدًا وكفى بقول يتول إلى هذا قبحًا وفسادًا.

قال أبو عمر: وقال أهل العلم والنظر: حد العلم التبيين وإدراك المعلوم على ما هو فيه، فمن بان له الشيء فقد علمه، قالوا: والمقلد لا علم له ولم يختلفوا في ذلك.

ومن هاهنا -والله أعلم- قال البخاري في محمد بن عبد الملك الزيات: عرف العالمون فضلك بالعلم، وقال الجهال بالتقليد، وأرى الناس مجمعين على فضلك من بين سيد ومسود.

وقال أبو عبد الله بن خواز منداد البصري المالكي: التقليد معناه في الشرع: الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه، وهذا ممنوع منه في الشريعة، والاتباع ما ثبت عليه حجة.

وقال في موضع آخر من كتابه: كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قبوله لدليل يوجب ذلك فأنت مقلده، والتقليد في دين الله غير صحيح، وكل من أوجب عليك الدليل اتباع قوله فأنت متبعه، والاتباع في الدين مسوغ والتقليد

ممنوع». انتهى ما قاله ابن عبدالبر رحمه الله ^(١).

قلت: وباب القضاء من أوجب الأمور تحريًا لطلب الدليل؛ لما فيه من بغية العدل التام، ولما يترتب عليه من إباحة الدماء والفروج والأموال، والعدل التام هو ما ثبت به الدليل الشرعي.

ولم تكن الشريعة زهيدة المصادر للمكلفين في أمثال هذه المسائل العظام حتى تخضع لبعض أفراد العلماء دون بقية علماء المسلمين، كيف وعامة ما يسميه الأسمري وأشباهه مذهبًا هو في الحقيقة لا يعبر إلا عن مذهب قائله فقط لا مذهب الأئمة الأربعة؟!!

وذلك أننا عند التأمل نجد أن المذاهب عند النظر ليست أربعة مذاهب، بل عشرات المذاهب؛ إذ كم من عالم فرّع وخرّج على أصول إمامه بما لم ينص عليه ولم يتكلم به، وألزم المقلدون له الناس بهذا القول، وقالوا للناس فيما بعد: هذا مذهب الحنفية أو المالكية أو الشافعية أو الحنابلة، ثم نابذوا من خالفهم!!

فأي ضلال هذا الضلال؟

وقد وجد في كثير من الكتب الفقهية عند المتأخرين ما يخالف نصوص الأئمة، أو مما لم يتكلموا فيه على أقل تقدير.

كيف وجميع الأئمة الأربعة قد نصوا على أن الدليل مطلبهم؟

قال صاحب الهداية في روضة العلماء: أنه قيل لأبي حنيفة: إذا قلت قولاً

وكتاب الله يخالفه؟ قال: اتركوا قولِي بكتاب الله.

فقيل له: إذا كان خبر الرسول ﷺ يخالفه؟

قال: اتركوا قولِي بخبر رسول الله ﷺ.

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/١١٦ - ١١٧).

فقليل له: إذا كان قول الصحابي يخالفه؟

فقال: اتركوا قولي بقول الصحابي.

وقد روى عنه هذه المقالة جماعة من أصحابه وغيرهم.

وقال أبو حنيفة: لا ينبغي لمن لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي.

وذكر نور الدين السنهوري نحو ذلك عن مالك.

روى ابن عبد البر بإسناده إلى معن بن عيسى قال: سمعت مالكا يقول:

إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي؛ كل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به، وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه.

وأما الإمام الشافعي فقد تواتر عنه ذلك تواتراً لا يخفى على القاصر فضلاً

عن كامل، فإنه نقل عنه غالب أتباعه ونقله أيضاً عنه جميع المترجمين له إلا من شذ.

ومن جملة من روى ذلك البيهقي؛ فإنه ساق إسناداً إلى الربيع قال: سمعت

الشافعي وسأله رجل عن مسألة، فقال: يروى عن النبي ﷺ أنه قال كذا.

فقال له السائل: يا أبا عبد الله أتقول بهذا؟

فارتعد الشافعي واصفرَّ وحال لونه، وقال: ويحك وأي أرض تقلني وأي

سماء تظلني إذا رويت عن رسول الله ﷺ شيئاً ولم أقل به، نعم على الرأس والعين، نعم على الرأس والعين.

وروى البيهقي أيضاً عن الشافعي أنه قال: إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة

رسول الله ﷺ فقولوا بسنة رسول الله ﷺ ودعوا ما قلت.

وروى البيهقي عنه أنه رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: إذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي إلى

رسول الله ﷺ فهو ثابت عن رسول الله ﷺ، ولا يترك لرسول الله ﷺ حديث أبداً إلا

حديث وجد عن رسول الله ﷺ حديث يخالفه.

وروى البيهقي أيضًا عنه أنه قال له رجل وقد روى حديثًا: أناخذ به؟
فقال: متى رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا صحيحًا فلم آخذ به فأشهدكم أن
عقلي قد ذهب.

وحكى ابن القيم في أعلام الموقعين أن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول:
كل مسألة يصح فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت فأنا
راجع عنها في حياتي وبعد مماتي.

وقال حرملة بن يحيى قال الشافعي: ما قلت وكان النبي ﷺ قد قال بخلاف
قولي فما صح من حديث النبي ﷺ أولى ولا تقلدوني.
وقال الحميدي: سأل الرجل الشافعي عن مسألة فأفتاه، وقال: قال النبي ﷺ
كذا وكذا.

فقال الرجل: أتقول بهذا يا أبا عبد الله؟

فقال الشافعي: رأيت في وسطي زنارًا؟ أتراني خرجت من الكنيسة؟ أقول:
قال النبي ﷺ، وتقول لي: أتقول بهذا؟! أروي عن النبي ﷺ ولا أقول به؟!
ونقل إمام الحرمين في نهايته عن الشافعي أنه قال: إذا صح خبر يخالف
مذهبي فاتبعوه واعلموا أنه مذهبي.

وأما الإمام أحمد بن حنبل فهو أشد الأئمة الأربعة تنفيرًا من الرأي وأبعدهم
عنه وألزمهم للسنة، وقد نقل عنه ابن القيم في مؤلفاته كإعلام الموقعين ما فيه
التصريح بأنه لا عمل على الرأي أصلاً.

وهكذا نقل عنه ابن الجوزي وغيره من أصحابه، وإذا كان من المخالفين
للرأي المنفرين عنه فهو قائل بما قاله الأئمة الثلاثة المنقولة نصوصهم على أن
الحديث مذهبهم، ويزيد عليهم بأنهم سوغوا الرأي فيما لا يخالف النص وهو
منعه من الأصل.

ومما قال رَحِمَهُ اللهُ: لا تقلدني ولا تقلدن مالكا ولا غيره، وخذ الأحكام من حيث أخذوا من الكتاب والسنة.

وقال: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان. ونحو هذا عن الأئمة الأربعة وغيرهم في هذا الباب كثير جداً؛ تعظيماً منهم للسنة والاتباع، وتحذيراً من التمثيل والتقليد الممقوت. والعجب من تناقل أتباع المذاهب لهذه الأخبار، ثم منهم من يوجب التقليد وعدم مخالفة إمامه!

فائدة جليلة:

عند النظر بعين التحقيق لحال المقلدين والمتعصبين، يكون وصفهم بأهل الأهواء أقرب من وصفهم بالمقلدين والمتعصبين للمذهب، وذلك لأنهم في حقيقة الحال لم يقلدوا الأئمة في كل ما قالوه، وقد قالوا مثل هذا الكلام المنقول عنهم أنفاً في نبد التقليد ووجوب لزوم الأثر.

قال شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المعروف بأبي شامة (ت: ٦٦٥هـ) في خطبته لتقديم كتابه المؤلف للرد إلى الأمر الأول: «وأما الذين يظهرون التعصب لأقوال الإمام الشافعي كيفما كانت وإن جاءت سنة بخلافها؛ فليسوا متعصبين في الحقيقة، لأنهم لم يمثلوا ما أمر به إمامهم.

بل دأبهم وديدنهم إذا أُورِدَ عليهم حديث صحيح - وهو مذهب إمامهم لو وقف عليه لقال به - أن يحتالوا في دفعه بما لا ينفعهم لما نُقل عن إمامهم من قول: قد أمر بتركه عند وجدان ما يخالفه من السنة، هذا مع كونهم عاصين بذلك لمخالفتهم ظاهر كتاب الله وسنة رسوله...»^(١).

(١) خطبة الكتاب المؤلف للرد إلى الأمر الأول (ص ١٣٠-١٣١).

فهم أهل أهواء، والله تعالى يقول: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ يَغْيِرْ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠]. ويقول ﷺ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨]، فكل ما سوى سنة النبي ﷺ هوئى.

الوقففة الثانية: لما قرر الأسمري أن القضاء يجب أن يعمل فيه بمذهب واحد من المذاهب الأربعة، وقال بأن الأمر كذلك في العالم الإسلامي، قال بأن ما دونه من باب أولى بوجوب توحيد المذهب في الإفتاء والعمل.

قلت: هذا بناء على قوله في وجوب التمدب، ويقال بأن الأمر ليس على إطلاقه، والكلام في الباب واحد في الجملة، فالعبرة بنصرة الدليل في المسألة ولو كانت قضائية، بل هي أولى بالتحري من غيرها من بقية المسائل، ولكن قد يوحد الإمام الحكم في القضية مختاراً لأحد المذاهب إذا رأى في ذلك مصلحة.

وكم من مسألة قضائية يحصل فيها النظر والمناظرة بين قضاة الإسلام، ثم إذا اختلفت القضية فيما بينهم يفصل الوالي في القضية بما يظهر له فيه المصلحة، وهذا موجود عندنا في المملكة العربية السعودية في محكمة التمييز، ومجلس القضاء الأعلى.

وأعلم عددًا من مشايخي القضاة لهم معارضات عدة يقضون فيها بخلاف المذهب، ولم ينكر هذا أحدٌ ولم يختل نظام المجتمع بذلك، ولكن يعود الأمر إلى الوالي فيقضي بما يختاره في المسألة للمصلحة.

وكذلك في باب الإفتاء والعمل؛ فالأصل طلب الدليل، فيفتي المفتي بما تبين له من شرع الله تعالى، ولا يجب توحيد الفتوى والعمل إلا فيما يرى الوالي ذلك، وهذا لو حصل لا يعني أن يعلن المفتي تراجعته عن قوله، وإنما بتوقفه عن إظهار مذهبه والإفتاء به حسماً للفتنة، وهذا له نظائر في فعل الصحابة رضي الله عنهم في وقائع عدة.

ثم لتعجب من قول الأسمري هذا بمعارضته بما سبق! وهو أننا لو أوجبنا على القضاة القضاء بمذهب واحد من المذاهب الأربعة، فالمذاهب الأربعة فيها من الخلاف الشيء الكثير.

فيقال: حتى في قول إمام المذهب الواحد، فكم من قول لأبي حنيفة في المسألة الواحدة، وكم من رواية عن الإمام مالك، وتنوع المدارس التابعة له، وكم من خلاف بين أقوال الشافعي القديمة والجديدة، واختلاف أصحابه من بعده، وكم من رواية عن الإمام أحمد في المسألة حتى تصل إلى ست روايات تحكى عنه في المسألة الواحدة، وأصحابه من بعده كذلك وأكثر؟!!

فلو ألزم بالقضاء بمذهب واحد بين المذاهب الأربعة، فماذا يُصنع حال اختلاف علماء المذهب الواحد في الحكم؟

كل ما يبتكره المقلدون من أجوبة فهي أجوبة لنا ضدهم في عموم أقوال العلماء من أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم.

الوقف الثالث: زعم الأسمري أن القضاء في السعودية يسير على مذهب

واحد من المذاهب الأربعة! وكذلك سائر مجالس القضاء في العالم الإسلامي! وهذا غير صحيح، خاصة في القضاء في المملكة العربية السعودية، فهو وإن كان عامة علمائه على مذهب الإمام أحمد، إلا أن القضاء لا يلزم القاضي بأن يقضي بالمذهب في جميع القضايا، ومن نظر في المرافعات بين القضاة وبين محاكم التمييز تبين له ذلك جلياً.

نعم؛ هناك مسائل يرى الإمام للمصلحة العامة توحيد القول فيها لمصلحة جمع الكلمة لا لضرورة التمثيل^(١).

(١) قف لزماً على بحث: «أقوال فقهاء الإسلام قديماً وحديثاً في إلزام ولاية الأمور القضاة أن

أما قضاء بلاد العالم الإسلامي فمهما كان مذهبهم، فما يُعرض به علينا من نبد الخلاف وطلب توحيد الحكم، يقال في مقابلة ما يقع في تلك المذاهب من خلاف في باب القضاء، وكل حل يتوصل إليه في حل الخلاف في المذهب الواحد هو حلٌ لحل الخلاف بين عموم المذاهب!

الوقفه الرابعة: أورد الأسمري شبهة ومضمونها: أن من أنكر تقليد الأئمة فيما جاء النص بخلاف قولهم سيقول: بأن قولهم ليس شرع الله، فعلى ذلك تكون الدولة الإسلامية التي تحكم بأحد هذه المذاهب الأربعة لا تحكم بشرع الله! قلت: وهذه شبهة هزيلة اختلقها الهزيل ليسهل على مثله امتطاء صهوتها، وإلا لم يقل أحدٌ من علماء الإسلام ببطلان جميع ما في تلك المذاهب من أقوال في عموم مسائل الفقه، وفي مسائل القضاء خاصة.

وما كان فيها من أقوال قضى بها القاضي وهي مخالفة للدليل الشرعي فإنهم لا يعتبرونها من الحكم بغير ما أنزل الله؛ لأن غالب تلك المسائل التي يقع فيها الخلاف مسائل ظنية يُظن فيها بالقاضي أنه ما قضى إلا بما توصل به العلم إلى أنها حكم الله ورسوله ﷺ.

ثم ألا يرى هذا الهزيل أن هذا الحكم الجائر يلزمه هو وأشباهه من المتعصبين؛ إذ لا يرون حكم الله إلا ما قاله المذهب سواء وافق حكم الله أو خالفه. وعلى ذلك فالحنبلي المتعصب يرى أن من حكم بغير حكم مذهبه فهو محكمٌ لغير شرع الله، وهكذا كل صاحب مذهبٍ متعصب مع المذاهب الأخرى. وما اعتذر به صاحب مذهب لصاحبه هو عذر في نبد التقليد لسائر المذاهب

يحكموا بمذهب معين أو رأي معين» ضمن مجلة البحوث الإسلامية مجلة البحوث الإسلامية (الجزء رقم ٣٢، الصفحة رقم ١٩).

فيما خالفت فيه الدليل.

الوقفه الخامسة: طرح الأسمري طلباً على سبيل التعجيز يراه مفحماً وموجباً للتمذهب؛ فقال ما نصه: «هات لي عالمًا اعترف الناس بعالميته اتفاقاً تخرج لا على مذهبٍ بعد انتشار المذاهب الأربعة واستقرارها، لن نجد أحداً حتى ابن تيمية تخرج على مذهب الحنابلة وابن القيم، حتى ابن حزم تخرج على مذهب الشافعي، وهذه الأشياء تسكته وتلقمه حجراً».

قلت: والرد على هذا الكلام من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا الإلزام في غير محل النزاع، فمجرد انتشار مذاهب الأئمة الأربعة واتباع الناس لها لا دافع له ولا منكر، وإنما محل النزاع هو الجمود المذهبي المقيت على قول إمام واحد، وإلزام الناس باتباعه، والإنكار على من خالف المذهب وخرج عنه حتى لو في بعض فروعه إلى حدٍّ يصل إلى التعزير والطرْد! الوجه الثاني: أن بداية العالم بكتب بعض المذاهب لا يراد منه إلا حصر مسائل الفقه وضبط الفروع، لا وجوب التزام ذلك المذهب وعدم الخروج عنه، فهي سلم للفقهاء لا غاية^(١).

الوجه الثالث: أن المبتدئ بأي مذهبٍ من المذاهب لا يسلم منه ومن معلمه تعمد مخالفة سنة النبي ﷺ، فإليها المحتكم، ومنها الأخذ لا من غيرها، هذا دين الله ودين محمد ﷺ لا دين أحدٍ من الناس.

الوجه الرابع: أنه عند النظر والتحقيق المنصف العادل أن المذاهب لم تستقر على أربعة ولا على عشرة ولا مائة!

(١) وقد قال ذلك الأسمري في تناقضاته؛ فقال في كتاب المسائل: «ويقدح في ذلك التعصب المقيت من مُتَسِّبين إلى مذهبٍ فقهيٍّ؛ إذ المذاهب سُلِّمَ للفقهاء لا غاية»، وسيأتي نقل هذا - إن شاء الله - في آخر الوقفات مع هذه المحاضرة.

فكم من معتمد على مختصر القدوري في فقه أبي حنيفة النعمان وقد خولف في مسائل عدة من علماء مذهبه، بل ربما خالف نصاً عن إمام المذهب. وكذا كم في مختصر خليل في فقه الإمام مالك ما يخالف منصوص مذهبه، وما يختلف فيه علماء المالكية على أكثر من قول.

وكذا كما في التحفة في مذهب الشافعي من قول لم ينص عليه الشافعي، بل نص على خلافه، واختلف فيه علماء المذهب الشافعي على أقوال! وكم في مختصر الخرقى من قول وفي المذهب من اختار غير خياراته، بل نص الإمام أحمد على غيرها في رواية أو أكثر من رواية!

فالقول باستقرار المذاهب على أربعة مذاهب قول مغاير للواقع عند التحقيق والنظر بعين العدل والإنصاف، فقد أحدث العلماء الأتباع لتلك المذاهب أقوالاً ما نطق بها من نسبت إليه بل ربما خالفت ما نصوا عليه.

فإذا كان الأئمة بأنفسهم لم يستقروا على قول واحد في كل مسألة فكيف بأتباعهم؟!

الوجه الخامس: أن عامة العلماء الذين اتفق الناس على عالميتهم - كما يقول الأسمري - لم يهتموا النظر في كتب السنة، بل كانت عمدتهم ومنتهى عنايتهم وغاية مصنفاتهم، بل لم يكن الظهور لأحد من أتباع المذاهب مثل ما كان لمن كانت له العناية بالحديث والأثر.

وهذا أمرٌ يشهد له التاريخ؛ فأكثر علماء الإسلام شهرة وظهوراً، وأكسبهم لاتفاق الناس على عالميتهم هم أهل العناية بالحديث والأثر، وهذا من بركة السنة والعناية بها؛ لأن صاحبها - عليه الصلاة والسلام - قد رفع الله له ذكره، وهكذا هي سنته ﷺ ترفع ذكر من اعتنى بها.

الوجه السادس: أن عامة من عظمت مكانته وزكت ديانته من العلماء الذين

كانت بدايتهم على أحد هذه المذاهب، ينتهي بهم المطاف إلى معرفة أن الحق هو الاتباع والنظر في الدليل، ولهذا كان لهم الاجتهاد المطلق، وتفحص آراء الأئمة، والبحث عن القول الصواب.

وينظر في كلام بعض التابعين للمذاهب من المتأخرين كالزليعي من الحنفية، وابن عبد البر من المالكية، والنووي وابن حجر من الشافعية، وشيخ الإسلام ابن تيمية من الحنابلة، وما لكل واحد منهم من أقوال عامة أتباع مذاهبهم يخالفونهم فيها.

الوجه السابع: أن الأسمري ذكر التخرج من المذهب ولم يذكر منتهى الاستقرار كما تقدم في الوجه السابق، فإن كان ينكر وجود الاجتهاد المطلق بعد الأئمة الأربعة فقد وقع في أقبح صور التعصب، وأغلق عن العالم النظر في الكتاب والسنة، بل لا حاجة لهما ولا إلى النظر فيهما إلا للبركة، وإنما المعول عنده على كتب الفقهاء واختلافاتهم.

وإن لم ينكر الاجتهاد المطلق؛ فإن المذاهب الأربعة التي توجب التمسك بها ترجع إلى مذهب واحد، فالإمام أحمد مجتهد مطلق تخرج من مدرسة الشافعي، والشافعي مجتهد مطلق تخرج من مدرستي محمد بن الحسن الحنفي والإمام مالك بن أنس وهكذا، حتى يلزم بالعود إلى مصدر اجتهاد المجتهدين وهو سنة النبي ﷺ.

الوجه الثامن: أن الأسمري وقع في مخالفة قوله هذا بفعله حيث ثبت أنه خرج من مذهب واحد إلى أكثر من مذهب في أول تخرجه إن كان قد تخرج من مدارس العلم؛ فهو يدرس كتب الحنابلة والشافعية والمالكية والحنفية في كل فن من الفنون!

وهذه طريقة الإنصاف عند أهل الحديث والأثر، إذ يعتنون بالكتب النافعة

من كل مذهب في علوم الأصول والفروع، والأسمري من هذه الحيشة وافقهم بفعله وإن كان قوله وتقريره ينكر ذلك!

وقفة مهمة: إن الناظر إلى الأسمري مع زعمه نصرته التمذهب، وهو القائم على قسم الحنابلة من موقع حزبه الإلكتروني، يحمله على سؤال يكشف أنه لا في العير ولا في النفير!

وللسائل الحق أن يسأل:

على من درس الأسمري في فقه الحنابلة؟!

وعلى من قرأ عمد كتب الحنابلة المختصرة والمطولة؟!

فهو في حقيقة الأمر دخيل على مذهب الحنابلة عند كل عارف، منسلخ عن بقية المذاهب الأربعة، وإنما أقحمه الهوى في الانتصار إلى قول ليس أهلاً له، والمتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور.

أما من يذمهم الأسمري ويتهمهم بهم من مخالفيه، فهم أتباع مذهب الإمام أحمد صدقاً وعدلاً، وهم أنصار مذهبه نبلاً وفضلاً، ويتتهجون طريقة إمامهم إن لم يعارض قوله قول النبي ﷺ، ويقدمون قول النبي ﷺ على قول كل أحد.

والله أكرمني حيث تفقعت وشرفت - والله الحمد - بمسلسل فقه الحنابلة بشرطه عن جمع من العلماء؛ فقد تفقعت على يد شيخنا فقيه الطائف ومفتيها ومسندها الشيخ عبد الرحمن بن سعد العياض الحنبلي الأثري وقرأت مختصر الخرقى وعمدة الفقه والروض المربع وغيرها.

وهو تفقه على العلامة الحنبلي سليمان بن عبد الرحمن الحمدان صاحب التصانيف المشهورة.

وهو تفقه على شيخه العلامة عبد الله بن عبد العزيز العنقري الحنبلي - رحمه

الله تعالى -.

وهو تفقه بالشيخ محمد بن إبراهيم بن محمود قاضي الرياض وفتيه نجد في وقته.

وهو تفقه بالعلامة المحقق عبد الرحمن بن حسن.

وهو تفقه بالشيخ حمد بن ناصر بن معمر.

وهو تفقه بالعلامة المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي النجدي الحنبلي.

وهو تفقه بوالده الشيخ عبد الوهاب.

وهو تفقه بوالده الشيخ سليمان بن علي فقيه نجد وعلامتها صاحب المنسك المشهور.

وهو تفقه بالشيخ أحمد بن مشرف.

وهو تفقه بالعلامة المحقق شيخ المذهب في وقته الشيخ موسى الحجاوي صاحب الإقناع.

وقال الشيخ موسى الحجاوي: أخذت الفقه عن جماعة، منهم الشيخ العلامة الصالح الزاهد أحمد بن أحمد بن محمد العلوي الشويكي ثم الصالحي.

وتفقه الصالحي الشويكي بالعلامة شهاب الدين أحمد بن عبد الله العسكري المقدسي ثم الصالحي.

وتفقه العسكري بشيخ الإسلام مصحح المذهب ومقرب المأرب القاضي علاء الدين بن سليمان المرداوي المقدسي.

وتفقه القاضي علاء الدين بالعلامة تقي الدين أبي بكر بن إبراهيم بن قندس البعلي^(١).

(١) هو أبو بكر، اسمه كنيته، وإبراهيم والده، وهكذا ذكر الإسناد الحجاوي، والإسناد بين ابن قندس وبين ابن اللحام فيه انقطاع بواسطة واحدة يقيناً، حيث ولد ابن قندس عام (٨٠٥هـ)،

وتفقه ابن قندس بالشيخ الأصولي علاء الدين علي بن محمد بن عباس البعلي المشهور بابن اللحام.

وتفقه ابن اللحام بالشيخ الإمام الحافظ المحقق زين الدين عبد الرحمن بن رجب البغدادي.

وتفقه ابن رجب بعلامة الزمن شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية.

وتفقه ابن القيم بشيخ الإسلام وبحر العلوم تقي الدين أحمد بن تيمية. وتفقه ابن تيمية بقاضي القضاة شيخ الإسلام شمس الدين عبد الرحمن بن أبي عمر.

وتفقه ابن أبي عمر بشيخ الإسلام موفق الدين بن قدامة. وتفقه أيضا ابن تيمية بوالده الشيخ شهاب الدين عبد الحلیم. وتفقه الشيخ عبد الحلیم بوالده شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام.

وتفقه المجد عبد السلام بجماعة منهم الفخر إسماعيل البغدادي وأبي بكر الحلأوي.

وتفقه كل من الشيخ موفق الدين والفخر إسماعيل وابن الحلأوي بناصح الإسلام أبي الفتح ابن المني الذي قال في صفته شيخ الإسلام: «ناصح الإسلام ابن الحنبلي، فقهاء الحنابلة اليوم في سائر البلاد يرجعون إليه وإلى أصحابه».

وكانت وفاة ابن اللحام سنة (٨٠٣هـ)، وقد أدرك ابن قندس جماعة ممن هم في طبقة ابن اللحام ومنهم شيخه الذي تفقه على يده: التاج محمد بن إسماعيل بن محمد بن بردس أبو عبد الله بن العماد الحنبلي (٧٤٥هـ-٨٣٠هـ)، وقرأ المسند على الشهاب أحمد بن محمد المعروف بابن ناظر الصاحبة (٧٦٦هـ-٨٤٩هـ)، والله أعلم.

قال العلامة ابن رجب: قلت: وإلى يومنا هذا الأمر على ذلك، فإن أهل زماننا يرجعون في الفقه من جهة الشيوخ والكتب إلى الشيخين موفق الدين المقدسي ومجد الدين بن تيمية الحراني. فأما موفق فإنه تلميذ ابن المني، وأما ابن تيمية فإنه تلميذ تلميذه ابن الحلوي.

وتفقه الشيخ موفق الدين على علم زمانه الشيخ عبد القادر الجيلاني وعلى الإمام الحافظ أبي الفرج بن الجوزي. وتفقه كل من ابن المني والشيخ عبد القادر وابن الجوزي بالإمام أبي الوفاء علي بن عقيل، وبالإمام أبي الخطاب محفوظ الكلوذاني، وبالإمام أبي بكر الدينوري وغيره.

وتفقه كل من الثلاثة بشيخ الإسلام حامل لواء المذهب القاضي أبي يعلى. وتفقه القاضي أبو يعلى بشيخ الإسلام عبد الله بن حامد. وتفقه ابن حامد بالإمام أبي بكر بن عبد العزيز المعروف بـغلام الخلال. وتفقه عبد العزيز بشيخه أبي بكر الخلال صاحب كتاب الجامع الذي دار بلاد الإسلام وجمع فيها بأصحاب الإمام أحمد ودون نصوصه عنهم في هذا الكتاب.

وتفقه الخلال بالإمام أبي بكر المروزي. وتفقه المروزي بإمام المسلمين أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمته الله.

ومثل ذلك أخذت عن شيعي العلامة الفقيه عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل الحنبلي بإسناده.

وتفقهت على يد شيخنا شيخ الإسلام الإمام عبد العزيز بن باز الحنبلي

الأثري^(١)، وشيخنا العلامة القاضي المعمر إبراهيم بن عبد الله بن عتيق الحنبلي وهما تفقها على يد الشيخ الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الحنبلي الأثري بإسناده في فقه السادة الحنابلة.

أولئك أشياخي فجئني بمثلهم إذا جمعتنا يا بليدُ المجمعُ
ذكرتُ ذلك لأرشد الأسمري ومن اغترَّب به إلى أن من يذمهم بمخالفة الأئمة
الأربعة هم أتباع الأئمة الأربعة صدقًا وعدلاً، وإلى أنه غير معروف في فلك
الحنابلة؛ لكي يعرف قدره، ويزن منزلته، ويعود إلى سلم البداية، وليترك الظهور
لبلباس المشيخة والعلم فليس من أهلها، والله المستعان.

الوقفة السادسة: قال الأسمري ما نصه: «فإن قال: أنا لا أريد المذاهب أنا
أريد الكتاب والسنة، فقل له: من له أحقية النظر استقلالاً في الكتاب والسنة؟!
هو المجتهد، وقد حُكي الإجماع عليه والاتفاق، حكاه النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي
شرح مسلم عند شرحه لحديث: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران»
الحديث.

وأنت قبل قليل قلت: أنك مقلد - هكذا - ولست مجتهداً،... فأنا أسألك:
أنت مجتهد أم لست مجتهداً؟ فسيقول: لست مجتهداً، فأقول: سمَّ نفسك بعد
ذلك ما تشاء...».

فقال له سائل: وإن ادعى الاجتهاد؟!!

(١) يقول شيخنا عن نفسه: مذهبي في الفقه هو مذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ، وليس
على سبيل التقليد، ولكن على سبيل الاتباع في الأصول التي سار عليها، أما مسائل الخلاف
فمنهجني فيها هو ترجيح ما يقتضي الدليل ترجيحه والفتوى بذلك سواء وافق ذلك مذهب
الحنابلة أم خالفه؛ لأن الحق أحق بالاتباع. مجموع فتاوى ومقالات الشيخ (١٦٦/٤).

فقال الأسمري: «وإن ادعى الاجتهاد صل عليه صلاة الجنازة! لأنه لا يدري ما حقيقة الاجتهاد ولا شروطه ولا ما يتعلق بذلك».

قلت: والكلام على هذا الهطل والدجل من وجوه:

الوجه الأول: قول الأسمري: «من له أحقية النظر استقلالاً في الكتاب والسنة؟! هو المجتهد» من أبطل الباطل وأقبح الكلام.

وذلك أن الله تعالى خاطب جميع عباده بالقرآن الكريم: الحر والعبد، والذكر والمرأة، والعالم والجاهل، بل والمسلم والكافر، وكذلك سنة النبي ﷺ.

والخطاب عام لجميع المكلفين باتباع أمر الله وأمر رسوله ﷺ كما قال تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٢].

وقال ﷺ: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وقال تعالى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَيَّ رَسُولُنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴾ [المائدة: ٩٢].

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

فالخطاب عام لكل المسلمين، ومردُّ الحجة إلى كتاب الله وإلى سنة رسوله ﷺ، وللمكلف أن يختار وينظر ويتمهل في قبول قول أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وكل أحدٍ من الناس.

ولا يحق له ذلك مع كلام الله وكلام رسول الله ﷺ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

ونظر الكل إلى القرآن الكريم والسنة النبوية كل بحسب مبلغه من العلم، والقرآن الكريم هدى للناس وبيان وشفاء ونور للناس يهتدون به، وإن خفي عنهم شيء من معانيه وجب عليهم ردّ توضيح معناه إلى كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ، وفهم الراسخين في العلم.

كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدْعَاؤُهُمْ وَتَوَرَّدُوهُ إِلَى الرُّسُولِ وَالْإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣].

أليس للعامي والمقلد يا أسمري أن ينظر استقلالاً في أمر الله تعالى بقوله: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦]!؟

أليس للعامي والمقلد يا أسمري أن ينظر استقلالاً في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِلَيْكُمْ إِنْ قَتَلْتُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالْحَقِّ قَرِيبٌ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [٢٢] وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ [٢٣] وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [٢٤] وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كَلَّمْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ السَّادِقِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [٢٥] وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [٢٦] وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ [٢٧] كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴾ [الإسراء: ٣١-٣٨]!؟

فإن قال قائل: هو لا يريد عموم الآيات، وإنما يريد خصوص الأحكام!؟

قيل: رده من وجوه:

الأول: أن هذا غير وارد في كلامه، وعموم كلامه يلزمه ما تقدم.

الثاني: أن الواضحات في نصوص القرآن والسنة من الأحكام أكثر بالنسبة للخفيات الخلافات، فيكون الأضل هو الاتباع، والنادر هو مواطن الاجتهاد، فيختص به من وصل إلى مرتبته.

الثالث: أن موجبات الاجتهاد في الوحيين يتفاوت فهمها بحسب مبلغ علم الناظر وفهمه، وقد يفهم الأدنى منها ما لم يفهمه الأعلى علمًا ودرايةً.

وكم خفي من معنى كلام الله تعالى على جماعة من كبار المجتهدين من الصحابة ومن جاء بعدهم وعلى رأسهم أفضل البشر بعد الأنبياء والمرسلين: أبو بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ونقل ذلك عنهم يطول.

ومن ذلك: فهم جابر وسعد لآية الكلاله ولم يفهما عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. وروى الطبري عن ابن عباس قال: كنت لا أدري ما ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما لصاحبه: أنا فطرتها، يقول: أنا ابتدأتها.

إذا تقرر هذا؛ فالمجتهد قد يحتاج إلى الفهم ومعرفة الحكم في بعض النصوص؛ فيكون حاله كحال العامي والمقلد سواء بسواء، فلما كان كذلك فقد اجتمع فيه الاجتهاد والتقليد والتوقف في حال واحد، وهذه تجتمع في العامي أيضًا، وإن تفاوتت النسب بين الطرفين.

وليكن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أظهر مثال على ذلك - وهو من كبار علماء الصحابة وفقهاء الأمة -؛ فقد حفظ عنه من المسائل ما اجتهد فيها، ومن المسائل ما قلدها فيها أبو بكر رضي الله عنه وقال مقولته الشهيرة: إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر، وتوقف في مسائل آخر كما ثبت عنه توقف في مسألة الكلاله والجد وغيرها في آخر

حياته، وهذه سنة الله تعالى في خلقه، وفوق كل ذي علم عليم. قال النووي: «ثُمَّ إِنَّهُ إِنَّمَا يَأْمُرُ وَيَنْهَى مَنْ كَانَ عَالِمًا بِمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ؛ وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الشَّيْءِ؛ فَإِنْ كَانَ مِنَ الْوَاجِبَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْمُحَرَّمَاتِ الْمَشْهُورَةِ كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّوْنِ وَالخَمْرِ وَنَحْوَهَا، فَكُلُّ الْمُسْلِمِينَ عُلَمَاءَ بِهَا. وَإِنْ كَانَ مِنْ دَقَائِقِ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ وَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْإِجْتِهَادِ لَمْ يَكُنْ لِلْعَوَامِّ مَدْخَلٌ فِيهِ، وَلَا لَهُمْ إِنكَارُهُ، بَلْ ذَلِكَ لِلْعُلَمَاءِ. ثُمَّ الْعُلَمَاءُ إِنَّمَا يُنْكِرُونَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ، أَمَّا الْمُخْتَلَفُ فِيهِ فَلَا إِنكَارَ فِيهِ لِأَنَّ عَلَى أَحَدِ الْمَذْهَبَيْنِ كُلِّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ، وَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ كَثِيرِينَ مِنْ الْمُحَقِّقِينَ أَوْ أَكْثَرِهِمْ»^(١).

وخلاصة هذا الوجه: أن الله تعالى تعبدنا بكلامه وكلام رسوله ﷺ، والنجاة في التمسك بهما والأخذ بما فيهما، وهذا لعموم الخلق لا يخص أحداً عن أحد، ومن خفي عليه شيء من ذلك فليكل العلم إلى عالمه. والله تعالى يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَتَلَوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب في رسالة الأصول الستة: الأصل السادس: رد الشبهة التي وضعها الشيطان في ترك القرآن والسنة واتباع الآراء والأهواء المتفرقة المختلفة.

وهي أن القرآن والسنة لا يعرفهما إلا المجتهد المطلق، والمجتهد هو الموصوف بكذا وكذا أوصافاً لعلها لا توجد تامة في أبي بكر وعمر، فإن لم يكن الإنسان كذلك فليعرض عنهما فرضاً حتماً لا شك ولا إشكال فيه، ومن طلب

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٢/٢٣).

الهدى منهما فهو إما زنديق، وإما مجنون لأجل صعوبة فهمهما.
فسبحان الله وبحمده! كم بين الله سبحانه شرعاً وقدراً خلقاً وأمرًا في رد هذه
الشبهة الملعونة من وجوه شتى بلغت إلى حد الضروريات العامة، ولكن أكثر
الناس لا يعلمون.

﴿ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾ إِنَّا جَعَلْنَا فِيهِ أَعْنَاقَهُمْ آغْلَالًا فَهِيَ
إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ ﴿٨﴾ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ
فَهُمْ لَا يَبْصُرُونَ ﴿٩﴾ وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ
اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴿١١﴾ ﴾ [يس: ٧-١١]،
انتهى كلامه - رحمه الله تعالى -.

الوجه الثاني: زعم الأسمري أن النووي حكى الإجماع على أنه ليس لأحد
النظر في الكتاب والسنة استقلالاً إلا المجتهد.

هذا ظاهر كلام الأسمري كما هو واضح، بينما الناظر في كلام النووي في
الموطن المشار إليه عند شرحه لحديث: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران...»
الحديث، يجد أن النووي لم يحك الإجماع على ذلك، وإنما قال: «قال العلماء:
أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي حَاكِمِ عَالِمٍ أَهْلٍ لِلْحُكْمِ فَإِنْ أَصَابَ فَلَهُ
أَجْرَانِ: أَجْرٌ بِاجْتِهَادِهِ، وَأَجْرٌ بِإِصَابَتِهِ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ بِاجْتِهَادِهِ» أي فوزه
بالأجرين أو الأجر.

أما من اجتهد وهو ليس أهلاً للاجتهد فلا أجر له؛ ولهذا قال النووي بعد
ذلك مباشرة: «وَفِي الْحَدِيثِ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: إِذَا أَرَادَ الْحَاكِمُ فَاجْتِهَادَهُ، قَالُوا: فَأَمَّا
مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِلْحُكْمِ فَلَا يَحِلُّ لَهُ الْحُكْمُ، فَإِنْ حَكَمَ فَلَا أَجْرَ لَهُ بَلْ هُوَ آثِمٌ، وَلَا يَنْفُذُ
حُكْمَهُ، سَوَاءٌ وَافَقَ الْحَقَّ أَمْ لَا؛ لِأَنَّ إِصَابَتَهُ اتِّفَاقِيَّةً لَيْسَتْ صَادِرَةً عَنِ أَصْلِ شَرْعِيٍّ فَهُوَ
عَاصٍ فِي جَمِيعِ أَحْكَامِهِ، سَوَاءٌ وَافَقَ الصَّوَابَ أَمْ لَا، وَهِيَ مَرْدُودَةٌ كُلُّهَا، وَلَا يُعْذَرُ فِي

شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

فأين كلام النووي وحكايته للإجماع من كلام الأسمري ومراده؟! فليتفطن من اغتر به ولا يُخدع بتنوع نقولاته، وسوف يأتي لمثل هذا التزوير نظائر مضحكة مبكية! والله المستعان.

الوجه الثالث: أن العلماء اختلفوا في العامي إذا عَرَفَ حُكْمَ حَادِثَةٍ بِدَلِيلِهَا فَهَلْ لَهُ أَنْ يُفْتِيَ بِهِ وَيَسُوغَ لِغَيْرِهِ تَقْلِيدُهُ؟!!

وهي مسألة مشهورة في كتب الأصول، وهي محل كلام الأسمري الذي حكى الإجماع المزعوم بسببها!

وفي المسألة ثلاثة مذاهب ذكرها الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين وغيره: «أَحَدُهَا: الْجَوَازُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ لَهُ الْعِلْمُ بِحُكْمِ تِلْكَ الْحَادِثَةِ عَنْ دَلِيلِهَا كَمَا حَصَلَ لِلْعَالِمِ، وَإِنْ تَمَيَّزَ الْعَالِمُ عَنْهُ بِقُوَّةٍ يَتِمَكَّنُ بِهَا مِنْ تَقْرِيرِ الدَّلِيلِ وَدَفْعِ الْمُعَارِضِ لَهُ، فَهَذَا قَدْرٌ زَائِدٌ عَلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ بِدَلِيلِهِ.

وَالثَّانِي: لَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ مُطْلَقًا؛ لِعَدَمِ أَهْلِيَّتِهِ لِلِاسْتِدْلَالِ، وَعَدَمِ عِلْمِهِ بِشُرُوطِهِ، وَمَا يُعَارِضُهُ، وَلَعَلَّهُ يَظُنُّ دَلِيلًا مَا لَيْسَ بِدَلِيلٍ.

وَالثَّلَاثُ: إِنْ كَانَ الدَّلِيلُ كِتَابًا أَوْ سُنَّةً جَازَ لَهُ الْإِفْتَاءُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُمَا لَمْ يَجُزْ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ خِطَابٌ لِجَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ كِتَابِ رَبِّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يُرْشِدَ غَيْرَهُ إِلَيْهِ وَيُدُلَّهُ عَلَيْهِ»^(٢).

وأقربها الثالث؛ لأن من الأدلة ما لا يستطيع العامي الوصول إليها.

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١٢/١٣-١٤).

(٢) إعلام الموقعين (٤/١٩٨).

الوقفه السابعة: قال الأسمري: «وأنت قبل قليل قلت: أنك مقلد -هكذا- ولست مجتهداً... فأنا أسألك: أنت مجتهد أم لست مجتهداً؟ فسيقول: لست مجتهداً، فأقول: سمّ نفسك بعد ذلك ما تشاء».

قلت: ظن الأسمري بفكاهته الباردة^(١) أنه قد أفحم خصمه بهذا اللزام، وفي حقيقة الحال أن هذا اللزام لا يحقق له مطلبه، وذلك لأنه ظن أن الاجتهاد وصف كلي لا يقبل التجزئة، والمجتهدون يتفاوتون في مراتبهم؛ لأن المجتهدين يتفاوتون في توفر جميع أوصاف الاجتهاد من حيث كمية العلم، وسعة الاطلاع، وسلامة الفهم، ولا يستطيع أحد ادعاء الوصول للحد الأعلى من توفر شروط الاجتهاد، ونقصه شيء من ذلك لا يسلبه الوصف بالاجتهاد.

لما وقع الاتفاق عليه بصريح السنة أن من المجتهدين من يصيب ومن يخطئ، وعليه فمن أخطأ فقد خفي عليه من الدليل أو الدلالة ما لدى المصيب حيث أصاب به، وهذا نقص في المخطئ بالنسبة للمصيب، ومع ذلك لم يخرج به هذا النقص من مسمى الاجتهاد.

فإذا تحقق ذلك، فيقال: النقص يتفاوت بين المجتهدين من حيث توفر شروط الاجتهاد في العلم الواحد فضلاً على عموم العلوم من علوم الشريعة، فالخلفاء الأربعة مجتهدون، والعبادلة مجتهدون، والفقهاء السبعة مجتهدون، والأئمة الأربعة مجتهدون، ولا يعني ذلك أنهم سواء في العلم والفهم وسائر شروط الاجتهاد.

ولهذا لما تظنن الأسمري إلى هذا التفاوت طرح بعد ذلك مسألة تجزئة الاجتهاد، وعدها من شبه المخالفين! وسيأتي الكلام عليها -إن شاء الله تعالى-.

(١) عندما قال: (فإن قال: لست مجتهداً، فأقول: سمّ نفسك بعد ذلك ما شئت، سم مقلداً أو متبعاً أو جمع مذكر سالم أو جمع مؤنث سالم...).

أما لو سأل الأسمري صاحب علم عن هذا الاجتهاد، وقال له: هل أنت مجتهد؟ لأجابه قائلاً:

فالجواب: ما مرادك بالاجتهاد؟!

فإن قال: هو بذل الوسع بالبحث والنظر لبيان حكم شرعيّ تفصيلي.

قيل: هل لهذا الاجتهاد حدٌّ ينتهي إليه أم يتفاوت؟!

١- فإن قال: له حدٌّ، وهو معرفة التفسير والسنة، الناسخ والمنسوخ، والمطلق

والمقيد، وغير ذلك من أوصاف المجتهد المعلومة.

قيل له: هل هذه الأوصاف يشترط توفرها في المجتهد حال نزول القضية أو

الحادثة أم المشروط هو القدرة على معرفتها وإن لم توجد؟!

فإن قال: المشروط حفظها واستيعابها؟!

قيل له: هذا غير صحيح، ولا يكاد يوجد من يستطيع أن يجزم الأسمري

ولا أتباع المذاهب بمعرفته المطلقة بكل هذه الأمور ولا جمعه لها، وإنما العلماء

في ذلك بين مقلِّ ومستكثر، وكم خفي على صحابة رسول الله ﷺ وهم أئمة الاجتهاد

وقادته خبر ناسخ لخبر، ونص مقيد لآخر، وهكذا.

فإن قال: ليسوا من أهل الاجتهاد؛ نادى على نفسه بالجهل.

وإن أقر بأنهم مجتهدون، وقال: بأن الاجتهاد مراتب.

٢- قيل له: هذا ما نريد، وهو الاعتراف بأن الاجتهاد مراتب.

فيقال حينئذٍ: ليس لأعلاه حدٌّ مستقر في علم البشر، وكذلك ليس لأدناه

حدٌّ مستقر: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلَيْهِ﴾ [يوسف: ٧٦].

وإنما هو بحسب المسألة؛ فمن المسائل ما يجوز لشخص الاجتهاد فيها

دون آخر، فيجوز للعامي الاجتهاد في تحري القبلة، ودخول الوقت وخروجه إن

عدم وسائل معرفة ذلك، ولا يجوز له الاجتهاد في فروع مسائل الأحكام الخفية

التفصيلية لعدم وجود الآلة المؤدية لتحصيل الحكم.

ويجوز للفقهاء الاجتهاد فيما لا يجوز للمحدث الاجتهاد فيه، ويجوز للأصولي الاجتهاد فيما لا يجوز للفقهاء أن يجتهد فيه، وهكذا في بقية العلوم. وهذا مما دعا الأسمري إلى أن يتفطن لمسألة تجزئة الاجتهاد، فاستدرك بما يأتي معنا في الوقفة التالية.

الوقفة الثامنة: قال الأسمري: «هناك شبهة يذكرها بعضهم، يقول: أنا لست مجتهداً ولكن الاجتهاد يتجزأ، فأنا اجتهدت في هذه المسألة في بحث طويل مسهب وانتصرت للقول الفلاني.

فيقال له: أنت قلت كلمة صحيحة وهي: (الاجتهاد يتجزأ) في أصح قولي الفقهاء، والمسألة فيها خلاف، وإذا سلمنا بذلك لا بد أن نبحث هذه المسألة ونعرف ما الشروط؟

ما هي شروط تجزؤ الاجتهاد؟

هل تعرف شروط تجزؤ الاجتهاد؟

يقول: لا أعرف.

إذن كيف احتججت بشيء على أنه مسوغ لك في عملك؟ هذا دليل على أنك تبرر عملاً ولست مستنداً في أصل ما فعلت إلى حجة شرعية، إذن أنت تعترف بأنك كنت على باطل، وأنت تبرر حق التجزئة.

شروط تجزؤ الاجتهاد راجع إلى شيئين: «...».

قلت: هذا الكلام على فرض أن مسائل النظر والاجتهاد في القوة على وجه السواء، وهذا مخالف للواقع؛ فمسائل النظر والاجتهاد تتفاوت بحسب نوع الحادثة، ومن المسائل الشرعية ما يتوقف فيها المجتهد المطلق -على حد وصفهم!-، وكم وقف الإمام أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد في مسائل عدة!

ومنها - أعني مسائل النظر والاجتهاد - ما يسهل سلوك النظر في أدلتها للمجتهد المطلق ولمن دونه.

فدَلَّ على أن الاجتهاد متفاوت، وشروطه نسبية لحال القضية لا لعموم الحال، وهذا يقضي لزماً أن الاجتهاد يتجزأ ويتنوع من فنٍّ إلى آخر، بل ومن مسألة إلى أخرى وإن كانت في الفن نفسه، بل وفي الباب نفسه!

فالصلاة مثلاً من مسائلها ما لا استطاع القول فيه إلا بصفات المجتهد المطلق الذي يجيد النظر في الأدلة بضوابط رفيعة واسعة.

ومن مسائل الصلاة ما هو دون ذلك، وهذا واضح.

وقد ذكر الأسمري شروط تجزئة الاجتهاد فقال: «أما الشيء الأول: فهو متعلق بمن يباشر ذلك، وهو أن تكون عنده أصول شروط المجتهد المطلق المستقل...».

قلت: وهذا غير صحيح لما تقدم بيانه، بل هذا الزعم باطل، بل الاجتهاد لا يوجد منه اجتهادٌ مطلق، والله تعالى يقول: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦].

والعجيب من اختلاف القوم في جواز الاجتهاد للنبي ﷺ على خلاف مشهور عندهم، مع قولهم بالاجتهاد المطلق.

والله تعالى يقول لنبيه محمد ﷺ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

وعاتبه على خطئه في اجتهاده غير مرة في القرآن الكريم، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُتَخَذَ فِي الْأَرْضِ تَرْيْدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧].

وقال تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعَنَّ لَكَ الَّذِيكَ صَدَقُوا
وَتَعَلَّمَ الْكُذِبَ﴾ [التوبة: ٤٣].

فإذا كان هذا في الإمام الأعظم محمد ﷺ فكيف بمن دونه من العالمين؟!
ثم عجباً لهذا الاجتهاد المطلق الذي لم ينله في الوجود إلا أربعة أشخاص؟!
وتفصيل الكلام في نفس هذا الطاغوت^(١) يطول، وإنما القصد هو نقض
كلام الأسمرى.

فعندما يقول بأن الاجتهاد في المسألة الجزئية لا يكون إلا لمن اتصف
بأصول المجتهد المطلق، فلم يعد يبقى اجتهادٌ جزئي بعد ذلك، فعلى قولكم من
لزم فيه اتصافه بأصول المجتهد المطلق لم يكن حد اجتهاده هو مسألة جزئية بل
خطأه خطأ المجتهد المطلق فيجتهد في سائر أبواب الدين.

وذكر الأسمرى شروط المجتهد الأصلية بقوله: «لأن النظر في آية كالنظر
في آية، ولأن النظر في خبر شرعي ظاهر الاستنباط منه كالنظر في غيره، فكيف
ينظر وليس عنده لغة العرب؟ وكيف ينظر وليس عنده استقراء تام لوجود
معارض راجح أو غيره، و.. وإلى آخره، فهذه شروط المجتهد الأصلية».

قلت: وهذه الشروط توفرت في الكثير من أتباع المذاهب، ولم ينفرد بها
أربعة أشخاص في الوجود، بل من أتباع المذاهب من يفوق أحد الأئمة في جانب
من جوانب الدين، كما يقال بأن أبا داود -وهو حنبلي المذهب على قول
الحنابلة- أفضل من أبي حنيفة في الحديث، وكما يقال للإمام البخاري -وهو
شافعي المذهب عند الشافعية- أفضل من الإمام مالك في علم العلل.

(١) وصفت هذا العمل بالطاغوت لأن من المتعصمين من اتخذ الجمود على قول الأربعة هو
الشرع لهذا الوصف المطلق، فيقبل كل ما جاءوا به ولو خالف القرآن والسنة، وهذا من
طاعة العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله.

وكم من إمام برز في جانبٍ وأخفق في جانبٍ آخر، وما نقص ذلك من قدر الآخر شيئاً، ولا أخرجه من زمرة المجتهدين.

كما قال النبي ﷺ في الحديث المروي عنه من قوله: «أرحمُ أمّتي بأمتي أبو بكرٍ، وأشدُّهم في أمرِ الله عمرُ، وأصدقُهم حياءً عثمانُ، وأقرؤُهم لكتابِ الله أبيُّ بنُ كعبٍ، وأفرضُهم زيدُ بنُ ثابتٍ، وأعلمُهم بالحلالِ والحرامِ معاذُ بنُ جبلٍ، ولكلُّ أمةٍ أمينٌ وأمينُ هذه الأمةِ أبو عبيدةَ بنُ الجراحِ» رواه أبو داود الطيالسي والإمام أحمد والترمذي، وقال: حسن صحيح.

فكل واحدٍ من هؤلاء مجتهد مطلق، له من الأقوال في سائر أبواب الدين ما له، ولا يستطيع أحدٌ إخراج أحدهم على حساب الآخر.

قال الإمام الذهبي في التذكرة: «فكم من إمام في فنٍّ مقصر عن غيره كسيبويه مثلاً إمام في النحو ولا يدري ما الحديث، ووكيع إمام في الحديث ولا يعرف العربية، وكأبي نواس رأس في الشعر عري من غيره، وعبد الرحمن بن مهدي إمام في الحديث لا يدري ما الطب قط، وكمحمد بن الحسن رأس في الفقه ولا يدري ما القراءات، وكحفص إمام في القراءة تالف في الحديث.

وللحروب رجال يعرفون بها، وفي الجملة وما أوتوا من العلم إلا قليلاً، وأما اليوم فما بقي من العلوم القليلة إلا القليل في أناس قليل ما أقل من يعمل منهم بذلك القليل، فحسبنا الله ونعم الوكيل»^(١).

وقال الآمدي في الأحكام: «وأما الاجتهاد في حكم بعض المسائل، فيكفي فيه أن يكون عارفاً بما يتعلق بتلك المسألة وما لا بد منه فيها، ولا يضره في ذلك جهله بما لا تعلق له بها مما يتعلق بباقي المسائل الفقهية.

(١) تذكرة الحفاظ (٣/١٠٣١).

كما أن المجتهد المطلق قد يكون مجتهداً في المسائل المتكثرة، بالغاً رتبة الاجتهاد فيها وإن كان جاهلاً ببعض المسائل الخارجة عنها، فإنه ليس من شرط المفتي أن يكون عالمًا بجميع أحكام المسائل ومداركها، فإن ذلك مما لا يدخل تحت وسع البشر؛ ولهذا نقل عن مالك أنه سئل عن أربعين مسألة، فقال في ستّ وثلاثين منها: لا أدري^(١). انتهى.

قلت: فالاجتهاد بذلٌ للجهد، أي: بذل الوسع في طلب الدليل، ومعرفة الدلالة، واستقراء ما في الباب نصّاً وأصلاً، وهذا متفاوت بين سائر علماء الأمة في المسألة الواحدة، والباب الواحد، والدين كلّ.

ولهذا كم فوات الأئمة من حديث مروي في عصورهم ولم يأخذوا به، أو فاتهم في زمن وأخذوا به في زمن.

ولهذا صورّ عدة من فوات الكثير من الأخبار عن الأئمة المتبوعين وعلم غيرهم بها، وهذا يدل على أن إدراك أدلة العلم ودلالاته ليس له حدٌّ لا يصح الوصف بالاجتهاد حتى يبلغه.



(١) الإحكام للآمدي (٤/١٦٤).

فصل

الوقففة التاسعة: لما أحس الأسمري أن هذا أمر لا ينضبط أورد على نفسه اعتراضاً، وأحدث له جواباً مضحكاً، فقال: «قد يقول قائل: إذا كان عندي شروط المجتهد الأصلي فيكون لي مذهب، وليس فقط في مسألة؟

فقل له: إذن فهتم الآن، قاربت الفهم، مسألة تجزؤ الاجتهاد هي رخصة لمجتهد لا يريد أن يجتهد في جميع مسائل الدين، وإنما يريد يقلد غيره، وينشط في بعض المسائل، يجد فيه مكنة وملكة وقوة فينشط فيها، لكنه لا يريد أن يجتهد في جميع المسائل لأنه عنده نشطة وملكة في جميع المسائل، فنشط في بعض المسائل، وليست هي لمقلد ليست عنده شروط الاجتهاد المستقل المطلق».

قلت: نعم، من كانت فيه تلك الصفات يحق له الاجتهاد، وربما صار على هذا القول أتباع وأنصار كما حصل لغير الأئمة الأربعة ممن قبلهم أو عاصرهم أو جاء بعدهم، كمذاهب الصحابة: ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهم، ولكل واحدٍ منهم أتباع وأنصار لمذهبه، ومذهب الثوري والأوزاعي وإسحاق، ومذهب الظاهري وابن جرير وغيرهم.

وزعمه بأن تجزؤ الاجتهاد رخصة! كلام ركيك لا يستقيم لدى عاقل، والقول بأن الاجتهاد رخصة ينقض موجب الاجتهاد؛ إذ الاجتهاد لا يكون إلا عند الحاجة لمعرفة الحكم لمعرفة ما يترتب عليه من عمل.

ثم تأمل كيف جعل سبب عدم إطلاق اجتهاده في كل المسائل هو محض إرادة المجتهد الجزئي؛ فيقول الأسمري: «مسألة تجزؤ الاجتهاد هي رخصة لمجتهد لا يريد أن يجتهد في جميع مسائل الدين، وإنما يريد يقلد غيره، وينشط في بعض المسائل».

فيقال: أف له من متعالم، هل يعقل ما يقول؟

وهل الأمر بالتشفي والتشهبي إن اشتهى اجتهد وإن لم يشته قلد؟!

هلاً قال المتعالم: إن علم الدليل أو الدلالة اجتهد، وإن لم يعلم قلد؟

كما جاء في القرآن الكريم من قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحي إِلَيْهِمْ فَتَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

ثم ألا يرى هذا المتعالم أن هذا لا ينضبط، وعدم الانضباط دلالة على أن الأصل فيه اختلاط، وذلك أن القدر الجزئي المباح لا حد له، حتى لو كان في المسائل المنفصلة، فقد يوجد للتابع من الكلام والاجتهاد في المسائل المنفصلة ما هو أكثر من كلام إمام المذهب المتبوع.

بل عامة الكتب المتأخرة من المسائل المتصلة والمنفصلة فيها من الأقوال ما لم يتكلم به إمام المذهب، وإنما هي من تفرعات وتخريجات أتباع مذهبه، ففاق المجتهد الجزئي جهد المجتهد المطلق!!

وتأمل وصف الأسمري لبعض أوصاف المجتهد المطلق فيقول: «ولذلك اشترطوا في المجتهد أن يكون عالماً بلغة العرب يعني علماً اجتهادياً، لا يقلد فيه الخليل ولا سيبويه، وليس أن يعرف الآجرومية أو ابن مالك، أو مختصر ابن الحاجب، أو غيره، هو مقلد في هذا».

قلت: وهذا الكلام فيه تجاوز غير ملبح من جهتين:

الجهة الأولى: أن بلوغ هذا القدر من القدرة على العلم بالعربية اجتهاداً من

غير تقليد لأحد قد يشاركه فيه غيره، وليس هذا خاصًا بأحدٍ دون أحد، ولهذا الخليل بن أحمد وسيبويه يشاركون هذا المجتهد في علمه بالعربية، فهم بذلك مجتهدون.

فإن قال: ولكن الأئمة الأربعة في سائر الفنون.

قيل: وهذا وصف لا ينفرد به الأربعة، ولا من عاصرهم ولا من جاء بعدهم. قال صاحب شرح الكوكب المنير: «وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ: فَقَدْ الْآنَ الْمُجْتَهِدُ الْمُطْلَقُ، وَمِنْ دَهْرٍ طَوِيلٍ، نَقَلَهُ السُّيُوطِيُّ فِي شَرْحِ مَنْظُومَتِهِ لِجَمْعِ الْجَوَامِعِ.

وَقَالَ الرَّافِعِيُّ: لِأَنَّ النَّاسَ الْيَوْمَ كَالْمُجْمَعِينَ أَنْ لَا مُجْتَهِدَ الْيَوْمَ، نَقَلَهُ الْأَرْدَبِيلِيُّ فِي الْأَنْوَارِ.

قَالَ ابْنُ مُفْلِحٍ: لَمَّا نَقَلَ كَلَامَهُمَا: وَفِيهِ نَظْرٌ.

قَالَ فِي شَرْحِ التَّحْرِيرِ: وَهُوَ كَمَا قَالَ، فَإِنَّهُ وُجِدَ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ بَعْدَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بَنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ، قَالَ ابْنُ الْعِرَاقِيِّ وَالشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ وَابْنُ بَلْقِينِيٍّ^(١).

وكان عبد الله بن وهب لا يقلد أحدًا، وكذا الحسن بن موسى الأشيب البغدادي، وبقي بن مخلد الأندلسي، ومحمد بن قاسم محدث الأندلس، وقاسم ابن مُحَمَّد بن قاسم بن محمد بن سيار القرطبي، وأيوب بن سليمان بن حكم بن عبد الله بن بلكايش بن إليان القوطي، ومحمد بن جرير الطبري، ومُنْذِر بن سعيد ابن عَبْد الله بن عَبْد الرَّحْمَنِ بن قَاسِم بن عَبْد الله الْبَلُّوطِي ثم الكزني من أهل قُرْبَةَ.

(١) الكوكب المنير (٣/٩٢).

وشيوخ مالقة عبد العظيم ابن الشيخ البلوي، وحسن بن سعد بن إدريس بن رزين بن كسيلا الكتامي، وأبو بكر بن المنذر النيسابوري، وعبد الله بن إبراهيم الأصيلي، ومصعب بن عمران قاضي قرطبة، وإبراهيم بن حسين بن خالد بن مرتنيل المالكي، وأبو جعفر أحمد بن أحمد الفارسي المالكي، وسعيد بن محمد الغساني المعروف بابن الحداد^(١)، والخطيب العلامة عبد العظيم بن عبد الله بن أبي الحجاج ابن الشيخ البلوي، وغيرهم خلق كثير قبل أن يخلق الشاطبي وابن تيمية وغيرهم ممن سيأتي ذكر نبيز الأسمري لهم.

قال صاحب القلم السيال والسحر الحلال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في إعلام الموقعين: «إن المقلدين حكموا على الله قدرًا وشرعًا بالحكم الباطل جهارًا، المخالف لما أخبر به رسوله فأخلوا الأرض من القائمين لله بحججه، وقالوا: لم يبق في الأرض عالم منذ الأعصار المتقدمة.

فقلت طائفة: ليس لأحد أن يختار بعد أبي حنيفة وأبي يوسف وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد اللؤلؤي، وهذا قول كثير من الحنفية. وقال بكر بن العلاء القشيري المالكي: ليس لأحد أن يختار بعد المائتين من الهجرة.

وقال آخرون: ليس لأحد أن يختار بعد الأوزاعي وسفيان الثوري ووكيع ابن الجراح وعبد الله بن المبارك.

وقالت طائفة: ليس لأحد أن يختار بعد الشافعي، واختلف المقلدون من أتباعه فيمن يؤخذ بقوله من المنتسبين إليه ويكون له وجه يفتي ويحكم به من

(١) وكان يقول: إنما أدخل كثيرًا من الناس إلى التقليد نقص العقول ووناء الهمم، وكان شديدًا على متعصبة المالكية، وكان -عفا الله عنه- يسمي المدونة بـ (المدودة)، ونقمت عليه المالكية نقمة شديدة.

ليس كذلك وجعلوهم ثلاث مراتب:

طائفة أصحاب وجوه كابن سريج والقفال وأبي حامد.

وطائفة أصحاب احتمالات لا أصحاب وجوه كأبي المعالي.

وطائفة ليسوا أصحاب وجوه ولا احتمالات كأبي حامد وغيره.

واختلفوا متى انسد باب الاجتهاد على أقوال كثيرة ما أنزل الله بها من سلطان.

وعند هؤلاء أن الأرض قد خلت من قائم لله بحجة، ولم يبق فيها من يتكلم

بالعلم، ولم يحل لأحد بعد أن ينظر في كتاب الله ولا سنة رسوله لأخذ الأحكام

منهما، ولا يقضي يفتي بما فيهما حتى يعرضه على قول مقلده ومتبوعه، فإن وافقه

حكم به وأفتى به وإلا رده ولم يقبله.

وهذه أقوال - كما ترى - قد بلغت من الفساد والبطلان والتناقض والقول

على الله بلا علم، وإبطال حججه، والزهد في كتابه وسنة رسوله، وتلقي الأحكام

منهما مبلغها.

ويأبى الله إلا أن يتم نوره ويصدق قول رسوله، إنه لا تخلو الأرض من قائم

لله بحججه، ولن تزال طائفة من أمته على محض الحق الذي بعثه به، وأنه لا يزال

يبعث على رأس كل مائة سنة لهذه الأمة من يجدد لها دينها.

ويكفي في فساد هذه الأقوال أن يقال لأربابها: فإذا لم يكن لأحد أن يختار

بعد من ذكرتهم، فمن أين وقع لكم اختيار تقليدهم دون غيرهم؟

وكيف حرمتهم على الرجل أن يختار ما يؤديه إليه اجتهاده من القول الموافق

لكتاب الله وسنة رسوله وأبحتهم لأنفسكم اختيار قول من قلدموه؟

وأوجبتم على الأمة تقليده وحرمتهم تقليد من سواه.

ورجحتموه على تقليد من سواه.

فما الذي سوغ لكم هذا الاختيار الذي لا دليل عليه من كتاب ولا سنة

ولا إجماع ولا قياس ولا قول صاحب، وحرمة اختيار ما عليه الدليل من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة؟

ويقال لكم: فإذا كان لا يجوز الاختيار بعد المائتين عندك ولا عند غيرك، فمن أين ساغ لك وأنت لم تولد إلا بعد المائتين بنحو ستين سنة أن تختار قول مالك دون من هو أفضل منه من الصحابة والتابعين أو من هو مثله من فقهاء الأمصار أو ممن جاء بعده؟

وموجب هذا القول: أن أشهب، وابن الماجشون، ومطرف بن عبد الله، وأصبغ بن الفرج، وسحنون بن سعيد، وأحمد بن المعدل ومن طبقتهم من الفقهاء كان لهم أن يختاروا إلى انسلاخ ذي الحجة من سنة مائتين، فلما استهل هلال المحرم من سنة إحدى ومائتين وغابت الشمس من تلك الليلة حرم عليهم الوقت بلا مهلة ما كان مطلقاً لهم من الاختيار.

ويقال للآخرين: أليس من المصائب وعجائب الدنيا تجويزكم الاختيار والاجتهاد والقول في دين الله بالرأي والقياس لمن ذكرتم من أئمتكم، ثم لا تجيزون الاختيار والاجتهاد لحفاظ الإسلام وأعلم الأمة بكتاب الله وسنة رسوله وأقوال الصحابة وفتاواهم، كأحمد بن حنبل والشافعي وإسحاق بن راهويه ومحمد بن إسماعيل البخاري وداود بن علي ونظرائهم على سعة علمهم بالسنن، ووقوفهم على الصحيح منها والسقيم، وتحريهم في معرفة أقوال الصحابة والتابعين، ودقة نظرهم ولطف استخراجهم للدلائل؟!!

ومن قال منهم بالقياس فقياسه من أقرب القياس إلى الصواب، وأبعده عن الفساد، وأقربه إلى النصوص، مع شدة ورعهم، وما منحهم الله من محبة المؤمنين لهم وتعظيم المسلمين علمائهم وعامتهم لهم.

فإن احتج كل فريق منهم بترجيح متبوعه بوجه من وجوه التراجيح من تقدم

زمان، أو زهد، أو ورع، أو لقاء شيوخ وأئمة لم يلقيهم من بعده، أو كثرة أتباع لم يكونوا لغيره، أمكن الفريق الآخر أن يبدو لمتبوعهم من الترجيح بذلك أو غيره ما هو مثل هذا أو فوقه.

وأمكن غير هؤلاء كلهم أن يقولوا لهم جميعاً نفوذ قولكم هذا إن لم تأنفوا من التناقض يوجب عليكم أن تتركوا قول متبوعكم لقول من هو أقدم منه من الصحابة والتابعين، وأعلم وأورع وأزهد وأكثر أتباعاً وأجل.

فأين أتباع ابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل، بل أتباع عمر وعلي من الأئمة المتأخرين في الكثرة والجلالة؟!

وهذا أبو هريرة، قال البخاري: حمل العلم عنه ثمانمائة رجل ما بين صاحب وتابع.

وهذا زيد بن ثابت، من جملة أصحابه عبد الله بن عباس.

وأين في أتباع الأئمة مثل: عطاء، وطاوس، ومجاهد، وعكرمة، وعبيد الله بن

عبد الله بن عتبة، وجابر بن زيد؟

وأين في أتباعهم مثل: السعيدين، والشعبي، ومسروق، وعلقمة، والأسود،

وشريح؟!

وأين في أتباعهم مثل: نافع، وسالم، والقاسم، وعروة، وخارجة بن زيد،

وسليمان بن يسار، وأبي بكر بن عبد الرحمن.

فما الذي جعل الأئمة بأتباعهم أسعد من هؤلاء بأتباعهم؟

ولكن أولئك وأتباعهم على قدر عصرهم فعظمتهم وجلالتهم وكبرهم منع

المتأخرين من الاقتداء بهم، وقالوا بلسان قائلهم وحالهم: هؤلاء كبار علينا لسنا

من زبونهم كما صرحوا وشهدوا على أنفسهم.

فإن أقدارهم تتقاصر عن تلقي العلم من القرآن والسنة وقالوا: لسنا أهلاً

لذلك، لا لقصور الكتاب والسنة، ولكن لعجزنا نحن وقصورنا، فاكتفينا بمن هو أعلم بهما منا.

فيقال لهم: فلم تنكروا على من اقتدى بهما، وحكّمهما وتحاكم إليهما، وعرض أقوال العلماء عليهما، فما وافقهما قبله وما خالفهما رده.

فهب أنكم لم تصلوا إلى هذا العقود، فلم تنكروا على من وصل إليه وذاق حلاوته، وكيف تحجرتم الواسع من فضل الله الذي ليس على قياس عقول العالمين ولا اقتراحاتهم؟! وهم وإن كانوا في عصركم ونشؤوا معكم، وبينكم وبينهم نسب قريب، فالله يمنُّ على من يشاء من عباده.

وقد أنكر الله سبحانه على من رد النبوة بأن الله صرفها عن عظماء القرى ومن رؤسائها وأعطاه لمن ليس كذلك بقوله: ﴿أَهْرَ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ لَمَّا قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سَخِرِيًّا وَرَحِمْتَ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف: ٣٢].

وقد قال النبي ﷺ: «مثل أمي كالمطر لا يدري أوله خير أم آخره». وقد أخبر الله سبحانه عن السابقين بأنهم: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ﴾ (١٣) وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣-١٤].

وأخبر سبحانه أنه ﴿بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢].

ثم قال: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الجمعة: ٣]. ثم أخبر أن ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الجمعة: ٤].

انتهى كلام الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - (١).

وقال السيوطي في كتابه تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد: «الاجتهاد لم ينقطع، ذكر ذاك أن الاجتهاد قد انقطع من مائتي سنة، وهذا كلام من لا علم له بطبقات العلماء ولا وقف على تراجمهم.

فقد ذكر ابن كثير في تاريخه أن الشيخ عز الدين بن عبد السلام كان في آخر أمره لا يتقيد بالمذهب، بل اتسع نطاقه وأفتى بما أدى إليه اجتهاده.

وقال الذهبي في العبر في ترجمته: انتهت إليه معرفة المذهب، وبلغ رتبة الاجتهاد، ووصفه ابن السبكي في الطبقات بالاجتهاد المطلق، وبعده أبو شامة، ووصفه الشيخ تقي الدين الفركاح بأنه مجتهد، وذكر ذلك ابن السبكي في الطبقات فقال: وكان يقال أنه بلغ رتبة الاجتهاد.

ويليه النووي؛ فإن له في شرح المهذب وغيره اختيارات من حيث الدليل خارجة عن المذهب، ولولا أنه بلغ رتبة الاجتهاد لم يفعل ذلك.

وبعده ابن المنير الإسكندراني قال ابن فرحون في طبقات المالكية: كان ممن له أهلية الترجيح والاجتهاد في مذهب مالك.

ويليه ابن دقيق العيد؛ فقد ادعى هو الاجتهاد وقامت عليه الغوغاء في زمنه بسبب ذلك.

حكى الأدفوي في الطالع السعيد عن بعض أصحابه قال: كنت عند الشيخ علاء الدين القونوي، فجرى ذكر ابن دقيق العيد فأثنى عليه؛ فقلت: لكنه يدعي الاجتهاد فسكت ساعة ثم قال: ما يبعد.

وقال أبو حيان: ابن دقيق العيد أشبه من رأيناه يميل إلى الاجتهاد، ووصفه ابن السبكي في الطبقات بالاجتهاد المطلق.

ويليه التقي ابن تيمية وصفه غير واحد بالاجتهاد^(١).

(١) وكذلك تلميذه الإمام الحافظ ابن قيم الحوزية، قال ابن العماد في شذرات الذهب (٦/١٦٨):

ويليه التقي السبكي؛ فقد وصفه غير واحد في زمانه وبعده بالاجتهاد ووصفه ولده بالاجتهاد المطلق.

ويليه ولده الشيخ تاج الدين؛ فقد كتب ورقة لنائب الشام في عصره في ضائقة وقت له فقال في آخرها: وأنا اليوم مجتهد الدنيا على الإطلاق، ولا يستطيع أحد أن يرد عليّ هذه الكلمة!

والرجل مقبول فيما قال عن نفسه؛ فإن العلماء أدين وأورع وأخشى لله من أن يتقولوا الباطل، وقد ذكر هو في كتابه جمع الجوامع لما تكلم عن مسألة خلو الزمان عن مجتهد، فقال: والمختار أنه لم يثبت وقوعه، فهذا نص بأن الزمان إلى حين عصره ما خلا عن مجتهد.

وبعده الشيخ سراج الدين البلقيني وصفه غير واحد بالاجتهاد ولم يختلف في ذلك اثنان.

وبعده ولده الشيخ جلال الدين وتلميذه الشيخ ولي الدين العراقي كلاهما كان لهما أهلية الاجتهاد لما اجتمع لهما من العلوم التي هي آلاته.

وكان في زمنهما العلامة مجد الدين الشيرازي صاحب القاموس ادعى الاجتهاد وصنف في ذلك كتاباً سماه الإصعاد إلى رتبة الاجتهاد.

وبعده العلامة كمال الدين بن الهمام ذكر عنه أنه ادعى الاجتهاد، وكلامه في شرح الهداية يومئ إلى ذلك.

وكان شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي ممن له أهلية الاجتهاد في

=

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الحنبلي، بل المجتهد المطلق المفسر النحوي الأصولي المتكلم الشهير بابن قيم الجوزية.

المذهب وله اختيارات، ولقد سمعته يقرر اختياره في أنه لا متعة للرجعية بطريقة سقتها عنه في حواشي الروضة، وهو خلاف المعروف في المذهب. وهذا دليل على أنه بلغ رتبة الاجتهاد، فإنه كان أروع من أن يتصرف بالاختيار ولم يبلغ رتبته؛ فقد بان بمن سردناهم أن الاجتهاد لم ينقطع في المدة المذكورة»^(١).

ونقل الحافظ النووي عن أبي عمرو بن الصلاح قال: «فمن وجد من الشافعية حديثاً يخالف مذهبه، نظر إن كملت آلات الاجتهاد فيه مطلقاً أو في ذلك الباب أو المسألة كان له الاستقلال بالعمل به، وإن لم يكن، وشق عليه مخالفة الحديث بعد أن بحث فلم يجد لمخالفته عنه جواباً شافياً فله العمل به إن كان عمل به إمام مستقل غير الشافعي، ويكون هذا عذراً له في ترك مذهب إمامه هنا، وهذا الذي قاله حسن متعين، والله أعلم»^(٢).

وهناك صورة أخرى لم يتعرض لذكرها ابن الصلاح، وهي فيما إذا لم يجد من عمل بالحديث فماذا يصنع؟

أجاب عن هذا تقي الدين السبكي في رسالة معني قول الشافعي إذا صح الحديث فهو مذهبي فقال: «والأولى عندي اتباع الحديث، وليفرض الإنسان نفسه بين يدي النبي ﷺ، وقد سمع ذلك منه أسعه التأخر عن العمل به؟ لا والله... وكل واحد مكلف حسب فهمه»^(٣).

ومثل ما سبق نقله قريباً عن السيوطي، قال أيضاً في إرشاد المهتدين إلى نصرة المجتهدين: «أول من بنى المدارس للشافعية فيما نص عليه جماعة الوزير

(١) تقرير الاستناد (ص ١٨-١٩).

(٢) المجموع (١/٦٤).

(٣) (٣/١٠٣).

نظام الملك، وأول مدرسة بناها النظامية التي ببغداد، وبناها في سنة سبع وخمسين وأربعمائة، ووقفها على الشافعية.

وأول من تولى تدريسها بتقرير الواقف: أبو نصر بن الصباغ صاحب الشامل، وهو موصوف بالاجتهاد المطلق، كما ذكره ابن السبكي في ترجمته في الطبقات. ثم بنى نظام الملك أيضًا مدرسته بنيسابور تسمى: النظامية، وشرطها للشافعية أيضًا، وأول من وليها بتقريره إمام الحرمين، وهو موصوف بالاجتهاد المطلق، وصفه بذلك جماعة، حتى قال ابن السبكي في ترجمته في الطبقات الكبرى: إمام الحرمين لا يتقيد بالأشعري، بل ولا بالشافعي، وإنما يتكلم على حسب ما أدى إليه نظره، واجتهاده.

وقال الحافظ سراج الدين القزويني في فهرسته في وصف إمام الحرمين: هو المجتهد ابن المجتهد.

وقال غيره في ترجمته: بلغ الاجتهاد، وسارت مصنفاته في البلاد. وقال ابن المنير في أول تفسيره: إمام الحرمين له علو همة إلى مساوقة المجتهدين.

وهاتان المدرستان أولى المدارس التي وقفت على الشافعية، وأول من وليها من هو موصوف بالاجتهاد.

وممن ولي تدريس الشافعية من المجتهدين حجة الإسلام الغزالي، فقد ادعى هو الاجتهاد في كتابه المنقذ من الضلال، وأشار فيه إلى أنه العالم المبعوث على رأس المائة الخامسة، فيجدد لهذه الأمة أمر دينها، كما وعد به الحديث الشريف.

وقد ذكر ابن السبكي في الطبقات أنه ولي تدريس النظامية التي ببغداد، ثم ولي تدريس النظامية التي بنيسابور، فولى المدرستين معًا.

ومنهم سلطان العلماء^(١) عز الدين بن عبد السلام؛ فقد أشار هو إلى دعوى الاجتهاد في قواعده الكبرى، ووصفه بالاجتهاد المطلق ابن الرفعة، وابن دقيق العيد، والسبكي في فتاويه، وولده في الطبقات، والذهبي في العبر، وابن كثير في تاريخه، والأذري.

وقال الزركشي في شرح المنهاج: لم يختلف اثنان أنه بلغ رتبة الاجتهاد، وكان من الورع والزهد بالمحل الأعلى، ومع ذلك فقد ولي عدة مدارس شرطها للشافعية، منها بدمشق تدريس الغزالية وغيرها، والخطابة، والإمامة بالجامع الأموي.

وقال أبو شامة: وكان أحق الناس بذلك، ومنها بمصر تدريس الشافعية بالصالحية وغيرها.

ومنهم قاضي القضاة تقي الدين بن دقيق العيد؛ فقد ادعى هو الاجتهاد في كثير من كتبه، ونقل الصلاح الصفدي في ترجمته من تاريخه عنه أنه قال: ما وافق اجتهادي اجتهاد الشافعي إلا في مسألتين.

وممن وصفه بالاجتهاد المطلق: ابن الرفعة، وأبو حيان مع ما كان بينه وبينه من الوقفة الظاهرة، وابن رشيد في رحلته، والسبكي في الطبقات، ولسان الدين بن الخطيب في تاريخ غرناطة، والنسخة بخط المصنف في خزانة سعيد السعد، والكمال الأدفوي في الطالع السعيد.

والإمام ركن الدين بن القوبع المالكي في ضمن قصيدة مدحه بها، قال فيها:

إلى صدر الأئمة باتفاق وقدوة كل حبرٍ المعني

(١) وُصِفَ بذلك لمواقفه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإلا فهو في المعتقد على طريقة الأشعرية الكلامية.

ومن بالاجتهاد غداً فريداً وحاز الفضل بالقدم العلي
صَبَاً للعلم صبباً في صباه فأعل بهمة الصب الصبي
فأتقن والشباب له لباس أدلة مالِك والشافعي

وقد وصفه بالاجتهاد المطلق جماعة آخر، آخرهم قاضي القضاة حافظ العصر شهاب الدين بن حجر في خطبة كتابه تغليق التعليق، وقد ولي عدة مدارس للشافعية، منها المدرسة المجاورة لضريح الإمام الشافعي رحمته الله، والفاضلية وغير ذلك. ومنهم الإمام كمال الدين بن الزمكاني وصفه بالاجتهاد الذهبي في معجمه، والسبكي، والإسنوي في الطبقات، وقد ولي عدة مدارس للشافعية بدمشق، منها الشامية، والظاهرية، والرواحية.

ومنهم الشيخ تقي الدين السبكي، والشيخ سراج الدين البلقيني لم يختلفا في أنهما بلغا رتبة الاجتهاد، وقد وليا من مدارس الشافعية ما هو معروف، وغير من سمي من يطول ذكرهم، وفيمن سمي كفاية عمن تركنا..»^(١).

قلت: فهؤلاء قليل من كثير من العلماء الذين عُدوا من أهل الاجتهاد المطلق تحت ظل مذهب متبوع واحد، فكيف ببقية المذاهب المتبوعة؟!
الجهة الثانية: أن الأئمة لا يُسلم أنهم أخذوا من حيث أخذ القوم اجتهاداً، فهم يعتمدون على غيرهم من أهل الاختصاص في أبواب عدة، ولا ينقص ذلك من قدرهم.

فإن قيل: ما أخذوه من غيرهم من العلوم عرفوا مصدره وشاركوهم في فهم قواعده وأصوله.

قيل: فهل سيقال هذا لمن كان من أتباع المذاهب الأربعة وقد عرف مصدر

(١) إرشاد المهتدين (١٩-٢٣).

إمامه وأصله في المسألة، فكان كما لو غاب الإمام أو لم يكن له قول في ذلك وكان القول قوله والفهم فهمه.

وهذا ينقض القول بلزوم التقليد على كل من جاء بعد الأئمة الأربعة، وذلك أن العالم قد يأتي بعدهم، وإن كان في بدايته كان على أحد هذه المذاهب إلا أنه يخالف مذهب إمامه في العديد من المسائل مرجحاً قول غيره من الأئمة^(١).



(١) وانظر للفائدة كلام الألووسي في غاية الأمان في الرد على النبهاني (١/٨٣ - ١٠٦).

فصل

الواقفة العاشرة: ثم ذكر الأسمري الشرط الثاني للاجتهد الجزئي، فقال: «وأما الشيء الثاني: فهو أن يكون المحل المجتهد فيه قابلاً للانفصال، يعني قابل أن ينفصل عن غيره، عما قبله وما بعده في محله، المذكور عند الفقهاء، فقد يأتي آتٍ ويقول: أنا سأجتهد فقط في مسألة قراءة الفاتحة، هل هي مبטلة أو غير مبטلة؟ إلى آخره وما يترتب على ذلك.

فقل له: هذه لا تقبل الانفصال، لأنها متعلقة بركن، والركن مع شروط ومبطلات وواجبات وما إليه، وهذه لها أحكام مرتبطة ببعض، فلا بد أن يكون عندك محل أوسع من ذلك، ولذلك تجدهم يذكرون في قولهم: (كالتركة) و(كالحج).

ولذلك كان عطاء مفتياً في الحج، لأن الحج - المناسك - لحمة واحدة، يستطيع أن يجتهد فيها كلها، وهي تقبل الانفصال، والتركات تقبل الانفصال أيضاً، بعض المسائل التي يمكن أن تقبل الانفصال، يرجع إلى تحقيق مواردها في الفقه وتقريرات الأئمة لها.

قلت: هذا القول ليس عليه دليل، وكم من أتباع هذه المذاهب من خالف مذهب إمامه في فرع من فروع بابٍ واحدٍ متصلٍ، وحصر هذا بالدلائل كثيرٌ جداً. ومن نظر في كتب الطحاوي والزيلعي مع الحنفية وقبل ذلك مخالقات محمد بن الحسن وأبي يوسف القاضي لإمام المذهب، وابن عبد البر وابن المنير

مع المالكية، والإمام البيهقي والعز بن عبد السلام والنووي مع الشافعية، وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم مع الحنابلة، ظهر له ذلك جلياً.
وقفه تأمل:

تأمل قول الأسمري: «مسألة قراءة الفاتحة، هل هي مبطلّة أو غير مبطلّة؟»
وتأمل ركافة الجملة لتعرف مبلغ علم الرجل، وتشبعه بما لم يُعط، وصواب الكلام: «مسألة: ترك قراءة الفاتحة، هل تبطل به الصلاة أو لا؟»
معارضة: أنقل لبيان بلادة الرجل، وعدم انضباط فقهه وأصوله فتوى له نُشرت في موقعه المسمى بمنارة الشريعة تحت زاويته زاوية خادم الشريعة في قائمة الاستفتاءات الموجهة له.

فقد ورد إليه سؤال يقول فيه السائل: سيدي^(١) خادم الشريعة!! حفظه الله ووفقه، آمين: بحث معي أحد أهل العلم من الحنفية سكتات أئمة الحرمين بعد الفاتحة وأن ذلك منكر، وأن صلاة الحنفي خلفهم لا تصح على ذلك، وهذا خلاف ما درسناه عليكم.

أفتونا مأجورين، تلميذكم الباكستاني بالرياض.
فأجاب الأسمري بقوله: مرحباً بأخينا وحيهلاً... ونفعني الله وإياك بما علمنا، آمين.

فقد تضمّن بحثه إنكار سكتات أئمة الحرم بعد الفاتحة، مع بيان أثر ذلك على صلاة الحنفي الذي قلّد مذهب أبي حنيفة - رحمه الله تعالى -.
والقاعدة في ذلك عند الفقهاء هي ما أبان عنها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في مجموع الفتاوى (٨٠ / ٣٠) بقوله: «ولهذا قال العلماء المصنفون

(١) هكذا ورد السؤال! ولا يخفى أن هذا نفس صوفي لا يصدر اليوم إلا من الصوفية!

في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي وغيره: إن المسائل الاجتهادية لا تُنكر باليد، وليس لأحد أن يُلزم الناس باتباعه فيها، ولكن يُتكلّم فيها بالحجج العلمية، فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه، ومن قلّد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه». اهـ

ثم حكى الأقوال في المسألة إلى أن قال: «فمسألة أثر عدم استحباب السكوت بل كراهته على حنفي صليّ خلف شافعي أو حنبلي. والشأن فيها يسير مع الصّحة اتفاقاً» إلى آخر كلامه^(١).

قلت: وتأمل كيف تتناقض الفتوى هنا، مع كلامه السابق!



(١) موقع منارة الشريعة، زاوية خادم! الشريعة، استفتاءات الطلبة، على الرابط:

فصل في تشكيك الأسمري في سلامة كتب السنة اليوم

الوقفة الحادية عشر: طرح أحد الحضور على الأسمري ما وصفها بأنها شبهة، وهي وجود كتب السنة اليوم، وأحقية الرجوع إليها، فقال الأسمري: «الرد على هذه الشبهة هو من خلال شيئين: الشيء الأول: أن السلاح يحتاج إلى محارب، فإذا توفرت الكتب فلا بد أن يكون الإنسان ذا شروط صحيحة في النظر لاجتهاده.

ولذلك اشترطوا في المجتهد أن يكون عالمًا بلغة العرب يعني علمًا اجتهاديًا، لا يقلد فيه الخليل ولا سيبويه، وليس أن يعرف الآجرومية أو ابن مالك، أو مختصر ابن الحاجب أو غيره هو مقلد في هذا، ولذلك كانوا يستشهدون بكلام الشافعي في لغة العرب، ويحتجون بكلام أبي حنيفة في محال عند الحنفية ونحو ذلك.

إذن الأمر الأول: لو سلمت بوصول الكتب كلها، فإنه لا يجوز للإنسان أن ينظر إلا إذا كان مؤهلًا للنظر، لأنه سبق حكاية الاتفاق أنه لا يجوز أن ينظر الإنسان في الكتاب والسنة إلا إذا كان مجتهدًا -استقلالًا-.

أما النظر على جهة المتابعة والتقليد للغير فهذا لا شيء فيه ويقلده في فهم آية أو فهم حديث أو استخراج حكم على مذهبه أو نحو ذلك فلا شيء فيه».

قلت: هذا نص كلامه، وسبق نقض بعضه.

وأما زعمه بأنه لا يجوز للإنسان النظر في هذه الكتب إلا للمجتهد الاجتهاد المطلق بشروطه التعجيزية التي لم تتحقق عنده وعند أشباهه إلا في أربعة رجال؛ إذ لا اجتهاد مطلق عندهم في غيرهم.

وهذا من أبطل الباطل، بل من الإلحاد في دين الله تعالى، وما كان هلاك الأمم السابقة إلا بمثل هذه الأمور، من تعطيل النظر في كتاب الله تعالى وكلام نبيه ﷺ، والاتجاه إلى كتب من لا يسلم قوله من الخطأ والتقصير، وسوء التعبير.



فصل : لا يوجد لصحيح البخاري نسخة موثوقة عند الأسمرى!

الوقف الثانية عشر: ثم قال الأسمرى: «الشيء الثاني: عدم التسليم بالدعوى، فكثرة الكتب لا يعني وصول الجميع أو صحة ما هو مكتوب، بيانه: أن المحدثين قد قرروا من المائة الثامنة، المائة التاسعة فما بعد، أن أكثر الأجزاء الحديثية اندرست، والأجزاء الحديثية هي مصنفات يذكر فيها المرء ما أتى له من أسانيد إلى أربابها، اندرست كثير منها.

أيضاً للنظر في عصرنا هذا إلى كتب الحديث، كمثال: كتب الحديث لناخذ ما يتعلق بصحيح البخاري، وهو رأس الكتب الحديثية الصحاح، صحيح البخاري له روايات عدة أصحها رواية أبي ذر الهروي ويرويها عنه ثلاثة ومنهم الكشميهني رحمته الله، هذه الرواية برواياتها الثلاث هي التي شرحها -اعتمدها- الحافظ ابن حجر في فتح الباري، والذي وضع مع فتح الباري ليس هو الرواية المعتمدة لأبي ذر..

عليه نحن نقول: رواية أبي ذر الهروي برواياتها الثلاث ليست موجودة اليوم وإنما طبعت قبل سنين قريبة طبعها الشيخ شعبة الحمد معها فتح الباري، ولكنه طبع رواية واحدة من روايات ثلاث لرواية أبي ذر... على نسخة متأخرة ليست معتمدة.

وعليه فكل كتاب حديثي لا بد أن تتحصل على شيئين: الشيء الأول: فهو

أن يكون بجميع رواياته وليس برواية واحدة فكيف ولم يصلنا الرواية المعتمدة بجميع رواياتها كشيء مطبوع يرجع إليه.

الشيء الثاني: أنه لا بد من الوقوف على نسخة معتمدة، والنسخة الموثوق فيها المعتمدة هي نسخة المؤلف أو ما قرئ عليه في عصره، كما قاله المحدثون ومنهم ابن دقيق العيد في الاقتراح».

قلت: وهذا الكلام لي معه عدة ملاحظات:

الملاحظة الأولى: أنه مهما اندرس من كتب الحديث؛ فإن الدين محفوظ بحفظ الله تعالى له، وقد هلك كثير من الرواة وفي صدورهم ما فيها من مرويات، واندرست الكثير من المؤلفات المطولة والمختصرة، ومع ذلك فإن ضياعها لا يعني ضياع شيء من دين الله تعالى، إذ الدين محفوظ بحفظ الله تعالى له بما هياً له من تناقل أهل العلم له وتضمينه الكتب والصدور.

وهذا أمر متفق عليه؛ خاصة وأن أئمة الإسلام الذين جمعوا أحاديث النبي ﷺ في أمهات دواوين الإسلام من الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم ونحوها بذلوا أشرف الجهد في جمع الأحاديث، وثرورها في كتبهم، وميزوا الصحيح من الضعيف، ولم يبق من الآثار والأخبار إلا النزر اليسير الذي لا يخرج عن أصول ما جمعه. ويستحيل أن يبقى من دين الله تعالى أصل ضاع بضياع تلك الكتب واندراسها، وهذا مما لا يستطاع دفعه، ولا التشكيك فيه.

وكم ضاع من الكتب قبل العصر الذهبي لتدوين السنة، ومع ذلك جمع الأئمة الحديث وصارت مصنفاتهم أسس مصادر الفقه والأحكام.

الملاحظة الثانية: أن الأجزاء الحديثية - التي يزعم الأسمرى أن أكثرها قد اندرس - غالبها من بعد عصور تدوين السنة، والموجود منها غالباً يعود إلى أسانيد أصحاب الكتب المدونة المحفوظة أو مشايخهم، وما كان قبل عصر

تدوين السنة أو في أثناءه فأمهات السنة تقوم بالكفاية.

الملاحظة الثالثة: أن الأسمرى لما علم أن احتجاجة باندراس الأجزاء الحديثية سيعارض بأن مخالفة المتعصبين لم تكن لما في الأجزاء الحديثية، بل لما في الكتب المشهورة المدونة من الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والموطآت.

عند ذلك قفز الغبي إلى هاوية يهاب الوصول إليها عقلاء الرجال بل وعقلاء المجانين والأسمرى أدنى وأدنى!! فالتفت إلى أصحاب كتاب بعد كتاب الله تعالى وهو صحيح البخاري فشكك في سلامته، وأن الموجود اليوم لا تكاد تقوم به حجة!! فقال بنص كلامه: «لنأخذ ما يتعلق بصحيح البخاري، وهو رأس الكتب الحديثية الصحاح، صحيح البخاري له روايات عدة أصحها رواية أبي ذر الهروي ويرويها عنه ثلاثة ومنهم الكشميهني رَحِمَهُ اللهُ.

هذه الرواية برواياتها الثلاث هي التي شرحها -اعتمدها- الحافظ ابن حجر في فتح الباري، والذي وضع مع فتح الباري ليس هو الرواية المعتمدة لأبي ذر.. عليه نحن نقول: رواية أبي ذر الهروي برواياتها الثلاث ليست موجودة اليوم». قلت: زعمه بأنها ليست موجودة اليوم، وأنه لا يوجد نسخة منقولة عن نسخة معتمدة كل هذا كلام باطل لا أساس له من الصحة، ولا يقوله إلا معتوه لا يعي ما يقول.

ولم تهتم الأمة بكتاب في الإسلام أكثر من اهتمامها بصحيح البخاري -رحمه الله تعالى-، وقد وجد له من النسخ الخطية السماعية وغير السماعية الكثير، وهي متشورة منتشرة في أكثر من ألفي نسخة في مكتبات العالم كله، وليس الإسلامي فقط^(١).

(١) انظر غير مأمور روايات ونسخ الجامع الصحيح للبخاري الدكتور محمد بن عبد الكريم بن عبيد (ص ٣٣).

ولنقض كلام الأسمرى طريقان:

الطريق الأول: لن أتكلم عن عصرنا، بل أتكلم عن عصرٍ من أشهر عصور شراح الصحيح، وهو عصر الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى -، وليكن الحافظ ابن حجر نفسه - رحمه الله تعالى - مضرب المثل، فقد اهتم كثيراً بالجمع بين روايات الصحيح، وإن كانت رواية أبي ذر الهروي هي العمدة، ولكنه جمع روايات أخرى تحصل عليها سماعاً من نسخ متعمدة مسموعة.

ونسخة أبي ذر الهروي تحصل عليها الحافظ ابن حجر من نسخة سماعية موثوقة.

قال الحافظ محمد بن عبد السلام الناصري الدرعي (ت ١٣٣٩هـ): «وقد عثرت على أصل شيخه الحافظ الصدي الذي طاف به في البلاد بخطه بطرابلس، في جلد واحد مدموج لا نقط به أصلاً على عادة الصدي وبعض الكتاب، إلا أن بالهامش منه كثرة اختلاف الروايات والرمز إليها، وفي آخرها سماع القاضي عياض وغيره من الشيخ بخطه.

وفي أوله كتابة بخط ابن جماعة، والحافظ الدمياطي، وابن العطار، والسخاوي قائلًا: هذا الأصل هو الذي ظفر به شيخنا ابن حجر العسقلاني وبنى عليه شرحه الفتح واعتمد عليه، لأنه طيف به في مشارق الأرض ومغاربها الحرمين، ومصر، والشام، والعراق، والمغرب، فكان الأولى بالاعتبار كرواية تلميذه ابن سعادة»^(١).

فهذه نسخة صحيحة اعتنى بها الحافظ، وعلق عليها شرحاً مفصلاً، فإن فاتت فشرح الحافظ ابن حجر لم يفت، ويوجد من نسخه المعتمدة الكثير.

(١) فهرس الفهارس (٧٠٧/٢)، وانظر لزاماً روايات ونسخ الجامع الصحيح للبخاري (ص ٣٤) لمحمد بن عبد الكريم بن عبيد.

وقد سمع الحافظ صحيح البخاري بعدة روايات وضمنها شرحه كما ذكر مسموعاته عن مشايخه في أول شرحه للصحيح، فشرحه بمثابة الجامع لفروقات النسخ السماعية المعتمدة في الجملة.

فهل سيشكك الأسمرى في فتح الباري ونسخه أيضًا وهو عمدته في كثير من احتجاجاته وإجماعاته الوهمية!!

ثم يقال: تعدد روايات البخاري لا يلزم منه عدم الاعتماد على أفرادها حتى تجمع كلها، فإنه إن كان كذلك فلم يكن صحيح البخاري عمدة في عصر من العصور.

وذلك أن الإمام البخاري حدث بالصحيح كثيرًا، بل ذكر الفربري أنه قد سمعه من البخاري تسعون ألف رجل، وآخر من سمع منه ببغداد القاضي حسين المحاملي^(١).

فهذه تسعون ألف رواية يا أسمرى، ولم يصل الصحيح إلا من بضعة طرق منها، ومع ذلك ما أهمله أحد قط.

ثم يقال: إن الاختلاف بين روايات الرواة يسير بالنسبة للتوافق بين سائر مضمونه، وما حصل بينها من اختلاف إنما هو بسبب حرص الرواة على تقييد ما سمعوه، مع تعدد تحديث الإمام البخاري به.

وقد روي عنه أنه قال: «صنفت جميع كتبي ثلاث مرات»^(٢)، أي أنه ما زال ينقحها ويراجعها أكثر من مرة.

وعليه فجميع من صنف حول الصحيح واختلاف رواياته إنما صنف على

(١) تاريخ بغداد (٢/٥)، سير أعلام النبلاء (١٢/٤٣٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/٤٠٣)، وهدي الساري (ص ٤٨٧)، وانظر روايات ونسخ الجامع الصحيح (١/١١).

نسخ سماعية وقف عليها، فمصنفاتهم اليوم بمثابة النسخة السماعية المعتمدة. فهذا الحافظ أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البُستي، المتوفى سنة (٣٨٨هـ) في كتابه أعلام الحديث الذي يعد أول شرح للجامع الصحيح، أشار إلى اختلاف الروايات؛ فقال: وقد سمعنا معظم هذا الكتاب من رواية إبراهيم بن مَعْقِلِ النَّسْفِيِّ، حدثناه خلف بن محمد الخيَّام، قال: حدثنا إبراهيم بن مَعْقِلِ... عنه.

سمعنا سائر الكتاب إلا أحاديث من آخره من طريق محمد بن يوسف الفَرَبْرِيِّ، حدَّثنيه محمد بن خالد بن الحسن، قال: حدَّثنا الفَرَبْرِيُّ عنه، ونحن نبين مواضع اختلاف الرواية في تلك الأحاديث إذا انتهينا إليها - إن شاء الله -^(١).

وكذا صنف الإمام الحافظ الناقد أبو علي الحسين بن محمد الغساني الجَيَّاني (ت ٤٩٨هـ) كتابه الشهير تقييد المهمل وتمييز المُشكَل، وجعل الجزء الخامس والسادس منه التنبيه على الأوهام الواقعة في الصحيحين من قِبَل الرُّوَاة قسم البخاري.

ثم اختصره الحافظ جمال الدين يوسف بن عبد الهادي (ت ٩٠٩هـ) في كتابه الاختلاف بين رواة البخاري عن الفربري، والروايات عن إبراهيم بن مَعْقِلِ النَّسْفِيِّ^(٢)، وهذا تتبع سار إلى العصر الحاضر، وبيانه في الطريق التالية. الطريق الثاني: أن للصحيح نسخاً متأخرة جامعة لمرويات نسخ سماعية، توجب الوثوق بما فيها، ومن أشهر تلك النسخ:

١- نسخة الإمام الحافظ محدث الشام شرف الدين أبي الحسين علي بن أحمد بن عبد الله بن عيسى اليونيني المعروف بالبعلي، الحنبلي (ت ٧٠١هـ).

(١) أعلام الحديث (١/ ١٠٥-١٠٦).

(٢) انظر روايات ونسخ الجامع الصحيح للبخاري (ص ١-٢).

تعد نسخته من أحسن النسخ وأدقها، قال الحافظ الذهبي: «استنسخ صحيح البخاري وحرره، حدثني أنه قابله في سنة واحدة وأسمعه إحدى عشرة مرة، وقد ضبط رواية الجامع الصحيح.

وقابل أصله الموقوف بمدرسة أقبغا أص بسويقة العزيّ خارج باب زويلة من القاهرة المعزية، بأصل مسموع على الحافظ أبي ذرّ الهروي، وبأصل مسموع على الأصيلي، وبأصل الحافظ مؤرخ الشام أبي القاسم ابن عساكر، وبأصل مسموع عن أبي الوقت، وذلك بحضرة الإمام اللغوي النحوي جمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائّي الجيّاني الشافعيّ (ت ٦٧٢هـ)، صاحب الألفية في النحو»^(١).

وهذه النسخة هي التي اعتمدها القسطلاني في شرحه للصحيح، ولم تستوعب كل الروايات، ولكنها فائقة في الجودة، سماعية الأصول.

وعلى هذه النسخة كان اعتماد طبعة بولاق المطبوعة عام ١٣١١ بأمر السلطان عبد الحميد الثاني، وقد أشرف عليه جمع من العلماء منهم الشيخ حسونة النواوي شيخ الأزهر ذلك الحين، وقد اعترى جهدهم ما يعترى جهد البشر من تقصير خاصة وأن الحرف آلي مطبعي فوقع ما وقع من تصحيفات وأغلاط ألحقت بنسخها، وبقي مواطن أخرى استدركت فيما بعد^(٢).

٢- نسخة الحافظ جمال الدين عبد الله بن سالم بن محمد بن سالم بن عيسى البصري أصلاً، المكي مولداً ومدفناً، الشافعي مذهباً (١٠٥٠-١١٣٤هـ).

(١) المعجم الكبير للذهبي (٢/٥٤٢)، المعجم المختص (ص ١٦٨)، ذيل تاريخ الإسلام للذهبي (ص ١٧)، ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٤٥)، ذيل التقييد (٢/٢١٠)، وانظر روايات ونسخ الجامع الصحيح (ص ٢٢).

(٢) روايات ونسخ الجامع الصحيح للبخاري (ص ٢٤).

وهو من مشاهير المتأخرين في جمع أمهات الإسلام وتحرير نسخها،
والتحديث بها مسندة إلى أصحابها، بما ضمنه ثبته المشهور الإمداد الذي خرجه
له ابنه سالم.

ولعل من أضخم أعماله جمعه لمسند الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -
وتحديثه به في المسجد النبوي بعد انقطاع التحديث به لمدة من الزمن.

قال الجمال البصري: ومن مناقبه: تصحيحه للكتب الستة، حتى صارت
نسخته يرجع إليها من جميع الأقطار، ومن أعظمها صحيح البخاري الذي وجد
فيه ما في اليونانية وزيادة، أخذ في تصحيحه نحوًا من عشرين سنة^(١).
فهاتان نسختان موثوقتان عند أهل العلم عليها اعتماد كافة أهل العصر
الحاضر، وقد ارتضاها أكابر علماء الدنيا.

واليوم جاءت فارة الوادي تريد نقض ما أبرموه من إجماع فيا لله العجب!
الملاحظة الرابعة: ذكر الأسمري المتعالم بأن أصح روايات صحيح
البخاري رواية أبي ذر الهروي وقال: «ويرويه عنه ثلاثة ومنهم الكشميهني»،
هكذا قال الأسمري في أكثر من ثلاثة مواطن من كلامه، ومما قال: «فكيف وقد طبع
اليوم رواية واحدة من روايات ثلاث للرواية المعتمدة التابعة لأبي ذر الهروي».

وهذا يدل على أنه متشع بما لم يعط، ودخيل على العلم وأهله، وإلا
فصحيح الإمام البخاري يرويه أبو ذر الهروي عن هؤلاء الثلاثة، وهم: أبو محمد
عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، وأبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المستملي،
وأبو الهيثم محمد بن المكي الكشميهني، فانقلب الإسناد على دعي العلم في
أشهر المعلومات الحديثية التي يعلمها المبتدئون في طلب الحديث!

(١) فهرس الفهارس (١/١٩٨)، وذيل كتاب الإمداد بمعرفة علو الإسناد (ص ٩١)، روايات
ونسخ الجامع الصحيح للبخاري (ص ٣٨).

وكل هؤلاء رواه عنهم أبو ذر الهروي رَحِمَهُ اللهُ سماعًا، فقد سمعه من أبي محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي بهراة سنة (٣٧٣)، ومن أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم المستملي ببلخ سنة (٣٧٤)، ومن أبي الهيثم محمد بن المكي بن زراع الكشميهني بها سنة (٣٨٧)^(١).

وأخبرنا بهذه الرواية شيخنا العلامة شيخ المحدثين وزينة المفسرين عبد القيوم الرحماني - رحمه الله تعالى - ورفع درجته في عليين - قراءة عليه لصحيح البخاري من أوله إلى آخره مرتين.

قال: أخبرنا الشيخ المحدث أحمد الله الدهلوي قراءة عليه قال: أخبرنا شيخ الكل نذير حسين الدهلوي قراءة عليه للصحيح بكماله قال: أخبرنا محمد إسحاق الدهلوي قراءة عليه لجميعه وهو سمع الصحيح بكماله من جده لأمه عبد العزيز الدهلوي قال: أخبرنا والذي الشيخ المحدث ولي الله أحمد الدهلوي صاحب ثبت الإرشاد إلى مهمات علو الإسناد وغيرها سماعًا عليه الجامع الصحيح إلى كتاب الحج والباقي إجازة.

قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن إبراهيم الكوراني بداره بالمدينة النبوية سنة أربع وأربعين بعد الألف والمائة، سماعًا عليه في خمسين مجلسًا آخرها مجلس الختم عصر يوم الأحد الثاني والعشرين من شهر رجب من تلك السنة، وهو قرأ جميع الصحيح على الشيخ حسن العجيمي.

ح قال أحمد الله: وأخبرنا الشيخ حسين بن محسن الأنصاري قال: أخبرنا حسن بن عبد الباري الأهدل ومحمد بن ناصر الحازمي سماعًا عليهما لجميعه قالوا: أخبرنا الوجيه عبد الرحمن بن سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل

(١) فهرست ابن خير (ص ٩٤).

صاحب النفس اليماني سماعاً عليه لجميعة، عن والده العلامة نفيس الإسلام سليمان بن يحيى بن عمر بن مقبول الأهدل سماعاً عليه لجميعة أخبرنا عبد الخالق بن أبي بكر المزجاجي سماعاً عليه لجميعة بسماعه من ابن عقيلة بسماعه من حسن العجيمي.

والعجيمي سمع الصحيح على الشيخ محمد بن العلاء البابلي بقراءة الخطيب الشيخ علي الأيوبي بمنزل الشيخ محمد البابلي عند باب الحزورة سنة سبعين وألف، قال: أخبرنا أبو النجا سالم بن محمد السنهوري سماعاً عليه لبعضه وإجازة لسائر بقراءته لجميعة على خاتمة الحفاظ والمحدثين النجم محمد بن أحمد بن علي الغيطي بقراءته لجميعة على شيخ الإسلام الزين زكرياء، بسماعه لجميعة من الحافظ ابن حجر، بسماعه لجميعة من البرهان إبراهيم بن أحمد التنوخي، بسماعه لجميعة على أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجار.

ح وسمعه الشيخ حسن العجيمي من الشيخ عيسى المغربي، وهو سمع الصحيح من جماعة معتبرين منهم:

أبي الصلاح علي بن عبد الواحد الأنصاري فإني سمعته عليه غير مرة عن الحافظ أحمد بن محمد بن المقرئ التلمساني عن عمه سعيد بن محمد المقرئ التلمساني عن محمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الجليل التنسي التلمساني عن والده عن الحافظ أبي الفضل محمد بن أحمد بن أحمد بن مرزوق الحفيد عن إبراهيم بن الصديق الدمشقي عن أبي العباس الحجار، بسماعه لجميع الصحيح على السراج الحسين بن المبارك الزبيدي الحنبلي، بسماعه لجميعة على أبي الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي الهروي، بسماعه لجميعة على أبي الحسن عبد الرحمن بن مظفر بن محمد بن داود الداودي، سماعاً عن أبي محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه السرخسي، سماعاً عن أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر

الفريري، بسماعه على الإمام محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله تعالى - .
فهذا إسناد سماعي في الجملة، وهو من مفاخر أسانيد المتأخرين لصحيح
الإمام البخاري، والأسانيد إلى الصحيح كثيرة جداً.
فجهل الأسمرى بالراوي والمروى عنه دليل على مبلغ علمه، وغلظ
جهله!

الملاحظة الخامسة: أن هذا التشكيك ينجرُّ من حيث لا يشعر على مؤلفات
أئمة المذاهب وأتباعها، وليكن الكلام عن موطأ الإمام مالك وما يقال فيه يقال في
صحيح الإمام البخاري، فقد روي الموطأ من طرقٍ عده منها:
طريق أبي محمد يحيى بن يحيى الأندلسي المصمودي، وطريق أبي مصعب
أحمد بن أبي بكر الزهري المدني، وطريق يحيى بن بكير المقرئ، وطريق عبد الله
ابن مسلمة القعني، وطريق عبد الرحمن بن القاسم المصري، وطريق مطرف بن
عبد الله، وطريق سويد بن سعيد، وطريق سعيد بن عفير، وطريق معن بن عيسى،
وطريق محمد بن الحسن الشيباني.

فلياتِ الأسمرى بنسخة من الموطأ تضم كل هذه الطرق اليوم؟!
وترك الاحتجاج بالموطأ لازم للأسمرى لا محالة، فواهاً للمالكية!!
ومثله المروى عن أبي حنيفة، وكتاب الأم للشافعي، ومسند الإمام أحمد،
بل وسائر دواوين الإسلام السابقة التي أطبقت الأمة على قبولها وصحة نسبتها
إلى أصحابها واعتبار ما ورد فيها، وما حصل بعد ذلك من اختلاف بين رواياتها
ونسخها لا يُعد مانعاً من النظر فيها والاحتجاج بها.

وعجباً لتلك المتهوكين، فهاهم الأئمة المتبوعون تختلف الروايات عنهم
في المسألة الواحدة، فهل يقبل الأسمرى أن يطرح قوله ويحتج عليه بحجته
الهزيلة، ويقال: الرواة عن الأئمة كثير، فلعل هذا الراوي وَهَمَ أو أخطأ أو خالفه

من هو أوثق منه؟!

فماذا يريد الأسمري؟!

إذا كانت كتب السنة لا يعتمد عليها لعدم وصول كامل رواياتها، وأخبار الصحابة لا تتخذ مذهباً لعدم جمعها وضبطها^(١)، فماذا يبقى للناس من دين السالفين الذين هم أهل العلم صدقاً وعدلاً؟!

سبحان الله العظيم! ما أقبح آفة الهوى كيف تردي بصاحبها حتى يضلّه على علم فيتخبط خبط عشواء ولا يعي ما يقول.

الملاحظة السادسة: قال المتهور الأسمري: «رواية أبي ذر الهروي برواياتها الثلاث ليست موجودة اليوم وإنما طبعت قبل سنين قريبة طبعها الشيخ شيبه الحمد معها فتح الباري، ولكنه طبع رواية واحدة من روايات ثلاث لرواية أبي ذر.. على نسخة متأخرة ليست معتمدة».

قلت: وفي هذا تكرار لخطئه بأن الثلاثة: السرخسي والمستملي والكشميهني يروونه عن أبي ذر الهروي؛ فتنبه.

وقد علم أهل الاختصاص أن المطبوع من صحيح البخاري مع فتح الباري ليس هو من رواية أبي ذر الهروي، ومع ذلك فقد اجتهد الشيخ عبد القادر شيبه الحمد في طباعة الفتح من جديد ذاكراً نص الصحيح كما جاء في صحيح البخاري -رحمه الله تعالى-، وهذا قصد حسن وجهه مشكور، وإن وقع فيه بعض الخلل اليسير.

وقد اعتمد شيبه الحمد على نسخة معتمدة منقولة من أصول مقابلة على

(١) انظر موقع منارة الشريعة، تحت زاوية مصباح التمهيد وإجابة الأسمري لسؤال نصه: (لماذا لا يتمذهب في الفروع بمذهب أحد من أئمة الصحابة كأبي بكر وابن مسعود مثلاً؟)، ورابط الموقع: (www.manarahnet.net).

نسخة الصدفي بروايته عن أبي الوليد الباجي عن أبي ذر الهروي. وهي نسخة معتمدة وإن لم تكن عين النسخة التي اعتمدها الحافظ ابن حجر؛ لأنه يرويها من طريق عبد الله بن محمد المكي عن الطبري عن أبي القاسم المكي عن أبي الحسن الطرابلسي عن أبي مكتوم عيسى ابن الحافظ أبي ذر عن أبيه. فعلى كل تقدير فالنسخة هنا وهناك معتمدة، ولا يزال للصحيح نسخٌ سماعية معتمدة، وخاصة نسخة أبي ذر الهروي، وينظر في ذلك ما كتبه الدكتور محمد بن عبد الكريم بن عبيد في رسالته روايات ونسخ الجامع الصحيح للبخاري؛ فقد أفاد بإفادات حسنة تحقق المطلوب.

وقد نبه -حفظه الله تعالى- إلى أن الحافظ ابن حجر مع اعتماده على نسخة أبي ذر إلا أنه اجتهد في المقابلة بين النسخ الواقعة تحت يديه، وقال: «يبدو من منهج الحافظ فعلياً أنه قارن بين النسخ الصحيحة المعتمدة، واختار منها ما اتفقت عليه أصح النسخ معضداً ذلك بما ورد خارج الصحيح في السنن والمسانيد، ومن يتأمل الفتح يجد هذا واضحاً في منهجه، وهو خلاف ما رسم في المقدمة من اعتماده على رواية أبي ذر الهروي»^(١).

فخلاصة القول: أن محاولة الأسمري التشكيك من سلامة نسخ صحيح البخاري محاولة ماكرة خبيثة منتهاها هدم الشريعة، وإهمال كتب أهل السنة، وإبطال دواوين الإسلام، بل وسائر كتب الأئمة الأعلام.

الملاحظة السابعة: قول الأسمري: «فكل كتاب حديثي لا بد أن تتحصل على شيئين: الشيء الأول: فهو أن يكون بجميع رواياته وليس برواية واحدة فكيف ولم يصلنا الرواية المعتمدة بجميع رواياتها كشيء مطبوع يرجع إليه.

(١) روايات ونسخ الجامع الصحيح للبخاري (ص ٣١).

الشيء الثاني: أنه لا بد من الوقوف على نسخة معتمدة، والنسخة الموثوق فيها المعتمدة هي نسخة المؤلف أو ما قرئ عليه في عصره، كما قاله المحدثون ومنهم ابن دقيق العيد في الاقتراح».

قلت: أما وقفه لحجية الكتاب على وجود رواياته فهذا خطأ وانحراف، ولم يقل به أحدٌ من أهل العلم في سالف الدهور وحاضرها.

وكم من كتاب اعتمد عليه العلماء برواية واحدة من رواياته بشرط أن تكون تلك الرواية ثابتة صحيحة من حيث متانة الرواة واتصالها وسلامة النسخ الخطية، ثم إذا وُجد روايات أخرى تقابل بها يكون كمالاً على كمال.

وهذا مثله مثل الأحاديث النبوية التي يرويها أكثر من صحابي فيزيد أحدهم وينقص الآخر، ويبدل لفظاً مكان لفظ، وهكذا، فإن رواية الراوي لا تعطل بدعوى تفرده حتى يدل دليل خارج على عدم قبولها.

وكم من كتاب من دواوين السنة له أكثر من رواية، ولم تتوفر جميع رواياته كما تقدم الإشارة إليه عن موطأ الإمام مالك.

وصحيح الإمام البخاري روي من طرق عدة منها: طريق أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح الفربري، وطريق إبراهيم بن معقل النسفي، وطريق حماد بن شاکر النسوي، وطريق أبي طلحة منصور بن محمد البزدوي، وطريق أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري.

وصحيح الإمام مسلم روي من طرق عدة منها: طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري، وطريق أبي محمد أحمد بن علي القلانسي، وطريق أبي الحسن مكّي بن عبدان.

ولا تكاد توجد إلا الطريق الأولى منه، فهل نترك صحيح مسلم أيضاً يا

أسمري!؟

وسنن أبي داود رويت بعدة روايات منها: رواية اللؤلؤي، ورواية ابن داسة، ورواية ابن الأعرابي، ورواية الرملي.

وقال السيوطي في تدريب الراوي: «عدة أحاديث كتاب أبي داود أربعة آلاف وثمانمائة حديث وهو روايات أتمها رواية أبي بكر بن داسة، والمتصلة الآن بالسمع رواية أبي علي اللؤلؤي»^(١).

وقال الشاه عبد العزيز الدهلوي: «رواية اللؤلؤي مشهورة في المشرق، ورواية ابن داسة مروجة في المغرب، وأحدهما يقارب الآخر وإنما الاختلاف بينهما بالتقديم والتأخير دون الزيادة والنقصان، بخلاف رواية ابن الأعرابي فإن نقصانها بين بالنسبة إلى هاتين النسختين».

فهل يقول مسلم: لا تعملوا بسنن أبي داود لعدم تكامل روايات رواياتها. وجامع الإمام الترمذي له أكثر من رواية كرواية أحمد بن محمد التاجر المروزي، ورواية محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي، ورواية الهيثم بن كليب الشاشي، ورواية أبي ذر محمد بن إبراهيم بن محمد الترمذي، ورواية أبي محمد الحسن بن إبراهيم القطان.

وهكذا غير كتاب من كتب أهل العلم روي من أكثر من رواية، فهل يقول من لديه أدنى دراية بالعلم ومبادئه أن الكتاب يعطل حتى تجمع سائر رواياته؟! وقفة تأمل:

قال الأسمري: «والنسخة الموثوق فيها المعتمدة هي نسخة المؤلف أو ما قرئ عليه في عصره، كما قاله المحدثون ومنهم ابن دقيق العيد في الاقتراح».

قلت: هذا الكلام حق في وصف النسخة الموثوق بها، ولكن ثمة استدراك

(١) تدريب الراوي (١/١٧٠).

وتنبيه.

أما الاستدراك: فمن النسخ المعتمدة: النسخ الموصولة السماع ولو تأخرت عن عصر المصنف، ولو قال: «هي النسخة المتصلة السماع بنسخة المؤلف أو نسخة قرئت على المصنف» لكان أولى.

أما التنبيه: فليتكرم القارئ الكريم بمراجعة كلام ابن دقيق العيد في الاقتراح هل يجد فيه من أوله إلى آخره كلامًا عن النسخة المعتمدة وأوصافها؟! فلن يجد إلا كلام ابن دقيق العيد عن ضوابط السماع من نسخ الشيوخ، وفرق بين هذا وبين ما الكلام بصدده من معايير النسخة المعتمدة.

فليراجع، فإن وجد فيه ما يؤكد صحة نقل الأسمري فأنا مخطئ، وإن لم يجد ذلك فليربط هذا بنظائره من صنيع الأسمري، وكيف تغريه بسعة الاطلاع وسرعة الاستحضار، وصدق النقل!



فصل

الوقفه الثالثة عشر: قال الأسمري متممًا لكلامه: «فكيف وقد طبع اليوم رواية واحدة من روايات ثلاث للرواية المعتمدة التابعة لأبي ذر الهروي، وعلى نسخة متأخرة ليست هي نسخة المؤلف ولا التي قرئت عليه. إذن نحن نجد البخاري مطبوع في حلة جميلة وكتب جميلة ولكن ليست العبرة بكثرة الألواح والصحف، ولا بجمال رونقها، إنما في انطباق الشروط عليها كما قلت في الاجتهاد، ونحن نصحح تجزؤ الاجتهاد، ولكن وفق مفهومه عند أهله ومفهومه له شروط، فالاجتهاد لا يكون صحيحًا إلا إذا توفرت شروطه، وكذلك هنا عند من يحتج بكثرة الكتب، نقول: لا نحتج بها إلا إذا توفرت شروط صحتها.

وشروط الصحة في الحديث:

١- الروايات جميعًا لأن الرواية تقيد الأخرى، وتخصص الثانية، وهكذا، وأهمها الرواية المعتمدة.

والشيء الثاني: النسخ المعتمدة في الكتاب وإلا فلا يكون.

ولذلك يقول السخاوي في الجواهر والدرر في ترجمة الحافظ ابن حجر:

كان عند شيخنا مكتبة جمع فيها روايات الحديث بنسخها المعتمدة.

فانظر إلى قوله: (برواياتها) و(نسخها المعتمدة)، وعليه ينبغي أن يتفطن

لذلك».

قلت: في هذا الكلام تكرار دعي العلم لخطئه في قلب الإسناد، وجعل المحفوظ رواية واحدة من روايات ثلاث عن أبي ذر الهروي، وسبق الكلام على ذلك.

وقول الأسمرى: «نسخة متأخرة ليست هي نسخة المؤلف ولا التي قرئت عليه» يوحي بأن النسخة المعتمدة عنده هي فقط نسخة المؤلف. وقد تقدم قريباً أن النسخة الموصولة السماع من راوٍ إلى راوٍ تعد معتمدة يحتج بها، بل لا يكاد يوجد كتاب من كتب السنة المحتج بما فيها توجد له نسخ مخطوطة بأقلام مؤلفيها، وعامة الموجود إنما هو من النسخة المسندة المروية ممن جاء بعدهم.

وليتأمل القارئ الكريم ما في عبارات الأسمرى هنا من لغة التضخيم وتعظيم الذات ب: (نحن، ونجد، ونقول) ونحوه، وليضم هذا مع مواطن عدة مضت ليعلم مبلغ اغترار المتعالم بنفسه، وتعظيمه لذاته، وحشرها في زمرة العلماء، لتعرف سبب تمادي الجاهل في جهله، وتمادي سفهاء الشباب في الاغترار بشيخهم المزيف!

أما نسخ صحيح البخاري المطبوعة فإنه لا يقال بأن كل ما في دور الكتب من مطبوعات صحيح البخاري محلها محل القبول، وكذلك سائر تراث علماء الإسلام، ولكن لا يزال لكتب السنة من مطبوعات متقنة التحقيق، اعتمد محققوها على أصول معتمدة، وبالغوا في مقابلة النسخ، وتوثيق الفروق بينها.

ولا يزال ميدان العلم يحفل بأسماء لامعة في مجال التحقيق والعناية بالكتب عناية العلماء لا عناية المتكسبين، كما أن من أراد الاحتجاج بخبرٍ في صحيح البخاري مهما كانت نسخته بإمكانه مقابلة الخبر في أكثر من نسخة، ومراجعة أكثر من شرح، والرجوع إلى مصادر أخرى له، والنظر في كتب المجاميع التي جمعت متون

الأحاديث أو أطرافها، والتأكد من سلامة الخبر ومن ثم الاحتجاج به. فهذا هو السبيل الأقوم، والطريق الأعدل، لا أن يسلك مسلك الأسمري المنحرف المقتضي لتعطيل النظر في سائر المطبوع من كتب السنة. وحال هذه الكتب المطبوعة الموثوقة هو حال النسخ الخطية المعتمدة، ولا يزال باب النسخ موجود منذ قرون عدة، وقد كان النساخ في عصور مضت يقومون مقام دور الطباعة والنشر اليوم، وما حصل فيها من خطأ يعزى إلى النساخ، كما يُكتشف اليوم عن بعض الأخطاء المطبعية، وبعضها يُستدرك وبعضها لا يُستدرك. وهذا لا يعيب كتب السنة، ولا يبطل الاحتجاج بها، ولا النظر فيها، ومن قال ببطلانها وبطلان النظر فيها حتى يراجع الأصل المخطوط؛ فقد طلب ما لم يتيسر له هو بنفسه.

كما أنه دعا إلى ما تسعد به أعين الملاحدة، وخصوم السنة النبوية، والعلوم الشرعية، لكي يسهل عليهم طرح السنة النبوية وعدم الاحتجاج بها، وعدم الرجوع إلى كلام العلماء المتقدمين بمثل هذه الشبهة الهزيلة، والله المستعان. وما نقله الأسمري عن السخاوي وما قاله عن شيخه الحافظ ابن حجر، فهو لا يختص بالحافظ ابن حجر وحده؛ إذ يشاركه غيره فيه، والمراد بالنسخ المعتمدة أي: ثابتة النسبة إلى مؤلفيها، ويدخل في ذلك الكتب المطبوعة التي اعتمد محققوها على النسخ الخطية الموثوقة فتكون بمنزلة المنسوخ عنه.

وقد اعتمد الحافظ ابن حجر على ما يقوم مقام النسخ المطبوعة اليوم، ومن ذلك ما تقدم ذكره من اعتماده في شرحه على الصحيح على رواية أبي ذر الهروي، وكان اعتماده على نسخة أبي علي الصديقي، والصديقي توفي سنة (٥١٤هـ) فهي نسخة مسندة، لا أصل المؤلف ولا الرواة عنه ولا من روى عنهم وهو أبو ذر الهروي، ومع ذلك اعتمدها الحافظ - رحمه الله تعالى -.

فصل

الوقفة الرابعة عشر: قال الأسمري المتعالم: «بعض الناس يأتي ويصح ويضعف ويقول: أخطأ الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام حيث ذكر لفظة كذا في الحديث ولفظه كذا، أنا اجتمعت بأحدهم، الذين حققوا بلوغ المرام في مجلس قبل سنين اسمه سمير الزهيري، أنا لا أعرفه إلا في ذلك المجلس، فقال لي: أنا سمير الزهيري وعنده كتاب، اطلعت عليه؟ فقلت له: - أنا كنت أقرئ الطلاب والإخوة على بعض النسخ الخطية والمراجعة لكلام الحافظ وغيره - ففيه أخطاء يعني كلام المحقق، فهو يقول: وأخطأ الحافظ في كذا، وهذه اللفظة لم أجدتها في أبي داود ونحو ذلك، قلت: أبي داود - هكذا - له أربع روايات، والمطبوع منها رواية واحدة وليست عن النسخة الخطية لأبي داود.

فكيف تحاكم الحافظ ابن حجر إلى هذه الرواية، بل أن تحاكم النسخة التي عندك مع كلام الحافظ ابن حجر وليس العكس، وقس على ذلك غيره». قلت: وهذا الكلام مع ما فيه من نفس التعالم الممقوت، يقال فيه: إن الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - مع جلالته في علم الحديث، وطول باعه في جمعه والعناية به إلا أن هذا لا يدفع أن يخطئ في بعض الأحاديث لفظاً وتخريجاً، حاله كحال غيره من العلماء ممن هم أرفع منه وأنزل.

وبلوغ المرام كتاب مفيد في أحاديث الأحكام، استفاد منه خلق كثير، ومع ذلك - كسائر العمل البشري - لم يسلم من الخطأ في بعض المواطن. وأضرب مثلاً واحداً من ذلك مع استدراك الأخ سمير الزهيري عليه، وهو

قول الحافظ - رحمه الله تعالى - في بلوغ المرام: **وَلِأَصْحَابِ السُّنَنِ: اِغْتَسَلَ بَعْضُ**
أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَفْنَةٍ، فَجَاءَ لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا، فَقَالَ: «إِنَّ
الْمَاءَ لَا يُجْنِبُ» وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ.

قال الأخ الزهيري في تعليقه: «صحيح، رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه من طريق سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال:.. الحديث. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قلت: وهو كذلك وإن كان من رواية سماك، عن عكرمة، وهي معلولة. تنبيه: وهم الحافظ في عزوه لأصحاب السنن إذ لم يخرج النسائي، وأيضاً تصحيح ابن خزيمة لغير هذا اللفظ».

قلت: الأمر بين الحافظ ابن حجر والزهيري، وكل منهما معه طرف من الصواب.

وبيان ذلك: أن قول الحافظ ابن حجر يُحمل على أنه أراد أصل الحديث لا لفظه وهو في سنن النسائي (١/ ١٧٣) قال: **أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ**
الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سِمَاكِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ
اِغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهَا فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ
شَيْءٌ».

وكذلك عزا الحديث إلى أهل السنن الحافظ في التلخيص، ولكن الوهم أقرب إلى لفظه هناك لقوله: **«وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِلَفْظِ: الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»**. رَوَاهُ
أَحْمَدُ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ، بِلَفْظِ: **إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنِبُ،**
وَفِيهِ قِصَّةٌ^(١).

(١) التلخيص الحبير (١/ ١١).

والحديث بلفظ: «الماء لا يجنب» ليس عند النسائي، وهو الذي حمل الزهيري على نفي كونه عند النسائي بالنظر إلى لفظ الحديث الوارد لا إلى أصل الحديث، وأحدية مخرجه، والأمر في ذلك يسير، وإنما المراد التنبيه إلى أن الوهم لا يدفع عن العالم مهما كانت جلالته، ولا يدفع التعقيب الصائب ممن جاء به ولو تأخر، فالحق ضالة المؤمن أنى وجده أخذ به.

مثال آخر: قال الحافظ ابن حجر في البلوغ: وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرَ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، وَعِنْدَ الْأَرْبَعَةِ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ».

فتعقبه الزهيري بأن أبا داود لم يروه بهذا اللفظ، وإنما بلفظ الإمام مسلم، والأمر كما قال الزهيري؛ ولهذا عزاه الزيلعي في نصب الراية (١/١١٤)، والسيوطي في جمع الجوامع (٨٥٤٨) إلى النسائي والترمذي وابن ماجه، ولم يذكروا أبا داود.

ومثال ثالث: قال الحافظ في بلوغ المرام: وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا، وَفِي قَدَمِهِ مِثْلُ الظُّفْرِ لَمْ يُصَبَّهُ الْمَاءُ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ.

فتعقبه الزهيري بأن النسائي لم يخرج هذا الحديث لا في السنن الكبرى ولا في الصغرى.

وقد عزاه ابن الأثير في جامع الأصول إلى أبي داود فقط، ولم يعزه للنسائي الحافظ نفسه في التلخيص الحبير فقال: «رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ وَابْنُ خَزِيمَةَ وَالِدَّارِقُطَنِي»، وكذا صنع الزيلعي في نصب الراية (١/٦٢).

وخلاصة الأمر: أن تعقب الزهيري وغيره للحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - لا يدفع إذا وافق الصواب، وهذا لا يُنقص من قدر الحافظ - رحمه الله تعالى -.

وقول الأسمري: «أبي داود - هكذا - له أربع روايات، والمطبوع منها رواية واحدة وليست عن النسخة الخطية لأبي داود»، تهور وكلام من لم يعرف سنن أبي داود وطبعاته المعاصرة، ولا نسخه الخطية الموجودة في مكتبات العالم، ولست في حاجة إلى الإتيان بإثبات ذلك لظهور ثبوته، وبإمكان طالب الإثبات أن يراجع مقدمة محمد عوامة في تحقيقه للسنن.

وكذا ما كتبه فضيلة الشيخ محمد محمدي بن محمد جميل النورستاني في كتابه المدخل إلى سنن أبي داود ففيه الغنية والكفاية.



فصل

ثم قال الأسمرى: «قد يقول قائل: فهذا معناه أن السنة لم تكن محفوظة؟ فرق بين أمرين: بين حفظ كتاب برواياته ونسخه، وبين حفظ ما له أثر في الحكم. ما له أثر في الحكم محفوظ في كتب التخارج والعلل والشروح إلى آخره، ثم قل له: هو يقول إذن كيف يجوز ألا يبلغنا شيء من الوحي؛ فقل له: أنزل القرآن على سبعة أحرف، ذهب ابن مجاهد وابن الجزري وجماعة وعده ابن الجزري قول الجمهور من المقرئين وذهب إليه ابن تيمية أنها اندرست جميعاً إلا واحدة. نقول لهم: أنا لا أقول بهذا في الحديث أنا أقول به في القرآن -وهو يضحك-، القرآن نفسه لم يحفظ سوى على حرف على قول.

هناك قول بأنها حفظت جميعاً وهي القراءات السبع أو العشر إلى آخره على خلاف في ذلك طويل، ثم قس الكلام، نقول في القراءات ومعرفة الإنسان بها، والروايات ومعرفة الإنسان بها وإلى آخره!!

فقد يقول: ما الفائدة أن أعرف الروايات كلها، يكفيني الرواية المعتمدة. فقل: وما الفائدة أن تعرف القراءات كلها، يكفيك قراءة واحدة، وبهذا يتبين إن شاء الله صحة المسألة».

قلت: تأمل -رعاك الله- كيف أن الرجل يهذي بكلام ثم ينقضه من قريب؛ حيث طرح لازماً يلزم قوله حتماً، وهو أن منتهى قوله المبتور يلزم منه أن السنة ليست محفوظة، ثم أجاب بقوله: «فرق بين أمرين: بين حفظ كتاب برواياته

ونسخه، وبين حفظ ما له أثر في الحكم، ما له أثر في الحكم محفوظ في كتب التخاريج والعلل والشروح إلى آخره». وهذا ليس بجواب عن المطلوب، بل يلزم منه الدور، والدور مرفوض عند أرباب العقول.

ومعنى كلام الأسمري: أن الحفظ الوارد في النص إنما هو ما له أثر في الحكم، لا حفظ الكتاب برواياته ونسخه.

فيقال: هذا لو كان كلامك في كتاب واحد لقليل بأن الدين محفوظ وما ضره غياب كتاب أو انقطاع روايته، ولكن كلامك عن كتب السنة عامة، وعلى رأسها أصح كتب السنة بعد كتاب الله تعالى وهو صحيح البخاري، وما دونه حريٌّ بالغياب والانقطاع والضياع على مبدأ الأسمري المنحرف.

فأي بقية تبقى لما له أثر في الحكم بعد ذلك، ومصادر تلك الكتب المهمة بالتخاريج والعلل والشروح؟

وهذا دور فاسد لازم للأسمري، فكيف يصح الفرع وأصله معطوب؟! ثم بعد كل ما تقدم من كلام الأسمري صار ﴿كَأَلَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ﴾ [النحل: ٩٢]؛ فأتى بما ينقض سابق كلامه من أصله، وقرر بأن القرآن الكريم قد اندرست أكثر القراءات المروية فيه، وأن «القرآن نفسه لم يحفظ سوى على حرف على قول»، فعلى تقعيده السابق بأن الكتاب لا يصح الاحتجاج بما فيه حتى تكتمل سائر رواياته، فأي حجة في القرآن الكريم بعد ذلك؟! وهو يجزم بأنه لا يقول بأن انعدام الحجية لاختلاف النسخ يقال في السنة فقط، بل في القرآن أيضاً، فيقول: «أنا لا أقول بهذا في الحديث أنا أقول به في القرآن -وهو يضحك-»، وهل هذا إلا الانسلاخ من الدين، وهجر الوحيين يا أسمري؟

وهو يجزم بأنه لا يقول بأن انعدام الحجية لاختلاف النسخ يقال في السنة فقط، بل في القرآن أيضاً، فيقول: «أنا لا أقول بهذا في الحديث أنا أقول به في القرآن -وهو يضحك-»، وهل هذا إلا الانسلاخ من الدين، وهجر الوحيين يا أسمري؟ إن ما ذكره الأسمري من تعدد روايات القرآن الكريم، وثبات اندراس

بعضها ومع ذلك لم تزل حجيته قائمة بإجماع المسلمين، فهذا ينقض مذهبه.
ويقال: كذلك كتب السنة وإن غابت بعض رواياتها، فالحجة باقية فيما
وجد في أيدينا منها ولو لم يبلغنا منها إلا حديثٌ واحد برواية واحدة بشرطة متانة
ناقله، وسلامته من العلة.
فتأمل يا من اغتر بالأسمري كيف أن الأسمري يهرف بما لا يعرف، وينقض
ما يُبرم، والله المستعان.



فصل

الوقفه الخامسة عشر: ذكر الأسمري كلاماً لا يستحق الوقوف عنده، ثم قال بعد ذلك جواباً عن اعتراض طلب الحديث الصحيح وأن بعض المتمذهيين لا يأخذون به إذا خالف مذهب إمامهم، فقال: «هناك جوابان: الجواب الأول: ما يتعلق بأن التعصب قاد الناس لرد الحديث، هذا باطل، لأن الكلام ليس عن الناس، وإنما عن إمامهم وهو مالك - رضي الله عنه ورحمه -، الإمام مالك مجتهد... ثقة إلى آخره، لا يمكن أن يخالف نصاً إلا وهو يعتقد أنه منسوخ أو متأول، ولذلك قال الإمام الكرخي الحنفي رَحِمَهُ اللهُ: كل ما خالف مذهب أبي حنيفة فهو منسوخ أو متأول.

قال الإمام الصاوي المالكي رَحِمَهُ اللهُ في حاشيته على الجلالين: كل ما خالف مذهب إمامنا فهو إما منسوخ أو متأول.

أو قال: كل آية أو حديث خالف ظاهرها إمامنا فهي إما منسوخة أو متأولة! لماذا؟ لأنه إن خالف وليس عن نسخ أو تأول فهو فاسق.

لأنه خالف ما يجب عليه عدم مخالفته، وهو ظهور النص الشرعي له. عليه نقول!! ما وقع فيه الناس مما تتدعيه مخالفة الحديث نحن لا ننظر للناس وإنما ننظر لإمامهم الذي هم قلدوه.

ونقرر القاعدة المعهودة المعروفة: وهي أن الإمام مالكا هو مجتهد وثقة، ولو قلنا أنه تعمد أو ترك هذه الأحاديث وهي مشهورة معروفة فإنه قطعاً سيكون

فاسقاً، لأنه خالف ما يجب عليه عدم مخالفته فيفسق به وتسقط عدالته، والإجماع انعقد على عدم ذلك وأنه عدل ثقة، وعالم مجتهد.

وعليه إما هذه الأحاديث^(١) التي نحن وقفنا عليها في النسخ التي أتتنا، واشتهرت و..... إما منسوخة في نظره، أو أنها متأولة بتأويل عنده.

فما هو الواجب على المقلد لمالك حينئذٍ؟ أن يستفهم عن حجته. وليس أن يذهب ويرده مباشرة.

فتعلم قبل أن تتكلم، كما يقوله الأئمة..».

قلت: وهذا مكر وخديعة لعقول البسطاء من رعاة الناس وأقماع البشر؛ فالعالم إذا خالف نصاً شرعياً لا يبحث عن العذر في النص بأنه عنده منسوخ أو متأول، وإنما يبحث عنه في العالم نفسه ما سبب مخالفته للنص.

وهذا له عند أهل العلم خمسة معاذير ذكرها غير واحد، منهم الإمام الشافعي في الرسالة^(٢)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الماتع رفع الملام عن الأئمة الأعلام، وهي:

العذر الأول: ألا يكون النص قد بلغه، وهذا لا يُعد نقصاً في العالم، ففوق كل ذي علمٍ عليم، وكم من عالمٍ من الصحابة ومن جاء بعدهم خالف صريح السنة، واعتذر له بأن النص لم يبلغه، وضرب المثال على ذلك يطول، والإمام مالك عالم من العلماء قد لا يبلغه النص فيفتي بخلافه.

(١) ويقصد بها الأحاديث المذكورة في السؤال وهي أحاديث القبض في الصلاة، وأحاديث نقض الوضوء بألبان الإبل.

(٢) (٢/٢١٩) فقال: وأما أن نخالف حديثاً عن رسول الله ثابتاً عنه فأرجو ألا يؤخذ ذلك علينا -إن شاء الله-، وليس ذلك لأحد ولكن قد يجهل الرجل السنة فيكون له قول يخالفها لا أنه عمد خلافها وقد يغفل المرء ويخطئ في التأويل.

وقفة: ذكر ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة في ترجمة عمر بن محمد بن بكار القلافلائي أبو جعفر أنه قال: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن هانئ النيسابوري قال: سمعت أبا عبد الله يقول: بلغ ابن أبي ذئب أن مالك بن أنس قال: ليس البيعان بالخيار فقال ابن أبي ذئب: يستتاب مالك فإن تاب وإلا ضربت عنقه^(١).

وهذا من عظيم تعظيم السنة عند أهل العلم من قبل، ومراده -رحمه الله تعالى- الترهيب والزجر من مخالفة السنة، وإلا فالإمام مالك لا يتعمد مخالفة السنة. فحديث: «البيعان بالخيار» مما أجمع العلماء على ثبوته كما قاله ابن عبد البر في الاستذكار، وقد أخرجه الإمام مالك في الموطأ وإنما تأوله.

قال الإمام أحمد: ومالك لم يرد الحديث، ولكن تأوله على غير ذلك^(٢). العذر الثاني: أن يبلغه النص ولا يصح عنده، وهذا كثير من كلام الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم، كما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رده لحديث فاطمة بنت قيس في نفقة المطلقة وسكنائها، ونظائر هذا أيضاً في كلام العلماء كثير. العذر الثالث: أن يصح عنده الخبر، ولكن يخالف في مدلوله، وهذا أيضاً كثير في كلام الفقهاء.

العذر الرابع: أن يصح عنده الخبر، ولكن يرفع حكمه بصارف له إما بنسخ أو تخصيص أو تقييد، وهذا كثير وواضح. العذر الخامس: أن يقر بصحة الخبر، ولكن يدعه لخبر أصح وأظهر دلالة منه عنده.

هذه أشهر المعاذير التي يُعْتَذَرُ بها لعلماء الإسلام عندما ينقل عنهم مخالفة لسنة النبي ﷺ، أما تقييد الأمر بصرف النظر عن العالم والنظر في الدليل، فهذا فرط

(١) طبقات الحنابلة (١/٢٥١) (٢/٥٦)، وانظر العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (١/٥٣٩).

(٢) طبقات الحنابلة (١/٢٥١).

تعصب، بل وغلو مذموم شرعاً، وهو المخالف لما ثبت عن الأئمة من تجردهم للحق، وطلبهم للنص.

ففي اليواقيت والجواهر روي عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه كان يقول: «لا ينبغي لمن لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي».

وكان رضي الله عنه إذا أفتى يقول: هذا رأي النعمان بن ثابت -يعني: نفسه- وهو أحسن ما قدرنا عليه فمن جاء بأحسن منه فهو أولى بالصواب.

وكان الإمام مالك رضي الله عنه يقول: «ما من أحد إلا وهو مأخوذ من كلامه ومردود عليه إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وروى الحاكم والبيهقي عن الشافعي رضي الله عنه أنه كان يقول: «إذا صح الحديث فهو مذهبي».

وفي رواية: «إذا رأيتم كلامي يخالف الحديث فاعملوا بالحديث واضربوا بكلامي الحائط».

وقال يوماً للمزني: «يا أبا إبراهيم، لا تقلدني في كل ما أقول وانظر في ذلك لنفسك؛ فإنه دين».

وكان رضي الله عنه يقول: «لا حجة في قول أحد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كثروا، ولا في قياس ولا في شيء، وما ثم إلا طاعة الله ورسوله بالتسليم».

وكان الإمام أحمد رضي الله عنه يقول: «ليس لأحد مع الله ورسوله كلام».

وقال أيضاً لرجل: «لا تقلدني ولا تقلدن مالكاً ولا الأوزاعي ولا النخعي ولا غيرهم، وخذ الأحكام من حيث أخذوا؛ من الكتاب والسنة»^(١).

(١) انظر هذه الآثار ونحوها في خطبة كتاب المؤمل للرد للأمر الأول لأبي شامة (١٢٧-١٣٠)، والإنصاف في بيان أسباب الاختلاف للدهلوي (ص ٦٩).

وكلام الأئمة في الباب كثير، ولم يقل أحدٌ منهم كل ما خالف مذهبي فهو إما منسوخ أو متأول.

ثم لو قيل بأن الخبر كان عنده منسوخاً أو متأولاً، فإن هذا ليس هو المطلوب، وإنما المطلوب لو ثبت أنه أخطأ هل يقلد في ذلك أم لا؟!!

بمعنى إذا خالف الإمام مالك في مسألة ما وجاء بقية الفقهاء ومنهم الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة والشافعي وأحمد بدليل صحيح صريح، فعندنا بعد ذلك أمران:

الأول: الاعتذار لمالك، وقد حصل بأمور عدة كما تقدم.

والثاني: عدم موافقته في ذلك، إن كان القول بالنسخ والتأويل مخالف للصواب، والعبرة بالصواب مع من كان، والصواب يقرره من لديه الحكم والتحاكم، وهما الكتاب والسنة.

وعليه؛ فقول الأسمري المتعالم: «عليه نقول!! ما وقع فيه الناس مما تتدعيه مخالفة الحديث نحن لا ننظر للناس وإنما ننظر لإمامهم الذي هم قلدوه» إنما هو قلب للمطلوب، إذ المطلوب هو النظر إلى الناس لا إلى إمامهم، فالإمام أفضى إلى ربه بعذره، وهو بين الأجر والأجرين - إن شاء الله -.

ولكن ما العذر لمن قامت به الأهلية للنظر والاستدلال، ويدعي أنه في ركاب العلماء وتحت عمائمهم، ثم يتعمد مخالفة سنة النبي ﷺ بأن مالكاً قال كذا، أو فلاناً قال كذا.

فالله ﷻ لن يسأل الخلق عن قول مالك ولا قول أحمد ولا غيرهم، وإنما يسألهم عن قوله وقول محمد ﷺ، كما قال أبو العالية الرياحي: سؤالان يسأل عنهما الأولون والآخرين: ماذا كنتم تعبدون؟ وماذا أجبتم المرسلين؟

وقد حكى الإمام الشافعي الإجماع على أن من استبان له سنة النبي ﷺ أنه

لا يحل له أن يدعها لقول أحد من البشر كائناً من كان.

وقول الأسمري: «ولو قلنا أنه تعمد أو ترك هذه الأحاديث وهي مشهورة معروفة فإنه قطعاً سيكون فاسقاً، لأنه خالف ما يجب عليه عدم مخالفته فيفسق به وتسقط عدالته، والإجماع انعقد على عدم ذلك وأنه عدل ثقة، وعالم مجتهد».

هذا قول مجنون أو صاحب مجون! ومن يقول هذا من أهل العلم؟!!

وهذه كتب من تدمهم من الشاطبي وابن تيمية ومن جاء بعدهم من قال بأن

الإمام مالكا تعمد ترك هذه الأحاديث؟!!

فهذا صرف للكلام عن مساره، وحيدة عن الجواب المطلوب، وشغب بما

ليس من أصل المسألة، أراد به تخويف المقلد من حل جبل التقليد من عنقه!

وما نقله الأسمري من كلام الكرخي وإمامه الصاوي كل ذلك من الغلو

الممقوت الذي تكلم به أمثال هؤلاء، عطلوا بها الكتاب والسنة، وكلام الصحابة

-رضوان الله تعالى-، بل زاد تنفيرهم من اتباع الكتاب والسنة بأن الأخذ بظواهرها

من أصول الكفر!

فيقول الصاوي -إمام الأسمري- في حاشيته على الجلالين في تفسير سورة

الكهف: «لا يجوز تقليد ما عدا المذاهب الأربعة ولو وافق قول الصحابة

والحديث الصحيح والآية! فالخارج عن المذاهب الأربعة ضال مضل! وربما

أداه ذلك للكفر لأن الأخذ بظاهر الكتاب والسنة من أصول الكفر»^(١).

ومثله قول عليش المالكي: «إن كثيراً من القرآن والأحاديث ما ظاهره

(١) انظر حاشية الصاوي على الجلالين (٣/١٢-١٣)، ويراجع ما قيده أنامل شيخ الإسلام

الإمام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في نقض هذه الشبهة الملعونة في كتابه التسعينية،

والعقيدة التدمرية.

صريح الكفر، ولا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم»^(١).
ومثله قول عالم الأزهر يوسف الدجوي: «يتمسك كثير من الناس بظواهر الآيات، وهو غلط فاحش يؤدي إلى الكفر...»^(٢).

وهذا كله من أبطل الباطل، والمحادة للكتاب والسنة، وهو مذهب جملة من الضلال بتعطيلهم الكتاب والسنة، وميلهم إلى التفسير الباطني حسبما تمليه عليهم أهواؤهم!

وقد رد قول الصاوي وأشباهه الشيخ العالم أحمد بن حجر آل بوطامي الشافعي في كتابه: تنزيه السنة والقرآن عن أن يكونا من أصول الضلال والكفران. ومثل هؤلاء قول مجدد دين الجهم بن صفوان فخرهم الرازي في المطالب العالية؛ حيث يقول عن أخبار الصفات بضلاله وحيرته: «إن الأخبار المذكورة في باب التشبيه بلغت مبلغاً كبيراً في العدد، وبلغت مبلغاً كبيراً في تقوية التشبيه، وإثبات أن إله العالم يجري مجرى إنسان كبير الجثة عظيم الأعضاء، وخرجت على أن تكون قابلة التأويل!»^(٣).

ومثل هؤلاء ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن أحد أئمة المتصوفة الزنادقة حيث قال: «حدثني الشيخ العالم العارف كمال الدين المراغي شيخ زمانه أنه لما قدم وبلغه كلام هؤلاء في التوحيد، قال: قرأت على العفيف التلمساني من كلامهم شيئاً فرأيتة مخالفاً للكتاب والسنة، فلما ذكرت ذلك له قال: القرآن ليس فيه توحيد، بل القرآن كله شرك، ومن اتبع القرآن لم يصل إلى التوحيد...»^(٤).

(١) تنزيه السنة والقرآن (ص ٣٤) للشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي.

(٢) مجموع مؤلفات وفتاوي الدجوي (١/٣٨٧).

(٣) المطالب العالية (٩/٢١٣).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢/٢٤٤).

فتأمل -رعاك الله- إلى توافق أهل الضلال على هذا الأصل المنحرف، وتعطيل الأخذ بالقرآن والسنة وتنفير الناس عنهما، وحثهم على الأخذ بما تمليه أهواؤهم الضالة، فأى دين لهؤلاء؟

يارب أسألك الثبات على التوحيد والسنة والتمسك بالوحيين.

وذكر شيخ مشايخنا العلامة محمد الأمين الشنقيطي في تفسيره (٢٦٥/٧) مقالة الصاوي المشينة التي ذكرها الأسمرى، وقال: «اغتر بقوله في ذلك خلق لا يحصى من المتسمين باسم طلبة العلم، لكونهم لا يميزون بين حق وباطل... انظر يا أخي -رحمك الله- ما أشنع هذا الكلام وما أبطله، وما أجزأ قائله على الله وكتابه، وعلى النبي ﷺ وأصحابه، سبحانك هذا بهتان عظيم. أما قوله بأنه لا يجوز الخروج عن المذاهب الأربعة، ولو كانت أقوالهم مخالفة للكتاب والسنة وأقوال الصحابة.

فهو قول باطل بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم وإجماع الأئمة الأربعة أنفسهم، كما سنرى إيضاحه -إن شاء الله- بما لا مزيد عليه في المسائل الآتية بعد هذه المسألة؛ فالذي ينصره هو الضال المضل.

وأما قوله: إن الأخذ بظواهر الكتاب والسنة، من أصول الكفر، فهذا أيضاً من أشنع الباطل وأعظمه، وقائله من أعظم الناس انتهاكاً لحرمة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، سبحانك هذا بهتان عظيم...».

ثم استورد رحمته الله في نقض هذا القول الباطل وفنده وأغلظ على مقالته ^(١).
فائدة جلييلة: كلما تأخر الزمان كلما سهلت طرق جمع السنة والنظر في

(١) وانظر المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل لبكر بن عبد الله أبو زيد رحمته الله /١) (٧٦-٥٣)، فهو مهم جداً.

النصوص، مما يسهل النظر فيها ومعرفة حكم الله ورسوله ﷺ، فكم ترك الأول للآخر؟

قال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المعروف بأبي شامة في خطبة كتابه الكتاب المؤمل: «وقد كانت العلماء في الصدر الأول معذورين في ترك ما لم يقفوا عليه من الحديث؛ لأن الأحاديث لم تكن حينئذ فيما بينهم مدونة، إنما كانت تُتلقى من أفواه الرجال، وهم متفرقون في البلدان.

ولو كان الشافعي رَحِمَهُ اللهُ وجد في زمانه كتابًا في أحكام السنن أكبر من الموطأ لحفظه مضافًا إلى ما تلقاه من أفواه مشايخه، فلهذا كان الشافعي يقول لأحمد بن حنبل -رحمهما الله-: أعلموني بالحديث الصحيح أصير إليه، وفي رواية: إذا صح الحديث عن رسول الله ﷺ فقولوا حتى أذهب إليه.

ثم قد زال العذر -ولله الحمد- بجمع الحفاظ الأحاديث المحتج بها في كتبٍ نوعها وقسموها، وسهلوا الطريق إليها فبؤبؤها وترجموها، وبينوا ضعف كثيرٍ منها وصحته، وتكلموا في عدالة الرجال وجرح المجروح منهم، وفي علل الحديث.

ولم يدعوا المشتغل شيئًا يتعلل به، وفسر القرآن والحديث، وتكلم في غريبهما وفقههما، وكل ما يتعلق بهما في مصنفات عديدة جليلة، فالآلات متهيئةٌ لذي طلبٍ صادقٍ وهمةٍ وذكاءٍ وفطنة...»^(١) إلى آخر كلامه رَحِمَهُ اللهُ، وهو في غاية المتانة.



(١) خطبة الكتاب المؤمل إلى الرد للأمر الأول (ص ١٢٤-١٢٥).

فصل

الوقفه السادسة عشر: ذكر له السائل ما كان يحدث في المسجد الأموي من صلاة كل أصحاب مذهب بمفردهم، وعدم التزاحج بين أصحاب مذاهب ومذاهب أخرى، مما هو ضرب من التعصب والتقليد الممقوت.

فقال الأسمرى: «جواب ذلك راجع إلى بيان حقيقة ما وقع، وهما مسألتان: أما المسألة الأولى: فتعدد الجماعات في المسجد الحرام أو في الجامع الأموي، أو غيرها، وهذا ألف فيها مؤلفات، ما بين مانع وما بين مجوز، والجمهور والأكثر على الجواز وعدم المنع.

وألف في ذلك ملا علي قاري الحنفي رسالة مستقلة، يذهب فيها إلى الجواز وأنه لا شبهة على هذا الفعل، ونبين هذه الحقيقة بطريقة قريبة إلى ذهنه، حتى يفهمها ويعيها...».

ثم تكلم الأسمرى عن مسألة جواز المقامات وتعدد الجماعات المذهبية في المجامع الكبرى كالحرمين ونحوها، ومما قال: «إذن فالمجيء بالجماعات الأربع في محل يكتظ بالجماعات والناس حالة صحية وليست مرضية، لعلتين: العلة الأولى: أن فيها امتثالاً للأحكام الشرعية المتفق عليها.

العلة الثانية: أنها لم تحدد الفرقة التي يزعمها الزاعمون، فما هي الفرقة؟ الافتراق افتراق تنوع وافتراق تضاد، افتراق تضاد يقع عليه مضار على الناس، فما هي المضار المترتبة على هذا، قالوا: المضار أن يكونوا على إمام واحد.

سنقول: المصرة أن يكونوا على إمام واحد، في حكم الرجل.
لو كانوا على إمام واحد لخرج كل من صلاته وهو لا يدري أهى صحيحة
قطعاً أم ظناً.

ولوقع في المكروه وفعله وهى الصلاة.

وقال: إذن هل هذه مصرة؟ الفرقة هنا مصرة أم أن التوحيد مصرة؟
على الأحكام الشرعية كمقلدة، سيكون الجواب التوحيد مصرة!!!
نحن مقلدة أم مجتهدون؟
مقلدة.

وماذا قال الفقهاء الأربعة فى المسألة، قالوا نفس الشيء إذن التوحيد هو
المصرة».

قلت: وهذا القول باطل لا دليل عليه من الكتاب والسنة، وقد اختلف
الصحابه رضي الله عنهم فى جوانب عدة من شروط الصلاة وأركانها، وكذلك الأئمة من
بعدهم من التابعين وتابعيهم بما فيهم أئمة المذاهب الأربعة، ولم يعلم أنهم صلوا
جماعات، أو أنهم أقاموا فى المساجد الكبرى كالحرمين وغيرها أكثر من جماعة.
فهذا القول من أفسد الأقوال وأكثرها شذوذاً، والمصرة فعلاً فى هذه الفرقة،
والسلامة فى توحيد المسلمين على إمام واحد، وكما تقدم أن أصحاب المذهب
الواحد يختلفون حتى تشكلت تحت كل مذهب مدارس فرعية، وكما بين الحنفية
من خلاف، وكذا المالكية والشافعية والحنابلة؟

فإن قيل بهذا القول الفاسد فإن الجماعات لن تكون أربعاً، بل ستعدد مادام
الخلاف المذهبي قائم، وكل حزب بما لديهم فرحون!
بل قيل بأن المقامات المذهبية لم تكن أربعة مقامات فى المسجد الحرام،
بل كان لطوائف من الشيعة أكثر من مقام كالزيدية وغيرها.

وقد وصف ابن جبير حال هذه المقامات في رحلته^(١) إلى مكة المكرمة في عام ٥٧٨ للهجرة؛ فقال: «وللحرم أربعة أئمة سنية وإمام خامس لفرقة تسمى الزيدية، وأشرف أهل هذه البلدة على مذهبهم، وهم يزيدون في الأذان: حي على خير العمل إثر قول المؤذن: حي على الفلاح، وهم روافض سبابون، والله من وراء حسابهم وجزائهم، ولا يُجمعون مع الناس إنما يصلون ظهرًا أربعًا، ويصلون المغرب بعد فراغ الأئمة من صلاتها».

وقال في رحلته أيضًا: «ويوضع الشمع بين يدي الأئمة في محاربيهم، ومحاريب الأئمة هي المقامات التي ذكرنا إنشاءها في العهد الفاطمي ليصلي فيها الأئمة الأربعة».

فكيف إذا فتح الباب أمام طوائف الملة أهل القبلة الثنتين والسبعين ليصلي أصحاب كل طائفة خلف إمام من مذهبهم؟! فهذا القول ظاهر البطلان، متهالك الأركان، من أقيح الأقوال وأفسدها، ومن أعظم ما يفرق بين صفوف المسلمين.

قال الأمير الصنعاني في تطهير الاعتقاد^(٢): «بل أضرب لك مثلًا آخر، هذا حرم الله الذي هو أفضل بقاع الدنيا بالاتفاق وإجماع العلماء، أحدث فيه بعض ملوك الشراكسة الجهلة الضلال هذه المقامات الأربعة التي فرقت عبادة العباد. واشتملت على ما لا يحصيه إلا الله وَعَلَّمَ من الفساد، وفرقت عبادات المسلمين وصيرتهم كالمملد المختلفة في الدين بدعة قرت بها عين إبليس اللعين، وصيرت المسلمين ضحكة للشياطين.

(١) رحلة ابن جبير.

(٢) تطهير الاعتقاد (ص ٢٣٦) المطبوع مع تجريد التوحيد المفيد للمقرئ، تحقيق صبري

شاهين.

وقد سكت الناس عليها، ووفد علماء الآفاق والأبدال والأقطاب إليها وشاهدها كل ذي عينين، وسمع بها كل ذي أذنين، أفهذا السكوت دليل على جوازها؟ هذا لا يقوله من له إمام بشيء من المعارف، كذلك سكوتهم على هذه الأشياء الصادرة من القبوريين».

وقول الأسمري: «والجمهور والأكثر على الجواز!! وعدم المنع».

أي: جواز تعدد الجماعات!! وهذا كذب وتزييف، فأى جمهور يريد؟! وأي جمهور معتبر يعني!؟

وهذا التعدد أصلاً لم يكن على عهد الجمهور المعتبر من الصحابة والتابعين وأئمة الدين، فأى جمهور يريد الأسمري؟

بل أجمع المسلمون من الصحابة والتابعين وأئمة الدين على صحة صلاة من خالف مذهبه في أمرٍ فرعي ما لم يرتكب مبطلًا للصلاة أجمع العلماء على بطلان الصلاة به، حكى الإجماع جماعة كالمجد وابن قدامة، وغيرهم.

وذلك أن مخالفة الإمام للمأموم في المذهب الفقهي لا تخرج عن صورتين:

الصورة الأولى: أن يرى المأموم بطلان صلاة الإمام بما هو مبطل بالإجماع، وهذا لا تصح الصلاة خلفه بالإجماع، ومع ذلك فلا وجود له بين المذاهب الأربعة، لأنهم طرفٌ من الإجماع؛ فيستحيل أن يصلي الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي بصورة يقضي الإجماع ببطلان صلاته بها.

ولم يبقَ إلا الصورة الثانية، وهي: أن يرى المأموم بطلان صلاة الإمام وفق مذهبه، والإمام على مذهب إمامه بقولٍ له حظ من النظر والاستدلال، ومخالفته سائغة عند العلماء لا توجب نقضاً لإجماع معقود، فإن مذاهب الصحابة والتابعين وأئمة الدين على صحة الصلاة خلفه؛ فكان هذا أيضاً إجماعاً منهم.

وما وقع الخلاف فيه إنما هو في أفراد المصلين لا في الجماعات، ومثل هذا

الاعتقاد - أعني: اعتقاد بطلان صلاة الإمام - لا يكون إلا على قلب المجتهد، والمجتهدون أربعة عند الأسمري وحزبه لا غير.

وأما المقلد فلا اعتقاد له؛ لأن دليله ظني لا قطعي وهو التقليد، خاصة وأن عامة المقلدين هم عامة المصلين، وعليه فصلاتهم صحيحة لعدم وجود هذا الاعتقاد في قلوبهم.

ومع هذا كله فقول الأسمري في زعمه أن مذهب الجمهور هو جواز إحداث الجماعات المذهبية، وأن أتباع كل مذهب يصلون خلف إمام من مذهبهم في مسجد واحد ينقض هذا كله العديد من الأدلة والنقول عن أئمة المنقول والمعقول، وليس المقام للاستطراد في هذا الباب، ولكن لكي لا يخلو المقام عن البيان.

أقول: فساد هذا القول ظاهر من وجوه:

الوجه الأول: أن القاعدة الكلية في الصلاة هو الاجتماع على إمام واحد، وتعدد الجماعات ضد ذلك، بل هو من موجبات الفرقة بين المسلمين.

الوجه الثاني: أنه لم يرد نص في الشريعة يدل على إقامة جماعتين في موطن واحد.

الوجه الثالث: أن الصحابة رضي الله عنهم وأئمة التابعين وأتباعهم مضت بهم العصور مع اختلافهم في أركان الصلاة وشروطها ومن تقوم به الأهلية بالإمامة، ومع ذلك لم ينقل عنهم في خبر واحد أنهم تركوا الصلاة خلف بعض وصلوا جماعات في المسجد الواحد كل حسب مذهبه ^(١).

روى الإمام أبو داود في سننه أن ابن مسعود رضي الله عنه صلى خلف عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(١) قد يرد ترك بعضهم الصلاة خلف بعض للزجر، أو لمخالفته من غير أن ينشئ جماعة أخرى في المسجد.

في منى أربع ركعات، فقيل: له عبت على عثمان ثم صليت أربعاً قال: «الخلافة شر». وفي المدونة عن مالك أنه قال: من صلى خلف من يرى السجود في النقص بعد السلام فلا يخالفه؛ فإن الخلافة شر.

وإذا كان الصحابة وافقوا عثمان في زيادة الصلاة في نفس ركعاتها، حيث أتم الصلاة الرباعية في منى يقصر فكيف بزيادة صلاة مستقلة؟

فالصحابة تابعوا عثمان حينما أتم الصلاة في منى، والمعروف من سنة الرسول ﷺ وسنة أبي بكر، وسنة عمر، وسنة عثمان ثمان سنوات أو ست سنوات من خلافته: أنهم كانوا يصلون في منى ركعتين، وفي آخر خلافة عثمان صار يصلي أربعاً، حتى إن ابن مسعود لما بلغه ذلك استرجع، وقال: «إنا لله، وإنا إليه راجعون» فجعل هذا أمراً عظيماً.

ومع ذلك كانوا يصلون خلفه أربع ركعات مع إنكارهم عليه، كل هذا من أجل ذرء الخلافة حتى قيل لابن مسعود: يا أبا عبد الرحمن، كيف تصلي أربع ركعات وأنت تنكر هذا؟ فقال: «إن الخلافة شر»، وهذا هو الحق الذي أمر الله به. قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: ٥٢].

﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَفْرَقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]. فالأمة الإسلامية أمة واحدة وإن اختلفت آراؤها، فيجب أن يكون مظهرها واحداً لا يختلف؛ لأن الأمة الإسلامية لها أعداء يعلنون العداوة صراحة، وهم الكفار الصرحاء مثل اليهود والنصارى والمجوس والوثنيين والشيوعيين وغيرهم.

ولها أعداء يخفون عداوتهم مثل المنافقين، وما أكثر المنافقين في زماننا، وإن كانوا يتسمون باسم غير النفاق كحزب معين مثلاً، فهناك طوائف كثيرة لها أسماء وأشكال، لكن المسمى واحد، وكلها حرب على الإسلام وعلى أهله،

لذلك يجب على أهل الإسلام أن يكونوا أمة واحدة^(١).

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي كِتَابِهِ السَّرِّ الْمَصُونِ: رَأَيْتَ جَمَاعَةً مِنَ الْمُتَسَيِّبِينَ إِلَى الْعِلْمِ يَعْمَلُونَ عَمَلَ الْعَوَامِّ، فَإِذَا صَلَّى الْحَنْبَلِيُّ فِي مَسْجِدِ شَافِعِيٍّ وَلَمْ يَجْهَرْ غَضِبَتِ الشَّافِعِيَّةُ، وَإِذَا صَلَّى شَافِعِيٌّ فِي مَسْجِدِ حَنْبَلِيٍّ وَجْهَرَ غَضِبَتِ الْحَنْبَلِيَّةُ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ، وَالْعَصِيَّةُ فِيهَا مُجَرَّدُ هَوَى يَمْنَعُ مِنْهُ الْعِلْمُ.

قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: رَأَيْتَ النَّاسَ لَا يَعْصِمُهُمْ مِنَ الظُّلْمِ إِلَّا الْعَجْزُ. وَلَا أَقُولُ الْعَوَامُّ، بَلْ الْعُلَمَاءُ، كَانَتْ أَيْدِي الْحَنْبَلِيَّةِ مَبْسُوطَةً فِي أَيَّامِ ابْنِ يَوْسُفَ، فَكَانُوا يَتَسَلَّطُونَ بِالْبَغْيِ عَلَى أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ فِي الْفُرُوعِ حَتَّى لَا يُمْكِنُ لَهُمْ مِنَ الْجَهْرِ وَالْقُنُوتِ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ.

فَلَمَّا جَاءَتْ أَيَّامُ النِّظَامِ وَمَاتَ ابْنُ يَوْسُفَ وَزَالَتْ شَوْكَةُ الْحَنْبَلِيَّةِ اسْتَطَالَ عَلَيْهِمُ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ اسْتِطَالَةَ السَّلَاطِينِ الظُّلْمَةِ، فَاسْتَعَدُّوا بِالسَّجْنِ، وَأَدَّوَا الْعَوَامَّ بِالسَّعَايَاتِ، وَالْفُقَهَاءَ بِالنَّبْزِ بِالتَّجْسِيمِ.

قَالَ: فَتَدَبَّرْتُ أَمْرَ الْفَرِيقَيْنِ، فَإِذَا بِهِمْ لَمْ تَعْمَلْ فِيهِمْ آدَابُ الْعِلْمِ، وَهَلْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ إِلَّا أَفْعَالُ الْأَجْنَادِ يَصُولُونَ فِي دَوْلَتِهِمْ، وَيَلْزُمُونَ الْمَسَاجِدَ فِي بَطَالَتِهِمْ. نقله ابن مفلح في الفروع.

وقال قبل ذلك: وَتَصِحُّ خَلْفَ مَنْ خَالَفَ فِي فِرْعٍ، وَلِفِعْلِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مَعَ شِدَّةِ الْخِلَافِ مَا لَمْ يَعْلَمُهُمْ أَنَّهُمْ تَرَكُوا رُكْنَآ أَوْ شَرْطًا عَلَى مَا يَأْتِي، وَلَوْ لَمْ يَرِ مَسْحُ الْخُفِّ أَوْ الْحَرَامَ شَيْئًا، نَقَلَهُ الْأَثَرُ^(٢).

وتأمل كيف جعل القول بصحة الصلاة هو الموافق لمذاهب الأئمة الثلاثة:

(١) الشرح الممتع لشيخنا محمد بن عثيمين - رحمه الله تعالى -.

(٢) الفروع لابن مفلح (١٦/٢-١٧).

أبي حنيفة ومالك والشافعي، أو أصح مذاهبهم، حيث رمز لهذه المسألة بحرف الواو الدال على ذلك كما ذكر ذلك في شرطه في أول كتابه.

قال ابن قدامة في المغني: «فَأَمَّا الْمُخَالِفُونَ فِي الْفُرُوعِ كَأَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ فَالصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ صَحِيحَةٌ غَيْرُ مَكْرُوهَةٍ، نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ لَمْ يَزَلْ بَعْضُهُمْ يَأْتُمُّ بِبَعْضٍ مَعَ اخْتِلَافِهِمْ فِي الْفُرُوعِ، فَكَانَ ذَلِكَ إِجْمَاعًا.

وَلِأَنَّ الْمُخَالِفَ إِذَا كَانَ يَكُونُ مُصِيبًا فِي اجْتِهَادِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ أَجْرٌ لِاجْتِهَادِهِ وَأَجْرٌ لِإِصَابَتِهِ، أَوْ مُخْطِئًا فَلَهُ أَجْرٌ عَلَى اجْتِهَادِهِ، وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي الْخَطَا، لِأَنَّهُ مَحْطُوطٌ عَنْهُ.

فَإِنْ عَلِمَ أَنَّهُ يَتْرُكُ رُكْنًا أَوْ شَرْطًا يَعْتَقِدُهُ الْمَأْمُومُ دُونَ الْإِمَامِ، فَظَاهِرٌ كَلَامِ أَحْمَدَ صِحَّةُ الْإِتِّمَامِ بِهِ.

قَالَ الْأَثْرَمُ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى بِقَوْمٍ وَعَلَيْهِ جُلُودُ النَّعَالِبِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَلْبَسُهُ وَهُوَ يَتَأَوَّلُ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِعَ فَقَدْ طَهَّرَ»، يُصَلِّي خَلْفَهُ. قِيلَ لَهُ: أَفْتَرَاهُ أَنْتَ جَائِزًا؟ قَالَ: لَا، نَحْنُ لَا نَرَاهُ جَائِزًا وَلَكِنْ إِذَا كَانَ هُوَ يَتَأَوَّلُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَهُ.

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَرَ الْوُضُوءَ مِنَ الدَّمِ لَمْ يُصَلِّ خَلْفَهُ؟ ثُمَّ قَالَ: نَحْنُ نَرَى الْوُضُوءَ مِنَ الدَّمِ، فَلَا نُصَلِّيَ خَلْفَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَمَالِكٍ وَمَنْ سَهَّلَ فِي الدَّمِ؟ إِي: بَلَى.

وَرَأَيْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ مَسْأَلَةً مُفْرَدَةً فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ هَذَا، وَاسْتَدَلَّ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ كَانَ يُصَلِّي بَعْضُهُمْ خَلْفَ بَعْضٍ مَعَ الْإِخْتِلَافِ.

وَلِأَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ، أَوْ كَالْمُصِيبِ فِي حَطِّ الْمَأْتَمِ عَنْهُ، وَحُصُولِ الثَّوَابِ، وَصِحَّةِ الصَّلَاةِ لِنَفْسِهِ، فَجَائِزُ الْإِتِّمَامِ بِهِ، كَمَا لَوْ لَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا.

وَذَكَرَ الْقَاضِي فِيهِ رِوَايَةً أُخْرَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ ائْتِمَامُهُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ يَرْتَكِبُ مَا يَعْتَقِدُهُ
الْمَأْمُومُ مُفْسِدًا لِلصَّلَاةِ فَلَمْ يَصِحَّ ائْتِمَامُهُ بِهِ، كَمَا لَوْ خَالَفَهُ فِي الْقِبْلَةِ حَالَ الْاجْتِهَادِ
فِيهَا»^(١).

وقال صاحب الشرح الكبير: «فأما المخالفون في الفروع كالمذاهب الأربعة؛
فالصلاة خلفهم جائزة صحيحة غير مكروهة نص عليه؛ لأن الصحابة والتابعين
ومن بعدهم لم يزل بعضهم يصلي خلف بعض مع اختلافهم في الفروع، فكان
ذلك إجماعاً، وإن علم أنه يترك ركناً يعتقد المأموم دون الإمام فظاهر كلام أحمد
صحة الائتتمام به.

قال الأثرم: سمعت أحمد يسأل عن رجل صلى بقوم وعليه جلود الثعالب؛
فقال: إن كان يلبسه وهو يتأول قوله الصلوة: «أيما إهاب دبغ فقد طهر» فصلل
خلفه، فقليل له: أترأه أنت جائزاً؟ قال: لا.

ولكنه إذا كان يتأول فلا بأس أن يصلي خلفه، ثم قال أبو عبد الله: لو أن رجلاً لم
ير الوضوء من الدم لم يصل خلفه فلا نصلي خلف سعيد بن المسيب ومالك، إي بلى؛
ولأن كل مجتهد مصيب أو كالمصيب في حط المآثم عنه وحصول الثواب له؛ ولأن
صلاته تصح لنفسه فجازت الصلاة خلفه، كما لو لم يترك شيئاً.

وقال ابن عقيل في الفصول: لا تصح الصلاة خلفه، وذكر القاضي فيه روايتين
إحداهما: لا تصح، لأنه يفعل ما يعتقد المأموم مفسداً للصلاة، فلم يصح ائتمامه
به كما لو خالفه في القبلة حالة الاجتهاد؛ ولأن أكثر ما فيه أنه ترك ركناً لا يآثم
بتركه؛ فبطلت الصلاة خلفه كما لو تركه ناسياً، والثانية تصح لما ذكرنا»^(٢).

(١) المغني (٢/٢٨).

(٢) الشرح الكبير لابن قدامة (٢/٢٧).

وفي الإنصاف للمرداوي: «قال المجدد، وابن تميم، وابن حمدان، وصاحب مجمع البحرين، والتلخيص، وغيرهم: تصح الصلاة خلف من خالف في الفروع لدليل أو تقليد نص عليه، ما لم يعلم أنه ترك ركنًا أو شرطًا على ما يأتي. قال المجدد لمن قال: لا تصح: هذا خرق لإجماع من تقدم من الصحابة فمن بعدهم.»

وقال: إن كان الركن، والشرط المتروك يعتقده المأموم ركنًا وشرطًا دون الإمام؛ لم يلزمه الإعادة على الصحيح من المذهب قدمه ابن تميم، والشارح، ومال إليه واختاره المصنف، والشيخ تقي الدين، وصاحب الفائق. وقال الشيخ تقي الدين في موضع آخر: لو فعل الإمام ما هو محرم عند المأموم دونة مما يسوغ فيه الاجتهاد صحت صلاته خلفه وهو المشهور عن أحمد.

وقال في موضع آخر: الروايات المنقولة عن أحمد لا توجب اختلافًا دائميًا. ظواهرها: أن كل موضع يقطع فيه بخطأ المخالف يجب الإعادة، وما لا يقطع فيه بخطأ المخالف لا يوجب الإعادة، وهو الذي عليه السنة والآثار وقياس الأصول. انتهى.

وعنه: يعيد، قال في الفروع: اختاره جماعة. قلت: صححه الناظم وجزم به في الإفادات، وقدمه في المحرر، واختاره ابن عقيل، وأطلقهما في الفروع، والرعايتين، والحاويين^(١).

وفي أنوار البروق في أنواع الفروق: «المسألة الثانية: كثير من الفقهاء يعتقد أن المالكي يعتقد بطلان مذهب الشافعي إذا لم يتدلك في غسله أو يمسح جميع

رأسه ونحوه، وأن الشافعي يعتقد بطلان صلاة المالكي إذا لم ييسمل، وأن الجمع بين المذاهب والورع في ذلك إنما هو لصون الصلاة ونحوها عن البطلان على قول المخالف؛ وليس كذلك.

والورع في ذلك ليس لتحصيل صحة العبادة بل عبادة كل مقلد لإمام معتبر صحيحة بالإجماع، وأجمع كل فريق مع خصمه على صحة تصرفاته وعباداته على وجه التقليد المعتبر.

فإن قلت: فإذا كانت العبادة الواقعة صحيحة بالإجماع فما فائدة الورع وكيف يشرع الورع بعد ذلك؟

قلت: فائدة الورع وسبب مشروعيته الجمع بين أدلة المختلفين والعمل بمقتضى كل دليل؛ فلا يبقى في النفوس توهم أنه قد أهمل دليلاً لعل مقتضاه هو الصحيح، فبالجمع يتنفي ذلك، فأثر الجمع بين المذاهب في جميع مقتضيات الأدلة في صحة العبادة والتصرف فتأمل ذلك.

ولو كان المالكي يعتقد بطلان صلاة الشافعي وبالعكس لكانت كل طائفة عند الأخرى من أعظم الناس فسقاً لتركها الصلاة طول عمرها، ولا تقبل لها شهادة، وتجري عليها أحكام الفساق أبد الدهر.

ويطرد ذلك في الفرق كلها من جهة مخالفها، وهذا فساد عظيم لم يقل به أحد بل مالك والشافعي وجميع الأئمة من أعدل الناس عند جميع الناس، ولا يقول بفسق أحد منهم إلا منافق مارق من الدين»^(١).

قلت: وقد أزال الله تعالى هذه الحالقة التي تفرق صفوف المسلمين بيد الإمام عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود - رحمه الله تعالى - ورفع درجته، حيث

(١) أنوار البروق في أنواع الفروق (٤/٢١٨).

كان من أعماله الجليلة جمع المصلين في المسجد الحرام خلف إمام واحد في سنة ١٣٤٥هـ^(١).

فسعد بصنيعه رَحِمَهُ اللهُ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ، وتآلفت قلوب الناس، ووحد الله صفوفهم، وشكر هذا له كل عالم وعاقل.

ومن ذلك: قول شيخ مشايخي الشيخ محمد سلطان المعصومي - رحمه الله تعالى: - «لما تشرفت بمكة المكرمة سنة ١٣٥٣هـ انشرح قلبي برؤية الكعبة المشرفة - زادها الله تشریفاً وتعظيماً-، ولما شهدت توحيد الجماعة في الصلوات الخمس زادني سروراً على سرور لاضمحلال بدعة تعدد الجماعات في هذا المسجد الشريف، وكذا هدم قباب القبور التي كانت من أضر الأشياء على عقيدة المسلمين».

وهذا الأسمري اليوم يريد أن يعيد الفرقة والخلاف بين المصلين، ناهيك على ما هم عليه اليوم من الأعداد الكبيرة، التي لو تفرقت وتباين أئمتها ومناسكها لحصل في بيت الله الحرام ما لا تحمد عاقبته.

وللأسمري في هذه المطالب أعوان وأنصار من أئمة الصوفية، وقد قرأت مقالاً لأحد الصوفية القاطنين في جدة ينادي بذلك عبر إحدى الصحف.

ومثل هؤلاء مما يجب أن يستأصل شأفة فنتتهم بقوة السلطان، وحجة أهل العلم والبيان، حتى لا يلبسوا على الناس دينهم، ولا يفرقوا صفوف هذه البلاد في زمن هي بأشد الحاجة إلى التماسك والترابط.

ويصدق في هؤلاء قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفْنَ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التوبة: ١٠٧]، والله المستعان.

(١) جريدة أم القرى العدد (١٠٥)، ١١ جمادى الآخرة سنة ١٣٤٥هـ.

فصل

الوقفه السابعة عشر: أورد الأسمري دليلاً معارضاً لدليله فقال: «وإذا قال: طيب؛ وقال سيدنا ابن مسعود: الخلاف شر.

فنقول له: وقال سيدنا النبي ﷺ كما عند الطبراني: «اختلاف أمتي رحمة» حسنه المناوي والسيوطي....

والنبي ﷺ في هذا الحديث يشير إلى أن الاختلاف سيكون، وهو الاختلاف الفرعي وليس العقدي، لأن العقدي توعد عليه بالنار كما في حديث الافتراق، فهذا إقرار منه ﷺ، فلا يضر قول ابن مسعود..

الشيء الثاني: فليتفهم كلمة ابن مسعود قبل أن يستدل بها، كلمة ابن مسعود جاءت في سياق أوجب أن يكون الاختلاف شر، يعني الاختلاف الذي يسبب ضرراً في تقرير الفقهاء هو شر، وليس بنظرة إنسان خاطئة، والآن نظرنا أن هذا الاختلاف صحي وليس اختلافاً مرضياً، وأن التوحد على إمام وفق المذاهب الأربعة هو الخطأ، وليس هو الصحيح...».

قلت: لم يجب عن خبر ابن مسعود بشيء، فعجباً للجهال الذين من حوله كيف يسمعون هذا الكلام الذي يظنونهم جواباً عن سؤالهم وهو في وادٍ والسؤال في وادٍ آخر!

فذكر الأثر، وعارضه بأمرين:

الأمر الأول: عارضه بالخبر الوارد عن النبي ﷺ: «اختلاف أمتي رحمة»،

ولا معارضة أصلاً على فرض صحة الحديث، وسيأتي الكلام عليه - إن شاء الله تعالى -.

والأمر الثاني: أن كلمة ابن مسعود جاءت في سياق أوجب أن يكون الاختلاف شر، وتفرق المصلين في المسجد الحرام ليس بشراً، بل صحي نافع!!

وهذا كلام ليس له نظام، لا يروي غليلاً ولا يشفي عليلاً.

وبيان ذلك: أن أثر ابن مسعود على إطلاقه؛ فالخلاف شر بعموم الآية المرهبة من الفرقة والاختلاف، كقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٣].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَفَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، ونحو ذلك من الآيات.

والنبي ﷺ بقوله وفعله دعا للجماعة وبذ الفرقة ووحده الصفوف، وأنكر على من خالف المصلين في صلاته، فعلاً أو تركاً.

روى أبو داود عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ».

وروى النسائي وغيره، وأصله في صحيح مسلم عن عرفة رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ على المنبر يخطب الناس، فقال: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ،

فمن رأيتموه فارق الجماعة - أو يريد أن يفرق أمة محمد - كائناً من كان فاقتلوه؛ فإن يد الله على الجماعة، والشيطان مع من فارق الجماعة يرْكُضُ».

وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «ألا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة».

زاد في رواية: «وإنه سيخرج في أممي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجاري الكلبُ بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله» أخرجه أبو داود.
وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «يد الله مع الجماعة» أخرجه الترمذي.

وروى البخاري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «أفضوا كما كنتم تقضون، فإنني أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعةً، وأموت كما مات أصحابي».
والأخبار في الباب كثيرة جداً من حرص النبي ﷺ على وحدة صلاة الجماعة وعدم الافتراق فيها، حتى من سبق له وأن صلى أو جب عليه النبي ﷺ الصلاة مع الجماعة الحاضرة.

كما قال يزيد بن الأسود رضي الله عنه قال: شهدت مع رسول الله ﷺ حجته، فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف، فلما قضيت صلاته انحرف، فإذا هو برجلين في آخرى القوم لم يصليا معه، فجيء بهما ترعد فرائصهما، فقال: «ما منعكما أن تصليا معنا؟» فقالا: يا رسول الله، إنا كنا قد صلينا في رحالنا، قال: «فلا تفعلنا، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكم نافلة»، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي.

فدل ذلك على أن من حضر جماعة من المسلمين يصلون فعليه أن يصلي

معهم بأمر نبينا محمد ﷺ، ومن صحت صلواته لنفسه صحت لغيره.
وبهذا يتقرر أن الخلاف شر بين أهل الإسلام؛ لأن أصل الفرقة والاختلاف
ليست من دين الإسلام، ولا من دعوة أهله.

قال شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسائل الجاهلية التي
خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية: «الرابعة والعشرون: أنهم لما افترقوا،
وكل طائفة لا تقبل من الحق إلا ما قالت طائفتهم كفروا بما مع غيرهم من الحق.
قال تعالى في سورة البقرة: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ
النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ۗ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ
قَوْلِهِمْ ۗ قَالَ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ﴾ [البقرة: ١١٣].

ولا شك أن هذه من الخصال الجاهلية، وعليه اليوم كثير من الناس لا يعتقد
الحق إلا معه، لاسيما أرباب المذاهب يرى كل أهل مذهب أن الدين معه لا يعدوه
إلى غيره، و﴿كُلُّ حَزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾.

وَكُلُّ يَدْعِيٌّ وَضَلَّ لِلْيَلَىٰ وَلِيْلَىٰ لَا تُقَرُّ لَهُمْ بِذَاكَ
والحزم أن ينظر إلى الدليل فما قام عليه الدليل فهو الحق الحري أن يتلقى
بالقبول، وما ليس عليه برهان ولا حجة يُنبذ وراء الظهور، وكل أحد يؤخذ من
قوله ويُرد إلا من اصطفاه الله لرسالته» انتهى كلامه ﷺ.



فصل

وأما حديث: «اختلاف أمّتي رحمة»، الكلام عليه من أربعة أوجه: الوجه الأول: من حيث صحته، وهو حديث لا يصح بهذا اللفظ ولا إسناد له، وإنما روي بلفظ: «اختلاف أصحابي لكم رحمة» عند البيهقي في المدخل وغيره، وفي إسناده ضعف.

نقل المناوي في فيض القدير^(١) عن السبكي أنه قال: «وليس بمعروف عند المحدثين، ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع».

وسئل عنه شيخنا شيخ الإسلام عبد العزيز بن باز -رحمه الله تعالى- فقال: «ليس بصحيح، هذا من كلام بعض السلف من كلام القاسم بن محمد في اختلاف أصحاب النبي ﷺ قال: ما أظنه إلا رحمة، وليس بحديث»^(٢).

وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة^(٣): «لا أصل له، ولقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند فلم يوفقوا».

وقد ذكره غير واحد في كتبهم في الموضوعات والأخبار المنكرة. وقول السيوطي عنه بعد ذكره في الجامع الصغير: «ولعله خرّج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا».

(١) فيض القدير (١/٢٠٩).

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢٢/٢٨٤).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/١٤١).

تعقبه الشيخ الألباني في الموطن السابق بقوله: «وهذا بعيد عندي، إذ يلزم منه أنه ضاع على الأمة بعض أحاديثه ﷺ، وهذا مما لا يليق بمسلم اعتقاده». قلت: وليس في كلام السيوطي تصحيح للحديث وغايته تقديم الظنون بوجود إسناد له، مراعاةً لذكر العلماء السابقين له.

الوجه الثاني: من حيث معناه، فظاهر معناه النكارة لمخالفته ما سبق من النصوص الشرعية بدم الاختلاف والترهيب منه، والحث على الجماعة واتفاق الكلمة.

قال العلامة ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام^(١) بعد أن أشار إلى أنه ليس بحديث: «وهذا من أفسد قول يكون، لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطاً، وهذا ما لا يقوله مسلم، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف وليس إلا رحمة أو سخط».

الوجه الثالث: كذب الأسمرى على السيوطي والمناوي وليس منهما من صححه، فالسيوطي إنما حاول إثبات أن له إسناداً بالظن ولم يقل بصحته ولا بحسنه، والمناوي في شرحه للجامع الصغير نقل كلام السبكي السابق، وأقر كل من أنكر أن يكون له إسناد.

الوجه الرابع: على فرض صحة الحديث، فليس المراد اختلافهم في معارضة صريح الكتاب والسنة، وإنما فيما خفي من الأحكام لإعمال الأفهام في تمعن النصوص، وعذر من لم يصل إلى فهم ما خفي عنه.

وعلى هذا ينزل قول القاسم بن محمد: «كان اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ مما نفع الله به، فما عملت منه من عمل لم يدخل نفسك منه شيء».

(١) الإحكام في أصول الأحكام (٥/٦٤) بواسطة كلام الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي السَّلْسَلَةِ الضعيفة (١/١٤١).

وقول عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى -: «ما سرني لو أن أصحاب محمد ﷺ لم يختلفوا، لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة»، رواه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١١٦/٢).

وظاهر قولهم في خصوص الصحابة رضي الله عنهم لا في عموم المختلفين، لأنهم أقرب الناس لمتابعة النبي ﷺ، ومن تبع واحداً منهم في مسألة معذوراً ما لم تبيّن له السنة الصريحة الواضحة فلا يجوز له تركها لقول أحدٍ من البشر.

كما قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول لكم: قال رسول الله ﷺ، وتقولون قال: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما».

فقول رسول الله ﷺ لا يقدم عليه قول أحدٍ من البشر.

وأما إن كان في المسألة حظٌّ من النظر وخفاء الدليل أو الدلالة، فإن للمقلد سعةً ومندوحةً في تقليد من شاء من أهل العلم والفضل.

وكان طلحة بن مصرف إذا ذكر عنده الاختلاف قال: لا تقولوا الاختلاف، ولكن قولوا السعة^(١).

ولما صنف إسحاق بن بهلول الأنباري كتابه الاختلاف قال له الإمام أحمد: سمه كتاب السعة^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «والنزاع في الأحكام قد يكون رحمة إذا لم يفض إلى شر عظيم من خفاء الحكم؛ ولهذا صنف رجل كتاباً سماه كتاب الاختلاف؛ فقال أحمد: سمه كتاب السعة.

وإن الحق في نفس الأمر واحد، وقد يكون من رحمة الله ببعض الناس

(١) الحلية لأبي نعيم (١١٩/٥)، وانظر المدخل المفصل لبكر بن عبد الله أبو زيد (٩٩/١).

(٢) طبقات الحنابلة (١١١/١).

خفاؤه لما في ظهوره من الشدة عليه، ويكون من باب قوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوهُنَّ أَشْيَاءَ إِن يَبْدَلْكُمْ تَسْوِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]»^(١).

أما أن يصل الخلاف إلى أن تصلي كل طائفة مع إمام متبوع على مذهبهم دون سائر المسلمين، وعدم التناكح بين أتباع كل مذهب، ومعاملة أهل الدين الواحد كمعاملة أهل الملل الأخرى، كقول قاضي دمشق الباساغوني الحنفي: «لو كان لي أمر لأخذت الجزية من الشافعية»^(٢).

وقول الحنفي: «والحاصل: أن أبا حنيفة النعمان من أعظم معجزات المصطفى بعد القرآن وحسبك من مناقبه اشتهاه مذهب، ما قال قولاً إلا أخذ به إمام من الأئمة الأعلام، وقد جعل الله الحكم لأصحابه وأتباعه من زمنه إلى أن يحكم بمذهبه عيسى عليه السلام».

وقول الآخر: «نحن ندعي أنه يجب على كافة العاقلين وعامة المسلمين شرقاً وغرباً بعداً وقرباً انتحال مذهب الشافعي، ويجب على العوام الطغام والجهال الأندال أيضاً انتحال مذهب بحيث لا ييغون عنه حولاً ولا يريدون به بدلاً»^(٣).
فأين الرحمة والأخوة الإسلامية والألفة والسعة في مثل هذا المسلك الممقوت؟!



(١) مجموع الفتاوى (١٤/١٥٩).

(٢) ميزان الاعتدال (٤/٥١-٥١).

(٣) إرشاد النقاد للصنعاني (ص ١٧)، والمدخل المفصل لبكر أبو زيد (١/٥٦).

فصل

الوقفة الثامنة عشر: سئل الأسمري بسؤال يقول فيه السائل: «بخصوص ما قلتم بأنه لا يجوز الخروج عن أصول المذهب لا في فروع، ربما يذكر أحدهم ما توجه إليه ابن تيمية من ترجيح عمل أهل المدينة...»

ومسألة الحديث المرسل وهو لا يرى حجته تبعاً للشافعية، فكيف نرد هذا...». فقال الأسمري: «هناك أمران: الأمر الأول: تقرير المسألة على ما قرره أرباب المذاهب المعتمدات وهو ما سبق أنه لا يجوز الخروج عن أصول الإمام، كمقلد ملتزم بمذهب.

أما الشيء الثاني: فهو وقائع لبعض الأئمة خرجوا بها عن ذلك، هذا ليس حجة هذا ليس حجة، لكن هل نتأول لبعض الأئمة الثقات فيما نعرف خطأهم فيه؟

نعم نتأول؛ لأن إحسان الظن بالأئمة الثقات موجب أن يتأول الإنسان لهم.

إذا تأول لهم لا ينبني عليه أن نقرر حكم شرعي ونحن مقلدة نلتزم بأحكام شرعية في المذاهب، الحكم الشرعي قررناه في المذاهب الأربعة، وقائع لبعض الأئمة الثقات نحاول أن نتأولها، نتأول لهم، نبرر لهم هذا الشيء... لكن لا نغير التقرير السابق والأحكام الشرعية السابقة.»

قلت: وهذا كلام ساقط بناه على قاعدته الشيطانية بوجوب التمذهب

والمنع من الخروج عن المذاهب الأربعة.
ولم يقتصر هذا النهي على عموم الناس، بل حتى على خاصتهم من أكابر العلماء مهما بلغوا من منزلة علمية!
وهذا عين الضلال والانحراف والصد عن دين الله تعالى، فقد يخالف العالم إمامه في بعض المسائل، بل ربما خالفه في أصول استدلاله، وخرج من مذهبه إلى مذهب آخر!

كما حصل لجماعة منهم عبد العزيز بن عمران كان مالكيًّا، فلما قدم الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - مصر تفقه عليه.

وأبو ثور من مذهب الحنفي إلى مذهب الشافعي.
وابن عبد الحكم من مذهب مالك إلى الشافعي، ثم عاد.
وأبو جعفر بن نصر من الحنبلي إلى الشافعي.
والطحاوي من الشافعي إلى الحنفي.
والإمام السمعاني من الحنفي إلى الشافعي.
والخطيب البغدادي والآمدي وابن برهان من الحنبلي إلى الشافعي.
وابن فارس صاحب المعجم من الشافعي إلى المالكي.
وابن الدهان من الحنبلي للحنفي، ثم تحول شافعيًّا.
وابن دقيق العيد من المالكي للشافعي.
وأبو حيان من الظاهري للشافعي^(١)، وغيرهم كثير.
وجنس هذا كثير، وقد صنف فيه بعض العلماء مصنفًا مفردًا.
ولا أدري ما هي مسوغات الأسمري لأولئك العلماء ممن خالف إمامه في

(١) فيض القدير (١/٢٠٩).

مذهبه، ولا مسوغ يُعلم من دينهم سوى طلب الحق والبحث عنه.
 فخالف غير واحد من علماء الإسلام ما قاله إمام المذهب لما ظهر لهم قوة
 الدليل المخالف، وذلك عملاً بوضعية كل واحد منهم بطلب الدليل والعمل به،
 وتقديم الكتاب والسنة على قول كل أحد كان ما كان.
 ولهذا نشأ تحت كل مذهب أئمة يضاهئون أئمة المذاهب في مقالاتهم حتى
 شكلوا مدارس مذهبية فرعية تابعة لمذهب إمامهم الأكبر، كما حصل لمحمد بن
 الحسن وأبي يوسف مع أبي حنيفة، وغيرهم من أتباع مالك والشافعي وأحمد -
 رحمهم الله تعالى أجمعين -.

وذكر الأسمرى مسوغاً مبنياً على سؤال السائل في مخالفة شيخ الإسلام ابن
 تيمية في ترك العمل بالحديث المرسل لمذهب الإمام أحمد في قبوله هكذا، فقال:
 «من المبررات التي يذكرونها، أن ابن تيمية فهمه لكلام الإمام أحمد في مسألة
 الاحتجاج بالحديث الضعيف، أو المرسل أنه يقصد الحديث الحسن.
 إذن هناك خطأ في فهم مسألة المرسل، والحجة به.
 ولذلك هو قال قولة الشافعية، على أنها لا تتصادم مع مذهبه.
 فهو لا يرى أصلاً أنه خرج عن مذهبه بهذا الشيء.»

فالفهم الخاطيء في مسألة الاحتجاج بالحديث الضعيف عند ابن تيمية هي
 التي سببت الإشكال، ولذلك الحنابلة ردوا على ابن تيمية كالمرداوي في التعبير
 على التحرير كتاب في أصول الفقه لهم، وأن الاحتجاج بالضعيف إذا لم يوجد
 في الباب سواه هو مذهب أحمد وليس الحديث الحسن، الضعيف.
 وأما ابن تيمية فقال المقصود به الحديث الحسن لأنه لم يشتهر اصطلاح
 الحسن إلا على يد الترمذي إلى آخره.

وهذا القول ليس مسلمًا به - أي هذا القول - أصلاً، ويقاس عليه غيره.»

قلت: ضربَ الأسمري الصفح عن مسألة عمل أهل المدينة، ثم خلط في مذهب أحمد بن حنبل وابن تيمية -رحمهما الله- في الحديث المرسل، كما خلط في مسألة العمل بالحديث الضعيف.

وبيان ذلك:

أن الأسمري أراد أن يبحث عن موجب مخالفة العالم لأصول مذهب إمامه، ومن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-، فأراد أن يبين سبب مخالفة الإمام ابن تيمية للإمام أحمد في حجية المرسل، ظن أن إمامه لا يحتج به أيضاً، وما ورد على لسانه من الاحتجاج بالحديث الضعيف والمرسل إنما هو الحديث الحسن.

فكان الأسمري يقول: إن شيخ الإسلام ابن تيمية لما قال بقول الشافعي في المرسل لم يتخلَّ عن حنبلية، فهو يظن أن هذا من مذهب أحمد، وأن الإمام أحمد يرد المرسل الضعيف، ويقبل المرسل الحسن.

هذا مراد الأسمري كما هو ظاهر كلامه؛ فيقال: سؤال السائل كان عن الحديث المرسل بخصوصه لا عن عموم الحديث الضعيف، ومذهب الإمام أحمد في الاحتجاج بالحديث الضعيف غير كلامه في الاحتجاج بالمرسل؛ فلكلُّ باب.

وكذلك تفسير شيخ الإسلام لمراد الإمام أحمد إنما هو خاص بأن الحديث الضعيف عنده يراد به الحسن أو خفيف الصحة، ولم يُرد إدخال المرسل في ذلك، فأدرج الأسمري مسألة الحديث المرسل مع مسألة الحديث الضعيف إما جهلاً بالعلم والمنقول عن الأئمة، وإما مكرًا وتمردًا.

وعليه؛ فيبقى الكلام عن مضمون كلام الأسمري من وجهين:

الوجه الأول: في الكلام عن الحديث المرسل بين الإمام الشافعي والإمام

أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمهم الله تعالى-، فيقال:
الإمام الشافعي لم يطلق القول برد الحديث المرسل، وإنما رد أكثرها، أما
ما كان من مراسيل كبار التابعين فهو يقبلها ويحتج بها بشروط كما صرح بذلك في
كتابه الرسالة^(١)، ويرد كل منقطع دون ذلك، فيدخل عنده المرسل الاصطلاحي،
وعموم الانقطاع بتدليس أو إرسال خفي ونحوه.

فإطلاق القول بأن الشافعية لا يرون حجية المرسل غير محرر؛ لمخالفته
مذهب إمام المذهب المنصوص عليه، فمذهبه عدم إطلاق ذلك وإنما التفصيل
كما سبق.

وأما الإمام أحمد فمذهبه في الحديث المرسل هو مذهب الإمام الشافعي،
فيقبل من المراسيل مراسيل كبار التابعين ولا يقبل غيرها، وهذا أصل من أصول
مذهبه.

قال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في إعلام الموقعين: «الأصل الرابع:
الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي
رجحه على القياس...»^(٢).

ولن أطيل الكلام في تحقيق حجية المرسل بأنواعه من عدمها، وذكر
مذاهب العلماء فيه، وقد خالف الكثير من المتأخرين مذاهب الأئمة المتقدمين.

وخلاصة قول الإمام الشافعي وأحمد بن حنبل وجماعات من الأئمة
المحققين: هو رده ما لم ترد قرينة تدل على صحته واتصاله، والقرائن عدة
متعلقة بالخبر المرسل أو براويه المرسل، ويعيننا في هذا المقام هو تحرير مذهب

(١) الرسالة (٤٦١-٤٦٥).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/٣٧).

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في الحديث المرسل بعد ذلك؛ وقوله هو قول الإمامين الشافعي وأحمد في الخبر المرسل، وأنه من قبيل المرود ما لم ترد قرينة تدل على صحته.

فقال في تعريفه للمرسل: «والمرسل من الحديث أن يرويه من دون الصحابة ولا يذكر عن أحد من الصحابة، ويحتمل أنه أخذه من غيرهم، ثم من الناس من لا يسمي مرسلًا إلا ما أرسله التابعي، ومنهم من يعد ما أرسله غير التابعي مرسلًا، وكذلك ما يسقط من إسناده رجل فمنهم من يخصه باسم المنقطع ومنهم من يدرجه في اسم المرسل، كما أن فيهم من يسمي كل مرسل منقطعًا، وهذا كله سائغ في اللغة»^(١).

وقال - رحمه الله تعالى - في الرد على البكري: «والحديث المرسل عن المجهول من الكتاب الذي لا يعرف علمه وصدقة لا يقبل باتفاق المسلمين، ومراسيل أهل ديننا عن نبينا ﷺ لا تقبل عند أئمة العلماء مع كون نبينا قريبًا وديننا محفوظًا محروسًا، فكيف بما يرسل عن آدم وإدريس ونوح وغيرهم؟!»^(٢).

وقال: «وهذا المرسل له شاهد من وجه آخر يصلح للاعتبار»^(٣).

وقال: «ومثل هذا المرسل لم يتردد الفقهاء في الاحتجاج به»^(٤) أي: لما معه من قرائن تدل على قبوله.

وقال: «والمرسل إذا روي من جهات مختلفة ولا سيما ممن له عناية بهذا الأمر ويتبع له وكان كالمسند»^(٥).

(١) مجموع الفتاوى (٣٨/١٨) والفتاوى الكبرى (٧٩/٥).

(٢) الرد على البكري (١/١٦١).

(٣) الصارم المسلول (١/٤٣).

(٤) الصارم المسلول (١/٦٥).

(٥) الصارم المسلول (١/١٤٧).

وقال: «وهذا المرسل قد عضده ظاهر القرآن والسنة وقال به جماهير أهل العلم من الصحابة والتابعين ومرسله من أكابر التابعين، ومثل هذا المرسل يحتاج به باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم، وقد نص الشافعي على جواز الاحتجاج بمثل هذا المرسل»^(١).

وقال: «وأما حذيفة فذكر أحمد أنه تزوج بيهودية، وقد عمل بهذا المرسل عوام أهل العلم، والمرسل في أحد قولي العلماء حجة كمذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وفي الآخر هو حجة إذا عضده قول جمهور أهل العلم وظاهر القرآن، أو أرسل من وجه آخر، وهذا قول الشافعي؛ فمثل هذا المرسل حجة باتفاق العلماء»^(٢).

وقال: «والمرسل صالح للاعتضاد به باتفاق الفقهاء، وله من المسند ما يشهد له»^(٣).

وقال: «والحديث المرسل الذي له ما يوافقه أو الذي عمل به السلف حجة باتفاق الفقهاء»^(٤).

وأشار إلى قرينة أخرى تدل على صحة المرسل متعلقة بعدالة الراوي حيث قال رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا المرسل حجة؛ لأن الذي أرسله احتج به ولولا ثبوته عنده لما جاز أن يحتج به من غير أن يسنده، وإذا كان التابعي قد قال إن هذا الحديث ثبت عندي كفى ذلك؛ لأنه أكثر ما يكون قد سمعه من بعض التابعين عن

(١) الفتاوى الكبرى (٢/٢٨٦).

(٢) الفتاوى الكبرى (٣/١٠٨).

(٣) الفتاوى الكبرى (٦/٣٧).

(٤) الفتاوى الكبرى (٦/٤٤).

صحابي أو عن تابعي آخر عن صحابي، وفي مثل ذلك يسهل العلم بثقة»^(١).
 وقال: «وإن كان مرسلًا فقد عضده عمل جماهير الصحابة والتابعين به،
 وأنه أسند من وجه آخر وذلك يجعله حجة عند من لا يقول بمجرد المرسل»^(٢).
 وقال: «وأيضًا فما روى ابن أبي ليلى عن عطاء أن نبي الله ﷺ قال: من لم
 يدرك فعليه دم ويجعلها عمرة وعليه الحج من قابل. رواه النجاد.
 وهذا وإن كان مرسلًا من مراسيل عطاء فهو أعلم التابعين بالمناسك، وهذا
 المرسل معه أقوال الصحابة وقول جماهير أهل العلم وظاهر القرآن، وذلك
 يوجب كونه حجة وفاقًا بين الفقهاء»^(٣).

وقال: «والمقصود هنا: أن تعدد الطرق مع عدم التشاعر أو الاتفاق في العادة
 يوجب العلم بمضمون المنقول، لكن هذا ينتفع به كثيرًا في علم أحوال الناقلين
 وفي مثل هذا ينتفع برواية المجهول والسيئ الحفظ وبالحدِيث المرسل ونحو
 ذلك؛ ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث ويقولون إنه يصلح
 للشواهد والاعتبار ما لا يصلح لغيره»^(٤).

وقال: «وإذا جاء المرسل من وجهين كل من الراويين أخذ العلم عن شيوخ
 الآخر فهذا مما يدل على صدقه؛ فإن مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل الخطأ
 فيه وتعمد الكذب كان هذا مما يعلم أنه صدق.

فإن المخبر إنما يؤتي من جهة تعمد الكذب ومن جهة الخطأ، فإذا كانت
 القصة مما يعلم أنه لم يتواطأ فيه المخبران والعادة تمنع تماثلهما في الكذب عمدًا

(١) الفتاوى الكبرى (٦/٢٤٠).

(٢) شرح العمدة (٣/٣٠٩).

(٣) شرح العمدة (٣/٦٥٩).

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/٣٥٢).

والخطأ، مثل أن تكون القصة طويلة فيها أقوال كثيرة رواها هذا مثل ما رواها هذا فهذا يعلم أنه صدق»^(١).

وقال: «والمرسل إذا أرسل من جهة أخرى أو عضده ظاهر القرآن أو السنة صار حجة».

وقال: «والمرسل إذا اعتضد بقول الصحابي صار حجة بالاتفاق».

وقال: «والمرسل إذا عمل به الصحابة حجة وفاقاً، وهذا مجمع عليه».

وقال: «والمرسل إذا أرسل من وجوه مختلفة صار حجة وفاقاً»^(٢).

فكل هذه النقول - وغيرها كثير - تدل على أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - يرى أن الحديث المرسل لا ينتهض به إلا إذا احتف بالقرائن الدالة على صحته وقبوله، وهذا مذهب أئمة الحديث من المتقدمين والمتأخرين. وعليه؛ فلا خلاف أصلاً بين الإمام الشافعي وأحمد وابن تيمية في هذا النوع من الحديث من حيث التقعيد العام، ثم قد يقع الخلاف من حيث التطبيق بحسب وقائع الحال.

وحين ذلك لا حاجة إلى مسوغ الأسمري؛ فشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - أعرف بمفهوم كلام الإمام أحمد من غيره، بل ما انتسب للمذهب رجلٌ أعرف بنصوص الإمام أحمد ومذهبه مثله - رحمه الله تعالى -.

ومن عرف هذا؛ عرف أن قول الأسمري: «الفهم الخاطيء في مسألة الاحتجاج بالحديث الضعيف عند ابن تيمية هي التي سببت الإشكال» لا يساوي شيئاً!!
الوجه الثاني: في الكلام عن الحديث الضعيف بين الإمام أحمد وشيخ

(١) منهاج السنة النبوية (٧/٤٣٥-٤٣٦).

(٢) شرح العمدة (ج ١/١٧٩) و(٢/٢١٤، ٢٦٢) و(٣/٤٠١).

الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -.

فليعلم أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - لم يقل أن مراد الإمام أحمد بالضعيف: المردود بكل أنواعه بما في ذلك الموضوع والمنكر ونحوه، وإنما مراده بالحديث الضعيف: يسير الضعف، وهو ما توفرت فيه أغلب جوانب الصحة، ولكن ظهرت فيه علة يسيرة تسلبه مسمى الصحة عند المحدثين.

وما لم يبلغ درجة الصحة فقد افتقد بعض متماتها، فيقصر عن رتبة الصحيح، وما كان قريباً إلى الصحيح فهو ما سماه المتأخرون الحسن، وما نزل عن مرتبته فهو يسير الضعف، ويسير الضعف يرتقي إلى الحسن بوجود متابع له أو قرينة تدل على ذلك، وهذا النوع هو الذي يقبله الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -، وهو الذي فهمه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - من مذهب الإمام.

قال - رحمه الله تعالى -: «ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح وضعيف، والضعيف عندهم ينقسم: إلى ضعيف متروك لا يحتج به وإلى ضعيف حسن.

كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال، وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك.

وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف هو أبو عيسى الترمذي في جامعه، والحسن عنده ما تعددت طرقه ولم يكن في رواته متهم وليس بشاذ.

فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً ويحتج به؛ ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب، وحديث إبراهيم

الهجري، ونحوهما»^(١).

وقال - رحمه الله تعالى -: «الترمذي أول من قسم الأحاديث إلى صحيح وحسن وغريب وضعيف، ولم يعرف قبله هذا التقسيم عن أحد، لكن كانوا يقسمون الأحاديث إلى صحيح وضعيف، كما يقسمون الرجال إلى ضعيف وغير ضعيف.

والضعيف عندهم نوعان:

الأول: ضعيف لا يحتاج به - وهو الضعيف في اصطلاح الترمذي -.

والثاني: ضعيف يحتاج به - وهو الحسن في اصطلاح الترمذي -.

كما أن ضعف المرض في اصطلاح الفقهاء نوعان:

١- نوع يجعل تبرعات صاحبه من الثلث كما إذا صار صاحب فراش.

٢- ونوع يكون تبرعات صاحبه من رأس المال كالمرض اليسير الذي لا يقطع

صاحبه.

ولهذا يوجد في كلام أحمد وغيره من الفقهاء أنهم يحتجون بالحديث الضعيف كحديث عمرو بن شعيب وإبراهيم الهجري وغيرهما؛ فإن ذلك الذي سماه أولئك ضعيفاً هو أرفع من كثير من الحسن، بل هو مما يجعله كثير من الناس صحيحاً، والترمذي قد فسر مراده بالحسن أنه ما تعددت طرقه ولم يكن فيها متهم ولم يكن شاذاً»^(٢).

فقصور الحديث الحسن عن مرتبة الصحة إنما هو لعارض ضعفٍ نسبيٍّ أصابه نزل به عن درجة تمام الضبط والإتقان، وهذا يشمل مسمى الضعيف وإن سمي حسناً عند المتأخرين، بعكس الحديث الموضوع والمتروك والمنكر والشاذ ونحوه.

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٢٥١-٢٥٢).

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٤٨-٢٤٩).

ولهذا نجد أن الكثير من المحدثين من أئمة العلل يحكم على أحاديث بالضعف يحسنها أكثر المتأخرين.

كما أن بعض المتأخرين يصف بعض الأحاديث بالحسن وهي عند أئمة النقاد من الحديث الصحيح المقبول.

والمراد بالضعف الضعف النسبي، لا العلة القادحة الموجبة لرد الحديث وعدم قبوله من الوضع والنعارة والشذوذ، إذ الضعف - كما مثل له شيخ الإسلام ابن تيمية - كالمرض منه ما هو مقعد مهلك، ومنه ما هو أخف من ذلك، وكذلك في الحديث النبوي من الضعف ما هو محتمل الاحتجاج به عند عدم غير حديثه في الباب، ومن الضعف ما لا يحتمل الاحتجاج به مطلقاً كالوضع والنعارة والشذوذ ونحو ذلك.

وليعلم أن الحديث الحسن عند الترمذي ليس هو الحديث الحسن عند المتأخرين، فلم يشترط الإمام الترمذي فيه الصحة، وإنما أراد حسنه بثلاثة أمور، وهي:

١- تعدد طرقه.

٢- ولم يكن في رواته متهم.

٣- وليس بشاذ.

وهذه الأمور تتوفر في العديد من الأحاديث الضعيفة بسبب ضعف الراوي اليسير، أو انقطاع إسناده، ونحوه، ومنه الحديث الضعيف الذي يستأنس به الإمام أحمد إذا لم يكن في الباب غيره، ويقدمه على القياس.

ومشكلة الأسمري ومن قال بمثل قوله: أنهم ظنوا أن الحسن عند الترمذي هو الحسن عند المتأخرين، وأن ابن تيمية عندما قال بأن الضعيف عند الإمام أحمد هو الحسن عند الترمذي ظنوا بأنه يحمل الحديث الضعيف على معنى الحسن

عند المتأخرين، وهذا غير صحيح، فالحسن عند المتأخرين في حقيقة النظر هو صحيح، لتوفر كامل شروط الصحة فيه.

وهذه آفة وقع فيها الكثير من المتأخرين في سائر أبواب الشريعة، أشار إليها شيخ الإسلام ابن تيمية في أكثر من موطن من مؤلفاته، وهي أنهم يؤصلون أصولاً ويحدثون مصطلحاتٍ توافق كلام السلف في لفظها وتخالفه في المراد منها، ثم كلما مر عليهم على لسان أحد من السلف من هذا القبيل أنزلوه على مراد المتأخرين لا مراد السلف الصالح.

كلفظ التأويل والتشبيه في العقائد، وكلفظ الكراهة في الأصول، وكلفظ الحسن في علم قواعد الحديث، وعلى هذا يقاس غيره في سائر الأبواب. ومذهب السلف يبين بفهم السلف لا بفهم المتأخرين الذي طرأ عليه ما طرأ من آفتي الجهل والهوى.

وخلاصة القول: أن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- لم يكن فهمه لكلام الإمام أحمد خاطئاً، كما أنه لم يخالف مذهبه في الحديث المرسل والاحتجاج به.

أما قول الأسمري: «ولذلك الحنابلة ردوا على ابن تيمية كالمرداوي في التعبير على التحرير كتاب في أصول الفقه لهم، وأن الاحتجاج بالضعيف إذا لم يوجد في الباب سواه هو مذهب أحمد وليس الحديث الحسن، الضعيف»، فهو من أكاذيبه كعادته في نقولاته، فلم يتعقبه المررداوي بشيء.

وراجع كلام المررداوي في التعبير^(١)، فلم يناقش الاحتجاج بالحديث الضعيف إلا في فضائل الأعمال، والكلام فيه مشهور، ولم يخص شيخ الإسلام

(١) التعبير شرح التحرير (٤/١٩٤٤-١٩٥٥).

ابن تيمية بشيء من المخالفة في ذلك.
فدعوى الأسمري أن المرادوي رد عليه في كتابه المذكور زيف وتهويل،
وما ذلك إلا من تشبعه بما ليس عنده، والتغريب بالبسطاء من حوله بأنه على علم
واطلاع، والله المستعان.



فصل

الوقفه التاسعة عشر: نقف فيها على مبلغ حَقِّ الأسمري على أهل الحديث، مع بالغ حماقاته وجهله، وتزييفه للتاريخ في آخر ما سجّل فيما وصل لدي من شريطه التالف؛ فقد أورد أحدهم عليه سؤالاً فيه أن بعضهم قال: ليس الناس صنفين مجتهد ومقلد، بل هناك متبع.

فقال الأسمري: «هذه الرتبة المحدثه توارد على ذكرها ابن تيمية، والشاطبي وغيرهم، بالمناسبة أنا أذكر لكم قصة هذا الخروج عن المذاهب الأربعة! والدعوة إلى التمسك بالكتاب والسنة، وهي دعوة أو دعوى معروفة.

مذهب الظاهرية هو مذهب داود الظاهري، كان شافعياً ثم انتهجه، هناك من سلم بصحة دعواه وهناك من لم يسلم، وبقي كثير من الناس يتبعونه إلى نهاية القرن الخامس ثم اندرس، وقيل إلى نهاية الثامن أو أواسطه ثم اندرس، كما قاله الشعراني رَحِمَهُ اللهُ في كتابه الميزان وكذا من قبل السيوطي في جزيل الموارد.

أتى ابن حزم في كتابه المحلى في شرح المجلى وفي كتابه إحكام أصول الأحكام إلى آخره فنشر مذهب الظاهرية، ومنها الدعوة إلى الاجتهاد وذم التقليد، وأن الإنسان إذا لم يبلغ رتبة الاجتهاد فليس مقلداً، ويستطيع أن ينظر في الأدلة ويترك هذا أو ذاك.

فهو أشار في كتابه الإحكام إلى هذه الرتبة.

ثم اعتنق هذا المذهب في أصوله وفروعه ودعا إليه رجل في المشرق،

ورجل في المغرب، أما الرجل الذي في المغرب فهو الشاطبي المالكي!! ولذلك قامت ضده حملة كبيرة في الأندلس، وتكلموا فيه وأتى بأحكام كثيرة. ولذلك الونشريسي -رحمه الله تعالى- في كتابه المعيار وفي كتابه فتاويه المطبوعة أيضاً تكلم في هذه الأمور كلام طويل -كذا- جداً. ثم تابعه بعض الناس ممن قلده في هذه المسألة. تجد عندهم الأخذ بمذهب الظاهرية، والذهاب إلى دعوى ذم التقليد، ونحو ذلك.

أيضاً في المشرق ابن تيمية، وكون تلاميذاً -كذا-، ومدرسة تأثروا به، كابن القيم وغيره.

ثم بعد ذلك: اندرست دعوة الشاطبي ودعوة ابن تيمية وأصبح ليس سوى -كذا- فلول قليل يعرفون هذا ويتكلمون فيه.

حتى أتى رجل شيعي زيدي في اليمن يقال له ابن الوزير صاحب كتاب العواصم والقواصم والروض الباسم وغيرها، فأحيا دعوى ابن حزم، وابن تيمية والشاطبي، وأخذ يلخص كلامهم ويحتج به، إلى آخره، وقد كان قاضياً عند الزيدية ثم تسنن، وذهب يدعو إلى هذا الشيء، ولكن.. عزل، وتكلموا عنه حتى ذهب إلى بعض الكهوف في الجبال، واعتزل الناس، طردوه الناس ونبذوه لذلك. أتى تلميذه من بعده وأخذ فكرته وهو المقبلي، صاحب كتاب العلم الشامخ على أرواح المشايخ ثم أتى بعده تلميذه ابن الأمير الصنعاني، صاحب سبل السلام إلى آخره، ثم أتى بعده تلميذه الشوكاني، صاحب نيل الأوطار وفتح القدير.

ألف الصنعاني كتاب تيسير الاجتهاد وقال بأن الاجتهاد ليس له هذه الشروط الطويلة العريضة، الأمر سهل...

ثم لما أتى الشوكاني كان له ثقل وقت كونه زيديًا، كان قاضيًا، والاجتهاد عند الزيدية يسير، والشيعية من عاداتهم المعروفة نبز المذاهب الأربعة، والتطويق على أهلها، وغمزها، ولذلك قال الكوثري: الشوكاني دسيسة رافضية لإفساد الدين.

لا يقصد أنه رافضي، وإنما يقصد أنه رجل تشبع بما عند الشيعة من بعض الأهواء، وبدأ ينشرها لما تسنن...

ثم انتشر واشتهر كلام الشوكاني، قيّض الله لكلام الشوكاني رجلًا كان ملكًا لأنه تزوج ملكة، في إقليم في الهند اسمه محمد حسن خان القنوجي، فالقنوجي هذا عنده مطابع فطبع كل كتب الشوكاني، وأخذ يلخصها في كتب عنده، ويدعو بنفس الدعوى، توافق معه هناك أناس يدعون إلى مذهب الحديث، يسمون أهل الحديث يأخذون نفس النزعة، فتكونوا ودعمهم، واتصلوا بأناس على نفس النزعة في بلاد الحرمين، ولذلك تقبلوا بعض كتبه وانتشرت، ككتاب فتح البيان تقبله بعض أئمة الدعوة النجدية، ونشروه في بلادهم...

ثم خرجت دعوة في قلب الشام يقودها رجل اسمه محمد الطاهر الجزائري، يدعو إلى نفس نزعة ابن تيمية والشاطبي إلى آخره، وهذا الرجل كان نقيبًا على خزائن الكتب في سوريا، ثم في الشام كله، في عهد الخلافة العثمانية..

فلما علموا بدعواه عزلوه وضيقوا عليه فخرج إلى مصر، فاستقبله محمد عبده، محمد عبده تأثر برجل اسمه جمال الدين الأفغاني، وهذا الرجل شيعي، أخذ منه نزعة معينة في التحرر، والانفتاح على الغرب وقد حل الاستعمار وقتها في مصر، فأتى بريمر^(١) وقتها كمسئول بريطاني في مصر، فقال ما دام الإفتاء قائمًا

(١) هكذا قال الأسمرى!! والصواب: اللورد كرومر واسمه الحقيقي إيفلنج بارنج مندوب

في مصر فلا يكون إلا لمحمد عبده.

ومحمد عبده هذا كان يدعو إلى الانفلات من المذاهب، لأنه كلما يريد أن يأتي بشيء جديد قاموا عليه بالمذاهب وكتب المذاهب.. فأراد أن يتخلص من هذه القيود».

قلت: هذا كلام الأسمرى الكوثري، وفيه ما فيه من الانحراف والتزييف.

والكلام على فساده من وجوه مختصرة:

الوجه الأول: قول الأسمرى المفتري: «هذه الرتبة المحدثه توارد على ذكرها ابن تيمية، والشاطبي وغيرهم، بالمناسبة أنا أذكر لكم قصة هذا الخروج عن المذاهب الأربعة! والدعوة إلى التمسك بالكتاب والسنة، وهي دعوة أو دعوى معروفة».

وهذا كذب وافتراء، وإن كان من إحداهت فالإحداهت هو التمهذب لا التجرد للءلءل، وإن كان من خروج فالتعصب المذهبي هو الخروج عن السبل، ونبذ الكتاب والسنة وعدم الأخذ بها والرجوع إليها.

ومع ذلك فالءعوة إلى الكتاب والسنة والتجرد للءلءل كانت في عصر الأئمة بءلائل يعسر عءها، وأبسؤها ءلالة على فهم هذا المعتوه: أن مالكًا والشافعي وأحمد بن حنبل خرجوا على أبي حنيفة، وهو مذهب معتدٌ عنءهم، وكل من جاء بعءه أءرك مءرسة أبي حنيفة واستفءاء من فقهه أو فقه طلابه.

وعلى فهم هذا المعتوه يعد البخاري ومسلمٌ وأبو ءاوء والترمذى وغيرهم

بريطانبا في مصر من ١٨٨٣ إلى ١٩٠٧ وكان الحاكم الفءلى لمصر الءى كان رمزًا بارزًا لطفبان الاءتلال الإنءلىزى لمصر، وعرف عنه بءضه الشءىء للإسلام وبمقولته إن المصرىبن لن يفلحوا أبدًا طالما ظل هذا الكتاب - القرآن الكرىم - بأىءهم.

من أئمة الحديث خوارج عن السبيل لأنهم لم يلتزموا في حياة الأئمة بمذاهبهم. بينما هم في حقيقة الحال يذمون التقليد وينكرونه وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْمُقَلِّدَ الْإِمَّعَةَ وَمُحَقِّبُ دِينَهُ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْإِمَّعَةُ الَّذِي يُحَقِّبُ دِينَهُ الرَّجَالُ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ الْأَعْمَى الَّذِي لَا بَصِيرَةَ لَهُ، وَيُسَمُّونَ الْمُقَلِّدِينَ أَتْبَاعَ كُلِّ نَاعِقٍ، يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ صَائِحٍ، لَمْ يَسْتَضِيئُوا بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَرْكُنُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ. كَمَا قَالَ فِيهِمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فِي الْجَنَّةِ -، وَكَمَا سَمَّاهُ الشَّافِعِيُّ حَاطِبٌ لَيْلٍ^(١).

فإن قال: هذه المذاهب لم تعتمد إلا فيما بعد عصور الأئمة!!

قيل: هذا اعتراف منك بأنها هي الحادثة، كما أنه اعتراف منك إلى أن الأئمة لم يريدوا هذا من الناس، ولو أرادوه لدعوا الناس إليه، بينما هم في حقيقة الأمر يدعون إلى طلب الكتاب والسنة، والتجرد عن التقليد، كما سبق نقل كلامهم -رحمهم الله تعالى-.

ثم لم يكن ابن تيمية والشاطبي -رحمهما الله تعالى- هما الداعيين لاتباع الكتاب والسنة فقط، بل سبقهما إلى ذلك خلق لا يحصون، حتى مع انتسابهم إلى المذاهب المعروفة ومع ذلك لم يقدموا على الكتاب والسنة قول أحد، كما سبق ذكر جملة من العلماء الذين ذموا التقليد وحذروا منه، وأوصوا باتباع الكتاب والسنة، ولو خالف ذلك مذهب إمامهم أو غير إمامهم، وكلهم كانوا قبل أن يخلق شيخ الإسلام ابن تيمية والشاطبي بقرون.

الوجه الثاني: مذهب الظاهرية لم يندرس ولا يزال إلى اليوم له أتباع هم في الحال كحال أتباع المذاهب الأخرى ما بين معتدل ومنحرف!

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/٣٨٦).

كما أنه لو قيل باندراسه ليس بأول المذاهب اندراسًا، كان هناك مذاهبٌ لبعض الأئمة ثم اندرست، كمذهب سفيان الثوري والأوزاعي وابن جرير الطبري وابن خزيمة وغيرهم، حيث كان لهم مذاهب تميزوا بها عن غيرهم، ومع ذلك لم يبق لهم أتباع وأنصار يعتنون بأقوالهم كغيرهم.

الوجه الثالث: زعمه بأن الشاطبي والإمام ابن تيمية قد اعتنقا مذهب ابن حزم الظاهري!! وهذا همط من الكلام وجهل وزيف.

وبيانه في مقامين:

المقام الأول: أن أبا إسحاق الشاطبي مالكي المذهب لم يتجرد من مذهب الإمام مالك، وقد عده علماء مذهبه من أئمة مذهب الإمام مالك، ولم يقل أحدٌ أنه ظاهري المذهب حتى من خاصمه من شيوخه وأقرانه، بل كان ينكر الإفتاء بغير المشهور في المذهب المالكي.

فإيراد الأسمري له في مباينة التمذهب جهل وتزييف، ولا أرى له تعلقًا سوى ما علم من كلام الشاطبي المستفيض في الحث على لزوم السنة، ونبذ البدعة ولو انتشرت وقبلها بعض العلماء، وهذا مما يشكر عليه الشاطبي، ومع ذلك كله فوصفه بالتححرر من التمذهب فضلًا على الزعم بأنه يتبع مذهب الظاهرية كل ذلك من جهل الأسمري وتزييفه، ومن نظر في فتاوى الشاطبي علم مبلغ تمسكه بمذهب الإمام مالك أشد التمسك^(١).

ونقل عنه الونشريسي في المعيار المعرب أنه قال: «انظر كيف لم يستجز هذا الإمام العالم وهو متفق على إمامته وجلالته الفتوى بغير مشهور المذهب،

(١) انظر على سبيل المثال ما نقله الونشريسي في المعيار المعرب (٥/٢٠٢، ٢١٩) و(٦/٧١) و(٧/١٠٥) و(٨/١٣٤، ٣٨٤) و(٩/٦٣٣) و(١١/١٠٣، ١١٢).

ولا بغير ما عُرِف منه بناء على قاعدة مصلحة ضرورية إذ قل الورع والديانة من كثير ممن ينتصب لبث العلم والفتوى.

فلو فتح لهم الباب لانحلت عرى المذهب بل جميع المذاهب؛ لأنه ما وجب للشيء وجب لمثله، وظهر أن تلك الضرورة التي ادعت ليست ضرورة^(١).

بل قال، في فتوى له بعد أن أفتى بالمشهور من مذهب المالكية: «وأيضاً فما ذكر أولاً هو المشهور المعمول به، فلا ينصرف إلى غيره مع وجود التقليد في المفتي كزماننا، وأنا لا أستحل - إن شاء الله - في دين الله وأمانته أن أجد قولين في المذهب فإفتي بأحدهما على التخيير مع أنني مقلد، بل أتحرى ما هو المشهور والمعمول به، فهو الذي أذكره للمستفتي ولا أتعرض له إلى القول الآخر، فإن أشكل عليّ المشهور ولم أر لأحد الشيوخ في أحد القولين ترجيحاً توقفت.

وقد نقل عن الإمام المازري على إمامته أنه كان لا يفتي بغير المشهور من مذهب مالك، ومحلّه من العلم ما قد عُلِم، أما نقل مذاهب فقهاء الأمصار سوى مذهب مالك والفتوى بها بالنسبة إلينا فهو أشد، لأنها مذاهب يذكر لنا منها أطراف في مسائل الخلاف لم نتفقه فيها، ولا رأينا من تفقه فيها، ولا من عرف أصولها، ولا دلّ على معانيها، ولا حصل قواعدها التي تُبنى عليها، فنحن والعوام فيها سواء.

فكما أنه لا يحل للعامي الذي لم يقرأ كتاباً ولا سمع فقهاً أن يأخذ كتب الفقه فيقرئها لنفسه، ويفتي بما حصل منها على علمه، كذلك من لم يتفقه في مذهب غير مالك وإن كان إماماً في مذهب مالك...»^(٢).

(١) المعيار المعرب (٦/٣٢٧).

(٢) المعيار المعرب (٩/٢٢٨).

ونقل عنه أيضاً أنه سئل رَحِمَهُ اللهُ عن مراعاة قولٍ ضعيفٍ أو روايةٍ ضعيفةٍ، فأجاب بما نصه: «مراعاة الأقوال الضعيفة أو غيرها شأن المجتهدين من الفقهاء، إذ مراعاة الخلاف إنما معناها مراعاة دليل المخالف، حسبما فسرناه لنا بعض شيوخنا المغاربة، ومراعاة الدليل أو عدم مراعاته ليس إلينا معشر المقلدين، فحسبنا فهم أقوال العلماء، والفتيا بالمشهور منها، وليتنا ننجو مع ذلك رأساً برأسٍ لا لنا ولا علينا...»^(١).

نعم كان الشاطبي يُنكر التعصب في التمدُّب بما يدعو إلى تضليل بقية المذاهب، والجمود على مذهبٍ واحدٍ وعدم الخروج عنه لمن بلغ رتبة المجتهدين. فقال في سياق ذكر من زل بترك اتباع الدليل وآثار من سلف: «رأي المقلدة لمذهب إمام يزعمون أن إمامهم هو الشريعة، بحيث يأنفون أن تنسب إلى أحد من العلماء فضيلة دون إمامهم.

حتى إذا جاءهم من بلغ درجة الاجتهاد وتكلم في المسائل ولم يرتبط إلى إمامهم رموه بالنكير، وفوقوا إليه سهام النقد، وعدوه من الخارجين عن الجادة، والمفارقين للجماعة من غير استدلال منهم بدليل، بل بمجرد الاعتياد العامي.

ولقد لقي الإمام بقي بن مخلد حين دخل الأندلس آتياً من المشرق من هذا الصنف الأُمريين، حتى أصاروه مهجور الفناء مهتضم الجانب، لأنه من العلم بما لا يدان لهم به، إذ لقي بالمشرق الإمام أحمد بن حنبل وأخذ عنه مصنفه وتفقه عليه، ولقي أيضاً غيره، حتى صنف المسند المصنف الذي لم يصنف في الإسلام مثله.

وكان هؤلاء المقلدة قد صمموا على مذهب مالك، بحيث أنكروا ما عداه، وهذا تحكيم الرجال على الحق، والغلو في محبة المذهب.

(١) المعيار المعرب (١١/١٠٣).

وعين الإنصاف ترى أن الجميع أئمة فضلاء، فمن كان متبعا لمذهب مجتهد لكونه لم يبلغ درجة الاجتهاد فلا يضره مخالفة غير إمامه لإمامه، لأن الجميع سالك على الطريق المكلف به، فقد يؤدي التغالي في التقليد إلى إنكار لما أجمع الناس على ترك إنكاره»^(١).

كما شدد الشاطبي - رحمه الله تعالى - النكير على من اعتمد في فقهه على كتب المتأخرين، وإهمال كتب المتقدمين وفتاويهم؛ فقال منكرًا على بعض المقلدة: «ثم رجعوا إلى تقليد بعض الشيوخ الذين أخذوا عنهم في زمان الصبا الذي هو مظنة لعدم الثبت من الآخذ، أو التغافل من المأخوذ عنه، ثم جعلوا أولئك الشيوخ في أعلى درجات الكمال، ونسبوا إليهم ما نسبوا من خطأ، أو فهموا عنهم على غير تثبت ولا سؤال عن تحقيق المسألة المروية، وردوا جميع ما نقل عن الأولين مما هو الحق والصواب...»

إلى أن قال: وهذا مما نحن فيه اليوم، تتهم الأدلة وأقوال العلماء المتقدمين، ويحسن الظن بمن تأخر، وربما نوزع بأقوال من تقدم، فيرميها الرامي بالظنون واحتمال الخطأ، ولا يرمي بذلك المتأخرين الذين هم أولى به بإجماع المسلمين»^(٢).
وجملة القول: أن الشاطبي مالكي المذهب بلا شك، وهو يعد نفسه من المقلدة لمذهب الإمام مالك، ولكنه ينكر الجمود في مقابل النص الظاهر، كما ينكر الأخذ باختيارات المتأخرين ومذاهبهم وترك مذهب المتقدمين.

وأما قول الأسمرى المفترى: «ولذلك قامت ضده حملة كبيرة في الأندلس، وتكلموا فيه وأتى بأحكام كثيرة، ولذلك الونشريسي - رحمه الله تعالى - في كتابه

(١) الاعتصام (٢/ ٣٤٨).

(٢) الاعتصام (٢/ ٣٥١-٣٥٢).

المعيار وفي كتابه فتاويه المطبوعة أيضاً تكلم في هذه الأمور كلام طويل جداً، ثم تابعه بعض الناس ممن قلده في هذه المسألة».

فهو تهويل وتزييف، ولم يزل العلماء يعترفون بفضله، غير أن خلافاً وقع بينه وبين بعض مشايخه، وتعصب لهؤلاء المشايخ متعصبون من طلابه، ودارت بينهم وبين الشاطبي خلافات في مسائل معينة في بعض البدع المنكرة وبعض القواعد الأصولية، ولم تكن مسألة التحرر من التمثه من المذهب منها، بل كان قوله هو الأشد في وجوب سلوك المشهور من المذهب تبعاً للمصلحة وما ينتظم به سلوك العامة، وهي مسألة (مراعاة الخلاف في المذهب) كما سبق الإشارة إليها.

فكان يرى عدم جواز التخيير بينها، وإنما تكون الفتوى بالقول المشهور منها، فألزمه بعض شيوخه بأن مراعاة المصلحة في التزام ما يرضى المصلحة في المذهب يبرر جواز الاختيار من المذاهب الأخرى، وقد اشتد على الشاطبي هذا الإلزام، واستنجد بالعديد من العلماء في عصره ليدفعوا هذا الإلزام، ولم يجد من ذلك مخرجاً، حتى قال: «فالمسألة مشكلة علي»^(١).

ومع ذلك كله لم تنزل رتبة أبي إسحاق الشاطبي -رحمه الله تعالى-، بل بقيت له المكانة الرفيعة في بلاده غرناطة، وفي سائر بلاد الأندلس والديار المغربية. المقام الثاني: شيخ الإسلام ابن تيمية لم يخرج عن مذهب الحنابلة، وعداده في أئمة المذهب الحنبلي أوضح برهان الشمس، ولم يخرج بمسألة واحدة عن أصول مذهب الإمام أحمد -رحمه الله تعالى-، واجتهاده لا ينافي حنبلية غيره من علماء الإسلام أهل التجرد للحجة والدليل.

(١) انظر الكلام في المسألة ومناظرات الشاطبي ومراسلاته للعلماء في المعيار المغرب (٦/

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - في بيان أصدق الناس اتباعاً للأئمة، وبيان أنهم أهل الحجة لا أهل التقليد: «وَلَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ الْمُقَلِّدِينَ عَلَيَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ فِي تَدْرِيسِهِ بِمَدْرَسَةِ ابْنِ الْحَنْبَلِيِّ وَهِيَ وَقَفٌ عَلَيَّ الْحَنْبَلِيَّةُ، وَالْمُجْتَهِدُ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَتَنَاوَلُ مَا أَتَنَاوَلَهُ مِنْهَا عَلَيَّ مَعْرِفَتِي بِمَذْهَبِ أَحْمَدَ، لَا عَلَيَّ تَقْلِيدِي لَهُ».

وَمِنَ الْمُحَالِ أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ الْمُتَأَخِّرُونَ عَلَيَّ مَذْهَبِ الْأَيْمَةِ دُونَ أَصْحَابِهِمُ الَّذِينَ لَمْ يَكُونُوا يُقَلِّدُونَهُمْ، فَاتَّبَعَ النَّاسُ لِمَالِكِ ابْنِ وَهْبٍ وَطَبَقَتُهُ مِمَّنْ يُحَكِّمُ الْحُجَّةَ وَيَتَّقَادُ لِلدَّلِيلِ أَيْنَ كَانَ.

وَكَذَلِكَ أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ أَتَبَعَ لِأَبِي حَنِيفَةَ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ لَهُ مَعَ كَثْرَةِ مُخَالَفَتِهِمَا لَهُ.

وَكَذَلِكَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْأَثَرْمُ وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ أَتَبَعَ لَهُ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ الْمَحْضِ الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَيْهِ، وَعَلَى هَذَا فَالْوَقْفُ عَلَيَّ أَتْبَاعِ الْأَيْمَةِ أَهْلُ الْحُجَّةِ وَالْعِلْمِ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ»^(١).

وحصر الدعوة إلى الكتاب والسنة في ذلك العصر في هذين الإمامين مدفوع غير مقبول، يبطله ما تقدم من تحرر كثير من أتباع المذاهب من الجمود المذهبي، وعدم مخالفة الأئمة، وسرد اجتهادات الأئمة بما يخالف قول إمام مذهبهم أو المشهور من مذهبه.

الوجه الرابع: زعمه اندراس دعوة شيخ الإسلام ابن تيمية! هذا كذب، فالدعوة إلى الكتاب والسنة ليست هي دعوة ابن تيمية فقط، بل هي دعوة أهل الحديث والسنة منذ القرون المفضلة، ولم يكن لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - دين

(١) إعلام الموقعين (٢/٣٦٠).

ينفرد به عن غيره من علماء السنة من قبله.

فالإتهام بالاندراس ليس لمذهب ابن تيمية؛ وإنما هو لقيام أمر الكتاب والسنة والتمسك بهما، ولم يزل الكثير من العلماء يتمسكون بهذا الأصل.

الوجه الخامس: زعم الأسمرى أن الدعوة إلى الكتاب والسنة لم تزل مندثرة

من بعد عصر ابن تيمية والشاطبي حتى جاء ابن الوزير اليماني فجددها!!

وهذا باطل، ومحاولة من الأسمرى للتشكيك في سلامة مذهب أهل الحديث،

وأن نبذ التعصب للمذاهب دعوة شيعية لا سنية؛ ولهذا قال بمكره: «والاجتهاد

عند الزيدية يسير، والشيعية من عاداتهم المعروفة نبذ المذاهب الأربعة، والتطويق

على أهلها، وغمزها».

ثم يقال وأي اندراسٍ هذا، وابن الوزير اليماني (ت ٨٤٠هـ) ولد بعد وفاة

ابن تيمية بنصف قرنٍ تقريباً، فمولده كان سنة ٧٧٥هـ؟

وأَي اندراسٍ والذهبي (ت ٧٤٨هـ)، وابن القيم (ت ٧٥١هـ)، وابن كثير

(ت ٧٧٤هـ)، وابن رجب (ت ٧٩٥هـ) وهم أئمةٌ من أجلِّ وأفضلِ تلاميذ شيخ

الإسلام ابن تيمية الناقلين لمذهبه، وتحت كل إمام منهم جمهرةٌ غفيرة من أهل

العلم، ومنهم من أدرك ابن الوزير عصره ومنهم من هو قريب منه.

فأَي اندراسٍ يزعمه الأسمرى؟!

ثم تأملوا في قبيح المكر كيف جنح بدعوة شيخ الإسلام ابن تيمية إلى ابن

الوزير، ليعبد به عن ميدان الحنابلة، وعامة من صنف بعد شيخ الإسلام ابن تيمية

في فقه مذهب الإمام أحمد لم يهمل آراءه واختياراته، ومن أشهرهم ابن مفلح (ت

٧٦٣هـ) في الفروع، وعلاء الدين علي بن الحسين المرداوي (ت ٨٨٥هـ) في

الإنصاف وهما من أشهر كتب الحنابلة المتأخرين؟!

وابن الوزير اليماني مع أنه دعا إلى نبذ التقليد، إلا أن كل من ترجم له لم

يذكر ما ذكره الأسمري من التزام مذهب الظاهرية ولا مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد مال إلى السنة من مستقبل عمره وهو في بيئة زيدية.

قال الحافظ ابن حجر في الإنباء: «مقبل على الاشتغال بالحديث شديد الميل إلى السنة بخلاف أهل بيته»، ذكر ذلك في ترجمته لأخيه الهادي بن محمد^(١)، وكان أخوه محمد صغيراً حين وفاة أخيه الهادي، فأشار بهذه الإشارة عن حاله.

وترجم الشوكاني في البدر الطالع لابن الوزير اليماني بترجمة حافلة، تكلم فيها عن جلالة الرجل، وسعة علمه، ولم يذكر ميله إلى مذهب الظاهري، ولا تأثره بمؤلفات ابن تيمية، كيف وبينه وبين شيخ الإسلام ابن تيمية بعض الفروق العقدية، مع معرفته لجلالة شيخ الإسلام وثنائه عليه.

ومع ذلك لم تخل الأرض وخاصة ديار العلم من بلاد الحرمين والشام والعراق ومصر ذلك الحين من أنصار الكتاب والسنة المتجردين للدليل، ولم يكن هذا على أتباع المدرسة الحديثية خاصة، بل حتى أتباع المذاهب وبعض من هم على توجهات عقدية منحرفة، كان منهم من ينبذ التقليد ويذم التعصب للمذاهب، ويدعو إلى اتباع الكتاب والسنة والتحاكم إليهما.

ومن تتبع كتب الطبقات والأخبار، ومر على أسماء تلك العصور وقف على جملة ممن كان ينبذ التقليد ويذمه على اختلاف توجهاتهم، كما كان ابن الوزير مع توجهه الزيدي يذم التقليد.

وعجباً لهذه السلسلة الملفقة؛ فابن الوزير لم يدرك ابن تيمية ولا تتلمذ على يده ولا على أيدي طلابه، وهم أكثر منه دعوة إلى طريقته، وأكثر في التصنيف والتأليف والدعوة إلى تتبع الأثر ونبذ التقليد المذهبي، فلماذا أقحم الأسمري ابن الوزير؟!

(١) إنباء الغمر بأبناء العمر (٧/ ٣٧٢).

وقول الأسمرى: «أتى تلميذه من بعده وأخذ فكرته وهو المقبلي صاحب كتاب العلم الشامخ على أرواح المشايخ، ثم أتى بعده تلميذه ابن الأمير الصنعاني صاحب سبل السلام إلى آخره، ثم أتى بعده تلميذه الشوكاني صاحب نيل الأوطار».

هذا كلام غبي جاهل، ومن ليس لديه دراية لا بالمذكورين ولا بطبقات العلماء، فصالح بن مهدي المقبلي (١٠٤٧-١١٠٨هـ) لم يدرك ابن الوزير المتوفى عام ٨٤٠هـ، وبين مولده وموت ابن الوزير أكثر من مائتي سنة، كما لم يذكر أحدٌ ترجم له عناية بكتب ابن الوزير ولا بكتب ابن تيمية ولا بكتب الظاهرية أصلاً.

ومحمد ابن الأمير الصنعاني (١٠٩٩-١١٨٢هـ) لم يدرك من عمّر المقبلي إلا بضع سنوات، ولم يلتق به ولا أخذ عنه، كما لم يذكر أحدٌ ترجم له بأن له عكوفاً على كتب ابن تيمية أو الشاطبي أو ابن حزم الظاهري!

ومحمد بن علي الشوكاني (١١٧٣هـ- ١٢٥٠هـ) لم يدرك من حياة الأمير الصنعاني إلا بضع سنوات، ولم يأخذ عنه شيئاً.

فأي كذب وجهل يتفوه به هذا الجاهل بنسبة التلمذة بين كل واحدٍ والذي قبله من هؤلاء!؟

وصديق حسن خان القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) لم ير الشوكاني ولم يأخذ عنه، وإنما اعتنى بكتبه.

وقبله كانت الهند ترفل بالخدمة الحديثة، وانتشار الحديث -رواية ودراية- بين علمائها ونبذ التقليد والتعصب بأكثر من ثلثمائة سنة.

فكان الشيخ عبدالحق بن سيف الدين الدهلوي (ت ١٠٥٢هـ) الذي قيل بأنه أول من نشر علم الحديث في الديار الهندية تصنيفاً وتدریساً^(١).

(١) علماء العرب في شبه القارة الهندية (ص ٤٢٨).

والشيخ فرخ شاه السرهندي المحدث (ت ١١٢٢هـ) له العناية الكبرى بالحديث، حتى قيل بأنه يحفظ سبعين ألف حديث متناً وإسناداً جرحاً وتعديلاً، وأنه نال منزلة الاجتهاد في الأحكام الفقهية^(١).

والشيخ أحمد ولي الله الدهلوي محدث الديار الهندية (١١١٤-١١٧٦هـ) من الأعلام المشاهير، وهو الذي صنف كتاب عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد، وكان من مشاهير المنابذين للتقليد.

والشيخ ميرزا جانجانان الدهلوي (ت ١١٩٥هـ) وهو حنفي، وأقر المحدث محمد حياة السندي على قوله بوجوب العمل بالحديث بشرطه وإن خالف المذهب، وله كلام جيد في وجوب العمل بالحديث، وجواز الانتقال من مذهب إلى مذهب^(٢).

وأشهر من صديق حسن خان: عصره حامل لواء أهل الحديث شيخ شيوخ المشايخ، شيخ الكل في الكل^(٣) سيد نذير حسين الدهلوي (ت ١٣٢٠هـ) - رحمه الله تعالى -، وهو أكثر نشاطاً، ودعوته أكثر انتشاراً من صديق حسن خان، وتخرج على يده أكبر علماء القرن الماضي ممن ملأ ذكره آفاق الدنيا، ومن أشهرهم شيخ مشايخي الشيخ أبو العلا المباركفوري صاحب تحفة الأحوذى، والعظيم آبادي صاحب عون المعبود وغيرهم.

كما أن في العالم الإسلامي من هم أشهر وأظهر ممن سماهم الأسمري ومن أشهرهم صيتاً وأظهرهم دعوة، وأكثره انتشاراً شيخ الإسلام الإمام محمد بن عبد الوهاب (١١١٥-١٢٠٦هـ) - رحمه الله تعالى -، وهو قبل الشوكاني وصديق

(١) المرجع السابق (ص ٥٠٨).

(٢) المرجع السابق (ص ٤٧١).

(٣) سئل شيخنا العلامة عبد القيوم الرحمانى رَحِمَهُ اللهُ وأنا أسمع عن معنى قول المترجمين لنذير حسين الدهلوي بأنه: شيخ الكل في الكل؟ فقال: أي شيخ كل العلماء في كل العلوم.

حسن خان.

والإمام محمد بن عبد الوهاب من دعاة الأثر، ونبذ التقليد، والتحذير من الجمود المذهبي، وله في ذلك المقالات النافعة الماتعة، وسار بعده طلابه وتلاميذه إلى العصر الحاضر، مع انتسابهم إلى مذهب الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -.

فلماذا لم يذكره الأسمرى؟!!

ثم أين الأسمرى المدلس عن جلال الدين السيوطي؟ (ت ٩١١هـ) وهو

الذي يقول ما لم يقله ابن الوزير ولا من ذكرهم قبله ولا بعده، حيث يقول: «فَالْمُطَلَّقُ أَعْمٌ مُطْلَقًا مِنَ الْمُسْتَقِلِّ؛ فَكُلُّ مُسْتَقِلٍّ مُطْلَقٌ وَلَيْسَ كُلُّ مُطْلَقٍ مُسْتَقِلًّا، وَالَّذِي ادَّعَيْنَاهُ هُوَ الْاجْتِهَادُ الْمُطْلَقُ لَا الْإِسْتِقْلَالُ بَلْ نَحْنُ تَابِعُونَ لِلْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رحمته الله وَسَالِكُونَ طَرِيقَهُ فِي الْاجْتِهَادِ امْتِثَالًا لِأَمْرِهِ وَمَعْدُودُونَ مِنْ أَصْحَابِهِ.

وَكَيْفَ يُظَنُّ أَنَّ اجْتِهَادَنَا مُقَيَّدٌ وَالْمُجْتَهِدُ الْمُقَيَّدُ إِنَّمَا يَنْقُصُ عَنِ الْمُطْلَقِ بِإِخْلَالِهِ بِالْحَدِيثِ وَالْعَرَبِيَّةِ؟ وَلَيْسَ عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ مِنْ مَشْرِقِهَا إِلَى مَغْرِبِهَا أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ وَالْعَرَبِيَّةِ مِنِّي، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْخَضِرُ أَوْ الْقُطْبُ أَوْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ أَقْصِدْ دُخُولَهُمْ فِي عِبَارَتِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وسبق نقل بعض كلامه في هذا الباب، وكتبه أكثر انتشارًا واشتهارًا من كتب ابن الوزير اليماني، بل وكتب الشوكاني أيضًا، وكتابه إرشاد المهتدين إلى نصره المجتهدين، وكتاب الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض، وكتاب الاستناد في تفسير الاجتهاد.

ومما قاله السيوطي في كتابه إرشاد المهتدين: «العلماء من جميع المذاهب متفقون على أن الاجتهاد فرض من فروض الكفايات في كل عصر، وواجب على أهل كل زمان أن يقوم به بعضهم، وأنه متى قصر فيه أهل عصر بحيث خلا العصر عن مجتهد أئتموا كلهم وعصوا بأسرهم».

وممن أشار إلى ما ذكرناه الإمام الشافعي رحمه الله، ثم صاحبه المزني، وصنف - أعني المزني - كتابًا في ذلك سماه فساد التقليد.

وممن نص على ما ذكرناه في الفرضية وتأثير أهل العصر بأسرهم عند خلو العصر عن مجتهد نصًا صريحًا: الماوردي في أول كتابه الحاوي، والرويانى في أول البحر، والقاضي حسين في تعليقه، والزبيرى في كتاب المسكت، وابن سراقه في كتاب الأعداد، وإمام الحرمين في كتاب السير من النهاية، والشهرستاني في الملل والنحل، والبغوي في أوائل التهذيب، والغزالي في البسيط والوسيط، وابن الصلاح في أدب الفتيا، والنووي في شرح المهذب وشرح مسلم، والشيخ عز الدين بن عبد السلام في مختصر النهاية، وابن الرفعة في المطلب، والزركشي في كتاب القواعد والبحر.

وذكر ابن الصلاح أن ظاهر كلام الأصحاب أن المجتهد المطلق هو الذي يتأدى به فرض الكفاية، وأما المجتهد المقيد فلا يتأدى به الفرض.

فهؤلاء أئمة أصحابنا نصوا نصًا صريحًا على أن الاجتهاد في كل عصر فرض كفاية، وأن أهل العصر إذا قصرُوا فيه أثموا كلهم.

وممن نص على ذلك من أئمة المالكية: القاضي عبد الوهاب في المقدمات، وابن القصار في كتابه في أصول الفقه، ونقله عن مذهب مالك وجمهور العلماء، والقرافي في التنقيح، وابن عبد السلام المالكي في شرح مختصر ابن الحاجب، وأبو محمد بن ستاري في المسائل المثورة، وابن عرفة في كتابه المبسوط في الفقه.

وقد سقنا عبارات هؤلاء بحروفها في كتاب: الرد على من أخذ إلى الأرض؛ فليراجع من أراد الوقوف عليه^(١).

وقال أيضًا: «وقد قال النووي في الروضة، والرافعي في الشرح: المنتسبون

(١) إرشاد المهتدين (٢-٩).

إلى مذهب الشافعي وأبي حنيفة ومالك ثلاثة أصناف:

أحدها: العوام.

الثاني: البالغون رتبة الاجتهاد، وقد ذكرنا أن المجتهد لا يقلد مجتهداً، وإنما نسب هؤلاء للشافعي لأنهم جروا على طريقته في الاجتهاد واستعمال الأدلة، وترتيب بعضها على بعض، ووافق اجتهادهم اجتهاده، وإذا خالف أحياناً لم يبالوا بالمخالفة.

والصنف الثالث: المتوسطون، وهم الذين لا يبلغون رتبة الاجتهاد في أصل الشرع، لكنهم لأنهم وقفوا على أصول الإمام في الأبواب، وتمكنوا من قياس ما لم يجدوه منصوصاً له على ما ينص عليه..^(١)

فأين الأسمري عن السيوطي؟! كيف يهمل ذكره، ويجنح بأنظار البسطاء إلى ابن الوزير اليماني؟! وهل هذا إلا المكر والتليس؟

وقبل السيوطي: تغرى برمش سيف الدين الجلالى الناصري ثم المؤيدى الحنفى نائب القلعة بالقاهرة ويعرف بالفقيه، وهو ممن قرأ على الحافظ ابن حجر وطبقته، وكان ينشد:

خذ القرآن والآثار حقاً وتوقيفاً وإجماعاً بياناً
دع التقليد بالنص الصريح ولا تسمع قياساً أو فلاناً

ومحمد بن محمد بن محمد بن محمود بن غازي بن أيوب بن محمود بن الختلى المحب أبو الوليد الحلبي الحنفى، ويعرف بابن الشحنة، ولد سنة ٧٤٩هـ، ذكر السخاوي في الضوء اللامع أن أمره انتهى: «إلى ترك التقليد، بل كان يجتهد في

(١) السابق (ص ١٦).

مذهب إمامه ويخرج على أصوله وقواعده ويختار أقوالاً يعمل بها». وفي الجملة: حصر النابذيين للتقليد، والمقرين بالاجتهاد نسيه ومُطَلِّقَه عسير جمعاً وزبراً في مثل هذا المقام، والقصد بيان أن التحرر من ربة التقليد، وتعظيم نصوص الوحيين، وتقديم النظر فيهما أولاً على كل نظر هو مذهب المحققين الحاذقين من العلماء.

ثم تأمل كيف ذكر الأسمري طاهر بن محمد الجزائري (١٢٦٨ - ١٣٣٨)، وزعم أن له دعوة ظاهرة، وأهمل من هم أشهر منه نصرة للسنّة في الديار العراقية والشامية، ولو لم يكن منهم إلا اثنان لكان في ذلك أكبر دلالة على علو ورفعة الدعوة إلى التجرد للأثر، ونبد التقليد الممقوت، وهما:

١- محدث الديار الشامية وناصر السنّة النبوية الشيخ محمد جمال الدين القاسمي - رحمه الله تعالى - (١٢٨٣ - ١٣٣٢ هـ)، وقد قام ضده المتعصبون عام ١٣١٣ هـ في حادثة سميت بحادثة المجتهدين، واتهموه بأنه ينوي تأسيس مذهب جديد، وسعوا به إلى الحكومة ذلك الحين، فقبضت عليه، فرد التهمة وخلوا سبيله.

٢- وكذا محدث الديار العراقية الشيخ المحدث محمود شكري الألوسي (ت ١٣٤٢ هـ).

وهذان من مشاهير أنصار الدعوة السلفية، وخاصة كتب الإمامين ابن تيمية وابن القيم، وبينهما مراسلات ماتعة حول مؤلفات الأئمة، كما في كتاب الرسائل المتبادلة بين جمال الدين القاسمي ومحمود شكري الألوسي جمع أختينا الشيخ المحدث محمد بن ناصر العجمي - وفقه الله -.

ومثل هذين الشيخ عبد الرزاق البيطار (١٢٥٣ - ١٣٣٥ هـ) وهو عصري

الجزائري، وفرق بين الاثنين!

كيف وانتصار الدعوة السلفية للأثر ونبذ التقليد في القرن الماضي من جليل دعوة أئمة الدعوة السلفية المباركة في نجد والحجاز واليمن والشام ومصر والمغرب والديار الهندية.

وأين -يا أسمري- بقية أئمة الدعوة النجدية من آل الإمام محمد بن عبد الوهاب، وتلاميذهم كعبد الله أبابطين، وحمد بن عتيق، وإبراهيم بن عيسى وغيرهم؟

وأين علماء الحديث في الديار الهندية كمحمد إسحاق الدهلوي، ونذير حسين، وطلابه كأبي العلا المباركفوري، والعظيم آبادي، وثناء الله الأمرتسري، وشمس الحق الملتاني وخلق لا يحصيهم إلا الله؟

وأين أنصار الدعوة السلفية في اليمن ومصر والديار المغربية؟! فهؤلاء أكثر وأشهر وأنفع للأمة من محمد عبده وجمال الدين الأفغاني، وما عند هذين من تحررات عقلية اعترالية ممقوتة.

فإعراض الأسمري عن ذكر أئمة الدعوة السلفية في القرون الثلاثة الماضية يعد من طمس الحقائق، ومحاولة لصرفها عن وجهها، وأن عماد الدعوة الأثرية المعاصرة يقوم على دعوة عقلاني وباطني! كمحمد عبده والأفغاني تحت تأييد أرباب الاستعمار^(١) الإنجليزي لهدم المذاهب فيما يزعم الأسمري الأفاك.

فهذا كله مما لا يتفق إلا على سخفاء العقول، والله المستعان. وغمُّ الأسمري في العلامة الشوكاني، ونقله لكلام الفاجر الملحد زاهد الكوثري في قوله: «الشوكاني دسيسة رافضية لإفساد الدين»، يدل على وجهته

(١) وهم يسمونه (الاستعمار) زورًا وبهتانًا، وهذا خطأ نبه عليه غير واحد، ولئن عمروا التراب فقد دمروا الدين والأخلاق، والله حسبنا ونعم الوكيل.

وفساد عقيدته، فالديسية والله على الإسلام وعقائد أهل السنة هو -والله- الكوثري، ومن قبل قوله.

والكوثري مجرم آثم، لا يشك من نظر في كتبه أنه دسيسة على الإسلام؛ لما ملأها من الإلحاد في آيات الله، وأحاديث رسول الله ﷺ، وتطاوله على أئمة الإسلام، وتشكيكه في دواوين السنة، وترويجه لعقائد اليهود والزنادقة^(١).

ولا يخفى على المطلع تحقيق الكوثري لكتاب المقدمات الخمس والعشرون في إثبات وجود الله ووحدانيته وتنزيهه من أن يكون جسمًا أو قوة في جسم!! تأليف أبي عمران موسى بن ميمون الفيلسوف الإسرائيلي^(٢) القرطبي!! طبع في المكتبة الأزهرية بتحقيق ذلك الفاجر، وما فيه من إلحاد وتعطيل.

وما زاد الكوثري نفسه بدم الشوكاني إلا خزيًا وسفلاً، وليس هذا بأول فساد دين الكوثري، فقد تجرأ على جموع من الأئمة بما هو أشد من ذلك كالإمام أحمد بن حنبل، والدارمي، والبخاري، والدارقطني، وابن خزيمة، والآجري، وابن بطة، وخلق كثير، وقد كشف بعض ما عنده من خزايا جمع من أهل السنة كشيخ المشايخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ومحمد بهجة البيطار وغيرهم، ومن أراد بيان حقيقته فليراجع هذه الكتب وأمثالها.

كما يضاف إلى رصيد الأسمري في مصادره وموارد دينه نقله عن الكوثري كما نقل عن زيني دحلان والشعراني وغيرهم من رعوس الضلالة.

(١) لبيان بعض حقيقة الكوثري يُراجع القارئ الكريم مقدمة كتاب تعليقات العلامة محمد بن مانع رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مَقَالَاتِ الكوثري وبعض كتبه جمع وتأليف الأخ الشيخ سليمان بن صالح الخراشي - وفقه الله -.

(٢) هكذا نسبته إمام الضلالة الكوثري! ونسبة اليهود إلى إسرائيل كذب وزيف، والله سماهم (اليهود)، وهكذا النبي ﷺ.

فصل

الوقفة العشرون: فيها التأكيد على أن هذا الرجل يدور بين قطبي الجهل والمكر، فبعدما سبق من كلامه المشين في معنى التمدّهب وحكمه وتطبيقه، أقول له: كفى بنفسك على نفسك حسيباً، وبكلامك أدينك، وإليك أرد بضاعتك. حيث إنه في موطن آخر دافع عن نفسه وأبطل كل ما قرره في تلك المحاضرة المغربية؛ فقال مقدمة شرحه على الآداب: «ولن يُقتصر على ذكر المذاهب الأربعة في ذلك؛ إذ الحق ليس محصوراً في المذاهب الأربعة، بل الحق يدور مع الدليل ما دام أن هناك قائلاً من السلف على وجه محفوظ قد قاله من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم ممن يُعَوّل على فقههم»^(١).

وفي شرح بداية العابد وكفاية الزاهد في الدرس الأول والثاني منه بقطر، ما ملخصه: «أن الأقوال المحفوظة في الفروع نوعان:

أما النوع الأول: فمذاهب كاملة لأئمة مجتهدين، فهذا ليس إلا المذاهب الأربعة اتفاقاً إلى يومنا هذا، ويراد بالحفظ هنا شيئان: أولهما: حفظ أصول المجتهد وفروعه مع القواعد، والثاني: كون ذلك في جميع الأبواب مع كل المسائل من الجهات المعتبرة كحكم المسألة، وقيود الحكم، والاستثناءات إن وجدت.

(١) كتاب كشف التدليس (ص ٨) لتلميذه الرامز لاسمه بن: آل مقبول العتيبي، وفي آخره تقرّظ

وأما النوع الثاني: فحفظ لمسائل متفرقة، فهذا يُعَوَّل عليه عند ثبوت الحفظ»^(١).

وقال في محاضرة له بعنوان قواعد في فقه الكتاب والسنة: «وتبع ذلك تقرير مسألة مشهورة وهي أنه لا يجوز الخروج عن المذاهب الأربعة في أحكامها، وعده جماعة اتفاقاً.

ومن أولئك: الإمام بدر الدين الزركشي -يرحمه الله- كما في كتاب البحر المحيط (٢٠٩/٦)؛ حيث قال: والحق أن العصر خلا عن المجتهد المطلق -يعني المستقل- لا عن مجتهد في مذهب أحد الأئمة الأربعة، وقد وقع الاتفاق بين المسلمين على أن الحق منحصر في هذه المذاهب، وحيثُ فلا يجوز العمل بغيرها، فلا يجوز أن يقع الاجتهاد إلا فيها، كذا قال، وكذا قرره ابن هبيرة في الإفصاح.

إلا أن هذا القول مخالف لأصل ما جاء في أدلة من كتاب الله وسنة النبي ﷺ؛ حيث إن الأدلة أطلقت ولسنا ملزمين من كتاب الله ولا سنة النبي ﷺ؛ لأن نلتزم مذهب أبي حنيفة فلا نخرج عنه، أو أن نلتزم مذهب الأوزاعي فلا نخرج إلى غيره إلى آخر المذاهب، سواء أكان مذهب أبي بكر الصديق، أو مذهب عمر الفاروق، أو السبعة الفقهاء من التابعين، أو من غيرهم ممن أتى من القرون»^(٢).

وقال في شرح الأصول الستة: «أن ما ذكرناه من قول في مشهور المذاهب الأربعة هو متعلق بما اشتهر عن متأخري الفقهاء من أنه يجب التزام مذهب من المذاهب الأربعة، وأنه لا يجوز الخروج عن المذاهب الأربعة، وهو ما عليه جماهير الفقهاء بعد استقرار المذاهب الأربعة وانتشارها؛ بل حكي الإجماع والاتفاق.

(١) كتاب كشف التدليس (ص ٩).

(٢) كتاب كشف التدليس (ص ٩).

يقول ابن هُبَيْرَةَ الحنبلي -يرحمه الله- كما في كتاب الإفصاح (ص ٤٢٣):
الإجماعُ انعقدَ على تقليدِ كُلِّ من المذاهب الأربعة، وأن الحقَّ لا يخرج عنهم،
كذا قال -يرحمه الله-، ونحو ذلك.

وقالهُ بدرُ الدين الزركشي الشافعي -يرحمه الله- كما في البحر المحيط في
أصول الفقه، وقرَّرَ أن اتفاقَ الفقهاء على ذلك، وأن الحقَّ منحصرٌ في المذاهب
الأربعة، وأنه لا يجوزُ الخروجُ عليها.

إلا أن المختارَ المصحَّح أن الإجماع فيه مطعنٌ، وأن الخلافَ جارٍ في ذلك؛
ولذلك ذهب شيخُ الإسلام -يرحمه الله- إلى أن انحصارَ الحقِّ ليس في المذاهب
الأربعة، وإنما هو أقوالُ أئمة الاجتهاد من أمة الإسلام في الجملة من الصدر الأول
فمن بعدهم مما حُفِظت أقوالهم، فكن من هذه الحقيقة على ذُكْرٍ^(١).

قلت: وفي هذا الكلام نقض الأسمري كلام ابن هبيرة والزركشي وقدح في
صحة الإجماع، ثم زد عجباً أخي القارئ إذا رأيت أنه أفتى في موقعه منارة الشريعة
بإقرار هذا الإجماع واحتج به! ونقل ما نقضه هنا من كلام ابن هبيرة والزركشي!
فسئل بسؤال نصه: سيدي^(٢) تعلمتُ على فضيلتكم الدعوة إلى التزام المذاهب
الفقهية الأربعة وخطر اللامذهبية... فهلا لخصتم لي علة ذلك لألتزم الحجة
وأقيم المَحَجَّةَ بارك الله بكم، تلميذكم / م. العتيبي بالطائف.

(١) كتاب كشف التدليس (ص ٩).

(٢) هكذا في سائر السؤالات الموجهة إلى الأسمري من طلابه في ذلك الموقع!! ولا يخفى ما
في هذا الإطلاق من الرعونة الصوفية التي اشتهرت على ألسنتهم مثل هذه الإطلاقات،
كما أن من تأمل مواضيع الأسئلة الموجودة في الموقع المشار إليه سيكتشف القصد منها،
ومن تركيب السؤال واختيار بلد السائل وجواب الأسمري على ذلك، وهو ما يؤكد أن في
الأمر مكرًا وخديعة تحاك ضد دعوة التوحيد والسنة، والله لا يصلح عمل المفسدين.

فأجاب الأسمري بقوله: مرحباً بأخينا وحيهلاً... ونفعمني الله وإياك بما علّمنا. آمين.

أما العلة المسئول عنها فترجع إلى شيئين: أولهما: الاتفاق المحكي، حيث حكى جماعة من الأئمة اتفاق علماء المسلمين على التزام المذاهب الأربعة بعد استقرارها واندراس غيرها.

وفيه يقول الإمام بدر الدين الزركشي رَحِمَهُ اللهُ فِي الْبَحْرِ الْمَحِيْطِ (٦/٢٠٩):
والحق أن العصر خلا عن المجتهد المطلق، لا عن مجتهد في مذهب أحد الأئمة الأربعة، وقد وقع الاتفاق بين المسلمين على أن الحق منحصر في هذه المذاهب،
وحينئذ فلا يجوز العمل بغيرها، فلا يجوز أن يقع الاجتهاد إلا فيها. اهـ

وقال الإمام ابن هبيرة رَحِمَهُ اللهُ فِي الْإِفْصَاحِ كَمَا فِي الْفُرُوعِ (١١/١٠٣ التركي):
إن الإجماع انعقد على تقليد كل من المذاهب الأربعة، وأن الحق لا يخرج عنهم. اهـ
إلى آخر كلامه^(١).

قلت: ليقف طالب الحق على هذا حتى يعلم سبب ترهيب العلماء من أخذ العلم عن الأصغر والمتعالمين أنصاف المتعلمين، وكيف تعظم الفتنة على الأمة بأسباب التصدر للناس قبل ثبات الأهلية، واستقرار المكنة العلمية، مع نزاهة الدين، ورجاحة العقل، والله المستعان.

وقال الأسمري في تقرّظه لكتاب تلميذه كشف التدليس وقد أرّخه في (١٠/٤/١٤٢٤هـ): «وكذا إذا علّم الحق بدليله فلا يتبع غيره ولو كانت المذاهب الأربعة كلها عليه، وفي ذلك يقول الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ كَمَا فِي إِعْلَامِ الْمَوْقِعِينَ

(١) موقع منارة الشريعة، زاوية خادم الشريعة، استفتاءات الطلبة، على الرابط:

(٢/ ٣٦١): أجمع العلماء على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد. اهـ^(١).

وقال في كتاب المسائل: «ويقدح في ذلك التعصّب المقيت من مُنتسبين إلى مذهبٍ فقهيٍّ؛ إذ المذاهب سُلِّمَ للتفقه لا غاية»^(٢).

وفي شرحه المقصد الأرشد إلى شرح آداب ابن المبرد: «ولن يُقتصر على ذكر المذاهب الأربعة في ذلك؛ إذ الحق ليس محصوراً في المذاهب الأربعة، بل الحقُّ يدور مع الدليل مادام أن هناك قائلاً من السلف على وجه محفوظٍ قد قاله من أصحاب النبي ﷺ، وغيرهم ممن يُعول على فقههم»^(٣).

قلت: هذا الكلام كله في بضعة أعوام من عمر هذا الصغير المبير يهدم في مجلسٍ ما قعده في مجلسٍ آخر عن قريب!

فتأمل -رعاك الله- كيف أن الأسمرى الذي أعطى مسألة التمذهب جل اهتمامه في شروحه تلك يقرر أمام الطلاب خلاف ما يعتقد، وكيف أن دروسه العلنية تحظى بالتملق والتزلف والمكر، ودروسه الخاصة ومجالسه تبث السموم والمذهب السيئ.



(١) كتاب كشف التدليس (ص ١٠).

(٢) بواسطة كتاب تلميذ الأسمرى الرامز لاسمه ب: أبي إسحاق ابن حامد الفتيني في دفاعه عن شيخه في كتابه المسمى برسالة في الحد من تعدي المفتري (ص ٤٧).

(٣) المرجع السابق.

فصل

ثم إنني بعد أن فرغت من تحرير أكثر هذا الكتاب وقفت على ما كتبه الأخ الشيخ أبو عمر بن حسن الكعبي في كتابه طليعة القول الجلي، وقد ذكر بعض ما يؤيد ما سبق من انحراف الأسمري وضلاله، وقد ذكر أمورًا عن الرجل يجدر الوقوف عليها هناك.

وإنما أنقل بعض مقالات الأسمري التي نقلها الشيخ المذكور وأعلق عليها بما يلزم باختصار مع الاستفادة من كلام الشيخ الكعبي - وفقه الله -.

ومن ذلك: ما نقله عن الأسمري أنه قال: «هل مطلق الترك يقتضي التحريم أو لا؟ يعني النبي ﷺ ترك أشياء في عهده من غير مانع تركه لها، من غير مانع، هل يعني تحريم ما تركه لو فعله من بعده؟ أجبوا، هل يقتضي التحريم؟

طيب، الاحتفال بمولد النبي ﷺ ما حكمه؟

قيل: غير جائز.

قال: ليه؟

قيل: بدعة.

قال: تقولون غير جائز، ليه؟

قيل:..... المتابعة.

قال: المتابعة، لا، ليه؟

قيل: لمجرد الترك.

قال: بمجرد الترك، أن الرسول لم يفعله فدل ذلك على عدم جوازه، وأن الصحابة لم يفعلوه فدل ذلك على عدم جوازه.
 وهل مجرد الترك يقتضي التحريم والمنع؟!
 إذا قلت هذا القول يقول لكم إنسان: أنتم الآن تحرمون المولد، هل مطلق الترك يقتضي المنع؟؟ قول جمهور الأصوليين أنه لا يقتضي المنع، إذا قيل بذلك، هل يحرم المولد أم لا؟ على القاعدة لا يحرم.
 ولذلك إيش يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم تجاه المولد؟

وقام أحدهم فتكلم...

فقال الأسمرى: الترك له مناحي، وما تفضل به الأخ نحن بصدده هو المقصود، فمسألة إذا قام المقتضى على فعل شيء، فلم يفعل لا لمانع، فهل يدل على التحريم؟ جمهور الأصوليين على ما سبق، وهو عدم التحريم.
 لذلك إيش قال شيخ الإسلام في المولد؟ شيخ الإسلام لم يحرم المولد مطلقاً، ولم يمنعه مطلقاً، بل فرق بين المؤمن المسدد الرشيد وبين عامة الناس.
 والمقصود حكاية قاعدة ورأي شيخ الإسلام ابن تيمية...

فإذا قال قائل هو بدعة، وكل بدعة ضلالة، ما رأيكم؟ صحيح هذا؟! كل بدعة ضلالة صحيح؟ نريد جواباً، من درس الأصول، من درس الفقه فقه الفروع.
 اتفقت المذاهب الأربعة أنه ما كل بدعة ضلالة، بل البدعة نوعان: النوع الأول بدعة محمودة، والنوع الثاني: بدعة مذمومة. اتفقت المذاهب الأربعة على أن البدعة نوعان: بدعة مذمومة وبدعة محمودة».

وقال: «فمن أحدث قولاً خرج به عن المذاهب المتبوعة، أو قول الفقهاء وأئمة الإسلام، لا يجوز له أن يأتي بقول».

ولذلك قرر الفقهاء أن من أحدث قولاً يخرج به عن المذاهب المتبوعة، فإنه يعزر ويحجر عليه، هذا الذي قرره من؟ الفقهاء، لأن أصحاب المذاهب الأربعة وعامة الفقهاء يقولون لا يجوز الخروج عن المذاهب الأربعة»^(١).

قلت: والكلام على هذا الكلام المتهافت من عدة وجوه:

الوجه الأول: أن ترك الاحتفال بذكرى مولد النبي ﷺ ومنعه لم يكن لمجرد الترك، وإنما لعموم الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة الناهية عن مشابهة المشركين، والاحتفال بالمولد إنما هو من التشبه بالنصارى في احتفالهم بذكرى مولد المسيح عليه السلام.

وكذلك منع أهل السنة من الاحتفال بذكرى المولد؛ لما رواه أبو داود والنسائي وغيرهما عن أنس بن مالك قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ ولهم يومانِ يلعبونَ فيهما، قال: «ما هذانِ اليومانِ؟» قالوا: كنا نلعبُ فيهما في الجاهليَّةِ، قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قد أبدلكُم اللهُ خيراً منهما: يومَ الأضحى، ويومَ الفِطْرِ» أخرجه أبو داود والنسائي.

فهذا نص صريح على أنه ليس في الإسلام إلا عيدان في كل عام: عيد الأضحى وعيد الفطر.

وكذلك عموم نهي النبي ﷺ عن الإحداث في الدين، كقوله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

وقوله: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» متفق عليه.

وقال ﷺ: «شر الأمور محدثاتها» متفق عليه.

(١) يراجع رد الشيخ الكعبي على هذا الكلام في كتابه المذكور، وهو منشور في مواقع عدة من الشبكة الحاسوبية.

وقال ﷺ: «فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»
رواه الإمام أحمد وغيره.

ومن يحتفل بذكرى مولد النبي ﷺ يعبده من أعظم القرب لإثبات محبة النبي ﷺ، بل يُعظم النكير على من منعه وحذر منه، وألحق به فرية كره الرسول ﷺ وعدم محبته.

فهذه الأدلة كلها كافية في الدلالة على حرمة الاحتفال بذكرى المولد النبوي، كيف وقد تركه النبي ﷺ، وتركه خير جيل بعده وهم صحابته رضي الله عنهم، وبقية القرون المفضلة.

فهذا أكبر دليل على المنع منه، خاصة مع وجود المقتضي لإقامته في حياته، فقد عاش -عليه الصلاة والسلام- ثلاثاً وستين سنة وما احتفل بمولده مرة واحدة، وعاش الصحابة والتابعون وأتباعهم من بعده رضي الله عنهم أزماناً ولم يحتفلوا بذلك.

فهذا خير دليل على أن هذا الترك بعينه يدل على التحريم -وإن قيل بأن مجردة لا يدل على التحريم أو المنع- وذلك لما مع ترك الاحتفال به من قرائن عدة تدل على المنع من فعله.

كيف والقول بأن مجرد الترك مع وجود المقتضي وانتفاء المانع لا يدل على التحريم أو المنع؟! قولٌ فاسد؛ وذلك لأن النبي ﷺ مشرّع عن ربه فعلاً وتركاً، والأصل في كل ما يصدر عنه أنه تشريع ما لم يدل دليلٌ مصاحب على أنه هذا الفعل أو الترك من الأمور الجبلية أو من خصائصه رضي الله عنه.

فإذا تأكد تجرد تركه رضي الله عنه من هذين الأمرين؛ فإن الأصل فيما تركه مع إمكانية فعله المنع.

ويتوقف نوع هذا المنع على القرائن المصاحبة لينصرف إما للتحريم أو للكراهة، والأصل أنه للتحريم؛ لأن مجراه مجرى النهي في كون الأصل فيه التحريم

حتى يصرفه عن ذلك صارف فينزل إلى درجة الكراهة، وعليه فلا يجوز القول بأن هذا الترك لا يدل على المنع مطلقاً.

وجود شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - زيادة (الإمساك عن الفعل) ضمن معنى السنن النبوية، فقال - رحمه الله تعالى -: «ومن جهة رسول الله ﷺ قد يقولون بما يقول أصحابنا: قوله وفعله وإقراره، وقد يقولون: وإمساكه، وهذا أجود. فإن إقراره ترك النهي فإنه يدل على العفو عن التحريم، وأما الإمساك فإنه يعم ترك الأمر أيضاً الذي يفيد العفو عن الإيجاب كترك الأمر بصدقة خضراوات المدينة، فإن ترك الأمر مع الحاجة إلى البيان يدل على عدم الإيجاب، كترك النهي. وأما ترك الفعل فإنه يدل على عدم الاستحباب وعدم الإيجاب كثيراً، فإن ترك الفعل مع قيام المقتضي له يدل على عدم كونه مشروعاً كترك النهي مع الحاجة إلى البيان»^(١).

ولهذا لما ترك النبي ﷺ أكل لحم الضب تركه أصحابه رضي الله عنهم، بل حمله خالد بن الوليد على التحريم فقال: «أحرام الضب يا رسول الله؟». فدل على أن الأصل في تركه المنع من فعل المتروك، حتى جاء الخبر المبين بأن هذا الترك إنما هو لأمر جبلي عادي، فقال - عليه الصلاة والسلام -: «لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجِدني أعافه» متفق عليه. وكذلك ترك الصحابة رضي الله عنهم استلام الركنتين الشاميين؛ لتركه الخاص؛ ولقوله: «خذوا عني مناسككم».

وكما أنها قاعدة خاصة بالحج فعلاً وتركاً، فكذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

(١) المسودة (ص ٢٦٨)، والمستدرک علی الفتاوی (٢/ ٢٠٣).

وكذا قوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». وقوله: «عليكم بسنتي» ونحوه، كل ذلك أصل مطرد في عموم فعله وتركه. والكلام في الترك المجرد عن القرائن كالكلام في أفعال النبي ﷺ المجردة عن قرينة، وأفعاله المجردة عن قرينة لم يختلف العلماء أن الأصل فيها مشروعية التأسّي به فيها، وإنما اختلفوا هل هو للوجوب أم للندب أم للإباحة. وكذلك الترك مع وجود المقتضي للفعل لا خلاف أنه امتناع عن الفعل، فالأصل هو مشروعية التأسّي به في الترك، ثم يبقى الكلام عن هذا الترك هل هو للحرمة أم للكراهة؟

ولو لم يكن الترك يدل على حكم شرعي لما نقله الصحابة رضي الله عنهم في أكثر من موطن كقولهم: «وَلَمْ يُغَسِّلَهُمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ». وقوله في صلاة العيد: «لَمْ يَكُنْ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ وَلَا نِدَاءٌ». وقوله في جمعه بين الصلاتين: «وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا وَلَا عَلَى أَثَرٍ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا» ونحو ذلك، فدل ذلك كله على أن مجرد الترك عندهم معتبر، وأنه سنة من سنن النبي ﷺ، ولو لا ذلك لما نقلوه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «فكل أمر يكون المقتضي لفعله على عهد رسول الله ﷺ موجوداً - لو كان مصلحة - ولم يفعل يعلم أنه ليس بمصلحة»^(١).

وقال رحمته الله: «فأما ما كان المقتضي لفعله موجوداً لو كان مصلحة وهو مع هذا لم يشره فوضعه تغيير لدين الله تعالى»^(٢).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٥٩٨).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٥٩٩).

وقال -رحمه الله تعالى-: «بل يقال: ترك رسول الله ﷺ له مع وجود ما يعتقد مقتضياً وزوال المانع سنة، كما أن فعله سنة، فلما أمر بالأذان في الجمعة وصلى العيدين بلا أذان ولا إقامة كان ترك الأذان فيهما سنة.

فليس لأحد أن يزيد في ذلك، بل الزيادة في ذلك كالزيادة في أعداد الصلاة وأعداد الركعات أو الحج، فإن رجلاً لو أحب أن يصلي الظهر خمس ركعات وقال هذا زيادة عمل صالح لم يكن له ذلك، وكذلك لو أراد أن ينصب مكاناً آخر يقصد لدعاء الله فيه وذكره، لم يكن له ذلك، وليس له أن يقول هذه بدعة حسنة، بل يقال له: كل بدعة ضلالة.

ونحن نعلم أن هذا ضلالة قبل أن نعلم نهياً خاصاً عنها، أو أن نعلم ما فيها من المفسدة، فهذا مثال لما حدث مع قيام المقتضي له، وزوال المانع لو كان خيراً، فإن كل ما يديه المحدث لهذا من المصلحة أو يستدل به من الأدلة قد كان ثابتاً على عهد رسول الله ﷺ ومع هذا لم يفعله رسول الله ﷺ؛ فهذا الترك سنة خاصة مقدمة على كل عموم وكل قياس»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «فإن ترك الفعل مع المقتضي له يدل على عدم كونه مشروعاً، كترك النهي مع الحاجة إلى البيان»^(٢).

وقال الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى-: «فإن تركه ﷺ سنة كما أن فعله سنة، فإذا استحَببنا فعل ما تركه كان نظير استحبابنا ترك ما فعله، ولا فرق»^(٣).

الوجه الثاني: زعم الأسمري أن جمهور الأصوليين يرون أن مطلق الترك لا يفيد التحريم قاله تارة.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٦٠٠)، وانظر الفتاوى: (١٧١/٢٦ - ١٧٢).

(٢) المسودة (ص ٢٩٨)، وانظر (ص ٤٨٩ - ٤٩٠).

(٣) إعلام الموقعين (٢/ ٢٨٤).

وقال في أخرى: لا يفيد المنع.

وفرق بين الأمرين كما تقدم، ومع ذلك فنسبة هذا لجمهور الأصوليين يحتاج إلى نظر، ومثله لا يوثق في نقله، وإفادة المنع لا يلزم منها إفادة التحريم، وبسط تحرير قول الجمهور ليس هذا محل التوسع فيه، إذ المراد هو تحقيق صحة القول لا كثرة القائلين به أو العكس!

الوجه الثالث: زعم الأسمري أن هذا القول هو قول شيخ الإسلام ابن تيمية وأنه «لم يحرم المولد مطلقاً، ولم يمنعه مطلقاً، بل فرق بين المؤمن المسدد الرشيد وبين عامة الناس».

وقد سبق بيان زيف هذا الكلام، وبيان مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الاحتفال وغيره، كما تقدم قريباً مخالفة شيخ الإسلام لهذه القاعدة، وأنه يرى أن الترك مع وجود المقتضي لفعل المتروك أنه يدل على المنع.

وأما قول الأسمري بأن شيخ الإسلام ابن تيمية يفرق بين المؤمن المسدد وبين عامة الناس في فعل المولد، فليس لأجل هذه القاعدة، ولو كان قوله ما قاله الأسمري لما كان هناك فرق بين العالم والعامي في الفعل.

وإنما قال شيخ الإسلام هذا الكلام لسبب آخر، وهو أن العامي قد يغتفر له ما لا يغتفر للعالم، وبيان أحوال إنكار المنكر باعتبار أحوال الواقعين فيه، وأن من العامة من يقع في بعض البدع فلا ينكر عليه كالإنكار على العالم البصير.

وهذا نص كامل كلامه: «واعلم أن من الأعمال ما يكون فيه خير لاشتماله على أنواع من المشروع، وفيه أيضاً شر، من بدعة وغيرها، فيكون ذلك العمل خيراً بالنسبة إلى ما اشتمل عليه من أنواع المشروع، وشرّاً بالنسبة إلى ما اشتمل عليه من الإعراض عن الدين بالكلية كحال المنافقين والفاسقين.

وهذا قد ابتلي به أكثر الأمة في الأزمان المتأخرة، فعليك هنا بأدبين:
أحدهما: أن يكون حرصك على التمسك بالسنة باطناً وظاهراً، في خاصتك
وخاصة من يطيعك، واعرف المعروف وأنكر المنكر.

الثاني: أن تدعو الناس إلى السنة بحسب الإمكان، فإذا رأيت من يعمل هذا
ولا يتركه إلا إلى شر منه، فلا تدعو إلى ترك منكر بفعل ما هو أنكر منه، أو بترك
واجب أو مندوب تركه أضر من فعل ذلك المكروه، ولكن إذا كان في البدعة من
الخير فعوض عنه من الخير المشروع بحسب الإمكان؛ إذ النفوس لا تترك شيئاً
إلا بشيء، ولا ينبغي لأحد أن يترك خيراً إلا إلى مثله أو إلى خير منه.

فإنه كما أن الفاعلين لهذه البدع معييون قد أتوا مكروهاً، فالتاركون أيضاً
للسنن مذمومون، فإن منها ما يكون واجباً على الإطلاق، ومنها ما يكون واجباً
على التقيد، كما أن الصلاة النافلة لا تجب، ولكن من أراد أن يصلحها يجب عليه
أن يأتي بأركانها، وكما يجب على من أتى الذنوب من الكفارات والقضاء والتوبة
والحسنات الماحية، وما يجب على من كان إماماً، أو قاضياً، أو مفتياً، أو والياً من
الحقوق، وما يجب على طالبي العلم، أو نوافل العبادة من الحقوق.
ومنها: ما يكره المداومة على تركه كراهة شديدة.

ومنها: ما يكره تركه أو يجب فعله على الأئمة دون غيرهم وعامتها يجب
تعليمها والحض عليها والدعاء إليها.

وكثير من المنكرين لبدع العبادات والعادات تجدهم مقصرين في فعل
السنن من ذلك أو الأمر به، ولعل حال كثير منهم يكون أسوأ من حال من يأتي
بتلك العبادات المشتملة على نوع من الكراهة.

بل الدين هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا قوام لأحدهما إلا
بصاحبه، فلا ينهى عن منكر إلا ويؤمر بمعروف يغني عنه، كما يؤمر بعبادة الله

سبحانه وينهى عن عبادة ما سواه؛ إذ رأس الأمر شهادة أن لا إله إلا الله. والنفوس خلقت لتعمل لا لتترك؛ وإنما الترك مقصود لغيره، فإن لم يشتغل بعمل صالح، وإلا لم يترك العمل السيئ أو الناقص، لكن لما كان من الأعمال السيئة ما يفسد عليها العمل الصالح، نهيت عنه حفظاً للعمل الصالح. فتعظيم المولد واتخاذة موسماً قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول الله ﷺ، كما قدمته لك أنه يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد...»^(١).

ومراد الشيخ: أن هذه البدع ونحوها فيها نوع من الخير إما من حيث نوع الفعل أو القصد منه، ومع ذلك لا يدل ذلك على إباحته، وارتكاب العامي الجاهل له أهون من ارتكاب صاحب العلم له، فهذا منه قبيح لأنه أعرف بالسنة وموارد التشريع، كما أن المؤمن المسدد لديه من الأعمال الصالحة، وأبواب الخير ما يغنيه عن مثل هذه المحدثات.

ولهذا قال شيخ الإسلام قبل ذلك: «وكذلك ما يحدثه بعض الناس، إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام، وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيمًا، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد، لا على البدع من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيدًا، مع اختلاف الناس في مولده.

فإن هذا لم يفعله السلف، مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه لو كان خيرًا، ولو كان هذا خيرًا محضًا أو راجحًا لكان السلف ﷺ أحق به منا، فإنهم كانوا أشد محبة لرسول الله ﷺ وتعظيمًا له منا، وهم على الخير أحرص.

وإنما كمال محبته وتعظيمه في متابعتة وطاعته واتباع أمره، وإحياء سنته

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٢٩٦-٢٩٧) ط. الفقي، و(٢/١٢٤-١٢٦) ط. العقل.

باطناً وظاهراً، ونشر ما بعث به، والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان؛ فإن هذه طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان..».

وقول شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - : «والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد» هو محل استشهاد الكثير من الملبسين كمحمد علوي مالكي وغيرهم على أن شيخ الإسلام ابن تيمية يقر الاحتفال بالموالد، وقد رد هذا جماعة منهم شيخنا الشيخ حمود التويجري في كتابه الرد القوي^(١).

كما بينوا أن القول بأنهم يثابون لم يجزم به الإمام وإنما قال: «قد يثيبهم»، أيضاً هو معارض بقول النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أي مردود على صاحبه، فلا ثواب فيه.

وجملة القول: أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - إنما أراد بقوله: «يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد» للترهيب من فعل البدع لا للترغيب فيها، بما في ذلك بدعة الاحتفال بذكرى المولد النبوي.

الوجه الرابع: لما ظن الأسمري بمكره أنه فاز بإقناع من حوله بأن مطلق الترك لا يفيد المنع، ذكر دليلاً آخر للمانعين ثم أجاب بما يحسب أنه يسعفه فقال: «فإذا قال قائل هو بدعة، وكل بدعة ضلالة، ما رأيكم؟ صحيح هذا؟! كل بدعة ضلالة صحيح؟ نريد جواباً، من درس الأصول، من درس الفقه فقه الفروع.

اتفقت المذاهب الأربعة أنه ما كل بدعة ضلالة، بل البدعة نوعان: النوع الأول بدعة محمودة، والنوع الثاني: بدعة مذمومة. اتفقت المذاهب الأربعة على أن البدعة نوعان: بدعة مذمومة وبدعة محمودة».

فيقال: أخزاه الله من لئيم، أساء الأدب مع رسول الله ﷺ، وكذب على خلق

(١) الرد القوي (ص ١٤٩-١٥١).

لا يحصون من عباد الله.

أما يستحي هذا الفاجر!؟

رسولنا ﷺ يقول بصريح المقال: «كل بدعة ضلالة» وهو يرد على نبينا ﷺ قوله، ويقول: (ما كل بدعة ضلالة)، وينسب هذه الفرية إلى كافة المذاهب الأربعة ظلماً وزوراً!

أما يخشى هذا الهالك من فتنة ينسلخ بها من الدين، أو عذاب أليم ينزل عليه بما شاء الله تعالى!؟

قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، قال الإمام أحمد: الفتنة الشرك.

ولا أحسب ما يتوالى عليه هذا الأسمرى من المصائب في دينه من الانغماس في ظلمات الهوى ظلمة بعد ظلمة إلا بسبب هذا الكلام وأشباهه مما فيه المحادة لله ولرسوله ﷺ.

لقد صيرت هذه المذاهب واتفاقاتها المزورة المزيفة طاغوتاً من الطواغيت ترد بها أمر الله ورسوله ﷺ، وتحدث في دين الله تعالى ما ليس منه، وأصحاب المذاهب - صدقاً وعدلاً - بريئون منك ومن تمذهبك اللعين.

وحالك وإياهم كحال اليهود والنصارى في انتسابهم إلى إبراهيم العليل! فأنزل الله تعالى قوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧].

فما كان والله أئمة المذاهب الأربعة يقولون بهذا القول، ولم يعارضوا قول رسول الله ﷺ بأن ليس كل بدعة ضلالة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «ولا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكلية وهي قوله: «كل بدعة ضلالة» بسلب عمومها،

وهو أن يقال: ليست كل بدعة ضلالة، فإن هذا إلى مشاققة الرسول أقرب منه إلى التأويل...»^(١).

قال الحافظ ابن رجب في شرحه لقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهو رد»: «وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام؛ فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله فهو مردود على عامله، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله فليس من الدين في شيء»^(٢).

وقال الحافظ ابن حجر: «وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام، وقاعدة من قواعده، فإن معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه، قال النووي: هذا الحديث مما ينبغي أن يعتنى بحفظه واستعماله في إبطال المنكرات، وإشاعة الاستدلال به كذلك...»^(٣).

وما ورد على لسان بعض أهل العلم مما استشهد به الأسمري على وجود البدعة فهو مما أراد الله تعالى أن يفتنه به وبأمثاله من مشابهة كلام الخلق، وإذا كان الله تعالى قد نهانا عن اتباع المشابهة من كلامه المحكم المبين الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فكيف بكلام المخلوق الذي يعتربه النقص والتقصير وسوء التعبير؟

قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٩٥).

(٢) جامع العلوم والحكم (ص ٢٣٣).

(٣) فتح الباري (٥/ ٣٠٢).

وقال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ أَلْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا

كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢].

وإلا فالبدع كلها ضلالة وكلها مذمومة بنص كلام المصطفى ﷺ، وليس فيها بعد ذلك محمود.

وأما ما جاء في كلام بعض أهل العلم من إطلاق لفظ البدعة على بعض الأعمال مستحسنين لها كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ في صلاة التراويح: «نعمت البدعة» ونحوه؛ فهو محمول على محامل عند أهل السنة لا تدفع ما ثبت عنهم من وجوه آخر في ذم البدع عمومًا، والترهيب من الإحداث في الدين. فمرادهم بإطلاق لفظ البدعة إنما هو بالمعنى اللغوي، وأما الشرعي فلا، ولهذا كل ما قالوا فيه ذلك فإنه ولا بدَّ يدخل في عموم المباحات والمصالح المرسلة التي تتجدد عبر العصور.

وقد حاد الأسمري عن هذا القيد ولم يلتفت له، وذلك لأنه لما ذكر الكلام السابق، قال له أحد الحضور: «لغة أم شرعًا؟»، فلم يلتفت إليه وأعاد كلامه فقال: «بدعة محمودة، وبدعة مذمومة اتفقت المذاهب الأربعة على أن البدعة نوعان: بدعة مذمومة وبدعة محمودة، ولذلك لو قال قائل المولد لا يجوز لأنه بدعة، وكل بدعة ضلالة، قيل: ليس بصحيح على قول أصحاب المذاهب الأربعة، فما كل بدعة ضلالة، ما كل بدعة ضلالة».

قال الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى-: «وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع؛ فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر ﷺ لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد، وخرج ورآهم يصلون كذلك، فقال: «نعمت البدعة هذه...».

أما زعمه بأن هذا قول المذاهب الأربعة فهي مقالة في كتاب عند ربي

سيحاسب عليه الأسمرى وغيره، وكيف أضلوا بها خلقاً كثيراً.
والله تعالى يقول: ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [النساء: ١١٢].

ويقول: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

ويقول ﷺ: ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصفات: ٢٤].

ويقول ﷺ: ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِمُونَ ﴾ [الزمر: ٣١].

وكما سئل عيسى -عليه الصلاة والسلام- إفحاماً للنصارى في عبادتهم له، حيث يقول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴾ [المائدة: ١١٦].

فلا يبعد أن يُسأل أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد أمام كثير ممن ينتسبون إليهم تعصباً وعناداً في مخالفة الحق إفحاماً لهؤلاء المتعصبين، وقطعاً لحجتهم، ويقال للأئمة: أنتم قلم للناس من البدع ما هو محمود ومنها ما هو مذموم؟!

فما ظن الكذابين المفترين الذين ينسبون باطلهم للأئمة الأربعة، وهم والله ما قالوه ولا نطقوا به، بل قالوا خلافه؟!

فهذا أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ يسأله رجل: ما تقول فيما أحدثه الناس في الكلام في الأعراض والأجسام، فيقول: «مقالات الفلاسفة؛ عليك بالأثر وطريق السلف وإياك وكل محدثة فإنها بدعة»^(١).

(١) ذم الكلام للهروي (ص ١٦٤-ب).

وهذا الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: «مَنْ ابْتَدَعَ فِي الْإِسْلَامِ بِدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا خَانَ الرِّسَالَةَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿أَيُّومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ﴿١﴾ فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ دِينًا فَلَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا» (١).

وقال: «لَنْ يَصْلُحَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا صَلَّحَ بِهِ أَوْلَاهَا؛ فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ دِينًا لَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا» (٢).

وهذا الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: «أَصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالِاقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَتَرْكُ الْبِدْعِ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ، وَتَرْكُ الْخُصُومَاتِ وَالْجُلُوسِ مَعَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرْكُ الْمِرَاءِ وَالْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ» (٣).

والإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - موقفه كموقف سائر الأئمة، في نصوص عدة يحذر فيها من بعض المحدثات، وبيانه في الوجه التالي.

الوجه الخامس: قال الأسمري بعد ذلك: «وهذا - أي تقسيم البدعة إلى محمودة ومذمومة - ما قرره الشافعي في الرسالة وجماعة».

قلت: وهذا زور من لسانٍ مثبور! فلم يحسن في الفهم، ولم يصدق في العزو، فلم يقل هذا الإمام الشافعي بما يعنيه الأسمري.

كما لم يقل هذا في كتاب الرسالة كما يزعم هذا الأفاك المتشبع بما لم يُعطَ، وإنما الوارد عنه - رحمه الله تعالى - ما رواه البيهقي في مناقب الشافعي وغيره عن الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - أنه قال: «الْمُحَدَّثَاتُ ضَرْبَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَا أُحْدِثَ مِمَّا يُخَالِفُ كِتَابًا أَوْ سُنَّةً أَوْ أَثَرًا أَوْ إِجْمَاعًا، فَهَذِهِ الْبِدْعَةُ

(١) الاعتصام للشاطبي (٢٨/١).

(٢) الشفا للقاضي عياض (٨٨/٢).

(٣) أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١٥٦/١).

الضلالة.

والثاني: ما أُحْدِثَ مِنَ الْخَيْرِ لَا خِلَافَ فِيهِ لِوَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَهِيَ مُحَدَّثَةٌ
غَيْرُ مَذْمُومَةٍ، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه فِي قِيَامِ رَمَضَانَ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هِيَ» يَعْنِي أَنَّهَا
مُحَدَّثَةٌ لَمْ تَكُنْ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْسَ فِيهَا رَدٌّ لِمَا مَضَى»^(١).

وقال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم: «وقد روى الحافظ أبو نعيم بإسناده
عن إبراهيم بن الجنيد قال: سمعت الشافعي يقول: الْبِدْعَةُ بَدْعَتَانِ: بَدْعَةٌ مَحْمُودَةٌ،
وَبِدْعَةٌ مَذْمُومَةٌ، فَمَا وَافَقَ السُّنَّةَ فَهُوَ مَحْمُودٌ، وَمَا خَالَفَ السُّنَّةَ فَهُوَ مَذْمُومٌ».

وهذا اللفظ عن الإمام الشافعي إنما هو عن جنس البدعة بالمعنى اللغوي،
أي: كل حادث، ويدل عليه أنه جعل هذا المحدث راجعاً إلى حكم الشرع من
كتاب وسنة وأثر وإجماع، وكما في النص الآخر جعله مرتبطاً بالسنة، ففرق بين
المشروع والخارج عنه.

ثم تأمل كيف جعل البدعة الضلالة هي التي تخالف الكتاب والسنة والأثر
والإجماع، وهذه هي البدعة بالمعنى الشرعي.

وأما ما أُحْدِثَ مِنْ أُمُورٍ فِيهَا خَيْرٌ لِلْمُسْلِمِينَ لِمَصَالِحِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ فَإِنَّ هَذَا
مَحْمُودٌ بِحَسَبِ الْمَصْلَحَةِ، وَمُوَافِقٌ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ الْكَلِيَّةِ.

قال الإمام ابن رجب مفسراً كلام الإمام الشافعي بعد كلامه المنقول قريباً:
«ومراد الشافعي رضي الله عنه ما ذكرناه من قبل: أن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها أصل في
الشريعة ترجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق
السنة، يعني: ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه، وإنما هي بدعة لغة لا شرعاً،
لموافقتها السنة».

(١) مناقب الشافعي للبيهقي (١/٤٦٨-٤٦٩)، وحلية الأولياء (٩/١١٣)، وتهذيب الأسماء
(٣/٣٠٠)، وجامع العلوم والحكم (ص ٢٣٤).

وقد روي عن الشافعي كلام آخر يفسر هذا وأنه قال: المحدثات ضربان، ما أحدث مما يخالف كتاباً، أو سنة، أو أثراً، أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة. وما أحدث فيه من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا؛ وهذه محدثة غير مذمومة، وكثير من الأمور التي أحدثت ولم يكن قد اختلف العلماء في أنها هل هي بدعة حسنة حتى ترجع إلى السنة أم لا»^(١).

فهذا كله يوضح مذهب الإمام الشافعي، كيف ومذهبه من الاستحسان من أشد المذاهب؟!

وقال في الرسالة: «وهذا يدل على أنه ليس لأحد دون رسول الله ﷺ أن يقول إلا بالاستدلال بما وصفت في هذا وفي العدل وفي جزاء الصيد، ولا يقول بما استحسنت فإن القول بما استحسنت شيء يحدثه لا على مثال سبق»^(٢).

الوجه السادس: قال الأسمرى المفترى: «فمن أحدث قولاً خرج به عن المذاهب المتبوعة، أو قول الفقهاء وأئمة الإسلام، لا يجوز له أن يأتي بقول. ولذلك قرر الفقهاء أن من أحدث قولاً يخرج به عن المذاهب المتبوعة، فإنه يعزر ويحجر عليه، هذا الذي قرره من؟ الفقهاء، لأن أصحاب المذاهب الأربعة وعمامة الفقهاء يقولون لا يجوز الخروج عن المذاهب الأربعة».

قلت: تأمل هذا الكلام يا عبد الله ولا تعتب عليّ عندما قلت بأن بعض التمذهب باب من أبواب شرك الطاعة، واتخاذ الطواغيت، وانظر إلى انتكاس قلب هذا الرجل، وكيف يبيح للناس أن يُحدِّثوا ما لم يأذن به الرسول ﷺ، ويمنع من الخروج عن مذاهب الأئمة الأربعة؟!

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٣١).

(٢) (ص ٢٥).

أليس هذا من أبشع صور التعصب وأفسدها؟!
وتأمل كيف أطلق قولاً هو مقيد في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا
أحصاها، ونسب إلى أصحاب الأئمة الأربعة بل وعامة الفقهاء أنهم منعوا الخروج عن
المذاهب الأربعة؟!!

وهذا كذب وزيف كما سبق بيانه، بل الأئمة الأربعة يقولون للناس:
أخرجوا عن مذاهبنا إلى مذهب النبي ﷺ وأصحابه متى خالفناه، كما سبق نقل
بعض كلامهم -رحمهم الله تعالى-، والله المستعان.



فصل

وقبل ختم الكلام عن مسألة التمدُّب أنقل فصلاً من كتاب جامع بيان العلم وفضله للإمام أبي عمر بن عبد البر - رحمه الله تعالى - مجرداً عن الأسانيد اختصاراً.

قال - رحمه الله تعالى -:

باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع:

قد ذم الله - تبارك وتعالى - التقليد في غير موضع من كتابه؛ فقال: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١].

وروي عن حذيفة وغيره، قال: «لم يعبدوهم من دون الله، ولكن أحلوا لهم وحرموا عليهم فاتبعوهم».

وقال عدي بن حاتم: أتيت رسول الله ﷺ وفي عنقي صليب، فقال لي: «يا عديُّ بن حاتم، ألق هذا الوثن من عنقك»، وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة حتى أتى على هذه الآية: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: قلت: يا رسول الله، إنا لم نتخذهم أرباباً، قال: «بلى، أليس يحلون لكم ما حرم عليكم فتحلون، ويحرمون عليكم ما أحل الله لكم فتحرمونه؟»، فقلت: بلى، قال: «تلك عبادتهم».

وبإسناده عن أبي البخري، في قوله ﷻ: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] قال: أما إنهم لو أمرهم أن يعبدوهم من دون

الله ما أطاعوهم، ولكنهم أمرتهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية.

وبإسناده عن أبي البخري قال: قيل لحذيفة في قوله: ﴿أَتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: أكانوا يعبدونهم؟ قال: لا، ولكن كانوا يحلون لهم الحرام فيحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه.

وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾﴾ قُلْ أُولُو حِجَّتِكُمْ بَاهِدِي مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ، فمنعهم الاقتداء بأبائهم من قبول الاهتداء فقالوا: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣-٢٤].

وفي هؤلاء ومثلهم قال الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢].

وقال: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأُوا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرِكُهُمْ لَتَرْجَاهُنَّ كِذِّبَتْهُنَّ وَقَدْ جَاءَهُنَّ الْيَقِينُ ﴿١٦٧﴾﴾ [البقرة: ١٦٦-١٦٧].

وقال الله عَلَيْهِ السَّلَامُ عائبًا لأهل الكفر وذامًا لهم: ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ﴿٥٢﴾﴾ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [الأنبياء: ٥٢-٥٣].

وقال: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَعْطَيْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَصْلُونَا السَّبِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٧].
ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء والرؤساء.

قال أبو عمر: وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد ولم يمنعهم كفر أولئك من جهة الاحتجاج بها؛ لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر، وإنما وقع التشبيه بين التقليديين بغير حجة للمقلد، كما لو قلد

رجل فكفر وقلد آخر فأذنب وقلد آخر في مسألة دنياه فأخطأ وجهها، كان كل واحد ملومًا على التقليد بغير حجة؛ لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضًا وإن اختلفت الآثام فيه.

وقال الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ بُيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٥].

وقد ثبت الاحتجاج بما قدمنا في الباب قبل هذا وفي ثبوته إبطال التقليد أيضًا، فإذا بطل التقليد بكل ما ذكرنا وجب التسليم للأصول التي يجب التسليم لها وهي الكتاب والسنة أو ما كان في معناهما بدليل جامع بين ذلك.

ويأسناده عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأخاف على أمتي من بعدي أعمالًا ثلاثة» قالوا: وما هي يا رسول الله؟ قال: «أخاف عليهم من زلة العالم، ومن حكم جائر، ومن هوى متبع».

وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ أنه قال: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكنم بهما: كتاب الله ﷻ، وسنة رسوله ﷺ».

ويأسناده عن زياد بن حدير قال: قال عمر ﷺ: «ثلاث يهدمن الدين: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون».

ويأسناده عن أبي الدرداء: «إن مما أخشى عليكم زلة العالم، وجدال المنافق بالقرآن، والقرآن حق، وعلى القرآن منار كأعلام الطريق».

ويأسناده عن زياد بن حدير قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ: «ثلاث يهدمن الدين: زيغة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمة مضلون».

ويأسناده أن معاذ بن جبل كان يقول في مجلسه كل يوم قلما يخطئه أن يقول ذلك: «الله حكم قسط هلك المرتابون إن وراءكم فتنًا يكثُر فيها المال، ويفتح فيه

القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق والمرأة والصبي والأسود والأحمر.
فيوشك أحدكم أن يقول: قد قرأت القرآن فما أظن أن تتبعوني حتى أبتدع
لهم غيره، فيأياكم وما ابتدع؛ فإن كل بدعة ضلالة، وإياك وزيغة الحكيم؛ فإن
الشیطان يتكلم على لسان الحكيم بكلمة الضلالة، وإن المنافق قد يقول كلمة
الحق؛ فتلقوا الحق عنمن جاء به؛ فإن على الحق نورًا.
قالوا: وكيف زيغة الحكيم؟

قال: هي الكلمة تروءكم وتنكرونها وتقولون: ما هذه؟ فاحذروا زيغته
ولا يصدنكم عنه، فإنه يوشك أن يفيء وأن يراجع الحق، وإن العلم والإيمان
مكانهما إلى يوم القيامة، فمن ابتغاهما وجدتهما».

وبإسناده عن معاذ بن جبل أنه قال: «يا معشر العرب كيف تصنعون بثلاث؟
دنیا تقطع أعناقكم، وزلة عالم وجدال منافق بالقرآن، فسكتوا.

فقال: أما العالم: فإن اهتدي فلا تقلدوه دينكم وإن افتتن فلا تقطعوا منه
أناتكم؛ فإن المؤمن يفتتن ثم يتوب، وأما القرآن: فله منار كمنار الطريق لا يخفى
على أحد، فما عرفتم منه فلا تسألوا عنه، وما شككتكم فكلموه إلى عالمه، وأما
الدنيا: فمن جعل الله الغنى في قلبه فقد أفلح، ومن لا فليس بنافعته دنياه».

وبإسناده عن أبي البخري قال: قال سلمان رضي الله عنه: «كيف أنتم عند ثلاث: زلة
عالم وجدال منافق بالقرآن، ودنيا تقطع أعناقكم؟

فأما زلة العالم فإن اهتدي فلا تقلدوه دينكم، وأما مجادلة منافق بالقرآن فإن
للقرآن منارًا كمنار الطريق، فما عرفتم منه فخذوه وما لم تعرفوه فكلموه إلى الله،
وأما دنيا تقطع أعناقكم فانظروا إلى من هو دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم.

وشبه العلماء زلة العالم بانكسار السفينة؛ لأنها إذا غرقت غرق معها خلق

وإذا ثبت وصح أن العالم يخطئ ويزل لم يجز لأحد أن يفتي ويدين بقول لا يعرف وجهه.

وياسناده عن ابن مسعود أنه كان يقول: «اغد عالمًا أو متعلمًا، ولا تغد إمعة فيما بين ذلك».

وياسناده عن ابن مسعود قال: «كنا نعد الإمعة في الجاهلية الذي يدعى إلى الطعام فيذهب معه بغيره، وهو فيكم اليوم المحقب دينه الرجال».

وياسناده عن ابن مسعود أنه قال: «كنا ندعو الإمعة في الجاهلية الذي يدعى إلى الطعام فيذهب معه بآخر، وهو فيكم اليوم المحقب دينه الرجال».

وياسناده عن أبي العالية الرياحي قال: سمعت ابن عباس يقول: ويل للأتباع من عثرات العالم، قيل: كيف ذلك؟ قال: يقول العالم شيئًا برأيه ثم يجد من هو أعلم برسول الله ﷺ منه فيترك قوله ذلك ثم يمضي الأتباع.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لكميل بن زياد النخعي وهو حديث مشهور عند أهل العلم يستغنى عن الإسناد لشهرته عندهم: «يا كميل بن زياد، إن هذه القلوب أوعية فخيرها أوعاها للخير، والناس ثلاثة: فعالم رباني، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج رَعاع أتباع كل ناعق لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق.

ثم قال: إن هاهنا لعلماً - وأشار بيده إلى صدره - لو أصبت له حملة، بلئى لقد أصبت لقنًا غير مأمون يستعمل الدنيا للدنيا ويستظهر بحجج الله تعالى على كتابه وبنعمه على معاصيه، أف لحامل حق لا بصيرة له ينقذ الشك في قلبه بأول عارض من شبهة، لا يدري أين الحق، إن قال أخطأ وإن أخطأ لم يدر مشغوف بما لا يدري حقيقته، فهو فتنة لمن فتن به وإن من الخير كله من عرفه الله دينه، وكفى بالمرء جهلاً ألا يعرف دينه».

وياسناده أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه سئل عن مسألة، فدخل مبادراً ثم خرج في

حذاء ورداء وهو مبتسم، فقيل له: يا أمير المؤمنين، إنك كنت إذا سئلت عن المسألة تكون فيها كالسكة المحماة قال: إني كنت حاقناً ولا رأي لحاقن، وأنشأ يقول:

إذا المشكلات تصدين لي كشفت حقائقها بالنظر
فإن برقت في مخيل الصواب عمياء لا يجليها البصر
مقنعة بغيوب الأمور وضعت عليها صحيح الفكر
لساناً كشقشقة الأرحبي أو كالحسام اليماني الذكر
وقلباً إذا استنطقته الفنون أبر عليها بسواه درري
ولست بأمعة في الرجال بسائل هذا وذا ما الخبر
ولكنني مذرب الأصغرين أبين مع ماضى ما غير

قال أبو علي: المخيل السحاب يخال فيه المطر، والشقشقة ما يخرج الفحل من فيه عند هياجه، ومنه قيل لخطباء الرجال: شقاشق وأبر زاد علي ما تستنطقه، والإمعة: الأحمق الذي لا يثبت على رأي، والمذرب: الحاد، وأصغراه: قلبه ولسانه.

قال أبو عمر: من الشقاشق ما حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف ثنا محمد بن محمد بن أبي دليم ثنا عمر بن حفص بن أبي تمام ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا أبو ضمرة أنس بن عياض، ثنا حميد، عن أنس، أن عمر رضي الله عنه رأى رجلاً يخطب فأكثر فقال عمر: «إن كثيراً من الخطب من شقاشق الشيطان».

وبإسناده عن أبي البخترى عن علي رضي الله عنه قال: «إياكم والاستنان بالرجال؛ فإن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة ثم ينقلب لعلم الله فيه فيعمل بعمل أهل النار فيموت وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فينقلب لعلم الله فيه فيعمل بعمل أهل الجنة فيموت وهو من أهل الجنة، فإن كنتم لا بد فاعلين

فبالأموات لا بالأحياء».

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلاً إن آمن وإن كفر كفر، فإنه لا أسوة في الشر».

وأشاد الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن عمر بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه لنفسه وكان أفضل أهل بيته وزمانه في وقته:

تريد تنام على ذي الشبه	وعلك إن نمت لم تنتبه
فجاهد وقلد كتاب الإله	لتلقى الإله إذا مت به
فقد قلد الناس رهبانهم	وكل يجادل عن راهبه
وللحق مستنبط واحد	وكل يرى الحق في مذهبه
ففيما أرى عجب غير أن	نَ بيان التفرق من أعجبه

وثبت عن النبي صلى الله عليه وآله مما قد ذكرناه في كتابنا هذا أنه قال: «يذهب العلماء ثم يتخذ الناس رءوساً جهالاً يسألون فيفتون بغير علم فيضلون ويضلون».

وهذا كله نفي للتقليد وإبطال له لمن فهمه وهدى لرشده.

وبإسناده إلى سفيان بن عيينة قال: اضطجع ربيعة مقنعاً رأسه وبكى، ف قيل له: ما يبكيك؟ فقال: «رياء ظاهر، وشهوة خفية، والناس عند علمائهم كالصبيان في حجور أمهاتهم، ما نهوهم عنه انتهوا وما أمرهم به ائتمروا».

وقال أيوب رضي الله عنه: «ليس تعرف خطأ معلمك حتى تجالس غيره».

وقال عبد الله بن المعتز: «لا فرق بين بهيمة تقاد وإنسان يقلد».

وهذا كله لغير العامة؛ فإن العامة لا بد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها؛ لأنها لا تتبين موقع الحجة ولا تصل لعدم الفهم إلى علم ذلك؛ لأن العلم درجات لا سبيل منها إلى أعلاها إلا بنيل أسفلها، وهذا هو الحائل بين العامة وبين

طلب الحجة، والله أعلم.

ولم تختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها وأنهم المرادون بقول الله
 وَعَلَّمَآءَ : ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وأجمعوا على أن الأعمى لا بد له من تقليد غيره ممن يثق بميزه بالقبلة إذا
 أشكلت عليه، فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنى ما يدين به لا بد له من تقليد
 عالمه.

وكذلك لم يختلف العلماء أن العامة لا يجوز لها الفتيا، وذلك -والله أعلم-
 لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحرير والقول في العلم.
 وقد نظمت في التقليد وموضعه أبحاثاً رجوت في ذلك جزيل الأجر لما
 علمت أن من الناس من يسرع إليه حفظ المنظوم ويتعذر عليه المتشور وهي من
 قصيدة لي:

يا سائلي عن موضع التقليد خذ	عني الجواب بفهم لب حاضر
وأصغ إلى قولي وذن بنصيحتي	واحفظ علي بوادري ونوادري
لا فرق بين مقلد وبهيمه	تنقاد بين جنادل ودعائر
تباً لقاض أو لمفت لا يرى	عللاً ومعنى للمقال السائر
فيذا اقتديت فبالكتاب وسنة الـ	مبعوث بالدين الحنيف الطاهر
ثم الصحابة عند عدمك سنة	فأولاك أهل نهى وأهل بصائر
وكذاك إجماع الذين يلونهم	من تابعيهم كابرًا عن كابر
إجماع أمتنا وقول نبينا	مثل النصوص لذي الكتاب الزاهر
وكذا المدينة حجة إن أجمعوا	متتابعين أوئلاً بأواخر

وإذا الخلاف أتى فدونك فاجتهد ومع الدليل فمل بهم وافر
وعلى الأصول فقس فروعك لا تقس فرعاً بفرع كالجهول الحائر
والشر ما فيه فديتك أسوة فانظر ولا تحفل بزلة ماهر

وإسناده عن أبي عثمان مسلم بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن استشار أخاه فأشار عليه بغير رشده فقد خانته، ومن أفتي بفتيا عن غير ثبت فإنما إثمها عليّ من أفتاه».

وإسناده عن عمرو بن أبي نعيمة المعافري أن أبا عثمان الطنبذي حدثه، أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن أفتي بغير علم كان إثمه عليّ من أفتاه ومن أشار عليّ أخيه بأمر وهو يرى أن غيره أرشد منه فقد خانته»، وكان أبو عثمان رضيع عبد الملك بن مروان.

وإسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «من أفتى بفتيا وهو يعمى عنها كان إثمها عليه».

وقد احتج جماعة من الفقهاء وأهل النظر عليّ أن من أجاز التقليد بحجج نظرية عقلية بغير ما تقدم.

فأحسن ما رأيت من ذلك قول المزملي رحمته الله وأنا أورده قال: «يقال لمن حكم بالتقليد: هل لك من حجة فيما حكمت به؟

فإن قال: نعم أبطل التقليد؛ لأن الحجة أوجبت ذلك عنده لا التقليد.

وإن قال: حكمت فيه بغير حجة.

قيل له: فلم أرق الدماء وأبحت الفروج وأتلفت الأموال وقد حرم الله

ذلك إلا بحجة؟

قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ بِهٰذَا﴾ [يونس: ٦٨] أي: من حجة بهذا.

فإن قال: أنا أعلم أنني قد أصبت وإن لم أعرف الحجة؛ لأنني قلدت كبيراً من العلماء وهو لا يقول إلا بحجة خفيت عليّ.

قيل له: إذا جاز تقليد معلمك لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت عليك فتقليد معلم معلمك أولى؛ لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلمك، كما لم يقل معلمك إلا بحجة خفيت عليك.

فإن قال: نعم ترك تقليد معلم معلمه، وكذلك من هو أعلى حتى ينتهي إلى أصحاب رسول الله ﷺ.

وإن أبى ذلك نقض قوله وقيل له: كيف يجوز تقليد من هو أصغر وأقل علماً ولا يجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علماً؟ وهذا يتناقض.

فإن قال: لأن معلمي وإن كان أصغر فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه، فهو أبصر بما أخذ وأعلم بما ترك.

قيل له: وكذلك من تعلم من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه؛ فيلزمك تقليده وترك تقليد معلمك، وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلمك؛ لأنك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه إلى علمك.

فإن أفاد قوله جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله ﷺ وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع، والتابع من دونه في قياس قوله والأعلى الأدنى أبداً، وكفى بقول يثول إلى هذا قبحاً وفساداً.

قال أبو عمر: وقال أهل العلم والنظر: حد العلم التبيين وإدراك المعلوم على ما هو فيه، فمن بان له الشيء فقد علمه، قالوا: والمقلد لا علم له ولم يختلفوا في ذلك.

ومن هاهنا -والله أعلم- قال البخاري في محمد بن عبد الملك الزيات:
عرف العالمون فضلك بالعلم، وقال الجهال بالتقليد، وأرى الناس مجمعين على
فضلك من بين سيد ومسود.

وقال أبو عبد الله بن خواز منداد البصري المالكي: «التقليد معناه في الشرع
الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه، وهذا ممنوع منه في الشريعة، والاتباع ما
ثبت عليه حجة».

وقال في موضع آخر من كتابه: «كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك
قبوله لدليل يوجب ذلك فأنت مقلده، والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من أوجب
عليك الدليل اتباع قوله فأنت متبعه والاتباع في الدين مسوغ والتقليد ممنوع».

وذكر محمد بن حارث في أخبار سحنون بن سعيد عن سحنون قال: كان
مالك بن أنس وعبد العزيز بن أبي سلمة ومحمد بن إبراهيم بن دينار وغيرهم
يختلفون إلى ابن هرمز، وكان إذا سأله مالك وعبد العزيز أجابهما، وإذا سأله ابن
دينار وذووه لم يجبهما، فتعرض له ابن دينار يوماً فقال له: يا أبا بكر لم تستحل
مني ما لا يحل لك؟

قال له: يا بن أخي وما ذاك؟

قال: يسألك مالك وعبد العزيز فتجيبهما وأسألك أنا وذوي فلا تجيبنا؟

فقال: أوقع ذلك يا بن أخي في قلبك؟

قال: نعم.

قال: إني قد كبر سني ورق عظمي، وأنا أخاف أن يكون خالطني في عقلي
مثل الذي خالطني في بدني، ومالك وعبد العزيز عالمان فقيهان إذا سمعا مني حقاً
قبلاه، وإذا سمعا مني خطأ تركاه، وأنت وذووك ما أحببتم به قبلتموه.

قال محمد بن حارث: هذا والله هو الدين الكامل والعقل الراجح، لا كمن يأتي

بالهذيان ويريد أن ينزل من القلوب منزلة القرآن.

قال أبو عمر: يقال لمن قال بالتقليد: لِمَ قلت به وخالفت السلف في ذلك فإنهم لم يقلدوا؟

فإن قال: قللت؛ لأن كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ لا علم لي بتأويله، وسنة رسوله لم أحصها، والذي قلته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني.

قيل له: أما العلماء إذا اجتمعوا على شيء من تأويل الكتاب أو حكاية سنة عن رسول الله ﷺ أو اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه، ولكن قد اختلفوا فيما قللت فيه بعضهم دون بعض، فما حجتك في تقليد بعض دون بعض، وكلهم عالم ولعل الذي رغبت عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه.

فإن قال: قلته لأنني علمت أنه صواب.

قيل له: علمت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو إجماع.

فإن قال: نعم، فقد أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل.

وإن قال: قلته لأنه أعلم مني.

قيل له: فقلد كل من هو أعلم منك فإنك تجد من ذلك خلقاً كثيراً ولا يحصى من قلته إذ علتك فيه أنه أعلم منك وتجدهم في أكثر ما ينزل بهم من السؤال مختلفين فلم قللت أحدهم؟

فإن قال: قلته لأنه أعلم الناس.

قيل له: فهو إذن أعلم من الصحابة وكفى بقول مثل هذا قبحاً.

وإن قال: إنما قللت بعض الصحابة.

قيل له: فما حجتك في ترك من لم تقلد منهم؟ ولعل من تركت قوله منهم أعلم وأفضل ممن أخذت بقوله على أن القول لا يصح لفضل قائله وإنما يصح بدلالة الدليل عليه.

وذكر بإسناده عن مالك قال: ليس كلما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يتبع عليه.

يقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨].

فإن قال: قصري وقلة علمي يحملني على التقليد.

قيل له: أما من قلد فيما ينزل به من أحكام الشريعة عالمًا بما يتفق له على علمه فيصدر في ذلك عما يخبره به فمعذور؛ لأنه قد أتى بما عليه وأدنى ما لزمه فيما نزل به لجهله ولا بد له من تقليد عالمه فيما جهل.

لإجماع المسلمين أن المكفوف يقلد من يثق بخبره في القبلة؛ لأنه لا يقدر على أكثر من ذلك.

ولكن من كانت هذه حاله هل تجوز له الفتوى في شرائع دين الله فيحمل غيره على إباحة الفروج وإراقة الدماء واسترقاق الرقاب وإزالة الأملاك وتصييرها إلى غير من كانت في يده بقول لا يعرف صحته ولا قام له الدليل عليه، وهو مقر أن قائله يخطئ ويصيب وأن مخالفه في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه. فإن أجاز الفتوى لمن جهل الأصل والمعنى لحفظه الفروع لزمه أن يجيزه للعامة، وكفى بهذا جهلاً ورداً للقرآن.

قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقال: ﴿اتَّقُوا لَوْلَا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

وقد أجمع العلماء على أن ما لم يتبين ولم يستيقن فليس بعلم، وإنما هو ظن والظن لا يغني عن الحق شيئاً.

وقد مضى في هذا الباب عن النبي ﷺ وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «فيمن أفتى بفتيا وهو يعمى عنها أن إثمها عليه».

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث».

ولا خلاف بين أئمة الأمصار في فساد التقليد فأغنى ذلك عن الإكثار.
 وساق بإسناده عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو عثمان بن سنة أن رسول الله
 ﷺ قال: «إن العلم بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ؛ فطوبى يومئذ للغرباء».
 وإسناده عن زيد بن أسلم، في قول الله ﷻ: ﴿زَفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ﴾
 [الأنعام: ٨٣] قال: «بالعلم».

وإسناده عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «إن الإسلام
 بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء»، قيل: يا رسول الله، ومن
 الغرباء؟ قال: «الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله».
 وكان يقال: العلماء غرباء لكثرة الجهال^(١).



(١) بيان جامع العلم وفضله (ص ٢٠٩-٢٣٨).

خاتمة

وقفت بالقارئ الكريم عدة وقفات مع بعض كلام الأسمرى ومكره، ولم أجد في الوقت فسحة لتتبع سائر مقالاته.

وقد كتب جماعة من أهل الفضل عنه مقالات عدة في شبكة الإنترنت، وذكروا عن مكره وتنقله في شبكة الإنترنت بين المواقع التي يرتادها، والألقاب التي يكتب بها، ونقلوا عنه مقالات لا تبعد عما نقلته عنه هنا قبحاً وسوءاً.

ومهما يكن من شيء، فإن الرجل عداؤه في زمرة الجبناء لا في زمرة عقلاء الرجال ولا النساء، وإلا فما الحامل له على إخفاء عقيدته ومذهبه؟ واليوم قد سهل له ولمثله من أهل الضلالة بث سمومهم، ونشرها عبر وسائل الإعلام:

﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾

[الصف: ٨].

ومن كاد بالدين وأهله فقد نادى بخسارته في الدارين كما قال الله تعالى:

﴿وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٠].

وقد وقفت على بعض كتاباته في موقعه منارة الشريعة تحت زاويته المسماة بزاوية خادم الشريعة، وكذا بعض فتاويه^(١)، وكلها لا تخلو من المكر والخديعة

بالمسلمين، وهي أباطيل وتهويل، وتزييف وتخريف، هزيلة الأركان ظاهرة البطلان، ستذهب أدراج الرياح في غياهب التاريخ.

وقد تأملت عامة شطحات الأسمري فرأيتها لا تخرج غالباً عن فلك أسلافه من أهل البدع، ومن قرأ كتاب النبهاني المسمى بـ: (شواهد الحق) وجد أنه تكلم عن عامة المسائل التي تعقبت الأسمري فيها في كتابي هذا، كمسائل العلو، والصفات والاستغاثة، والتوسل، وحياة الأنبياء، وتسلسل الحوادث، ووجوب التقليد ونبذ الاجتهاد وغير ذلك.

ومثل النبهاني شردمة من أهل التصوف والضلال كزيني دحلان وعلوي الحداد وجماعة، والأسمري على خطاهم يسير!

رضيحي لبان ثدي أم تقاسما بأسحم داج عوض لا نتفرق
وقد تصدى لهم جموع من أهل السنة في كل ما كتبه وزيفوه ودسوه على المسلمين في مؤلفاتهم، والحمد لله.

وقبل كف القلم وطى الصحف: أرف بشارات ربانية تشفي قلوب المؤمنين، وتحرق أفئدة الملحدين، بأنه قد مضى مثل الأولين، وسبق الأسمري الماكر وحزبه إلى حرب عقيدة التوحيد خلق لا يحصون، فأذابهم الله تعالى بحوله وقوته، وجعل الله جنده هم الغالبيين.

وهذا من صادق وعد الله تعالى، وسابق تقديره، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَهْتَفُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].

وقال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة:

[٢١].

وقال النبي ﷺ في الحديث المتواتر من أوجه متعددة: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله -وفي رواية: ظاهرة منصوره-، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم

حتى يأتي أمر الله وهم ظاهر ون على الناس».

وفي لفظ: «لن يبرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة».

وعن أبي عتبة الخولاني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم في طاعته» رواه ابن ماجه بسند جيد إلى أبي عتبة. وقال ﷺ: «ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعزٍّ عزيز أو بذلٍّ ذليل، عزاً يعز الله به الإسلام، وذلاً يذل الله به الكفر» رواه أحمد من حديث تميم الداري رحمه الله بسند صحيح. فهذا كلامٌ والله ليس بالأغاليط، ووعودٌ والله ليست بالحجايا، فالدين ظاهرٌ دوماً ومنصور.

قال ابن القيم رحمه الله في معنى كلام له: «ظاهر بالحجة في كل حين، وبالقوة والسلطان أحيان».

فدين الله تعالى باقٍ، وكلمته هي العليا: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

وأنشد ابن القيم -رحمه الله تعالى-:

فالحق وصف الرب وهو صراطه	هادي إليه لصاحب الإيمان
وهو الصراط عليه رب العرش أيد	ضاً وذا قد جاء في القرآن
والحق منصور وممتحن فلا	تعجب فهذي سنة الرحمن
وبذاك يظهر حزبه من حزبه	ولأجل ذاك الناس طائفتان
ولأجل ذاك الحرب بين الرسل وال	كفار مذ قام الوري سجلان
لكنما العقبي لأهل الحق إن	فاتت هنا كانت لدى الديان

وفي المقابل كتب الله تعالى الذهب والاضمحلال لكل صاحب ضلالة، ولا يذكر إلا بشر ذكر كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَخَذُوا الْعَجَلَ سَيَنَاهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٢].

قال أبو قلابة: هذه لكل مفترٍ إلى يوم القيامة.

وفي الحلية لأبي نعيم عن سفيان بن عيينة قال: ليس في الأرض صاحب بدعة إلا وهو يجد ذلة تغشاه.

قال: وهي في كتاب الله.

قالوا: وأين هي من كتاب الله؟

قال: أما سمعتم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَخَذُوا الْعَجَلَ سَيَنَاهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٥٢]؟

قالوا: يا أبا محمد، هذه لأصحاب العجل خاصة.

قال: كلا أتلوها ما بعدها: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾؛ فهي لكل مفتر ومبتدع إلى يوم القيامة.

وقال تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِّثْلُ شُوْبَةٍ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرعد: ١٧].

وكذلك قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّثُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ﴾

[المجادلة: ٢٠].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ شَانِئُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣].

فالأسمرى وأمثاله زبدٌ لا يلبث إلا ويذهب جُفَاءً، ويغيب في ظلمات التاريخ لا يذكر إلا بشرٌ ذكرٍ كغيره من أهل الضلال حيث جعلهم الله في الأذلين وبتروا ذكرهم.

وأما ما ينفع الناس كأئمة السنة وأهل الحديث والأثر فيمكن ذكرهم وعلمهم في الأرض، ويتنفع بهم الناس، والله غالب على أمره. وإني أحث إخواني أهل التوحيد والسنة على العناية بالتوحيد، وإعادة النشاط في تعليمه وتلقينه للناس، وتجديد نشر كتب أهل السنة، وخاصة كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والإمام محمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة السلفية - رحمهم الله تعالى -.

فإن كيد شياطين الإنس ليس بأكبر من كيد إبليس اللعين، وهو الذي إذا سمع تقرير التوحيد في الأذان أدبر وله ضراط، وهكذا هم أتباعه لا تحتمل أسماعهم التنتنة سماع التوحيد وتقريره.

فالله الله في تكثيف الجهود، والإكثار من تدريس كتب التوحيد، مرة تلو مرة، ولا يملؤوا من ذلك ولا يسأموا؛ فإنه لا يزال لهم من الله تعالى ناصر، وهم في أعظم رباط على أعظم ثغر من ثغور الإسلام.

ولا يلتفتوا إلى طرائق المخذلين، ولا إلى أعذار المرجفين، ولا مبذول الولاء لكل ملحد مرتاب، فإن هؤلاء في قلوبهم مرض ولو طهر دينهم لما صحبوا إلا أهل القلوب الطاهرة بالتوحيد والسنة.

ولكن الخوف كل الخوف على من تشغله الدنيا عن نصره التوحيد والسنة، ويكسوه الخذلان، وترهبه جموع القوم، فلا يزال يتأخر عن الصف الأول المناصر للتوحيد والسنة.

وقد قال النبي ﷺ: «تقدموا فائتموا بي، وليأتكم بكم من بعدكم، لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله» أخرجهم مسلم وأبو داود والنسائي.

فلئن كان هذا في الصلاة وهي من أركان الدين، فالتوحيد أعظم وأجل؛ فائتموا يا إخواني بالنبي ﷺ في التوحيد ديناً وعلماً ونصرة وجهاداً وصبراً، وإياكم

والتولي يوم الزحف عن نصره دين الله تعالى، ولينصر كلُّ منا دين الله تعالى بكل ما يستطيع، ولا يحقرن من جهده في نصره دين الله تعالى شيئاً.

وقد قال النبي ﷺ: «لا يحقر أحدكم نفسه» قالوا: يا رسول الله، كيف يحقر أحدنا نفسه؟ قال: «يرى أمراً لله عليه فيه مقال، ثم لا يقول فيه، فيقول الله ﷻ له يوم القيامة: ما منعك أن تقول في كذا وكذا، فيقول: خشية الناس، فيقول: فيأبى كنت أحق أن تخشى» رواه الإمام أحمد وابن ماجه واللفظ له من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

فارموا -رعاكم الله- الكائدين بدين الله تعالى بما في أيديكم من حجة، فللحق قوة لا يحتملها الباطل.

قال تعالى: ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَهُۥ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُ بَثَلٍ لَّهُ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ أَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴾ [الرعد: ١٧].

وقال تعالى: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ رَيْلٌ مِمَّا نَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٨].

واعلموا أن رضوان الله تعالى هو غاية المخلصين، ومن رام جِلاذ أهل الباطل، وكشف تليساتهم فلن يسلم من أذيتهم، وهذا سبيل المرسلين.

كما قال تعالى ذكره في كتابه الكريم: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٢].

وقال ورقة بن نوفل للنبي ﷺ: «ما أحدٌ جاء بمثل ما جئت به إلا آذاه قومه».

وقال النبي ﷺ: «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل».

فلا يمنعكم رهبة الناس ومخافة النقد وتطاول المفلسين أن تتكلموا

بالحق؛ فإن العاقبة للمتقين.

وأوصي إخواني بأربع حث الله تعالى عليهن:

قال **عَلَّامٌ**: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ

تُقْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

١- فاصبروا في أنفسكم، والعاقبة للصابرين، كما قال تعالى: ﴿قَالَ مُوسَىٰ

لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ

وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا

يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

٢- وصابروا إخوانكم، وحثوهم على الصبر والاحتساب، فالنفس تضعف

وتمل، وبالمصابرة بالنصرة والتأييد وتقوية العزيمة لبعضنا البعض تزداد قوتنا

نكاية للملحدين.

والله تعالى قال في كتابه الكريم في شأن أهل الإيمان: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾

[العصر: ٣]، والتعبير بصيغة الفعل المضارع يفيد الاستمرار في التواصي.

٣- وربطوا، ولا يكن جهدكم جهد ساعة من نهار، بل الرباط الرباط،

وبذل النفس والنفيس في سبيل الله تعالى، واستحضروا فضل المرابطين، ولا شخص

أعظم أجراً ممن رابط على حمى التوحيد والسنة، ورد عنهما تحريف الغالين

وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

وقد قال النبي ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ

خَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ

خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ

مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، لَيْسَ

وراء ذلك من الإيمان حبة خردل» أخرجه مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

٤- وعليكم بتقوى الله تعالى فإنها سبب الفلاح وغايته، فافزعوا إلى التبعد والاعتصام بالله تعالى، وما من وقت العبادة أفضل من وقت الفتن، وتبدل الأحوال.

وقد روى مسلم في صحيحه والترمذي في الجامع عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «العِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ».

وفي لفظٍ من حديث أبي هريرة عند الترمذي: «وإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ كَالْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، وَإِنَّ الْعِبَادَةَ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ».

فحققوا هذه الأربع في أنفسكم، وأبشروا بوعدهم من لا يخلف الميعاد، الذي يقول -عز من قائل- عليهما: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].
وقال ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ نَضَرُوا اللَّهَ نَضْرَكُمْ وَيُنِيتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].
وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [غافر: ٥١].

وفي آخر المطاف ألتمس العذر ممن نظر في هذا الكتاب ولمس فيه شدة وغلظة على الأسمرى وحزبه، فمثله في مثل هذا الباب أحق بمثل هذا، والله يغفر ما كان من خطأ وزلل.

كما أفيد بأنه كان في نيتي أن أدرج في الكتاب فصلاً أتبع فيها على عجل جهالات الرجل وكذباته، ولكن لما كثرت وضاق الوقت صرفت النظر عنها

اكتفاء بما مرَّ أثناء الكتاب.

أقول لها وقد قامت تنادي
 دعيني يا سعادُ اليومِ إني
 وإيم الله ما في القلبِ عِرْقُ
 إلى أرضِ القتالِ يصيحُ فينا
 وقد صالت جيوش المكر حتى
 وحاموا حولنا من كلِّ صوبٍ
 دعيني وارحلي بالله إني
 لأضرب من رءوس القوم حتى
 وأرميهم بسهمٍ تلوَ سهمٍ
 فيُغرس في قلوب القومِ رُعبٌ
 فإن عدنا بنصر الله إني
 لأنشد من جزيل القول شعراً
 كذاك القدم إذ قد زاد مكرًا
 فجاء بنزعةٍ من دينِ جهمٍ
 يجددُ دينَهُم بِسَبِيلِ مكرٍ
 ويدعو للتصوفِ في خفاءٍ
 ويشرح كتب أهل الخير مكرًا
 وينشر كُتبه في كلِّ جمعٍ

نهَارَ الحربِ ويحكُ من سعادِ
 أبيتُ بكِ وصالاً بالودادِ
 يريدكِ بعدما نادى المنادي
 عبادَ الله حيَّ على الجهادِ
 أتونا غيلةً من كلِّ وادٍ
 وزادوا في الخيانة بالتمادي
 سللتُ السيف من أجل الجلادِ
 تُغذي الطيرَ أشلاء الأعداي
 وسهمي لا يميل عن الفؤادِ
 يشئت شملهم مثل الجرادِ
 لجيش المسلمين لخير حادِ
 وأهجو كل مبتدعٍ معادِ
 عنيتُ الأسمرى أخا العنادِ
 فصار اليوم كابن أبي دؤادِ
 وبثَّ السَّمَّ في كلِّ البلادِ
 وينكرُ إن بدا للقدم بادِ
 ليحظى بالقبول لدى العبادِ
 ليحمي العرض من كل انتقادِ

وما فيها سوى حدسٍ ولبسٍ
فدع عنك الكتابة لست منها
فما قصد الغبيّ اليوم إلا
فجاء القدم للحمقى بمكرٍ
وقد كشف الإله الستر عنه
إلى التأويل والتفويض يدعو
ويلمز دين أهل الحق دوماً
ومن يرجو من الأموات غوثاً
على أصل من الوحيين يقضي
ويأتي حزيه في كل يومٍ
وقد فتنوا به غياً وجهلاً
وما علموا بأن القدم يغدو
وقد بينت في التنبيه عنه
فراجعه تجد قولاً مبيناً
فيا رباه زدْ وانصُرْ وثبّتْ

وتعقيبٍ على أهل الرشادِ
ولو سوّدت وجهك بالمدادِ
يُشكك في عظيّمات المبادي
وجهلٍ فوق خبث الاعتقادِ
وبان الجمرُ من تحت الرمادِ
وينشر سمه في كل نادي
بتجسيمٍ ودعوى الاجتهادِ
يصحّح قوله دون استنادِ
بصحته وذا سوق الكسادِ
بقولٍ فاسدٍ من شرّ زادِ
وشدوا حوله تلك الأيادي
بهم في مدلهّمات الغوادي
أموراً من عظيّمات الفسادِ
ونصر الحق بالحُسنى مرادي
وجنبني الهوى وارفع عمادي

تم بعون الله ومدده الفراغ من هذا الكتاب، مع ضيق من الوقت، وتراحم
التكاليف، وبعدي عن الوالدين والأهل، وشح في المراجع، وذلك مستهل شهر
شعبان عام ١٤٢٩ هـ بمدينة الرياض.

والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

بدر بن علي بن طاهي العتيبي

غفر الله له ولوالديه ومشايخه والمسلمين أجمعين

فهرس الموضوعات

- ٧ طليعة مختصرة عن حقيقة صالح الأسمري
- ٢٧ مقدمة الكتاب
- ٣٣ فصل: ذكر محادثة الأسمري مع المرأة وما فيها من انحرافات
- ٣٩ مناقشة المكالمة
- الوقففة الأولى: سؤال الأسمري عن التسجيل من عدمه ولو كان مستقيم
- ٣٩ الطريقة لَمَا ضره ذلك
- ٤٠ الوقفة الثانية: أن الأسمري حُفِظَ عنه كلام مشين
- ٤٠ الوقفة الثالثة: ثناء الأسمري على الصوفية
- الوقففة الرابعة: التعجب من قول الأسمري: هناك شطحات وأخطاء وقع فيها
- ٤٥ منتسبون إلى التصوف، لا نوافقهم في شطحاتهم وأخطائهم
- الوقففة الخامسة: مثل الأسمري بالطواف حول الأضرحة والسجود لها
- ٤٦ كمثالين لشطحات الصوفية
- الوقففة السادسة: اتهام الأسمري بما سماه الوهابية أنصار السنة المحمدية في
- ٤٩ مصر بالجهل والضلال، وأنهم لا يؤخذ بكلامهم
- الوقففة السابعة: أجاز الأسمري زيارة المرأة لقبر الحسين والبدوي مكرًا
- ٥١ وضلالًا
- ٥٢ الوقفة الثامنة: إقرار الأسمري الصلاة في المسجد المبني على القبر

- الوقفه التاسعة: عودة الأسمرى إلى ذم أهل السنة متمثلة في الشيخ ابن باز
 وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ٥٧
- الوقفه العاشرة: قول الأسمرى: مولد النبي بدعة حسنة ينبغي العمل به ٥٩
- الوقفه الحادية عشرة: استدلال الأسمرى على تأييد القول بالبدعة الحسنة ... ٦٣
- الوقفه الثانية عشرة والأخيرة: الأسمرى ينصح المرأة بالتمذهب في الفقه
 وبالأخذ في العقيدة بمذهب الأشاعرة وأن هؤلاء هم الطائفة الناجية ٦٤
- فصل: حول إنكار الأسمرى هذا الاتصال ٧٠
- فصل: قول الأسمرى أن المذاهب الأربعة على جواز شد الرحل لزيار القبور
 وأن تعزيرهم وسجنهم لشيخ الإسلام كان صحيحًا ٧٢
- فصل: حول قول الأسمرى: نعم، شيخ الإسلام لم يحرم المولد مطلقًا ٧٧
- فصل: الرد على من يقول: إن الأسمرى صنّف في التوحيد وشرح كتبًا لابن تيمية
 وابن القيم وابن عبد الوهاب وطبع بعضها ٨١
- فصل: وردت أخبار عن جماعة من خاصة طلابه ما يدل على تأثرهم به ومشاركتهم
 لهم في الانحراف مما يصدق عليهم قول النبي: «المرء على دين خليله» ٨٦
- فصل: وقفات مع محاضرة للأسمرى عنوانها: فقه الدعاء ٨٩
- فصل: الرد على قوله: ثاني الأحكام ما يتعلق بدعاء غير الله سبحانه ... إلخ ... ٩٢
- فصل: كلام الأسمرى حول الاستغاثة وأن لها جهتين، والكلام على الجهة
 الأولى محل الإجماع ٩٦
- فصل: الجهة الثانية: وهي ما يحكى النزاع فيها ١٠٥
- فصل: قول الأسمرى: وثمة ثلاثة مقدمات لتصحيح ما ذهبوا إليه وكلامه عن
 المقدمة الأولى: وهي أن النبي ﷺ حي في قبره ١١١
- فصل: الرد على المقدمة الثانية: وهي أن أهل القبور يسمعون من يكلمهم ... ١٢٨

- فصل: استدلاله على ذلك بحديثين عن رسول الله ﷺ ١٣٨
- فصل: الرد على قوله: وهنا ينبه إلى أمر يتعلق برد الروح على النبي ﷺ ١٤٢
- فصل: الرد على استدلال الأسمري على أن الموتى يسمعون في قبورهم بقول النبي ﷺ: إن الميت إذا وضع في قبره إنه يسمع خفق نعالهم ١٤٧
- فصل: المقدمة الثالثة: قول الأسمري أن النبي وهو في قبره يعلم أعمال أمته وبشكل مستمر حسنها وغيره، واستدلاله بحديث: «حياتي خير لكم...» ١٤٩
- فصل: قوله: أن ظاهر الحديث يصادم ظاهر حديث المرودين عن حوض النبي ﷺ ١٦٠
- فصل: الرد على قول الأسمري: أن تلك المقدمات الثلاث يبنى عليها أن الاستغاثة بالنبي مشروعة؛ لأنه يسمع من يستغيث به ١٦٢
- فصل: الرد على استدلاله بقول النبي في حديث نزول عيسى: «ثم لئن قام على قبري فقال: يا محمد؛ لأجبتة» ١٦٣
- فصل: قول الأسمري: لا شك أن هناك ما يمنع تصحيح ما ذهبوا إليه من استدلال وأخذ بالاستغاثة والرد عليه ١٦٩
- فصل: كلام الأسمري حول التوسل وتعريفه له تعريفاً لا قيمة له ١٨٢
- فصل: قوله أن التوسل بالنبي ﷺ له جهتان: الأولى: أن يكون على وجه يُراد منه فعل ما هو من خصائص الله ١٨٥
- فصل: الجهة الثانية: أن يراد به فعل ما هو دون خصائص الله ١٨٦
- فصل: الرد على استدلال الأسمري على جواز التوسل بالنبي ﷺ بحديث الضرير ٢٠٤
- فصل: استدلال الأسمري على ذلك بحادثة استسقاء عمر عام الرمادة ٢٠٨
- فصل: استدلاله على ذلك أيضاً بأثر آخر عن خازن عمر ٢١٢

- فصل: الرد على قوله: وذهب آخرون إلى عدم جواز ذلك وحرمة ٢١٨
- فصل: للأسمري محاضرات عنوانها: (ما لا يسع المسلم جهله في الاعتقاد)،
ونشرت في ورقات من نظر فيها يجزم بأن فيها ما يجب على المسلم جهله
وعدم النظر فيه ٢٢٣
- فصل: الإسلام معنى يتعلق بالأصول والفروع ٢٢٦
- فصل: كلام الأسمري عن الإيمان بالله، وإدخاله فيه ما لا يجب ٢٣٣
- فصل: الرد على قول الأسمري: لا بد أن تعرف حدوث العالم ٢٣٦
- فصل: ادعاء الأسمري أن أركان الإيمان بالله: الإيمان بوجوده، وبكماله
وبنفي النقص عنه ٢٤٠
- فصل: ساق الأسمري مسألتين: أولهما: أن الشرك في عهد رسول الله ﷺ كان
شركاً يتعلق بخصائص الله في أفعاله وصفاته وأسمائه، أو شركاً يتعلّق بإفراد
العبادة لله، والرد عليه ٢٤٣
- فصل: تعريف الأسمري للعبادة تعريف غير محرر ٢٤٧
- فصل: ثاني المسألتين: شركٌ يتعلق بتشبيه الله بخلقه وقوله أن التشبيه بجميع
أنواعه في حق الله باطل ٢٥٣
- فصل: ذكر الأسمري تنمة وصل بها الكلام حول تنزيه الله تحتها ثلاثة أشياء
الأول منها: أن تثبت الله وتثبت وجوده على وجه محدد. والرد عليه ٢٥٨
- فصل: علة منع الحد عند الأسمري أن من قرر الحد تز - راً أو حكماً يجعل
غير الله أكبر من الله، والرد عليه ٢٦٨
- فصل: ثالث الأشياء: أن تثبت وجود الله بلا مكان يهويه أو يقله سبحانه،
والرد عليه ٢٧٤
- فصل: كلام الأسمري حول مسألة دوران الأرض ٢٧٦

- فصل: قوله بأن القول بالتشبيه والتجسيم لله تعالى على وجه تحده الحدود
والأمكنة... إلخ، والرد عليه..... ٢٩٠
- فصل: كلامه حول مسألة الحوادث المتسلسلة التي لا أول لها..... ٢٩٧
- فصل: فصل في تسميته لمسيلمة الكذاب ب: (مسيلمة النجدي) مكرًا وتلميحًا
بشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب..... ٣٠٤
- فصل: قوله: هل أبوي النبي ﷺ كفار أم لا؟..... ٣٠٦
- فصل: الرد على قوله: أن يحكم بنجاة أبوي الرسول قطعًا..... ٣٠٨
- فصل: ذكر الأسمري القول بأن أبوي الرسول كفار وعدم التفصيل في ذلك،
وذلك من عادته ومكره..... ٣١٣
- فصل: في الكلام حول قول الأسمري: أن النبي ﷺ أفضل المخلوقات كلها
حتى هو أفضل من عرش الرحمن..... ٣١٦
- فصل: قول الأسمري: أن من خصائص النبي أن ترد عليه نفسه ليرد السلام
على من سلم عليه، والرد عليه..... ٣٢٣
- فصل: قوله: أنه يمكن رؤية النبي ﷺ بعد موته على صورته الحقيقية.. إلخ،
والرد عليه..... ٣٢٧
- فصل: كلامه حول القرآن وأنه لم يأت فيه بما يظهر به المفارقة بين مذهب
أهل السنة وغيرهم من الكلابية والأشعرية والماتريدية..... ٣٣٥
- فصل: إطلاقه القول بأن من قال بأن النار تفتنى قد كفر كفرًا أكبر يخرج منه
الملة ولا يخفى تلميحته بشيخ الإسلام ابن تيمية في ذلك..... ٣٣٨
- فصل: من لحن قوله ولحن كلامه عن أمور منها: ما يتعلق بما يسمّى
المعرفة..... ٣٤٠
- فصل: في خلط الأسمري في مسألة الاستثناء في الإيمان..... ٣٤٢

- فصل: قوله: مسألة أخرى تتعلق بفرق الأمة وخلطه في ذلك..... ٣٤٩
- فصل: قوله: أن من اعتقد عقائد الأشعرية والماتريدية ناجح وليس بكافر..... ٣٦٣
- تنبيه: قد يطلق بعض أهل العلم على الأشاعرة بأنهم من أهل السنة في مقابل مذهب الرافضة، وهذا في خصوص الموقف من أمهات المسائل التي يختلف فيها أهل السنة مع الرافضة، وهذا الإطلاق نسبي..... ٣٧٦
- فصل: في الكلام عن محاضرة الأسمرى في وجوب التمدنهب..... ٣٧٨
- فصل: قوله: إن قال قائل: إذا كان عندي شروط المجتهد الأصلي ... إلخ، والرد عليه..... ٤١١
- فصل: قوله: أن يكون المحل المجتهد فيه قابلاً للانفصال.. إلخ والرد عليه..... ٤٢٦
- فصل في تشكيك الأسمرى في سلامة كتب السنة اليوم..... ٤٢٩
- فصل: لا يوجد لصحيح البخاري نسخة موثوقة عند الأسمرى!..... ٤٣١
- فصل: قوله: فكيف وقد طُبع اليوم رواية واحدة من روايات ثلاث من الرواية المعتمدة.. إلخ، والرد عليه..... ٤٤٧
- فصل: قول الأسمرى: بعض الناس يأتي ويصحح ويضعف ويقول أخطأ الحافظ ابن حجر... إلخ، والرد عليه..... ٤٥٠
- فصل: قد يقول قائل: فهذا معناه أن السنة غير محفوظة، والرد عليه..... ٤٥٤
- فصل: جواب الأسمرى عن أن بعض المتمذهبين لا يأخذون بالحديث الصحيح إذا خالف مذهب إمامهم..... ٤٥٧
- فصل: جوابه لسائل حول ما يحدث في المسجد الأموي من صلاة كل أصحاب مذهب بمفردهم..... ٤٦٦
- فصل: إيراد الأسمرى لدليل يخالف دليله..... ٤٧٨
- فصل: الكلام حول حديث اختلاف أمتي رحمة..... ٤٨٢

- ل: سؤال للأسمري بخصوص ما قاله من أنه لا يجوز الخروج عن أصول
 المذهب ولا فروعه، والرد على جوابه عن ذلك ٤٨٦
- فصل: حنق الأسمري على أهل الحديث وتزييفه للتاريخ ٥٠٠
- فصل: فيه التأكيد أن هذا الرجل يدور بين قطبي الجهل والمكر ٥٢١
- فصل: نقل بعض مقالات الأسمري التي نقلها الشيخ أبو عمر ابن حسن
 الكعبي في الرد عليه ٥٢٦
- فصل: نقل فصل من كتاب جامع بيان العلم وفضله للإمام ابن عبد البر ٥٤٥
- خاتمة ٥٥٩
- الفهرس ٥٧٠

